



Handwritten text in dark ink, possibly a title or author name, located on the left side of the book cover. The text is faint and difficult to read but appears to be written vertically.

کتابه المحضرة عند

T. C.  
MILLÎ EĞİTİM BAKANLIĞI  
RAGİP P. İZMİR KİTAPLIĞI  
MÜDÜRLÜĞÜ  
Sayı: 1079



1236

1229  
RAGİP P.  
Ka. N.  
1236



بسم الله الرحمن الرحيم ونعتهم كبره العليم  
 احمد لله الذي خلق الانسان وعلمه المعاني والبيان وصيره محلي بديع الامر والاشان  
 واستخلفه في عالم الامكان وجعله مدار حكم كل يوم وان فكان الحكم الا ان على ما كان  
 والصلوة على افضل من امر الهمم من خزينة اجود الكرم محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله واصحابه  
 ينابيع العلوم والحكم وبعد فمذنب تعلقات على مختصر شرح تلخيص المفتاح جعله الله في  
 مسلكه مع الارواح وارجو منه التوفيق الى سبيل السداد في تحقيق المقصود وتبيين المراد  
 والله يقول الحق وهو يهدي السبيل وهو حسي ونعم الوكيل وما كان الشروع في المقصود  
 مستعجبا بالملك المعجود **وقوله** يتحرك باسم شرح صدره وماح لما تجرد عليه النعمة حيث انعم الله  
 عليه بشرح صدره لتلخيص البيان في ايضاح المعاني وتنوير قلبه بلوامع البيان من خط الوحي الثاني  
 كما بينه من بعد انعامه عليه بالهام فتاير المعاني ودقائق البيان وتلخيص بديع الايات  
 وروايح الاثر كما بينته في شرح اورد في مقام احمد على جديده النعمة ما يدل على تجرد احمد ليطابق  
 احمد المحمود عليه في الكيفية والصفة وهو فعلية جملة المحمود بها تم كما استمر تجرد النعمة في قوله  
 حيث انعم الله عليه بان يتجدد التعليم والتعلم بشهده ومختصر شرحه مرارا وكذا ارا بين المحمدين  
 التي يوم القيام اورد في فعلية المحمود بها ما يدل على الاستمرار التجرد وهو المضارع فتوافق  
 احمد المحمود وهو المحمود عليه في الكيفية والصفة ثم كما علق بوجوب حديث الابداء صدر الكتاب  
 بشان الله مع ليعوافق الكتاب المجيد وانما التي بحرف الخطاب تنبيه على القرب المعنوي والاشارة  
 الى ان المحمود من مقام الاحسان والشرح الكشف يقال شرح العام صرا في شرحه وكشف عنه  
 غموضه وفخاهه والمراد بشرح الصدر ههنا شرحه باقائه ما لا بد منه في تلخيص البيان والصور على

واورد كلمة يانا كيدا بالمعنى المستفاد  
 من حرف الخطاب وهو القرب  
 المعنوي كما قال ابن الرثام في معنى  
 البسب وقد بنا دي بسا القريب تاكيدا  
 واشارة اقواله تعالى ونحن ارب اليه  
 من جبل الوريد عثمان كما خي

جانب الخلق وعالم النفس ومقام النفس وهو محل دخول وساوس الشيطان والمراد بتلخيص  
 البيان تلخيص البيان وتلخيصه والابعد ان يحل البيان على الشرح لانه بيان للمؤمن وتلخيصه على مختصر  
 الشرح لانه مختصره والظاهر ان البيان اظهار الحكم المراد له سماع وتلخيصه على مختصره  
 في الاشارة وصانها عن النقص في الاصلاح والفرق بين البيان والتبيين ان البيان بالكسب والبيان  
 بالبيان والتقدم في الوجود للتبيين لان البيان بعد التبيين كما ان اللسان بعد الجحان ولو لا البيان  
 في الجحان لما وجد البيان في اللسان والمعاني جمع المعنى وهو صورة ذميمة من الله وفتحها بالالفظة  
 والصورة الحاصلة في العقل من انما تفصده باللفظة حتى معنى ومن حيث انما تحصل من اللفظة هي  
 معنوها ومن حيث انما مقولة في جواب ما هو تسمى ما تسمى من حيث يتوفا في الخبير تسمى حقيقة  
 ومفرد تسمى ما تسمى من الاشارة الى الاسماء مشهورة لتعقد وتثبت  
 التسمية وجرها في التنوير الاشارة الى اخلاصة النور والقلب على جانب الحق وعالم القدس  
 ومقام الانس وهو محل ورود الالام الرخمان وفيضان العلم والعرفان والعلوم مع جمع الامعة  
 بمعنى المعاني كقولنا مصدر على وزن فاعلة واذضافة الى التبيين اما اضافة المشبهة الى المشبهة  
 كقولنا الماد او اطلاقها استعارة تخيلية فيكون تشبيهه بيان بالبرق الخاطف استعارة  
 كقوله الثاني هو القرآن واذضافة المطالع اليه من اضافة المشبهة الى المشبهة كما كان الشرح  
 من التنوير بمنزلة الصدر من القلب في كونه ظاهرا بالنسبة اليه استعمال الشرح في الصور التنوير  
 في القلب حتى يكون استعمالا للناسخ المناسب والكلام في الحمد والاشكر وما بينهما من  
 النسبة سيجي ان شاء الله تعالى **قوله** وتلقى على لبيك الخ لما كان النبي على السلام وسبيلة  
 وواسطة بين العباد وبين الله في الاقضية والاستفاضة حيث ان الله مع انما اخاض  
 ما اخاض عليهم بواسطته وانهم انما استفادوا ما استفادوا من الله بواسطة اورد في الحمد  
 بالصلوة على النبي على السلام وايضا كما كان الال والاشارة واسطة بين النبي وم بين غيرهم في  
 ذلك اورد في الصلوة على النبي وم بالصلوة عليهم والمراد بديل العجزة ما يعرف به العجزة وم  
 لمن تحدى عن المعارضة له من المعجزات التي ايدت بها في القرآن من اسرار البلاغة و  
 لطائفها والقران اعلى المعجزات وارفعها والاراز الاز اسرارها حفظها وازرار قصة السبق  
 كناية عن سبقه والفضل والميدان والمراد من ميدان سابق العرفان ومن عاود العرب  
 ان يفرقوا في اخر ميدان السابق فصبته فمن اعلى فرسه اخذ القصة بتداس بقاها الكلام قبل سبته

مطل  
 الفوق بين المعنى والمفهوم  
 والاصحىة والحقيقة والهدية

حال اللؤلؤ والاصحاب في السبق على من علمهم في باب الفصاحة والبراعة بحال من سبق من  
الفرسان في الميدان او استعارة مكنته بان يشبه الال والاصحاب بالفرسان في مضمار  
التسابق وتبينته بان ثبت لهم المضمار الذي هو لوزم المشبه به وترشيح بان يذكر لهم السبق  
الذي هو من ملامك المشبه به والفضاحة عبارة عن الابانة والظهور وهما مترادفان اريد بهما جودة  
اللفظة وطلاقة اللفظ ووضوح اللفظ **قوله** وبعد اح سبب الكلام في بعد على التفصيل والمراد  
سببوه الطريق سواء طريق تبيين المعاني في البضاح المعاني واطراف المقاصد والمراد بفتح في تبيين  
المفاتيح فيما معنى كنهها من قبل في التوضيح بفتح كنهها على كل من كلاً ما يندم والتوضيح على كل  
قواعد بحيث لم يبق الاضاح الى شئ اذ لم يكن مغنيا عن جميع ما عداه ولذلك قال واغنية  
بالاصحاب عن المصباح وكذا اراد بالاصباح الشرح والمصباح المخرجه وسائر الشرح والعوايب  
جمع الغريب بمعنى العجوب والفتك جمع الفتنة وهي سنة رقيقة الخرب بدو نظره وبعان فكم من  
نكت رجمه بارض اذا ائتت قريبا وسميت المسنة الواقفة نكته لما اثر نحو اطراف استيلاء لها واستخراجها  
والتسمي بوجود الفرق جمع الفرق وهي في الاصل حتى تضاع على شكل فقر في الظاهر ثم استعملت في  
الكلام وهي استعارة مقربة وقربتها ما قبلها والسبك الاذنية والصبغة وتسمية الافكار بالاصحاح  
استعارة مكنته ووضوحه اليد البرية تحيلية وذكر لطراف الفقر والسبك ترشيح **قوله** واجتمعت  
العقير اجوم والعقير بمعنى الكثرة والستر اي اجمع العقير الكثير الستر ما رواه او ورواه الارض  
**قوله** وان المتحليلين قد قلبوا الصداق الاضاح النحلة الدعوى والانتحال الادعاء والمتحليل  
هو الذي يبرئ كلام غيره لنفسه والاصداق جمع صدقة وهي سواد العين واذنفتها الى الاضاح من ضاحقة  
المشبه به الى المشبه كالجبن الماء والانتداب اضاح الخبيثة والمسح بتدليل الصورة بصورة ادون  
من الاولى واذنفتها الاضاح اليه ايضا من اضافة المشبه الى المشبه يعنى انهم قبل ذلك يكونون  
في اذنه ما في ذلك الكتاب او انتباه من غنايم عزرايب نكت سميت بالانفلة اهل التحقيق بلطراف  
فقد سبكتها بدافكار اهل التدقيق ثم غلبت عليهم شقوتهم الطبيعية وروعتهم النفسانية  
فقلبوا الصداق الاضاح والانتداب وهقدوا عز الجهد في النظر الى الكتاب بعين الاضاح  
الانتداب ولم يقنعوا بذلك بل هددوا اعتناق ميرهم على الكتاب وبدلوا عباراته اللطيفة  
بعبارات ركيكة ونية وادوا ما فيه من الكلمات والمعاني بطريق الادعاء والنسبة  
الى انفسهم وقلوا او اقلوا اكثر من الناس **قوله** اضرب عن هذا الخط صفي ان كان  
بهذا الامر العظيم

شعره الى بيان سبب تليف  
الغضن والاقلام عليه

بمعنى اضرب عنه حيث يقال ضرب عنه اي صرف عنه يحتاج الى تقدير مفعول هو انفسه  
او هم معى والتقدير اضرب عن شئ عن خطيب التمهيد الكتاب وامنعوا عن التوجه نحو او  
واضرب عن هذا الخطيب امنعوا عن التوجه نحو وهذا وفق لقوله ان لو شئ من هذا القصة  
نحو اقتضاره وان كان بمعنى تركته وامسكت عنه حيث يقال ضربت عنه اي تركت وامسكت  
عنه لا يحتاج الى تقدير مفعول وقوله صفي اما مصدر او مفعول له او حال واما ما كان فهو مفعول  
الاعراض كما في قوله بع اضرب عنك الكرم صفي كما سياتي في باب تعقيب الفعل بالشروط  
وقوله الطوى دون مرارهم كشحا اي اضرض قدام مرارهم وقيل الوصول الى مطلوبهم من القفا  
عليه ارفقا وقوله على من اح علة الكرم والدم من الطوى والضرب وقوله عزرايب اي من جبهتها يدل  
عليه قوله بسرها وهو متعلق بمجذوف اي قبول الاصداء الا ماشاء عن جميعها وقوله دون هذا  
الفتح اح عطف على قوله بان مستحسن الطبع باسرها اح والفتن الغور في الارض  
يقال فتن الطبع انضاي غار ذهب في الارض والمراد في اليوم يوم لسالونه صرف التمهيد نحو  
اقتضار الكتاب والترادف بالمد العذب يقال ما رواه او اي عذب **قوله** صن طارت بقتة  
انار السلف غاية لضبوب ما والعن وذباب روايه فصار الضبوب والذباب بدانية  
حال العن في اليوم والظيران والسيلان غاشية وهذا الكتاب عن اندراسه وانظفاه والمراد  
سبقتة انار السلف من الفواهد اللطيفة التي سميت بانظفاهم الدقيقة واوداع الرياح  
على حذف المضاف اي ظيران اوداع الرياح والادوكا جمع درج ودرج المريج طيرة والمراد  
بالاحاديث احاديث بقتة انار السلف والبطاح جمع الابطح وهو سبيل فيه ذقاق الحصى  
وتشبيه الاحاديث بالسير على المطايا في الاباطح في الذباب استعارة مكنته ووضوحه  
المطايا للاحاديث تحيلية وذكر الاعتناق وسيلان المطايا بالانفلة او تشبيهها بالمطايا  
على طريقة الجبن وغيره من الاعتناق وسيلان المطايا بالانفلة بالانفلة **قوله** واما الاضاح  
والانتداب اح اي اخذ ما في هذا الكتاب من غنايم انار السلف وانتباهه كما هو امر سبب اللبيب  
له وبتنشط العاقل كذلك اخذ ما في منحصره وانتباهه امر سبب له اللبيب وبتنشط العاقل  
فكانه كما شغل اجم العقير والقوم الكثير من الفضلاء والازكية واقتضار الكتاب والاقتضار  
على بيان معانيه معللتين بتقاصر فهم ارباب الطلب عن استطلاع الطالع النواره وتقاصر  
عزرايبهم عن استنطاق فقايا اسراره وبتنقلب المنحصرين اصداق الاضاح والانتداب ومد اعتناق

واقتضار الكتاب والترادف بالمد العذب يقال ما رواه او اي عذب  
انار السلف غاية لضبوب ما والعن وذباب روايه فصار الضبوب والذباب بدانية  
حال العن في اليوم والظيران والسيلان غاشية وهذا الكتاب عن اندراسه وانظفاه والمراد  
سبقتة انار السلف من الفواهد اللطيفة التي سميت بانظفاهم الدقيقة واوداع الرياح  
على حذف المضاف اي ظيران اوداع الرياح والادوكا جمع درج ودرج المريج طيرة والمراد  
بالاحاديث احاديث بقتة انار السلف والبطاح جمع الابطح وهو سبيل فيه ذقاق الحصى  
وتشبيه الاحاديث بالسير على المطايا في الاباطح في الذباب استعارة مكنته ووضوحه  
المطايا للاحاديث تحيلية وذكر الاعتناق وسيلان المطايا بالانفلة او تشبيهها بالمطايا  
على طريقة الجبن وغيره من الاعتناق وسيلان المطايا بالانفلة بالانفلة **قوله** واما الاضاح  
والانتداب اح اي اخذ ما في هذا الكتاب من غنايم انار السلف وانتباهه كما هو امر سبب اللبيب  
له وبتنشط العاقل كذلك اخذ ما في منحصره وانتباهه امر سبب له اللبيب وبتنشط العاقل  
فكانه كما شغل اجم العقير والقوم الكثير من الفضلاء والازكية واقتضار الكتاب والاقتضار  
على بيان معانيه معللتين بتقاصر فهم ارباب الطلب عن استطلاع الطالع النواره وتقاصر  
عزرايبهم عن استنطاق فقايا اسراره وبتنقلب المنحصرين اصداق الاضاح والانتداب ومد اعتناق

مستحق على ذلك الكتاب واعتذر عن إخراج مستواهم بأن الأقدام على اقتضائه لا بد له من  
مستن جميع الطبع ومقبول كل الاسماع وهو المرئى في وسع البشر ومن كون هذا  
العلم راجحاً وناقضاً ومعتاداً ومختلفاً اليه وليس كذلك فإنه قد نضب اليوم ما كثر  
وذهب رواه وطارت آثار السلف واحاديتهم قالوا له اذ اضمرت يقع الاضرب والاضرب  
في كلامك لم تشرح له وهل تنزه السائل فقال دفع الهم اما الاضرب والاضرب كما مررت له  
الذي كلفتم وينشطه العاقل الذي يقع الاضرب والاضرب في كلامه فان للارض من كاس  
الكلام نصيباً يتاح له الكرام وينشطه العظام وكيف ينزه عن النار السائلون بل يفضل  
عليهم من انوار الكرم وينح مستواهم من جوار الفضل وقد ورد مثل هذا في عمل العالمون الا ان  
انتقاد ما لا بد له منه ليعرف عن الاقدام عليه والآ فالمر كلفتم واحكم كما علمتم **قوله** الاستغناء  
وعزاج الشغف العشق والحب الذي ياض القلب ويحيط به والعوام بالغبين الموهوبين  
واحرص والظلم والعطش والا والمرح والهاجر جمع باجر وهو لصف الزهار عند اشتداد  
الحرق وادفنا الى الطلب من اضافة المنسبة الى المنسبة كالجين الماء وذكر الضماد والادام شرح  
لتشبيه الطلب بالهاجر في ايراث الحرارة وقوله مقترنهم يدل على ان سواهم الاقتصار كان  
من غير روية وفكر منهم فيما لا بد منه في الاقدام عليه فان الاقتراح طلب الشئ من غير روية  
وفكر وفعل ذلك لشد ولوعهم وكمال محبتهم في حصول المطلوب **قوله** ثانياً الى انتقابا  
ثانياً او زانانيا او شرفانانيا وثانياً الثاني في قوله ولعن ان العناية ثانياً بمعنى صارفا  
من تشبث العنان او صرفته وتشبث العناية بالفرس استعاره مكنية وادفنا العنان  
البا تجليلية وذكر العنق ترشح **قوله** مع جود القرحة اجم طرف لقوله انصبته والقرحة  
الطبيعية والقرحة الصاد البرد وادفنا الى البليتها ما من اضافة المنسبة الى المنسبة  
كجبن الماء او استعاره تجليلية وتشبث البليتها بالرياح الباردة مكنية وعلى كلا الابين  
ذكر الجود ترشح وايضا القرحة استعاره للعلم ومجازة الطبيعة والاول لما بين العلم  
والقرحة وهي اول ما وليتبط من البئر من المنسبة في كونها سبب احيق حيث يكون  
الماء سبب صيق الاستباح والعلوم سبب صيق الارواح والثاني لما بين العلم والطبيعة  
من المناسبات لان العلم حال والطبيعة محتر واستعمال ما استعمله المحال في المحل مجاز  
وعلى كلا الامرين ذكر البليتها قرينة وذكر الجود والقرحة ترشح وجمود سكون النار من استعمال

والفظة وكافة العقل وفتح الادراك وادفة الفكر وزيادة الفهم ووجوان الطبع والقرص  
الصرح العاصفة الشدين وهذه القرنية من التشبيه والاستعارة والترشح ما في القرنية  
الاولى وما في اليكس والاستخراج والاقطار جمع قطر بالضم بمعنى النامية والجانبة والنبوة  
البعده والاولى جمع وطر ففتحين بمعنى احابنة كما يقال الوطر احابنة ولا يبني منه فعل  
الشرع يقال لطفق فنية اي شرع واجوب القطع يقال جاب يوجب جوباً اذا قطع ولا يشر  
طريقاً ذو عنق وقائم الارجاد اي منظم الاطراف والضمير منه راجع الى شرع الكتاب **قوله**  
والشغل بالفتح النامية والجانبة الغلبة كما نبت الاغبر بمعنى ذات غلبة صفة لحدوثها من  
المسافة او الارض او النواحي او اجواب الغبراء وكل واحد من اجزى والعقيق والعزيب و  
اخليها اسم موضع معين والفض الكسر والختم ما يجتمع به من طين وحنق ومغف فظة  
بالاشتقاق ان الكتاب قبل الانعام كان محجوباً عن اعين الانام كالشئ المحتوم واذا اقتتم  
فقد زال ما يحجب عن نظر الطالبيين وتمكنوا من النظر اليه فصار ذلك كمنقض الختم عن  
الشئ المحتوم واخر ايد جمع حزين وهي المرأة التي تستر وجهها للاستحياء تشبهاً كانت او  
باكره والاشام هو النقاب للذي يجعل على العم والالاف والوجه والتمام بالضم نبت ضعيف  
من انواع النبات له خصوصى ورق مثل الحنظل وهو ورق النخل وشبهه لثقله بالخصوص وربما يحسب  
اي يصلح به ويترجم به فضاه البيوت الى البيوت التي تبني من القصب المراد بوضع كوز فرأين  
على طرف النخلة اشارة الى ان ما في هذا الكتاب من الفكت والمعاني والقرص والقرانين سهل الاخذ  
والترصيل وبالموصول التوصل ولا يخفى ما فيها ذكره الى هنا من الفقر والقرانين من التبرير  
والاستعارات والترشحات وذكر ما يطلو الكلام والسعد اليمين والمعاونة و  
التمش بالتحريف الاميد والرجاء والامال جمع امل وهو الرجاء وتوليان توجهت اليه متعلق  
بما ذكر قبله من الافعال والباء للسببية ومد من قرينة استعارة استعمل مرثنا مجازاً  
والمازب جمع نارية وهي احابنة وضم من عطف بيان لما بين المازب والسجال جمع سجال و  
هو الدلو اذا كان فيه ماء والسحبة المرعى والشاويب الضبط والفرار الغفلة والمراد النوم  
والتوقيع علامة السلطان واخظيات جمع ضظية بالطاء المعجمة وهي موضع نبت اليه  
الافلام والاصحاف جمع صحيفة وهي بشرة ووجه الانا والمراد مرثنا ووجه الصفايح وهي  
جمع صحيفة وهي سيف العريض اي على وجه المسيف العريضة ولا يخفى ما فيها ذكره الى هنا

ايضا من التشبيهات والاستعارات والقرنishing وهو عن البيان ما فيه من الضهور <sup>التأني</sup>  
**قول** وهو سلطان الاعظم اجم الضمير عايد الى حضرة من والملاد الملبى والصناديد الكبار  
 والكرام والمقار العظام والريات الاعلام والسادق هو الشارة وهي ما يستر  
 واضافته الى الازمنة على طريقة الجين الماء والسنه بعتم السنين باب كبير وما يتخذ عليه من المظلة  
 والمثلث ما يلتزم به يقال التتم فاه او غطاءه وستره بالتمام والاقبال جمع قيل بعنه ان يرف  
 والمعول بفتح الواو المعتمد والسبق بفتح الواو المعتمد والمحط المنزل والعوض الملتجأ  
 والسفوف وهو من يلجئ اليه ويستغاث منه في المرات **قول** هو التناء باللسان اجم  
 حمد هو هذا التناء التقيد بكونه باللسان وكونه على الجميل وكونه على قصد التعظيم فان من  
 القيود معتبر في حقيقة الحمد لكن واحد من الاضرب من كونه مستغنا للآخر حيث ان التناء  
 على الجميل انما يكون على قصد التعظيم والتناء على قصد التعظيم انما يكون على الجميل كما هو الظاهر  
 الذي ورد به الكلام ولا صارف عنه معني عن الاثر ولذلك اقتصر في تعريف الحمد على  
 ذكر القيد الاثر منها وفي الشرح على ذكر القيد الاول منها وتعرفه هنا على وفق تعريفه  
 نية لاستعمال كل منهما على القيود المعتمدة في حقيقة الحمد على بعضهما صريحا وعلى بعضهما التزاما  
 والاختلاف بينهما قطعا ولا اشتغال في احد منهما اصلا فذكر القيد الاول بيان لخصوص مورد  
 الحمد وذكر اللسان بناء على الاغلب والاكثر اذ الحمد من جنس الكلام واكثر الكلام باللسان  
 والظاهر ان المراد بالجميل ما هو الواقع المتحقق في المحمود لا ما هو الاعم الشامل له والمنزل  
 منزلة كما هو الخلاف الظاهر والتناء على قصد الاستشراء لا يجري على الجميل الواقع المتحقق  
 في المحمود فلان التناء الى جعل قصد التعظيم قيد التزام بل قيد بيان للواقع وانما يتصور قصد الاستشراء  
 في التناء على الجميل التام او المعدوم المنزل منزلة الكامل والموجود كمن هذا بناء على مطلق  
 الحمد والتناء يجعل قيد التزام جزا او جميل اعم من ان يكون اختياريا او غير اختياريا ولذلك  
 يكون تعلق الحمد اعم من ان يكون تعلقا لا اختياريا او غير اختياريا وفي قوله سواء  
 تعلق بالنعمة او بغيرها اشارة اليها كمن الى عموم التعلق صريحا والى عموم الجميل  
 اذ النعمة وغيره من افراد الجميل وما هو النعمة هو الفواضل الجميلة الاختيارية كما هو موجب  
 والعطايا وما هو غير النعمة هو الفضائل الغير الاختيارية كالعلم والشجاعة و  
 السخاوة وغيره من الملكات النفسانية والاصوال الغيرية ومطلق التناء بعم حمد

والشكر فاذا كان تعريف الحمد هو التناء باللسان على قصد التعظيم سواء تعلق بالنعمة  
 او بغيرها وتعرفت الشكر هو فعل يبنى عن تعظيم المنعم لكونه منعم سواء كان باللسان  
 او بالجنان او بالاركان فقد بان ان الحمد اعم تعلقا او اخضر ورودا والشكر بالعكس  
 ومتعلق الحمد اعم ومورده اخضر ومتعلق الشكر ومورده بالعكس لان النسبة  
 بينهما من جهة التعلق والورود بعينها هي النسبة بينهما من جهة التعلق والمورد  
 كل واحد من هاتين النسبتين بينهما على الفرد اعم وخصوص مطلق وبانها معا  
 وجعلها نسبة واحدة تكون النسبة بينهما كوما وخصوصا من وجه واليه اشار  
 بقوله فالحمد اعم من الشكر باعتبار المتعلق اجم والتناء في قوله عنورد الحمد اعم  
 بيان لخصوص مورد الحمد وعموم متعلقه وكون مورد الشكر ومتعلقه بالعكس على تعريفها  
 وتخرج بما علم معنا وتفصيل ثانيا لا اجم اوله والتفاء بقوله فالحمد اعم من الشكر اجم  
 بيان ما بينهما من النسبة بالنظر الى موردتها ومتعلقتهما معا وهي العموم و  
 اخصر من وجه وهذا كله ما فصلناه انفا وفي تعريف الحمد الاولى ان يجعل على نفس  
 ان اعتبر في الحمد حقيقة سبحانه وتعالى اطلاقه الذاتي وعلى الاستفراق ان اعتبر  
 احاطة الصفاتية فكما ان اطلاق الذات متقدم على احاطة الصفات فكذلك ان  
 اجنس متقدم على الاستفراق فالناسب مراعاة المتقدم بالمتقدم والمتأخر  
 بالمتأخر **قول** هو اسم للذات الواجب اجم اي اسم الله علم لئلا الذات الموصوف  
 بغيره الا وصف وغيره من صفات الكمال ونفوت الجهل والجمال وتعرفه ما  
 بالعلمية لا بالالف واللام لانها بعد العلمية حرف تعويضا لوزن تعريف كما قبل  
 العلمية وسبب تفصيله في فصل تعريف المسند اليه بالعلمية ان شاء الله تعالى  
 وقد ذكر سرائر اسم الله على اسم الحلق او عين من ساير الاسماء اشارة  
 هنا حيث قال المستحق بجميع المحامد وصرحته في الشرح حيث قال ثم ولذا لم يقل  
 الحمد للحلق والمراد اجم فليطلب منه **قول** والعدول الى الجملة الاسمية اجم اي  
 وعدول المصدر في مقام الحمد عن فعلية الجملة المحمود بها الى اسمية حيث قال الحمد  
 لك ولم يقل حمدت او الحمد حمد الله او الحمد لله بتبشير المصدر او تعريفه انما هو الدلالة  
 اسمية على الدوام والثبات في الدال على الدوام والثبات هو اسمية الجملة

لا يعدل اليها فالعدل اليها ليس كونه دالا عليها بل كونه دالا عليها في فعلية الحكمة  
المحمود بها تدل على كونه المحمد لله مقيدا بزمان الماضي او الحال او المستقبل او اعتبار  
تدل على كونه مطلقا من العبود والمطلق الثابت الذي لا يرجع على المقيد الحادث  
المتحد ولا يبق بالاختيار والاعتبار كونه متناسبا لكون المحمود هو المطلق الثابت  
الذي لا يرجع والحاصل ان المحمد اذا اعتبر فيه جانب المحمود هو ان كان على النعم او غيرها  
فالمنااسبة هي الحكمة واذا اعتبر فيه جانب المحمود عليه هو ان كان المحمود هو  
الحق او غيره فالمناسبة فعلية كما لمص لما اعتبر الاول عدل الى الحكمة الاسمية  
والرفع في المحمد لا يتبعها من المناسبة من جهة الاطلاق والثبت والروام **قوله** و  
تقديم المحمد ارجح يعني لو عكس الامر واخر المحمد مع ان المقام كونه مقام المحمد يقتضي  
تقديمه لكان كلامه على خلاف مقتضى احكامه في قطع عن درجته البلاغية وهي كون  
الكلام مطابقا لمقتضى الحال والمقام كما سياتي ان شاء الله تعالى وهذا هو الساعت  
على تقديم المحمد وان كان ذكر الله مقدما اهتم بالنظر الى ذاته لكن يتحمل على خلاف الكلام لمقتضى  
المقام وبهذا يقطع الكلام عن درجته القبول فيخرج اعتبار مقتضى المقام على اعتبار ذكر  
الله فيقدم المحمد على اسم الله وقوله كما ذهب اليه صاحب الكتاب ارجح استشرافا  
على تقديم المحمد منا بطريق القياس **قوله** او على النعمان بيان لكون ما مصدرية لا موصولة  
وانما جعلها كذلك فقصد الى ان يفرغ عليه النكتة التي اشار اليها بقوله ولم  
يتعوض للمنع به الخ والمراد بقصور العبارة عن الحاطة بالمنع به فقصورها عنها  
من جهة العدا والاول تفصيلا فانه ممنوع جدا كما قال الله مع وان تعدوا نعمة الله  
لا تحصوها لا فقصورها مطلقا فان العبارة غير قاصرة عن الحاطة به من جهة الذكر  
اجالا من غير عدا اجالا او تفصيلا كما ان العلم غير قاصر عن التعلق به من جهة اجرامته  
فكون المراد ذلك قال ايرها لاشعارا للدلالة الى ان القصور من وجه  
لا مطلقا بخلاف ما لو قال اشعارا لايها فانه يكون اشارة الى القصور مطلقا  
لا من وجه فينبغي ان لا تحيط العبارة بالمنع به اصلا لا من جهة العدا ولا من جهة الذكر  
بدون العدا وهو مشرف فقلها لنبوت الحاطة من جهة الثانية جدا **قوله** ولست  
يتوهم اختصاصه بشئ دون شئ محتمل ان المصنف تعرض بالانعام وذكره مرارا

وتعينا وتفصيلا ولم يتعوض للمنع به ولم يذكره كذلك بل ذكره التزاما وبراها واما  
لاقتضاء الانعام للمنع اما عدم تعرضه للمنع به كالا على وجه التفصيل فلا يتقاربا  
فيه من جهة الحاطة العبارة به على هذا الوجه فان العبارة قاصرة عنها واما عدم تعرضه له  
بعضا على هذا الوجه وان كانت العبارة غير قاصرة عن الحاطة به على هذا الوجه وكان تخصيصه  
بالذكر غير موجب لاختصاص المنع به بذلك البعض ونظرا ما عداه فليلا يتوهم ان الوجود  
هذا الاختصاص والنفي وان كان يعرف اصحاب العلم عموم المنع به لذلك البعض المتخصص  
بالذكر وغيره اذا انتفاء ذكر غير لا يوجد انتفاء عموم المنع به حتى يوجب اختصاصه بالذكر  
اختصاص المنع به وقوله ايرها بالقصور العبارة ارجح قايم على قوله ولم يتعوض للمنع به وذلك  
عليه اعتبارا احد محتمل وهو عدم التعرض للمنع به كالا على وجه التفصيل وقوله وليلا يتوهم  
قايم ودال عليه باعتبار ثابتهما وهو عدم التعرض له بعضا على هذا الوجه فان تطبيق  
الدليل على المدلول وصح الاستدلال وتثبت الدعوى **قوله** من عطف الخاص على العام  
او عطف قوله وعلته على قوله ما انعم من عطف الخاص على العام فان تعليم البيان  
خاص بدخول تحت الانعام والانعام عام لتعميره لتعليم البيان فيكون عطف التعليم  
على الانعام من قبيل عطف الخاص على العام جدا وقوله رعاية لبراعة الاستدلال ارجح  
تبيينه على نكتة هذا العطف وسرعة وبراعة الاستدلال هي كون ابتداء الكلام متسببا  
للمقصود وهي تقع في رواية الكتاب كثيرا والديباجة التي تقع فيها براعة الاستدلال  
تبرج على عالم تقع فيه وكذا الكتاب الذي وقعت في ديباجته تفوق على الكتاب  
الذي لم تقع في ديباجته والبيان عبارة عن افلا ر المتكلم المراد لسامع وهو مبالغة  
البيان والفرق ان البيان باللسان والبيان بالحنان وما باللسان ابلغ مما بالحنان  
لان اللسان ظاهر وحنان باطن والظاهر ابلغ من الباطن وان كان الباطن مظهر الظاهر  
**قوله** الحكمة هي مجموع الشرائع المشتمل على العلوم والمعارف التي هي الحكمة العلمية وعلى  
الاخلاق المرصية والاعمال الصالحة التي هي الحكمة العملية من حيث هو المجموع لا مجرد علم  
الشرائع فلا يصح تسمية الحكمة به لعدم الحاطة افرادها كما هو مقتضى اطلاق الحكمة وذكرها  
على وجه الحكمة الا ان يقال يقال تسمية ببناء على انه يمكن في افرادها فيكون تسمية الشئ  
باعظم افراده وافضل احاده وبالجملة تسمية الحكمة بالعلم مع العمل اولى من تسمية

بجهد العلم **قوله** وفصل الخطاب الخ تحقيق هذا المقام على بعليه الغيظ والالهام مما هو  
المرام ومقتضى الكلام ان المراد من الصواب كما يدل عليه قرينة ذكر نطقه هو النطق  
الصواب وان كان الصواب يطبق على غير نطق وهو خلاف النطق الخطا وكل من  
الصواب الخطا عند ما ذكرنا من الاخر فاضرب بالصواب عن النطق الخطا وهو نطق  
من ينطق عن الهوى والنطق بالصواب نطق من ينطق عن وعي يوحى وهم الانبياء  
صلوات الله عليهم اجمعين ومن الحكمة كما ذكرنا من اربع المتقدمة على العلوم والمعارف للاعتقاد  
التي هي الحكمة العملية وعلى الاخلاق المرصية والافعال الحسنة والاعمال الصالحة التي  
هي الحكمة العملية ومن فصل الخطاب الكتاب الالهي السماوية فكما ان من في كلامه  
الموضوعين يعتمد كل واحد من الانبياء فكذلك ان الصواب والحكمة وفصل الخطاب يعتمد  
صواب كل واحد منهم وحكمته وفصل خطابه وازدوا او قسروهم من جهة النطق بالصواب والحكمة  
تدل على ان محمد صلى الله عليه وسلم ازيدوا او قسروهم من جهة النطق بالصواب والحكمة  
وفصل الخطاب وان شاركهم في شراكم في هذا النوع وانما خارج منهم بحسب الازداه كما  
عقل عليه الاضافة وان كان داخل فيهم بحسب صوابهم المعقود والتعجب بالمتبني للفقاعل  
في اول المقامين وبالمتبني للمفعول في ثانياهما انما هو للدلالة على ان كسب الانبياء عليهم  
السلام واختيارهم هو خلا في الاول كونه اکتابيا واختياريا دون الثاني كونه  
عطايا واختياريا فانه ليس كسب العبد في العطايات والوحيات دخل  
لانها محض فضل وهو دفن في الكسب في الاکتابيات لانها بطون وعطا ومع  
سعي وجهدهم ولذلك قال الشاعر في تعليل ترك فاعل الايتان لان هذا الفعل  
اي فعل الايتان لا يصلح الا لله تعالى بطريق القصر لقرينة التام والاماد الي  
وجه الاول وتفسير فصل الخطاب يدل على ان اضافة الفاعل الى الخطاب من اضافة  
الصفة الى الموصوف وان استعمال المصدر وهو الفصل هو هنا اي في مقام الوصف  
على وجه المجاز الدعوى سواء كان معناه المجازي اسم الفاعل او اسم المفعول لكون  
كل منهما مراد بغير اللفظ الموضوع ان كان معنى مجازيا وكون المصدر مراد به غير معناه  
الموضوع له كان لفظا مجازيا وكون هذا بحسب اللفظ كان المجاز ليعربا لا سرفيا ولا  
شريا وتقديم المعنى المتبني للمفعول من المعنيين المجازيين لهذا المجاز في تفسير

لتوقف المتبني للفاعل عليه الموقوف عليه مقدم على الموقوف فان كون الخطاب اسلا  
بين احق والباطل في الخارج يتوقف على كونه مفصولا ومثبت غير ملتزم على المتبني عليه  
به في نفسه فظهر كالتسلسل بل نوقرها ان المفصولية قبل الفاصلية فلذا اقرحت  
في التفسير وحققت في اللغة هو الثابت الذي لا يسبح انكاره وفي اصطلاح اهل المعاني هو الحكم  
المطابق للموقع فيطلق على الاقوال والعقائد والاديان والذمائم لا يستعملها على ذلك و  
الباطل ما يقابل الحق مطلقا اللفظ واصطلاحا ويطبق على ما ذكرنا لا يستعمل عليه الدال اصل  
اهل بليل اميل او اول بليل او بل لان تصغير الشيء سرده الى اصله كما ان جمع الشيء  
يرده الى اصله فيكون الصيغة المقلوقة الى الالف في الالف في الاصل اما ما ذكرنا او ا  
ومن ايها كان فهو بحسب اللفظ يعتمد استعماله في الاشتقاق واولي الخطر والقدرة المنزلة  
وغيرهم وبجاء العرف فصار استعماله في الاشتقاق واولي الخطر سواء كان انفسا او خطرا  
من جهة الدين او الدنيا وكل من الاستعمالين في نفسه حقيقة وبالنظر الى الاخر مجاز  
والاطراف جمع ظاهر كاصحاب جمع صار لكن على خلاف التقدير لان القياس ان  
يكون جمع ظاهر كاصحاب جمع صحب لان فاعلا لا يجمع على افعال الا ان الاصل جمع صحب  
بكرهاء المرهمة تخفيف صار او جمع صحب يكون اجزاء المرهمة اسم جمع لا مصدر  
صرف والاطراف جمع صله رضم الطاء المرهمة وسكون الهمزة مصدر ووصفت للمبالغة  
بمعنى الظاهر او ذوى الظهور كالعديل بوصف للمبالغة بمعنى العادل او ذوى العدل  
وكالفصل كما مر بوصف للمبالغة بمعنى الفاصل او المفصول او ذوى الفصل وكل  
منها كما سبق الا بقاء اليه مجاز لغوي باعتبار المعنى الاول ومجاز عقلي باعتبار المعنى  
الثاني والاختيار جمع ضمير بالتشديد في الحال فيكون ما هو المراد والى التشديد بعد  
التخفيف فيكون تشديدا المراد وحاليا المراد وبالالاتيان به في حال الترد الى  
الاصل بعد الاذباب عن الاصل لاجل التخفيف او بالتشديد في الاصل فيكون ما هو العبر  
التخفيف او جمع ضمير بالتخفيف كمن بعد الترد الى التشديد قال جمع التكسير كالتخفيف سرده  
الشيء الى الاصل فنرد اخيرا التخفيف عند جمع على اختيار الى الصلة المشددة ثم جمع على  
اختيار كمن بالتخفيف فانه يرد عند جمع على اموات الى الصلة المشددة ثم جمع على  
وكل منها صفة مشبهة على وزن فيعمل عند التشديد وفعل يكون العين المرهمة عن التخفيف



ولكون الخيرة تشريدا او تخفيفا صفة مشبهة للاسم التفضيل اصلا قال السارح  
بالتشديد وادغموه او ما هو في الحال او في الاصل حتى يختز عن اسم التفضيل وهو  
الخيرة تخفيفا لا غير بقرينة الاخبار فانه جمع والخيرة اسم التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا  
يؤنث بخلاف الخيرة بالتشديد مطلقا فانه يجمع كما هنا ويثنى ويؤنث والحاصل  
انما هو الصفة يطابق فاعله في الافراد والتنثية والجمع والتذكير والثاني  
اذا كان فاعله ضمير مستتر تحتته بخلاف ما هو التفضيل فانه لا يطابق اصلا بل هو  
مفرد مذكور دائما وايضا حتى يندفع توهم ان الاخبار جمع غير صفة مخفف بل  
رودة الى الاصل المشدود فانه انما يكون جمعا له بعد الترد الى المشدود لا قبل الترد  
جدا لا قيسا ولا غير قيسا واستحقاق كل منهما من الخيرة عند الشر ولا يوصف  
بهما الا من هو من جنس الخصال مرضى الفعالي مقبول الاعمال محمدا والقوال والوصف  
بهما حقيقة لكونهما صفة في الاصل وباصلا مما يجاز اما لغة او عقلا لكونه ضمرا  
في الاصل فلا بد منه من ثاويل حتى يصح كونه خلاف الاصل بحسب الظاهر والشرح  
عن الظاهر لا بد منه جدا حتى يفهم المقصود قطعاً قوله اما بعد اح شروع في الخيرة  
المقصود مستغلا على وجه التبيين ووجه التنقيب للتصنيف وسبب الاقام على التباين  
او بعد التسمية والحمد والصلوة المنيحة المتبركة بذكرها قبل الكلام اقتداء بخير  
الابتداء الوارد في حق بدء الكلام وكون التقدير هكذا قال هو من الظروف  
المنية المنقطعة عن الاضافة بعينه لفظا وعبارة لا معنى ونية لان الاضافة  
منوية والحمد والصلوة والتسمية مثلا صلوة ومقصودة مهينة ولذا قال الربيع  
الحمد والصلوة وهذه الظروف منصوبة المحل عند الانقطاع عن الاضافة كما هي منصوبة  
اللفظ عند عدم الانقطاع عنها فلا بد من العامل جبراً ولذا قال والعامل فيه  
الذي في بعد اما نية عن الفعل وهو فعل الشرط بعينه نية عن الفعل عن نية  
عن اسم الشرط وفعله جها لنية عن فعل الشرط فقط لان النية نية  
منها لا النية منية فقط الا ان هذه النية كما تحققت في ضمير تلك النية  
عن تحقها وكان العمل في بعد محضاً بالفعل قال نية عن الفعل تخصيصاً او لا  
والاصل اح تعيها نانيا اي اصل اما بعد مرهما يكن من سني بوجوه الصلوة

فظهر

فظهر ان العامل في بعد اصلا فعل الشرط اعني يكن ونية النية نية نية  
ومرهما في هذا الاصل مستداً يلزمه الاسمية وكن شرط يلزمه الفاء غائباً فلهذا  
مرهما يكن من سني وانيت اما منابها كما انيت نعم مناب جملة لثمنت اما نظر الى  
نيايتها مناب مرهما يكن معنى الاستدعاء والشرط الملزمين بهما لزوم الاسمية لهما  
لزوم الفاء الجزاء يكن ولزومها لوصف الاسمية والفاء في الجزاء فالشرط فيها الاسمية  
بالنظر الى نياتها مناب مرهما ولثمنتها معنى الاستدعاء والفاء بالنظر الى نياتها  
مناب يكن ولثمنتها معنى الشرط بعد حذف مرهما وكن كما استمر في مرهما وكن بالنظر  
الى معنى الاستدعاء والشرط فيهما قبل حذفها وانيتها منابها اقامة للكلزم وهو  
الاسمية والفاء مقام الملزوم وهو مرهما وكن بعد حذف ذلك الملزوم والفاء  
لانشر في الجملة وبغير الامكان اي من وجه لا من كل وجه اما كون اقامة اللزوم  
وهو الفاء مقام الملزوم وهو الشرط من وجه بالنظر الى لزوم الفاء لا ما القايم  
مقام يكن فلان مقام الشرط قبل جميع اجزاء الجزاء من وجه اللفظ التقدير الفاء  
ما التزم في اما ما لزمه في الآتي خلافاً وهو خلاف ما كان الفاء عليه في الاصل  
لان مقامها ايضا كان قبل جميع اجزاء الجزاء من وجه اللفظ والتقدير فلما كان مقامها  
على خلاف ما كان عليه كان في خلافاً من وجه اللفظ وقيلها من وجه التقدير لاني خلافاً  
من كل وجه ولا قبلها من كل وجه بل في خلافاً من وجه دون وجه وقيلها من وجه دون وجه  
قائمة قبلها من وجه التقدير كانت اقامتها مقام الشرط وهو الملزوم من وجه لا من  
كل وجه فظهر ظهور التسمي في نصف المنار كون اقامة الفاء مقام الشرط من وجه بالنظر  
الى لزومها لانا واما كون البقاء الاشر وهو الفاء ايضا من وجه فلان البقاء الفاء القايم  
في فكل اجزاء الجزاء دون القايم قبلها وابقاء القايم في التحليل البقاء الاشر واللازم  
من وجه اذا اشر الشرط ولا زمه قبل الحذف انما هو القايم قبل الاجزاء لا القايم  
في التحليل والاولى اشر من كل وجه وابقاؤها البقاء الاشر من وجه اللفظ والتقدير  
كن كما عرض كرامة تعالى في الشرط وجزاء اقيمت القايم قبلها في خلافاً  
لما منع الكرامة عن اقامة على ما كانت عليه فلما اقيمت في خلافاً لعارض  
المانع كانت من وجه اللفظ في التحليل ومن وجه التقدير قبلها فكانت باقية على ما كانت

عليه من القيام قبلها من وجه لا من كل وجه فثبت ان البقاء الفاء في الخلال بعد حذف  
الشرط من وجه اللفظ صورة ابقاء الاثر والادام من وجه التقدير اصالته والبقاء  
من هذا الوجه ابقاء الاثر من وجه وفي الجملة على ما كان عليه بالنظر الى لزوم الفاء لا ما يفتتح  
القول باقامتها وابقاها من وجه ويقدر الامكان جدا او ما يكون اقامة اللازم وهو  
الاسمية مقام الملزوم وهو المبتدأ من وجه بالنظر الى لزوم الاسمية لا ما قلنا  
لصوق الاسم المبتدأ كما كان في حكم لصوق الاسمية اذ لصوق الموصوف هو الاسم  
متعلق في حكم لصوق الصفة وهي الاسمية مثلا كان لصوق الاسمية بالاسمية  
مقام المبتدأ المحذوف لا ما قلنا في مقام الملزوم وهو المبتدأ من وجه وهو وجه لصوق  
الاسم بما قام مقامه من وجه وهو وجه رقية اما فظها ان اقامة لازم الاسمية  
مقام الملزوم المبتدأ بعد حذف من وجه اللصوق لا من وجه اقامة له مقامه  
في الجملة واما كون البقاء الاثرا واللازم وهو الاسمية ايضا في الجملة على ما كان عليه  
من التحقق والوجود بالنظر الى لزوم الاسمية لا ما قلنا ذلك ابقاء ابقائه  
من وجه اللصوق لا من وجه رقية اما وهذا ابقاء ابقائه على ما كان عليه في الجملة ويقدر  
الامكان فثبت كون البقاء الاثرا ابقاء له على ما كان عليه من وجه بالنظر الى لزوم  
الاسمية لا ما والماضي ان اصل الكلام مرها يمكن من شئ فبعد الحذف والصلوق  
ما كان يلزم الاسمية وثبوتها للمبتدأ ووقوع الشرط مع الفاء اللازم له في قيامها  
قبل اجزاء اجزاء كلها من كل وجه وفرضه ابقاء فثبت ان بقاء اقامته المبتدأ  
والشرط وتضمنها معناها ولزوم لصوق الاسم والفاء لها اقامة لللازم اعني  
الاسمية والفاء مقام الملزوم اعني المبتدأ والشرط من وجه اللصوق والتقدير فقط  
والبقاء لللازم على ما كان عليه من هذا الوجه فقط وكل من اقامة والبقاء دليل و  
لزوم الاسمية والفاء لا ما عند تضمنها معنى المبتدأ والشرط مدلول فالطبق  
الدليل على المدلول مطلقا ثم التزام اقامة والبقاء عند اللزوم والتضمن  
انما هو للدلالة على نيابة اما متناها ويكمن واردة معنى المبتدأ والشرط  
بلا فاذ عرفت هذا القاعدة الكلية اعني فاعلم ان لزوم الاسمية والفاء  
لا ما عند تضمنها معنى المبتدأ والشرط للاقامة والبقاء المذكورين في هذا

السورة الجزئية مبرها فقصرها غيرها في سائر مجزيات مطلقا لا انما تنطبق على جميع  
جزئيات والبرها يرجع الكل في سائر المقامات قوله فلما هو ظرف بمعنى اذ لا يعني لا من  
اسماء الظروف الزمانية بمعنى الوقت كاذال من ظرف الشرط كقولهم فيكون اسما  
لا حرفا ومن رشم انه حرف كقول الآ ان لولا انتفاء الثاني لا انتفاء الاول وكما ثبت في الثاني  
ثبوت الاول فقد سمي وزل وافضل وصل لكن يستعمل استعمال لو فكيف ان لو سببية  
الاول والثاني ويظهر افضل ما في لفظ نحو كان كذا او معنى نحو لو لم يكن كذا فكذا ان لا كانت  
السببية يليه ذلك الفعل الغاضي نحو كان ولما لم يكن غير ان السببية في الانتفاء وهو سببية  
في الثبوت وقوله هو المعاني والبيان على حذف المضاف او علم المعاني والبيان وغيره قوله و  
توابعها بحذف المضاف ووضع الضمير موضع الظاهر وعلم توابع البلاغة كما يدل تقدير علم و  
ارجاع الضمير الى البلاغة وحذف الشارع المضاف في قوله هو البديع اعلم البديع في كل  
شئ على ان المراد من علم البلاغة وعلم توابع البلاغة هو المعنى الاصل في الاضاف فيكون  
اضافة العلم الى البلاغة وتوابع البلاغة والى المعاني والبيان والبره من اضافة العلم  
الى اخصر كعلم النحو وعلم الصرف والمقصود بيان اختصاص ذلك العلم بها على وجه  
الكمال وان كان لغية تعلقها بالعلم لا على وجه الكمال مثلا فلا يكمن محذور العطف  
على جزء الكلمة ورجوع الضمير اليه باعتبار المعنى الاصل ولا حاجة الى دفعه بما ذكرنا  
اذ الكلام في بادي النظر بحسب القرئين المذكورة محمول على المعنى الاضافي واللا  
لما جاز فعل السئ منها مبرها فضلا عن نصبه فلا محذور اصل ولا حاجة الى الرفع  
قطعا وانما ذلك ان لو حمل على المعنى الفرعي العلمي مع النظر الى اشتراك اسمية  
المعاني والبيان بعلم البلاغة والبديع بعلم توابع البلاغة من غير نظر الى القرئين  
جدا لكن ياباه شان المصروف والشايع لانه لا يليق بنا انهما وعلو قدرهما برئي عن  
تقدير المثال وان توجه الاوامر وذلك لا ينافي نظام الكلام في افادة المرام و  
الحاصل ان المقصود هنا وصفا المعنى الاضافي كما يعينه القرئين دو العلم وان  
توجه الاوامر وبالافرة مرجع الاوامر في دفع المحذور اللازم من الحمل على المعنى  
العلمي الى الحمل على ما يعينه القرئين اياك والمعنى العلمي حتى يتجه عليك بالمعنى الاضافي  
حتى لا تشكك بالسهو والنزلة ثم ان العلوم التي لا يعلم منها جليل قدر او دقيق

فلا كان علم البلاغة

سرا كعلم اللغة والنحو والصرف من اجل قدره وادق سر العلم التفسير والحديث  
والمعاني والبيان والبديع فيكون علم البلاغة وتوابعها من اجل قدره وادق سر  
ولم يقتض الكون بعض الاجل الكون اجل العلوم كلها حتى يتجه تقييد العلوم بالعربية  
للخراج غير حاشي لا يلزم اجليته علم البلاغة وتوابعها من علم التفسير وما عداها  
كان من اجل العلوم فانه مع كونه من اجلها وادق ويدل على عدم اتجاها التقييد استكمال  
كلية البعض اذ لم يقل اجلها بل قال من اجل العلوم بل قال من اجل العلوم  
وكونها كذلك لا يقتض ان يكونا اجلها مطلقا فلا حاجة الى التقييد ثم ان كون  
علم البلاغة وتوابعها من اجل العلوم ادعائي كما يدعى النحو والصرف ان  
علم النحو والصرف من اجل العلوم قدره وادق سر استلزامه لكل ضرب من اجزاء  
ارباب الفنون والعلوم يدعى اجليته ما عند قدره وادق سره وكل ضرب  
بما لديهم فرضون لكن ادعاء كل واحد منهم اجليته ما عند قدره وادق سره لا  
ينافي بجلالة ما عند غيره قدره وادق سره وان نافي اجليته وادق سره وادق  
نبت قدره بجلالة وسر الدقة مطلقا بالنسبة الى كل من العلوم وان اتفق قدره  
لاجليته وسر الادقته بالنسبة الى الاخرى فليكن جميع العلوم من  
تعال بجلاليتها واجازتها لان كل واحد منها جليل حقيقة واجل ادعاءه ومن مجموعها قدره  
جمع بجلاليتها والاجال منها وقوله كاللغة يعنى كعلم من اللغة اذ مطلق اللغة يعنى  
متن اللغة وغيره من اللغات كالنحو والنحو فان امثالها تندرج تحت صيغة  
اللغة كاندراج الانواع تحت صيغة اجنسر ويدل عليه ذكر الصرف والنحو بعد ما اذ  
الكائين مثل الصرف والنحو من اللغة لا مطلق اللغة لكن يطلق اللغة على  
متن اللغة لا اشتراكها بها والافضل باعداه من الصرف والنحو لغة ولا يختص  
به اللغة جردا والمراد بالعربية الالفاظ والكلمات العربية لكن لا انفسها بل اقوالها  
كما يدل عليه اتفاقية الدقائق والاسرار الالهة لان الدقة والسر لا يتصور  
فيها شئ منها بالنظر الى انفسها بل انما يتصور بالنظر الى اقوالها واصوالها  
كشيء لكن مع ذلك هي قسمان اجل قدره وادق سره وادق سره وادق سره  
والثاني كاقوالها المتعلقة بالوضع والاعراب والبناء والذكر والحذف

والاطلاق والتقدير والتعريف والتكثير وغير ذلك من الاسمية والفعلية والاحرفية  
وما يتفرع عليها والاعلال والادغام والاشتقاق وما يتفرع عليها من المصدرية  
والماضوية والمضارعية وغير ذلك كالصحيحة والمثالية والمضاهية وما يتفرع  
من ان يحصى والاول كالاتصال المتعلقة بما يقتضها ويسبغ على اجزائها واحدا منها  
من الامور والمعاني التي وراءها والاصوال المتعلقة باعراب الالفاظ والكلمات  
العربية وبنائها واعلالها وادغامها واشتقاقها وما يتفرع عليها احوال ظاهريه  
عارضة لها بحسب ظهورها والاصوال المتعلقة بالامور والمعاني التي وراءها  
اقوال باطنية عارضة لها بحسب بواطنها والافعال الظاهرية منها جليل قدره وادق سره  
سرا والباطن اجل قدره وادق سره فكذا العلم المتعلق بالجميل قدره وادق سره  
يكون جليلا قدره وادق سره العلم المتعلق بالاجل قدره وادق سره ان يكون  
اجل قدره وادق سره فان اجليته قدر العلوم وادق سره كما هي سر اجليته قدر  
المعلوم وادق سره كذلك جليته قدر العلوم وادق سره من جليته  
قدر المعلوم وادق سره فاذا انظر هذا الذي ذكرنا الى هنا فنقول ان دقايق العربية  
يراد بها سرها وادق سرها وادق سرها فاق الالفاظ والمعاني التي هي الالفاظ الباطنة  
للاصول لفاظا العربية وادق سرها وادق سرها لادقها كما ان الالفاظ الظاهرية  
دقايقها لادقها الا ان المصدر اطلق الدقايق على الالفاظ واما علم البلاغة و  
توابعها يعلم به ادق العربية وادق سرها كان من ادق العلوم سره لان ادقته المعلوم  
سرا توجب ادقته العلم المتعلق به سره وقوله كونه في القرآن في اعلى مراتب  
البلاغة لتعليل لقوله به يعرف ان القرآن معجزة وقوله لا يشتمل على القرآن على  
الدقايق والاسرار الحارسة عن طوق البشر او طوق بلغاتهم وطاعتهم لتعليل  
لقوله كونه في اعلى مراتب البلاغة لكن كل واحد من هذين التعليدين انما هو باعتبار  
ان يعرف كون القرآن في اعلى مراتب البلاغة واشتماله على ذلك الدقايق  
والاسرار يعلم البلاغة وتوابعها لا يعلم احدها مطلقا وتفسير هذا المعنى  
واعتباره لا بد منه في كلا التعليدين فيقال على تقديره في الاول لانه يعرف  
به كونه في اعلى مراتب البلاغة وفي الثاني لانه يعرف به اشتماله على الدقايق

والاسرار الخارقة عن طوق البشر وكونه يعرف به هذا الاشتغال سبب كونه يعرف  
به كونه في اعلى مراتب هو علمه كونه يعرف به ان القرآن معجزة ولذلك وقع التعليل  
بكل من التعليلين هناك قطعا لانه صحيح مطلقا بخلاف ما اذا اعتبر ان يعرف كونه في اعلى  
المراتب والاشتمال على تلك الدقائق والاسرار بعلم امر او مطلقا فانه لا يصح بالنظر  
الى الاعتبار الاول اصلا ويصح بالنظر الى الاعتبار الثاني من وجه دون وجه  
وجه الصحة تقييد معرفة بعلم البلاغة وتوابعها وتقديرها مقيد به و  
وجه عدم الصحة تقييد ما بغيره وتقديرها واذا كان علم البلاغة وتوابعها مقيد  
به يعرف به كون القرآن معجزة بناء على كل واحد من التعليلين وهذا العلم يكون  
القرآن معجزة وسببته الى تصديق النبي صلى الله عليه وسلم وهو ان تصديق النبي صلى الله عليه وسلم  
وسببته الى الفوز بجميع السعادات الابدية في الدنيا والاخرة فيكون من اجل  
العلوم قدر الكون معلوم من اجل المعلومات وغاية من اجل الغايات قدرا  
فيكون من اجل العلوم والبيادى قدر ايضا وسبب ان شاء الله تعالى ان  
الاستغناء بالكنية والاستغناء التخييلية والترشيح في فنر البيان والبيان  
في فنر البديع وقوله لا يغير من العلوم اشارة الى ان التخصص المستفاد من  
تقديم الظرف في قوله اذ به يعرف انما في اى النسبة الى غيره من العلوم لا  
حقيقى اى لا بالنسبة الى سائر العلوم وغيره معرفة دقايق العربية وسرورها  
بحسب السبب والطبيعة كما للعرب من غير احتياج الى فنر علم البلاغة وتوابعها  
لاتناهي هذا التخصص او تخصيص معرفة دقايقها واسرارها بعلم البلاغة  
وتوابعها بطريق الاضافة لعدم المناقاة بينها وانما المناقاة بينها وبين التخصص بطريق  
الحقيقة وقد عرفت ان هذا التخصص ليس بطريق الحقيقة قطعا فلا يرد عليه  
اشكال بتلك المعرفة اصلا ليجوز اجتماعها في النبوت جدا وقوله كونه في اعلى  
مراتب البلاغة سواء علك به الفعل وهو يعرف كما مر او الفاعل هو ان القرآن  
معجزة اشارة الى ان التخصص المستفاد من تقديم اجار والمجور في قوله به يعرف  
ان القرآن معجزة اضافة الى انما بالنسبة الى ان المراد بالمعرفة ههنا معرفة  
الاجاز القرآن الثابت المعكلى كونه في اعلى مراتب البلاغة او معرفة اجاز

المعلنة كونه في اعلى مراتبها او معرفة كونه كذا بعلم البلاغة وتوابعها كما صرح  
به انفا بالنسبة الى ان المراد بها معرفة نفس العجز القرآن متى يكون اى هذا التخصص  
حقيقيا ولا يصير مستقيما نظرا الى حصول معرفة نفس العجز بعلم الكلام كونه بافتنا  
عجز كون القرآن معجزة للرسول صلى الله عليه وسلم ايضا ان المراد من معرفة العجز المعكلى بكلام البلاغة  
واعلى مراتبها معرفة على سبيل التحقيق والتفصيل لا معرفة على سبيل التليم والاحمال  
حتى لا يصير هذا التخصص على تقدير اضافته وتليمها مستقيما نظرا الى حصول معرفة  
ذلك العجز ايضا بعلم الكلام على ان ما يذكر في علم الكلام لا يثبت كون القرآن  
معجزة من كونه في اعلى مراتب البلاغة ومنتهى طبقاتها واشتماله على ان الدقايق  
والاسرار الخارقة عن طوق البشر مقدما ما ضوذة من علم البلاغة مستعمل في علم  
الكلام على طريقة التليم والاحمال دون التحقيق والتفصيل وانما يعلم حقيقة وتفصيلها  
في علم البلاغة لا غير ولا ينافي اختصاص تحقيقها وتفصيلها ببناء علم الكلام على  
المقدمات اليقينية فان البسار اليقينية لعلم انما تكون ما ضوذة من علم اخر مبرهن  
عليها في ذلك العلم فلا ينافي كونها ما ضوذة من غيره كونه مبنيا على المقدمات  
اليقينية بل هو مع ذلك مبنى عليها فمربع معرفة كون القرآن معجزة كمال  
بلاغته بعلم الكلام الى معرفة بعلم البلاغة واختصاص هذا المعرفة به لا ينافي  
حصولا بغيره لان حصولا بغيره كعلم الكلام مثلا مستفاد من حصولها بكونها  
هذا الاختصاص اضافة بالنظر الى الاجاز المعكلى يكون القرآن في اعلى مراتب  
البلاغة فكذا ذلك اضافة بالنظر الى غير سائر العلوم لعدم حصول معرفة هذا  
الاجاز اصالة على وجه التحقيق والتفصيل من سائر العلوم وكما انه ليس  
حقيقيا بالنسبة الى نفس العجز كما ذكره فكذا ليس حقيقيا بالنسبة الى جميع اعلا  
علم البلاغة حتى ينافي حصول معرفة العجز بالبلاغة فان العجز يعرفون بطبعهم  
اجاز القرآن وكما ان البلاغة وعلو طبقتها في طبقات البلاغة نظرا الى صرف قلوب  
المعارضين عن المعارضة والاضمار عن المغيبات ومخالفة السلوب السليم  
وخطب الاشعار سيما في المطالع والمطالع والمطالع وانما معرفة اجاز القرآن  
سواء علك كونه في اعلى مراتب البلاغة تلك المعرفة بمعرفة كونه بافتنا

في اعلى مراتب البلاغة بعلم البلاغة وهذا لا يجازي بمعنى كقول القرآن في اعلى مراتب  
البلاغة مختصة بعلم البلاغة ولا يحصل بشئ مما سواه من سائر العلوم اصلا  
فيكون من اجل العلوم قدر الكون معلومة من اجل المعلومات قدرها والمراد من اعلى  
مراتب البلاغة معناه المجازي وهو قدر الابحار المتناول الطرف الاعلى وما يقرب منه لان  
القرآن فاضل الابحار من مراتب البلاغة دون الطرف الاعلى بدون ما يقرب منه والا كما كان  
بعض الاديان الكونية في ما يقرب منه لاني الطرف الاعلى ومعلوم ان القرآن كله  
مع كونه في قدر الابحار المتناول على الطرف الاعلى ما يقرب منه فيكون جميعه  
معنى كونه في قدر الابحار من قدر الابحار و بعضه في ما يقرب من الطرف  
الاعلى منه ولذا يحمل لفظ الاعلى مهننا على المعنى المجازي وهو قدر الابحار لا  
على المعنى الحقيقي وهو الطرف الاعلى حتى لا يتوهم عدم اجاز بعض الاديان نظر الى  
عدم كونه في الطرف الاعلى وهذا الحمل من حمل المقيد على المطلق باعتبار استنزام علو  
الكلمة على الابداء سواء كان كل منها اعلى او ما يقرب منه وكون قدر الابحار اعلى  
في نفس وان كان باعتبار علوية بعض اجزائه يوجب استحالة عليهما ان يكون  
جميع اجزائه فاذا كان كذلك فيصح اطلاق لفظ الاعلى عليه كونه اعلى بجميع ما اشتمل  
عليه وكون ما عداه اسفل والحاصل ان الاعلوية مختصة بحد الابحار والاعلوية  
بما دونه سواء كان عاليا او لا **قوله** ونظم القرآن احى المعنى والمقصود من نظم  
بالاضافة الى القرآن تاليف الكلمات المقارن لترتيب المعاني وتناسب الالفاظ  
الصادر عن القصد على وجه يقتضيه العقل لا غير المقارن لهما صادرا وقصدا  
او اتفاقا عن وجه يقتضيه العقل او لا ولا غير الصادور قصد اعلى وجه يقتضيه  
العقل او لا ولا اعلى وجه يقتضيه العقل قصد او اتفاقا فاذا اعتبر في نظم  
وقصد في تاليف المقارنة للترتيب والتناسب المذكورين والصدور قصد  
والموجه الذي يقتضيه جرح عالم يمكن كذلك من الاعتبار ولا يحمل على نظم القرآن  
ولا يبراد بنظم القرآن لعدم صحته وسقوطه عن الاعتبار ولا يكون نظم  
القرآن منظمه **قوله** ولما صول الاصل لغة هو ما يتبين من الاصطلاح  
هو امر كل منطبق على جميع جزئياته التي تعرف احكامها منه او قضية كليته

منطقه على جزئياته كقول النخلة الفاعل مرفوع والمفعول منصوب وكل من  
الاصول والقاعدة يصدق على هذا الامر الكلي ويطلق عليه الا ان الاصل انما  
يطلق عليه باعتبار انه يتفرع عليه اجزئيات في احكامها ويثبت عليه القاعدة  
انما تطلق عليه باعتبار انه يرجع اليها اجزئيات في احكامها ويحتاج اليه وهما  
بحسب ما صدر قاعليه متحدان ويطلق عليه ويفهم منه متغايران تغايرا  
اعتباريا باعتبار انه متفرع عليه اجزئيات هو اصل وباعتبار انه مرجع قاعليه  
والاصول والقاعدة والقانون الفاظ مترادفة بحسب الاصطلاحات وان كانت  
متباينة بحسب المعنى والتباين اللغوي لا ينافي الترادف لان اللفظ وضع والاصطلاح  
وضع والمنطق لا يوضع للتوجب المتنافاة بوضع اخر بل يثبت المساواة والمراد بوضع  
عند ثبوت المبانيه والمنافاة بوضع اخر فيفقان في الثبوت لعدم اتحاد الجزئيه  
**قوله** وحق احى الحق في باب تقدم معول المصدر عليه هو عدم ثبوت مقدمه  
عليه مطلقا بل يجوز اذا كان طرفا وعدم جوازها اذا كان غيرهما الا ان الطرف من  
المعول التي يكون في عمل المصدر فيها متقدمة عليه ما يوجد فيه من رايحة الفعل من غير التباين  
الى تاويله بان مع الفعل كونه الطرف معولا لا يصححها بل في رايحة الفعل والاحتياج فيه  
الى عين الفعل متاخر عن المصدر او متقدما في عينه مطلقا من غير احتياج الى التاويل  
اصلا واما الثاني فلان غير الطرف من المعولات لا يكفي في عمل المصدر فيه مطلقا  
عليه ما يوجد من رايحة الفعل بل يحتاج الى تاويله بان مع الفعل كونه معولا لا يبر في  
العمل منه من عين الفعل ولا يكفي رايحة الفعل وعين الفعل انما يتاويل بالتاويل المصدر يعمل  
في غير الظروف بالتاويل اذا كان متقدما عليه بدون التاويل اذا كان متاخر عنه و  
الحاصل ان العمل في الظروف يكفي فيه ما فيه رايحة الفعل من العامل المقصود  
من غير احتياج الى العامل العقوي ولا يمنع عنه كل مانع ولذا يعرف في الطرف معنى  
رف النفس كقوله تعالى ما انت بمنعمه ربك بمنعمه ربك والمنعم المنعمون  
ومعنى السموات كقوله يع فاذا قرئ في النافق فذلك يومئذ يوم غير المنعم  
يومئذ يوم غير المنعم كقوله وما الحزب الا ما علمتم ووقتم وما هو عنها بالحدوث المرقوم  
صرت عنها والمراد بالطرف مهننا ما يقم الطرف الحقيقي كاسم الزمان والمكان وما يشبهه كالجار

والمجوز وما ثبت لفي من بين حروف الحروف من باب اللفظ الحقيقي نظرا الى الالتماس على نظرية  
غلبت على سائر حروف الحروف كانت كذا ما ينظر في حقيقته على وجه التغليب جعلت  
كلها طرفا على طريق المجاز والافعال حقيقته هو الزمان والمكان بهما كان او محدها  
**قوله** وسنفرق الفرق بينهما في بحث الاطناب يعني ما ذكرنا من بيان الحشو  
والتطويل معهما ان متصادقان لا يحصل بهما الفرق بحسب الذات بينهما وان  
حصل بحسب الصورة بل بهما مشتركان في الاطلاق على كل من هذين المفهومين  
لا اشتراكهما في اصل الزيادة وما يحصل به الفرق بحسب الذات بينهما استوف  
حاشيتنا ذكرنا في بحث الاطناب على ما وقع عليه الاصطلاح وهو على ما يذكر  
هناك ان الحشو ان يزيد اللفظ على اصل المراد لا الفائدة ويكون الزيادة متعينا  
والتطويل ان يزيد اللفظ على المراد لا الفائدة ولا يكون الزيادة متعينا لهما  
بشركان في اصل الزيادة ويفترقان في وصفها حيث يتعين الزيادة في الحشو  
والاشتراك في التطويل **قوله** قابلا احناظر الى قوله غير مضمون احناظر الى النشر  
الى اللفظ كمن على خلاف ترتيبه فان الحشو قد تم في اللفظ وناظره وهو التجريد  
في النشر والتطويل وسطي في اللفظ وناظره وهو الاقتصار قد تم في النشر والتفصيل  
اخر في اللفظ وناظره وهو الايضاح وسطي في النشر فكان قوله عن الحشو الى قوله  
والتجريد لقا وشرا غير مرتب وترك الاثبات بالنشر على ترتيب اللفظ رعاية  
للسجع ولو قال منقرا الى التجريد قابلا للاقتصار محتاجا الى الايضاح لقات السجع والاصل  
هذا المحذور وترك الترتيب في النشر واللفظ والنشر من المحتسب البديعية مرتبا  
كان او غير مرتب وهو يزيد الكلام من عاينه **قوله** وهي حكم كل احناظر الى القائل  
هي حكم كل متحقق في قضية كلية متضمنة لموضوعا ومحمولا كليتين متشمل على جميع جزئيات  
المتحققة في جميع القضايا الجزئية المتضمنة للموضوع والمحمول الجزئيتين فكما ان  
تلك الكليات تشمل عند تحققها اصلا على تلك الجزئيات فكذلك ان تلك الجزئيات  
تندرج عند تحققها تبعات تلك الكليات ولا تشمل المتحقق الاصل الكلي على المتحقق  
التبعية الجزئية واندرج الجزئيات تحت الكليات يدعى ثبوت كل منها ويزومه حين  
يتعين في الخارج ويتفرع هذا الثبوت والتعيين احارجي التفصيلي على ذلك الثبوت

والتعيين الاندرجى الاجمالي المتحقق في ضمن الثبوت الكلي وهو احكام المتحقق الثابت  
الكلي باعتبار تفرع احكام المتحقق الثابت الجزئي عليه عند تعينه في الخارج بناء على تعينه  
الاندرجى يسمى اصلا وباعتبار احتياج انبائه اليه وابتداء اذ عاينه عليه يسمى قاعدا  
والاصل والقاعدة متحدان بالنظر الى اصل مساهما ومتفيران بالنظر الى وجه  
تسميته بهما كما تر تحقيقه انفاقه لئلا كل حكم منكر يجب توكيده مثلا حكم كل وهو حكم  
بوجوب التوكيد على كل حكم منكر متحقق في قضية كلية متضمنة لموضوع ومحمول كليتين  
وهي كل حكم منكر يجب توكيده والموضوع الكلي هو كل حكم منكر والمحمول الكلي هو  
يجب توكيده متشمل على جميع الجزئيات المتحققة في القضايا الجزئية المتضمنة للموضوع  
والمحمولات الجزئيتين مثل ان زيد اقلكم وان عمر واراكب وان بمر اذا هب غير ذلك  
من الجزئيات المنتمية على احكام المنكر والملحق الي المنكر ولا يطبق ذلك الكلي على هذه  
الجزئيات بحكم ثبوتها بناء على ثبوتها نظر الى انطباقه عليها فكما عند ثبوتها على وجه  
الكليات يكون ثبوتها اصلا وثبوتها تبعات فكذلك عند ثبوتها على وجه الجزئية يكون  
ثبوتها اصلا وثبوتها تبعات الجزئيات تقع في الكلام مطلقا وضمنط الفرد الغير المعين  
المنشر المطلق الكلي على وجه يلايم الكل ويجمع بها كليتها متنازلا كما يضافه ويناقضه  
باتي ضمنط كان وعلى لسان واصطلاح كان هو القاعدة وما وجد في الكلام مطلقا  
لتتميم القاعدة وما وجد في كلام الله تعالى رسول او كلام البلقاء والفصحى او الشراء  
يصح لانبائها اليها وباعتبار الاول يسمى بعض الجزئيات امثلة وباعتبار الثاني يسمى  
بعضها شواهد والامثلة اعتم من الشواهد نظرا الى كونها من كلام الفصحى البليغ و  
غيرها مطلقا اذ الشواهد لا تكون من كلام غيرهما والشواهد اعتم من الامثلة نظرا  
الى صحة التمثيل والاشهاد بها اذ الامثلة لا يستشهاد بها فكان كل منهما اعتم وانحص  
من وجه من الاخر لكن هذا باعتبار المجموع بالمجموع والاشواهد الامثلة يساوي الشواهد  
في صحة الاستشهاد فقوله فهي انحصر من الامثلة او من وجه كما ذكرنا او مطلقا اذ التعلق  
باعتبار كونها من كلام البليغ وصحة الاستشهاد بها فلفظ من غير اعتبار صحة التمثيل بها  
فان الامثلة تكون من كلام غير البليغ ايضا فتكون اعتم ووجهها والقواعد كليتها الامثلة  
والشواهد وبها جزئياتها وبين الكلي والجزئي تناسب وبين الجزئيات تمايزها وتماثل

**قول** من الأول وهو التفسير أي قوله لم آل من الأول اللازم بمعنى التفسير لأن الأول المستعمل  
بمعنى الاستطاعة والتفسير معناه الحقيقي لكنه قيل استعماله فيه فلو حمل عليه بناء  
أنه حقيقة وإن قل يجعل قوله بهذا التفسير الذي لم اقتصر من جهة الاختصاص أو حاله أو  
لم اقتصر حال كونه مجتهدا أو نصبا على نزع الحق فقول لم اقتصر في الاختصاص ويجوز حمله  
على التخصيص بمعنى الترتيب أو الترتيب عنه فيكون بهذا مفعولا أو لم اقتصر تارة كما جهد الأول  
أترك جهدا لكن كما غلب استعماله في معنى المنع متوقفا على مفعولين على وجه التخصيص أو  
التجوز كما في قولهم لا الوك جهدا لئلا يشار على معنى المنع على أي وجه كان بناء على الترتيب  
وشهرته والسياق الذي فيه فقال وحذف المفعول الأول هنا في قوله ولم آل وقوله  
والمعنى لم المنعك جهدا يحتمل تخصيص معنى المنع والتجوز عنه أو لم اقتصر ما غلبت الاختصاص  
أو لم المنعك الاختصاص مفعولا أو الوجه الأول أشهر ولكن الثاني أحسن وبعبارة الشارع  
فيه أظهر وعلى الوجهين وهو مجاز في الجمع بين الحقيقة والهجاء وهو بهذا قيد للمنفق  
لأن المنفق في جميع الصور التي صورة الحال فإنه قيد للمنفق دون المنفق لأن المراد الاختصاص  
الكامل وبنوت التفسير مع كمال الاختصاص محال وأما بنوت نفي التفسير مع عبار  
وآما الأول فلما بينها من المبانيته وآما الثاني فلما بينها من المسألة وآه قوله في حقيقة  
صح ونعلق كل من التحقيق والترتيب والتعاطي بالمتخصص إنما هو باعتبار ما فيه من  
الابحاث المتعلقة بالقواعد والمنطق وشواهد لا باعتبار نفي فإنه لا يمكن فيكون  
تعلقها به صورة مجاز من تعلقها بالحقيقة من قبيل ذكر المحل وإرادة الحال فكانت  
تلك الابحاث في هذا المختصر مختلفة المعاني مهذبة الالفاظ منقحة العبارات بحيث كانت  
مصونة من الحشو والتطويل والتعقيد بلا احتياج إلى الاختصار والابتناء والتجويد مرتبة  
المراتب ترتيب تناولا أقرب من تناول ترتيب السكاكي تلك الابحاث في القسم الثالث  
حيث يكون تناولا لها منه أسهل من تناولها منه وذلك كثر التناول والافتر منه  
إلى الآن وإلى ما شاء الله إن شاء الله تعالى والأظهر من قوله إضافة للمصدر إلى الحال  
والعامل فيها معنى التفسير المفهوم من حرف التفسير وترتيب السكاكي أو ترتيب القسم الثالث  
حال كون إضافة الترتيب إلى الضمير إضافة للمصدر إلى الفاعل وهو السكاكي أو إلى المفعول وهو  
القسم الثالث على الأول بالأول والثاني والثالث والتفسير الأول هو باعتبار

المصدر المفهوم من رتبة مع الفاعل والثاني هو باعتبار مع المفعول أو باعتبار الأول  
يكون المفعول محذوفا وباعتبار الثاني يكون الفاعل محذوفا **قوله** مفعول له لا يقتضيه  
لم البالغ أي بمعنى أن قوله تقريبا يبري ظاهرا أنه مفعول له لقوله لم بالغ ولمس كذلك  
بل هو مفعول له لا يقتضيه معناه وهو تركت المبالغة التي الاختصاص تقريبا فيكون  
تقريبا على ترك المبالغة في الاختصاص لا على المبالغة لأن نفيها تعليلها بالمبالغة  
يستلزم انتابتها لتعليلها بالغير وهو فاسد جدا ولذلك أول الفعل المنفي وهو  
المبالغة بالثبت وهو ترك المبالغة فكانه وجه القيد قيد المنفي لا للمنفق كمنه في المذكور  
وهذا بناء على ما ذكره الشيخ عبد القاهر ودلائل العجاز كما ذكره في المصطلح لكن هذا  
هو إذا أصل التقريب أن يكون قيد المبالغة المثبتة يتم ونفي المنفي عليها كما في نحو ما ضربته  
شاديبا والتعريب ليس كالشاديب ما إذا لم يصد أن يكون قيدا كما في نحو لا أبت  
الحال تحت القدر فكيف يجعل هكذا أو التقريب كحجب القدر فكيف يكون تحت القدر قيدا  
للمنفق دون المثبت فكذلك يكون التقريب قيد للمنفق دون المثبت فلا حاجة إلى  
الشاديب المذكور هنا كما لا حاجة إليه هناك والمصلحة في التعليل والتعقيد ليس ببنوت  
الفعل لأنه لا يصح بل انتفاؤه وإنما يكون بنوته إذا صح كما في نحو ما ضربته شاديبا فيكون  
المنفي مستورا إلى القيد فيترجم من بنوت الفعل تغير عالم بنيت له فيكون الضرب تغير  
الشاديب منتفيا كونه له ثم المراد من التضمن هو المعنى الذي يتم الاستمرار أو مفعول له لما  
يستلزمه معنى لم بالغ والمعنى المتضمن المستلزم اسم فاعل نفي المبالغة والمتضمن المنفرد  
اسم مفعول ترك المبالغة فإن نفيها يتضمن تركها ويستلزمه فإذا تقرر هذا في تقريبا فليس  
عليه طلبا والظاهر أنهم قيدان لقوله لم بالغ وإن أمكن ما عداه من الوجوه **قوله** فوالن  
عشرت آج ونسبة ما عشر عليه في كتب التوسم إلى الفايدين التي يناسبها الذكر  
وتسمية بالقوايد ونسبة عالم يظفر في كلام أحمد به أصلا إلى الزيادة التي يناسبها  
الحذف وتسمية بالزوايد يظفر فيها منه للقوم ولقد جبر ما افترط في وصف القسم الثالث  
بالحشو والتطويل والتعقيد تخرجا وتكويها وتوحيها فكانه قال ومختصره وإن كان  
مرتبيا بما في القسم الثالث ومنقح عنه كمنه مع ذلك مستعمل على زوايد ليست في القسم  
الثالث غير مصون عما هو مصون عنه وإنما فعل هذا لئلا يلف القصر الدائرة وترادف

على ما ذكره الشيخ في المطول ما سخر به خاطر من الاعتراضات على السكاكي وغيره وعلى  
كلام التقديرين عطف الاثنا على الاخبار اعتراف من الشارع على عطف ونعم الوكيل  
سواء كان عطف على جملة هو صبي والمخصوص محذوف او نعم الوكيل هو فيكون عطف  
للجملة الاثنا الفعلية على الجملة الاخبارية الاسمية او على صبي او نعم الوكيل  
فان خصوص هو الضمير المتقدم ثبت صرح بتقديم المخصوص نحو زيد نعم الوكيل فيكون عطف  
للفعلية من الاثنا الفعلية تقدير او الاسمية منها صورة على الفعلية من الاخبارية =  
تقدير لان صبي في تقديره يبنى بلانه بمعنى محسوس هو يتضمن معنى جنسي واما ما  
كان عطف ونعم الوكيل من عطف الاثنا على الاخبار لانه عطف الاخبار على الاخبار  
وعطف الاثنا على الاخبار لا يجوز لانها من كمال الانقطاع وتام المفارقة بلا  
مناسبة اصلا فصحى العطف تعمد المفارقة والمناسبة في الجملة بين المعطوف  
والمعطوف عليه ولا مناسبة بين صبي ونعم الوكيل اصلا فيكون اجموع ضميرها بعطف  
نعم الوكيل على هو صبي كالمجموع بين الضم والنون فكما لا مناسبة بينهما اصلا لكونها  
برتي الوجود والاخر جرتي الوجود فلا يجوز عطف احد على الاخر فكذلك  
لان مناسبة بينهما اصلا لكون احدهما اخباري التعين والاخر انشائي التعين  
فلا يجوز احدهما على الاخر وسيجي بيان عدم جواز هذا العطف في باب الفصل  
والواصل تفصيلا الا ان الله تعالى كثر في اجاب عن هذا الاعتراض بجعل  
الواو للاعتراف على تجوز وقوعه في اخر الكلام او بجعل جملة هو صبي في قول  
الاثنا ولو وقع في موقع الدعاء او بان معنى نعم الوكيل وهو معقول في شانه  
نعم الوكيل بتقدير المبتداء بقية السابقة على ما هو المشهور من ان الاثنا اذا  
وقعت في اخر قولها او في قولها بغيره صبي يكون جملة اسمية ضمنية متعلق بغيره جملة  
فعلية التانية فيصح عطفها على خبرية السابقة فيكون نعم الوكيل جملة اسمية متعلق  
ضمنية الاثنا على هذا المعنى وكونه هكذا لا يلزم ان يكون جملة انثائية سواء اعتبر  
عطفه على هو صبي او على صبي وعلى تقدير ان يكون المعطوف عليه هو صبي والمعطوف هو نعم  
الوكيل او بتقدير المبتداء المحذوف بقية السابقة السابق يكون عطفه على جملة الاسمية  
ضميمة التي متعلق بغيره فعلية انثائية على الجملة الاسمية خبرية التي ضميرها فرد

اد التقدير هكذا هو صبي وهو معقول في صفة نعم الوكيل ومما يثبث كان في كونها  
جملة اسمية خبرية خبرية مفردة وبفارقان في تعلق الخبر بالانثائية وعدمه فان في  
هو معقول في صفة نعم الوكيل من تعلق خبر بالانثائية وليس في هو صبي وعلى تقدير  
ان يكون المعطوف عليه صبي او بتقدير ذكر المبتداء المذكور او لا ثانيا في نعم الوكيل  
بيان كون صبي هو المعطوف عليه يكون عطفه عليه من عطف المفرد على المفرد اذ  
التقدير هو صبي ومقول في صفة نعم الوكيل بمعنى وهو معقول في صفة نعم الوكيل  
وهذا الخبران مساويان في الافرادية ومباينان في التعلق بالانثائية وعلمه  
حيث تعلق به الثان دون الاول وكون الضمير المتقدم هو المخصوص على ما ذكره  
الشارح بناء على جواز تقدم المخصوص عند البعض بنا فيه ما هو المشهور من  
تقدير القول عند وقوع الاثنا خبرا فانه مانع عن كون المخصوص مبرنا هو الضمير  
المتقدم فيكون المخصوص محذوف في مطلقا والعطف صحيحا قطعها لما عرفت من  
الوجوه فان رفع الاعتراض **قوله** من قبيل المقاصد هي القواعد والامثلة الشواهد  
اما كون الامثلة والشواهد متزا فلانها من خبريات القواعد كما ذكرنا فكون القواعد  
متزا يوجب كونها متزا فتكونان متزا ايضا **قوله** الثاني المقدمة قدم بيان المقترنة  
على بيان الفنون الثلثة بعد ما اقرت تدويرها اذ ترد يد يد اعدت و ترد يد الفنون الثلثة  
وجودي والعدمي متأخر عن الوجودي فيما بينها وان كان وحيثما كنت مخصص  
في الواحد وهو قبل المتعدد **قوله** والا فمؤلف الفن الثالث او وان لم يكن الغرض  
فيه الاضرائ عن التعقيد المعنوي كما لم يكن الاضرائ عن الخطا في تأدية المراد  
بل بسوفا وجوه تحت من الكلام فهو الفن الثالث فاختصر مقصود الترتيب  
على المقدمة والعنون الثلثة ومقصود المختصر على الفنون الثلثة بحسب استقراء  
والتبعية فلا يرد ان عدم كون الغرض الاضرائ عن التعقيد المعنوي لا يوجب كونه  
معرفة ووجود تحت من الكلام بل يجوز ان يكون غير ذلك لان عدمه موجب له وعدمه جواز  
كونه غير معلوم بالاستقراء لاننا استقرنا ما رتب المختصر عليه لم يكن غير المقدمة  
والفنون الثلثة فيلزم ان يكون الغرض على تقدير عدم كونه الاضرائ عن التعقيد  
المعنوي معرفة وجوه تحت من الكلام لا غير ذلك لم يبق غير ذلك فضلا عن ان يكون غير ذلك

مطابقة



فتعين احكام كونه اياها قطعاً وكل من المقدمة والغنون الثلاثة داخلية في مقصود الترتيب  
وفي مقصود الترتيب فكل الغنون الثلاثة دون المقدمة لا تزال في شئ من الغنون الثلاثة حتى  
تدخل في مقصود الترتيب بخلاف ما ذكرنا في الفقرة الثالثة فقلت في مقصود الترتيب  
فكانت من المقاصد والبرهان على ذلك ما ذكره الشارع في صدر الحاشية نقلاً من المصنف انه قال  
في ارجح المحتاج للفظية هذا الذي ذكرنا الى هنا ما يتسرى باذن الله به وهو محذور من اصول  
الفن الثالث وبقية اشياء يذكرها بعض المصنفين في علم البيوع وهو قسمان احدهما ما يجب  
شركه في قوله والثاني ما لا بأس بذكره لا اشتراكه في قوله مع عدم قوله فيما سبق منقول  
في السرية وما يتصل بها ومن قول في الابتداء والتخلص والانتها وهو قال  
الشارح في المختصر استدل لالابه على كون الحاشية داخلية في الغنون الثالث وكونها  
المقاصد انما قلنا ان الحاشية من الفن الثالث دون ان يجعلها قائمة بالكتاب خاصة  
عن الغنون الثلاثة او المقاصد كما توهمه غيرنا لان المصنف قال في ارجح المحتاج  
اج واليه ان يقول كما سنبين ان شاء الله تعالى حيث بين كون الحاشية داخلية  
في الفن الثالث وكون جعلها خارجة عنه ومما استدل عليه بالنقل عن المصنف قال في  
المطول المصنف قد تضمن الفن الثالث بذكره في الاشياء التي السرية وما يتصل بها  
غيرها وعقد بانها قائمة وفصلها وعلم بذكره الحاشية والعقد ان الحاشية انما هي من الفن  
الثالث وليست قائمة بالكتاب فاروجة من الغنون الثلاثة كالمقدمة كما توهمه  
غيرنا والحاصل انه قد علم بما ذكرنا ان الحاشية من المقاصد دون المقدمة لدخول الحاشية  
في الغنون الثلاثة دون المقدمة فافهم **قوله** وكما اجر كلامه في ارجح المقدمة ارجح جواب  
لما يقال ان المصنف جمع بين المقدمة والغنون الثلاثة في ترتيبها فليس على ما فرقت  
بينها في الذكر حيث ذكر المقدمة بطريق التكميل لانه قال مقدمة والغنون الثلاثة  
بطريق التعريف حيث قال الفن الاول علم المعاني ارجح ولم لم يجمع بينهما في الذكر  
كما جمع في الترتيب والحاصل هذا الجواب ان اجزاء الكلام في اخر المقدمة الى ان خلاص المقصود  
في الغنون الثلاثة يناسبه ذكرها بطريق التعريف العمري وعدم اجزائها في اولها  
الى شئ يورث مناسبة ايرادها بطريق التعريف العمري يناسبه ذكرها بطريق  
التكميل كمن السابق اليه بالتعريف العمري لم يذكرها هنا بل بلفظ

بل مراد منه اذ الباقى هو ما يجتزى به عن الخطا وفي ثنادية المعنى المراد والغنون الاول ليس  
بل مراد من فكما ان الابقى بتعريف العمد في لفظ المذكور فانها كذا ان اليه  
به في مراد المذكور فانها وكون تعريف العمد في الفن الاول تعريف العمد في  
مراد ما يجتزى به عن الخطا وفي ثنادية صبح الابقى بقوله بالمعنى في الفن الاول  
ولو كان هذا التعريف تعريف العمد في مراد علم المعاني الابقى حيث ان يكون  
مراد قوله صبح الابقى رة اليه دون كل علم المعاني الثاني عليه لا تشقاً شرطاً لصحة العمل  
متحد ان ذاتها لا مغايرة املا ويكمن الفن الثاني والثالث وعليه سبها في البيان **قوله**  
والمقدمة ارجح المقدمة مطلقاً سواء كانت مقدمة العلم او مقدمة الكتاب بل لانه قوله يقال  
مقدمة العلم فيكون قوله ماخوذة بيان مطلق المقدمة في ضمن المفيد وهو ما ذكره من  
مقدمة الكتاب لا بيان اخذ مقيداً فاقبنا اول البيان بيان اخذ مقدمة العلم وبيان اخذ  
مقدمة الكتاب وكون المقدمة ماخوذة من مقدمة اجتناب للجملة المتقدمة منها بل على الحقيقة  
في اجزاء المتقدمة من اجتناب موصولة بها في اللغة مجازاً فيما يتوقف عليه شروع في مسائل  
العلم وفي طائفة من كلام الكتاب قدمت اتمام المقصود والارتباط له بها وانتفاء بها  
غير موصولة في اللغة كمن استعمل في المناسبات تحقيق وصف التقدم فيها ايضا المعبر والمقدمة  
مطلقاً الاسمية دون الوصفية والاسم في الاصل مقدمة اجتناب والمسمى اجزاء المتقدمة  
من اجتناب والاسم في الفرع مقدمة العلم ومقدمة الكتاب والمسمى ما يتوقف عليه شروع  
في مراد العلم وطائفة من كلام الكتاب قدمت اتمام المقصود والارتباط له بها وانتفاء بها  
فكثيراً ما يقدم المصنفون قدام المقصود طائفة من الكلام يسبقونها بالمقدمة كما يسبقون  
طائفة من كلامهم فتاوتها او باباً او فصلاً وينتفع الطالب باوراق معانيها في  
ذكر المقصود فينبغي ان يكتب على هذه الامور استعمال الكل على الاجزاء والمراد بمقدمة العلم  
معاني ما يتوقف عليه شروع دون الفاظه فتكون مقدمة العلم معاني مخصوصة مقصودة  
بالذات مدلولها غير بالفاظ مقصودة بالنوع حتى لو كان تمام المعاني يمكن بدونها لم يجز  
البراه والمراد بمقدمة الكتاب الفاظه تلك الطائفة دون معانيها فتكون مقدمة الكتاب  
الفاظ مخصوصة من الفاظ الكتاب مقصودة اصلاداً على معاني مقصودة تبعها  
حتى لو كان ايراد هذه الالفاظ ممكناً بدونها لم يجز البراه فظهر بهذا ان يكون كل واحد

من المقدمتين مباينة للآخرى فادخل مقدم الكتاب على مقدمة العلم من غير فرق بينهما  
 ولا خوف على تباينهما كما فقد كثير من الناس الخفا وعباه الامتياز بينهما عليهما وقوله من تقدم  
 تقدم يشير الى ان المقدمة اسم فالعلم المتقدم المستعمل بمعنى اللازم مثل تقدم بمعنى تقدم  
 لا من المتقدم الغير المستعمل بمعنى اللازم خوفاً لا بمعنى تقدم ولذا كانت المقدمة بمعنى المتقدمة  
 كما انما يقوله للجملة المتقدمة ولهذا لا بد من كسر الال من المقدمة كما في المتقدمة وحين يقال  
 المقدمة بكسر الال يراد بها المتقدمة بكسر الال **قوله** تبني عن الظهور والابانة يعني فاشية  
 الشيء تدور على كونه ظاهراً ومبيناً او متضحاً والظهور والابانة بمعنى واحد وهو الاضاح  
 يقال بان الشيء مبين بيان اي التضح فهو مبين اي متضح وكذا بان الشيء فهو  
 مبين اي التضح الشيء فهو متضح والابانة كما تجيء من المتقدم حتى ومن اللازم فلا يلزم  
 تفسر اللازم وهو الظهور بالمستعمل وهو الابانة حتى يحتاج الى تحويل الابانة في قوله  
 عن الظهور والابانة بالبيان فان الابانة كالبيان كما عرفت لازم **قوله** قيل المراد  
 بالكلام ما ليس بكلام اح محصلة ان المراد بالمفرد كجانبه على ما فسره بالاول **قوله**  
 على وجه معناه ما ليس مركباً وبالكلام على ما فسره بانتمى كمنهين بالاستناد المركب  
 التام فلو اطلق على ظاهرهما واريد بهما يلزم ان لا يتصرف المركب الناقص بالفضاحة لانه لم  
 يكن من المفرد او الكلام حتى يتصرف بالاشارة في التصانيف بل لا احد الصلا فلا  
 بد من التحويل ههنا حتى لا يعترض به على كلام المصنف وهو يمكن في كل واحد من المفرد والكلام  
 باعتبار تباينهما من المقابلة حيث استعمل كل منهما في مقابلة الاخر فخرج البعض التحويل  
 في الكلام فقال ليس المراد بالكلام ههنا معناه الظاهر وهو المركب التام بل المراد به ما  
 ليس بكلمة ومفرد بقرينة مقابلة بالمفرد فبمع المركب التام من الاستناد والمركب  
 الناقص الغير الاستنادي لان علمه بالبلاغة يطلقون على المركب الناقص والكلام دون المفرد  
 كما يدل عليه تعريفهم فصاحة المفرد بخوصه عن الغرابة وتناظر الحروف ومخالفة القياس  
 من غير تقييد بخوصه عن تناظر الكلمات وضعف التاليف والتعقيد لفظياً او معنوياً  
 وترك التقييد بزيادة لفظاً على ان المطلق على المركب الناقص هو الكلام دون المفرد  
 وتعرف فصاحة الكلام بخوصه عن تناظر الكلمات مع فصاحتها والتعقيد وضعف  
 التاليف يتناول فصاحة المركب الناقص اخص عن هذه الامور فتصرف المركب الناقص

بالفصاحة ايضا كما هو المتفق عليه فبمع عبارة المصنف جذا فلا يدور شئ اصلاً وهو صحيح لفظاً  
 والكلام الفصيح يتناول المركب الفصيح مطلقاً تاماً كان او ناقصاً وفصاحة الكلام تعني فصاحة  
 المركب التام وفصاحة المركب الناقص والمركب الفصيح مطلقاً عند فلو لمه عن تناظر الكلمات  
 وضعف التاليف والتعقيد وغير فصيح عند عدم فلو لمه واذ كان المراد بالكلام ما ليس بكلمة  
 فيكون المراد بالمفرد ما هو كلمة مفتحة باللفظ او اللفظ الواحد فيخرج الكلمات  
 التي ليس شئ منها لفظاً واحداً كالاعلام المركبة فيجوز المفرد بما هو اللفظ الواحد علماً  
 كان او غير علم والمفرد الفصيح يتناول الفصيح مما هو علم من اللفظ الواحد والفصيح مما هو غير  
 علم منه وفصاحة كل منهما تدور تحت فصاحته فكما يدور ان المفرد يتناول الاعلام المركبة المشتملة  
 على تناظر الكلمات مثل ان يسمى بامره احده فيلزم ان يكون غير فصيح فصيح لانه يصدق  
 على امثاله انه خالص عن الغرابة وتناظر الحروف ومخالفة القياس على انه ليس شئ منها فصيحاً  
 فلا بد من تقييد خبرها من تعريف فصاحة المفرد وانما يدور هذا ان لو اريد بالمعنى الظاهر  
 فاذا اريد غير ذلك فلا بد من شئ الصلا في الاعلام المركبة اخصاً عن تناظر الحروف والكلمات  
 مثلاً داخلية تحت الكلام الفصيح والمشتمة عليه غير داخلية كما ان الاعلام المفردة داخلية  
 عن الغرابة وتناظر الحروف ومخالفة القياس داخلية تحت المفرد الفصيح والمشتمة عليه غير داخلية  
 وخرج الشرح التاليف في المفرد بقرينة مقابلة بالكلام فقال ليس المراد بالمفرد المعنى  
 الظاهر بل المراد به ما ليس بكلام لانه اذا قيل بالمركب يراد به ما ليس بمركب فبمعنى  
 والجمع يراد به ما ليس به احد منها وبالمضاف يراد به ما ليس بمضاف وبالكلام  
 ما ليس بكلام ومقابلته بالكلام ههنا تدل على ان المراد به ما ليس بكلام وهذا الحفظ  
 يتناول المركب الناقص فلا بد من الاعتراض به لانه لا يلزم ان لا يوصف بالفصاحة على انه لا تراعى  
 لاحد من التصانيف بل الصلا فلا يلزم ان يكون المصنف منازعاً فيه كما يتوهم من ظاهر كلامه وقد  
 علمنا اطلاق المفرد على المركب الناقص كما ذكره ولم يعهد اطلاق الكلام عليه والاشارة على التوضيح  
 الاول بناء على ان اطلاق الكلام عليه لم ينقل منهم كمن لم يتنبه على ان اطلاقهم في تعريف  
 فصاحة المفرد حيث لم يقيده بالخوصه عن تناظر الكلمات وضعف التاليف والتعقيد  
 ولولا ذلك الاشارة بل اطلق المفرد على المركب الناقص كما قال الشارح يلزم تقييد به او  
 كون المركب الناقص اخص عن هذه الامور فصيحاً مع اخلاها بالفصاحة جذا

وهذا مما لم يلتزمه عاقلا قطعا واحقا هو الترجيح الاول دون الثاني وان ذهب اليه الشارع  
رحمة الله تعالى واحق ان المركب الناقص مثل بيت من القصيد غير مشتمل على اسناد صحيح  
الركوت عليه داخل في الكلام لاني المفرد كما يقتضيه تعريف فصاحة المفرد والكلام تصانف  
بالفصاحة ليس باعتبار فصاحته مفردة فقط بل باعتبار خصوصية تنافر الكلام مع فصاحته  
وصنف الثاليف والتعقيد مطلقا **قوله** اذ لم يسمع كلمة بلغة انما على عدم وصف المفرد  
بالبلغة بعد سماع وصف الكلمة بالان الوصف بالفصاحة والبلغة موقوف  
على السماع من العرب فسمع وصف المفرد والكلام والتكلم بالفصاحة ووصف الكلام والتكلم  
بالبلغة حيث يقال كلمة فصحة وكلام فصيح ورجل فصيح وكلام بلغة ورجل بلغة واستدل  
على وصف الثلثة بالفصاحة بالسماع وعلى وصف الاخير من البلغة كذلك ولم يسمع  
المفرد بالبلغة حيث لم يقل كلمة بلغة فاستدل على عدم وصف المفرد بالبلغة بعد  
السماع والفصاحة من جهة الموضوع انتم من البلغة وما هو بل المفرد بانيس الكلام بقرينة  
المقابلة دليل على ان يراد بالكلمة في هذا التعليل ما ليس بكلام فشتا ول ما يتناول المفرد  
من المشي والجمع والمركب الناقص وينطبق الدليل على المدلول ويبين في العموم فلا يلتزم استلال  
على العام بالخاص بل على المسو بالمتفاد وانتفاع وصف الكلمة بالبلغة يستلزم انتفاع  
وصف المفرد باقطعا ولاننا نقصر في كلامه اصلا الا ان في تاويل المفرد بالبلغة  
بكلام فترارة لانه يستلزم اما ان يكون المركب الناقص المشتمل على فخر الحروف والكلمات  
فما لم يكن الفصاحة وتنافر الحروف ومخالفة القياس فصيح وان يكون العالم المركب المشتمل  
على ذلك الحرف عن هذه فصيح واما ان يتراد حينئذ خبرها في تعريف فصاحة المفرد والايام  
علم المنع وكون غير الفصح فصيح ولهذا ان تاويل الكلام بما ليس بكلمة بقرينة المقابلة  
هو الصحيح والحق وان نظرية الشارع رحمة الله تعالى **قوله** لان ذلك انما هو في بلغة  
الكلام والتكلم يعني ان اعتبار المطابقة بمقتضى احوال تحصيل البلغة انما هو في بلغة الكلام والتكلم  
لكون تلك المطابقة فاضوذة في مفهوم بلغة ما فلا بد من اعتبارها فيها كما قلت لكن  
ليس لا بد في بلغة المفرد على تقدير حصوله وفرض تحققها من هذا الاعتبار وليس يقتضي عدم  
تحقق تلك المطابقة في المفرد عدم البلغة فيه بل مع عدم تحققها فيه يجوز تحققها فيه  
بغيره وتعليل عدم بلغة المفرد بعدم مطابقتها بمقتضى احوال وهم جدا على بنا

عدم تحقق تلك المطابقة فيه على عدم السماع حتى يثبت عدم تحقق البلغة فيه على عدم  
السماع ايضا فيكون مرجع هذا التعليل الى عدم السماع والنقل من العرب هو ايضا  
فان بناء تحقق البلغة في الكلام والتكلم على تحقق المطابقة فيهما اذ في مفهوم بلغة  
ان كان مبنيا على بناء تحققها في مفهوم بلغة غيرهما على السماع حتى يثبت تحقق تلك المطابقة  
في المفرد على السماع وعدم تحققها فيه على عدمه فيلزم من بناء عدم تحققها فيه على عدمه  
بناء عدم تحقق البلغة فيه على عدمه بل يكون تحقق البلغة باعتبار المطابقة بمقتضى  
احوال معرفة ما في الكتب من اذ المطابقة في كلا تعريف البلغتين لا بالسماع والنقل  
من العرب المنقول منهم هو انصاف الكلام والتكلم بالبلغة لا اذ المطابقة في بلغة غيرهما  
ولم يسمع وصف المفرد بالبلغة منهم ولا يوصف بها جدا وعدم وصفه باعتبار عدم  
السماع قطعا والتعليل المذكور وهم مطلقا **قوله** وانما قسم كلام اجواب عن السؤال  
عن وجه تقسيم المفرد من الفصاحة والبلغة اولا وتوليف كل منهما ثانيا ولم يعرف  
شيئا منهما اولا محصلا ان افراد كل منهما متماثلة بحسب مفهومه فان افراد الفصاحة  
والبلغة مشتركة في معانيها الكلية المتناول لجميع تلك الافراد ومجموعه في اعتبار  
التمثل والاشتراك والاجتماع يمكن تعريف كل منهما اولا من غير اعتبار التماثل والاشتراك  
متساوي فان افرادهما متماثلة ومشاركة ومتجاورة في مفهومه وباعتبار التماثل والاشتراك  
والتجاور يمكن تعريف اولا من غير حاجة الى التقسيم وكل من الفصاحة والبلغة بالنظر  
الى افراده بمنزلة الان بالنظر الى افراده فكما يمكن تعريفه اولا بالنظر الى اشتراك افراده  
واجتماعها في مفهومه الكلية الشامل للجميع الملايم للكل فكذا يمكن تعريف كل منهما اولا بالنظر  
الى اشتراك افرادهما واجتماعهما في مفهومهما الكلية الشامل للجميع الملايم للكل لكن في التعريف  
غير مفهومهما اذ المراد ليس معرفة مفهومهما الكلية بل معرفة مفهومهما افرادهما بقرينة  
معرفة الكلية التي بمعرفة اجزئ تفصيلا وان افادتها اجمالا لكن الاجمال لا يفي بالتفصيل  
ومخالفه بحسب الموصوفات لتماثلها فان افراد كل منهما ليست متشاركة ومتجاورة في  
تلك الموصوفات حتى لا تكون متخالفة وباعتبار ذلك التخالف والتباين بينهما فيها  
يتبع اشتراكها واجتماعها في تعريف واحد ولا يثبت تعريفها بمختلفة وبغير مشتركة  
ومجموعة في تعريف واحد بتعريف واحد اصلا واليه ان يقول بتعدد المعاني المختلفة الغير

المشتركة في امرين في تعريف واحد اي الغير المشتركة المجمع في تعريفها الى  
في تعريف واحد يمكن ان يعرف وهو امر صالح تعريفها وبيانها على وجه العموم فان قيل  
المتخالف بالمتخالف الغير المجمع في تعريف واحد مفروض صلاحيته بيانها في تعريف  
واحد متغذرا كافر الا ان المتخالف بالمتخالف متغذرا في ان المتخالف يجب  
المتخالف وامتناع اجتماعها في بيان واحد عام على التفصيل لا يمكن تعريفها بتعريف واحد  
بل لا بد لكل من على الافراد تعريف معين على التفصيل فكذلك افراد كل من الفصاحة و  
البلغة المتخالفين يجب بوصفات وامتناع اجتماعها في بيان واحد عام على التفصيل لا يمكن  
تعريفها بتعريف واحد بل لا بد لكل من على التعيين تعريف واحد على التفصيل الا يرى ان  
معرفة اجموعها باعتبار اجزئها المتخالف بالمتخالف على التفصيل لا يمكن حصولها  
بمعرفة تلك اجزئها بتعريف واحد لا متناع اشتراكها و اجتماعها في تعريف واحد  
عام على التفصيل بل لا بد من تقسيم اجموعها الى الافراد اجزئية او لان تعريف كل من  
حق بتعريف خاص على التفصيل حتى تعرف تلك الافراد بالتعريف اجزئية المتصلة  
السنية ويمكن معرفة اجموعها باعتبار على التفصيل وكذلك كل من الفصاحة والبلغة  
فذلك قسم الصراط كل منهما او لا الى الافراد ثم عرف كل واحد منهما نائبا بتعريف واحد  
وانما اخذ هذا الى التقسيم اولا والتعريف نائبا من اشارات طلاقات العوم لان  
تصريحات عباراتهم لانه لم يصرح به احد منهم في كلامه والحاصل ان التعريف والعلم الكلي  
الاجمالي لا يفي بالتعريف والعلم الجزئي التفصيلي وتعريف اجزئها وعلمها يجب الكلي  
اجمالا بمضمار واحد ممكن وتعريف الكلي وعلمه بحسب اجزئها تفصيلا بمضمار واحد  
متغذرو ولذا يكون الى تقسيم الكلي الى الافراد اجزئية مضمارا الى تعريف كل واحد  
منها على التعيين مضمارا فلا بد في التعريف والعلم التفصيل من المضمارين صوابا والاجمالي  
فانه يفي فيه مضمارا **قوله** وتفسير الفصاحة بالخلوص لا يخلو عن تمام اي في هذا  
التفسير تمام وجه التام ان لا يكون اخلوص عين الكون الذي هو مفهوم الفصاحة  
حيث شتر على اهل المعاني يكون اللفظ جاريا على القواعد المستنبطه من اشتراك  
كلامهم اي الفصاحة والبلغة وكثير الاستعمال على السنة العرب الموثوق بعينهم  
والاصداق عليه فان المعروف قسم قائل لا بد وان يكون عين الموقف اسم مفعول وهو

اعلى وربما التعريف او امر صادق عليه وهو ادنى درجاته وكلاهما مفقود بهما  
على اجزئها من التباين والتخالف سببه القصد الى تسهيل معرفة مفهوم الفصاحة  
على المحصلين فانه تفسير باللائم او كون اللفظ كثيرا الاستعمال والدور على لغتهم  
يستلزم السلامة واخترت عن الغرابية والتناظر والمخالفه ووضعت الخليل  
والتفصيل والتفسير باللائم اسهل منه بالمتنوع وتفسيرهم يكون اللفظ جاريا  
تفسير بالمتنوع وتفسير باللائم من تفسير باللائم وهذا اليسر والسهولة لا تعرفه  
النوازم العرفية السابق من معرفة المتروقات الذاتية فانه يحصل للمعرفة  
اخترت من العرابية مثلا بمطالعة باب من ابواب كتاب من كتب اللغة ومن مخالفة القياس  
بمطالعة كتاب من كتب الصرف واما معرفة كون اللفظ كثيرا الاستعمال على استعمالهم  
فلا يحصل له الا باستقراء كلامهم وتتبع مشتقات تراكمهم وفي هذا ما ليس  
من الصعوبة وفي ذلك عاين في هذا من السهولة وتما قصد المصير الى التسهيل  
على المحصلين في معرفة الفصاحة عرفوا باللائم وشرك التعريف بالمتنوع فانه في  
الصعوبة في معرفتها وحصل السهولة في تحصيل فهم الله به ما اذق لكم واحسن اليه  
ومناه على ان الادباء كثيرا ما يكتبون في التعريف بناء على مجرد كون تصور المعروف  
يستلزم تصور الموقوف ويملكون عرفا عند علم المنطق من وجوب كون الموقوف  
محمولا على الموقوف اعابان يكون عينه او من الامور الصادقة عليه وبعض اهل العلم يورد  
التعريف بالبيان بناء على حصول المقصود كتعريف البيت بالجدران الاربع والسقف  
ولا يوجد ان يكون سببه قصد المباعدة في لزوم اخلوص للفصاحة او اعادته هو  
الفصاحة اي بمنزلة عينه باللائم **قوله** وصف في الكلمة اجم المراد بهذا الوصف الموجب  
نقل الكلمة على التعلق بان يكون الكلمة بحيث يجمع فيها ووف مخصوصه بوجوب  
اجتماعها على التعلق بان يكون في مشتقات فان اجتماع تلك الحروف  
في هذه الكلمة او من التناظر والنقل العبر وخرج به الكلمة والكلام عن الفصاحة فيخرج  
بمؤمن البلاغة لان الفصاحة ما حوذة في البلاغة وسهولة الكلام من الفصاحة يلزمه سقوطه  
من البلاغة الى الفرع اي في البيت السابق وهو قوله وخرج بين من المعنى اسود قائم انيت  
كقوله النخلة المنفصل الواو واورب والفرع الشوك الكيف التام والمدن النظر الاثنت

الكثير الطويل والقنو بالضم والكسر عرق النخلة وكبسترها وهي من التمر بمنزلة  
العنقود ومن العنب المتنوع كل من غير الشكل كبر العين وهو صفة القنو والحتمال  
والعقول بضم العين الشمراخ وهو ما عليه البر من عيدان القنو يقال تفكك القنو  
إذا كثرت شمارجها أي عيدانها **قوله** إلى العلى جمع عليها بضم العين وسكون اللام  
والقصر وهي ثمانية أعلى أو على التراسع **قوله** وهي الخصلة المجمعية من الشعر  
أي العقبية هي القطعة المجمعة من الشعر إذا خصلت بالضم لينة من شعر جمجمة  
واللينة المجمعة من الشعر هي القطعة المجمعة منه **قوله** والتفان بضم الفاء أي التفرقة  
أي أو الضابط في باب التنازع وهو أن كل لفظ يعين الذوق الصحيح فيقول على اللسان  
منع النطق بسبب اجتماع الحروف المنحرفة في الموضع فقل على اللسان  
النطق به فهو متنافر سواء كانت تلك الحروف قرينة المخارج أو بعيدة المخارج  
أو قرينة المخارج فإن روف بعض كلمة قرينة المخارج أو بعيدة المخارج و  
بعيدة المخارج مع أنها فضيحة ولو كان قرب المخارج أو بعدا سبب التنافر لما وجد  
من هذا القسم ضيق والذوق الصحيح كيفية نفاثة تحصل باستفراء حواس  
عراكيب اليلغا وتتبعها **قوله** من المرموسية الرضوخ والحروف المرموسية الرضوخ  
هي التي يكون بها الصوت ضيقا والمجموعة هي التي يكون بها الصوت جرسا  
**قوله** كما لا يخرج الكلام الطويل قياسا لعدم خروج الكلام الطويل عن الفصاحة  
سبب اشتماله على كلمة غير فضيحة على عدم خروج الكلام الطويل عن الفصاحة بسبب  
اشتماله على كلمة غير عربية يعني فكما لا يخرج السورة عن العربية باشتمالها على كلمة  
غير عربية فكذلك لا يخرج السورة عن الفصاحة باشتمالها على كلمة غير فضيحة  
لكن هذا القياس لما بين المقيس والمقيس من المباشرة فإن فصاحة الكلام  
مشروطة بفصاحة جميع كلماته وعربية الكلام غير مشروطة بعربية جميع كلماته  
لشتمالها على كلمة غير عربية عربي والمشتمل على كلمة غير عربية جرسا  
وكساده بين وظاهر قطعا على أنه يستلزم أن يكون غير الضيق فضيحة وإن يقع الفرق  
بين الطويل والقصر من الكلام وتفسير الكلام باليسر بكلمة بنافية مطلقا وعلى  
تقدير تسليم صحة القياس المذكور فكيف تسليم ما يلزم من فساد نسبة جرسا

إلى الله تعالى ذلك علوا كبيرا أو حاصل من اشتداد التنافر ما ذكرنا لا أقرب المخارج  
بعدها ولا غير ذلك من توفيق من الهموسية الرضوخ مثلا بين حرفين الهموسية  
التي هي حرف من المجرى مثلا ولا اشتغال ذلك جدا **قوله** هو أيضا يخرج  
المسرح كما يكون من قبيل الغرابية أن لو جعلناه مشبها بالسيف السرجي أو بالسراج  
كذلك يكون من هذا القبيل أن لو جعلنا اسم مفعول من سرج الله وهو سرج الله  
وصحة أما الأول فلأن اتجاه اشتغال السرج هو هنا بأحد المعنيين بآبهما كان بعيد  
حيث يحتاج إلى أن يقال فعل من التفعيل فربما النسبة الشيء إلى الصلة نحو قوله  
نسبة إلى تميم فسرج بمعنى منسوب إلى السيف السرجي أو السراج أي مشبها بالسيف  
كأن نسبة الشيء إلى الشيء لا يدل مجرد ما على التشبيه فاذا تشببهت من مجرد النسبة  
بعيد جدا أما الثاني فلأن اشتغال السرجي بمعنى التبرهيج والتخييل في العبارة  
المذكورة يحتمل أن يكون صادرا من المولد من العرب والوقوف بعربيتهم على أن هذا الاشتغال  
يجوز أن يكون ماضيا من السراج حيث قال الأمام المزوني السرجي منسوب إلى السراج  
يعني معنى السيف السرجي المنسوب إلى السراج ويجوز أن يكون وصف السيف بذلك كما هو  
لو يكونه منسوب إلى السراج كقوله ما يدور ووقفه حتى كان فيه سراجا ومنه ما قيل سراج الله  
السرك الكرسنة ونوره أي وسر السراج أفذا ما قيل سرج الله كما قيل سرج السرجي  
والإمر السراج على تقدير جعله اسم مفعول من سرج الله وهو نسبة إلى السراج فقد  
سبقت أن مجرد النسبة لا يدل على المباشرة فافذ ما من بعيد جدا المقصود في تلك النسبة  
المباشرة في الوصف لرواق وفي الدعاء بالمتخيل والتشوير فإن قلت ليس المراد أن النسبة  
حتى بعد افذ من النسبة ويلزم الغرابية بل النسبة فيكون معنى سرجا منسوب إلى السراج  
فوصف المرسل بالبرقي والمجان لا في تشبيهه قلت نعم لكن عدم الأطلاق على هذا الاشتغال  
من الضمى ويجوز أن يكون توليدا فيكون غريبا أيضا وحاصل أن سراجا هو هنا من قبيل الغرابية  
سواء جعل اسم مفعول منه أو لا ويريد به النسبة فقط أو لا ويجوز أن فعل بجمل الضمير ورواق  
فاعله كاصلة نحو قوله السراج كاصار كالقوس فالسراج مصدر ميمي منه بفتح الفاعل لا  
اسم المفعول قلت الظاهر أن لا يكون مصدرا ميميا وليس هذا من كلامه مع مفعول حتى يعول  
إليه **قوله** على خلاف قانون مفردات الالفاظ أي أن القانون قسمان قانون مستبسط

من تتبع المفردات الموضوعية اعنى الصادر الموضوعية وقانون مستنبط ما هو في حكم المفردات  
الموضوعية اعنى المشتقة من الماضي والمضارع واسم الفاعل وغير ذلك تكون الكلمة على خلاف القانون  
الثابت من الواقع يخرج عن الغضائفة جدا **قول** فمخوآل وما داح وقع لما يقال ان المخالفة  
القانون لا تخل بالفضائية والا يلزم ان لا يكون نحوآل وما والى يائي وعوار يعور فصحي لونه  
فصحي يدل على عدم اتصال المخالفة بالفضائية وكل كلمة تشتمل على المخالفة لا بد وان تكون صحيحة  
مشكلا والافلا بد من ان لا يكون مشكلا فصحي ايضا اصلا ووجه الدفع ان المراد ليس مطلق  
المخالفة حتى يرد هذا فان بعض المخالفة وهي التي صدرت عن الواقع وتسمى مخالفة لا  
تخل بالفضائية كما يقال لكن التي صدرت عن غير فني تخرى بها او المراد هذا لان ذلك  
على انما ليست في شئ من المخالفة اصلا لان امثال الالف المذكورة ثبتت من  
الواقع كذلك والثابت من الواقع يحفظ على اى وجه ثبت والاختلاف فيه اصلا  
**قول** وفيه نظرا اى في لزوم خلوص المفرد عن كراهية السمع في فضائية نقل بناء على ان  
مخلوص من الغرابة يستلزم خلوص من الكراهية نظرا الى انهما من جهة الغرابة اذ لو لم  
تكن الغرابة في المفرد لما كانت فيه كراهية لكن في هذا المظهر من نظر الانسان استلزام  
مخلوص من الغرابة لمخلوص عن كراهية الغريب لا يوجب خلوص عن كراهية غير  
الغريب و مراد القائل مخلوص عن كل الكراهية دون بعضها والدعوى على وجه الكيفية  
والنظر على وجه الجزئية واتفاؤيا من وجه ليس انتفاؤيا من كل وجه وكما ان  
الغريب كرهه وغير كرهه كذا الكرهه غريب وغير غريب فكما لا يتفق فضائية  
المفرد من مخلوصه عن كل غرابة فكذلك لا بد فيها خلوصه عن كل كراهية فيجب ان يقال  
في تعريف الفضائية في المفرد خلوصه من تناقض الحروف والغرابة ومعنى لغة القياس والكراهية  
في السمع حتى يهدد التعريف ولا يلزم كون غير العقيق فصحي والاف التعريف من جهة الظاهر  
المشوقا سجد **قول** وفيه نظرا اى في رجوع الكراهية في اسم عدمها الى صلب النغم وعدمها  
النغم له الى نفس اللفظ حتى يكون وجود الكراهية وعدم صلب النغم وعدمها من وجود صلب النغم  
لان نفس اللفظ نظر جدا لانها لا ير جعان اليها بل الى نفس الوجود والفظو بكراهية نفس اللفظ اخرج شئ  
دون لفظ النفس سواء كان متلفظا بصلب النغم او بغيره بل النغم فلو كان كما قال لكان مستكرا عند  
التلفظ بغير صلب النغم وغير مستكرا عند التلفظ بصلب النغم واستكراهية في التلطفين

21  
وال على ان الكراهية في السمع وعدمها يرد جعان الى نفس اللفظ الى صلب النغم وعدم طميرها  
**قول** مع فضائتها حال كمن احق ان يكون حال من الامور الثلاثة فان لكل منها في وقوعه  
في الكلام حالتان حالة وقوعه مع فضائية الكلام وحالة وقوعه مع عدم فضائتها و  
الثانية ساقطة عن الاعتبار اصلا سقوط هذا الكلام عن درجة الفضاوية ازا  
بعدم فضائتها كحالة قطعها فضلا عن اعتبار ما فيه من شئ من هذه الامور في الاقتران  
عنه وخرج مما يجتزعه في فضائية الكلام فتعبر من الحالة الاولى لان تعبر في الاقتران  
وتعد ما يجتزعه في فضائية الكلام فالسبب في فضائية مخلوص عن هذه الامور حال  
كونها مع فضائية الكلام لا مع عدم فضائتها سقوط تلك الحالة تلك عن النظر اذ فضلا  
عن النظر فانها فان اخلت عنها وعدمه مع عدم فضائتها مطلقا ساقطة لان انتقال  
الفضائية اصلا وتلك الحالة اى حالة كونها مع فضائتها كما هي قيدها اى الامور  
قبل دخول النفي و هو اخلوص عليها كذلك قيدها بعد دخولها على لان جعل القيد  
لنفي دون النفي وهو هذه الامور انما هو اذ لم يصح جعله للنفي قبل النفي لا مطلقا  
وهذا المقام مما لا يصح جعله للنفي قبل النفي فيصح جعله له بعد ايضا ولا ف فيه  
ولزوم ان يكون الكلام المشتمل على تناقض الكلام الغير العقيقي فصحي ومهم لانه  
ساقط اصلا فضلا عن وقوعه في عا والقول بالحيثية من الكلمات ولزوم ذلك كما تبينت  
احال في جنبها للسلامة من الفصل بين احوال و ذبها جهل ومن الضمير في قوله بعد جعل القيد  
لوجود هذه الامور لا يوجب اختصاصه بوجودها حتى يلزم على تقدير حصول اخلوص منها  
المعتبر في الفضائية بالخلوص عن القيد وهو فضائية الكلام او بالخلوص من المقيد وهي الامور او  
بالخلوص عنهما ان يكون الكلام المشتمل على تناقض مع عدم فضائتها فصحي ويحقق قول  
بل يعبر هذا القيد لوجودها وعدمها لان الفضائية في الكلام كما توجد عند وجودها كما توجد  
عند عدمها فلا يلزم الف على تقدير حصول اخلوص منها باى وجه كان وانما يلزم ان لو جبر  
تناقض مع عدم فضائتها وقد عرفت انه ساقط عن الاعتبار اصلا واللازم على تقدير التلطف  
انتفاء الف والوجود حيث يحصل الصلاح بتحقيق الفضائية للكلام بتحقيق للكلمات  
فانه قد انتفى في شئ منها وتر كبرها هذه الامور مطلقا سواء اعتبر انتفاء قيدها معناه او لا  
ان كانت الكلمات اما فضائية او غير فضائية وعلى كل منها اما مع شئ من هذه الامور او لا

اربعة فالسماشقان عن النظر احدهما ان يكون مع الكما الفصحى شئ منها  
فما ينزها ان لا يكون مع شئ والاخر ان منظوران لكن احدهما وهو ان يكون مع الكما  
الفصحى شئ منها منظور بنظر الرد والنفي ونما ينزها وهو ان لا يكون مع شئ منظور  
بنظر القبول الاثبت وقد معية الغضاضة انما انى به هناك ان في التعريف لبيان ما هو  
من هذه الاقسام واما هو المنظور منها وايضا فاما هو الرد والمنفي من المنظور واما هو  
الثبت والقسم الرابع فصيح مراد والثالثة الاول غير فصيح وكل من مراد هو  
التحقيق الحقيقي بهذا المقام الدقيق ودع ما عداه من القيد والقيل السجق لا يثبت  
ولا يعنى من جوع اربا التصديق اطلقنا الله واياكم على اسرار التحقيق واما من علمنا  
عليكم بفضله الاقدس المقدس انوار التدقيق **قوله** بين جمهوره وبين لا يلزم من كون  
عالم الكلام على وفاق القانون المشهور بين غيرهم كونه على وفاق القانون المشهور بينهم  
حتى يكون الكلام خالصا من ضعف التاليف فصحى عندهم ايضا فان الاضمار قبل الذكر  
مطلقا او لفظا ومعنى وحكما خلاف القانون المشهور بينهم فالكلام المشتمل عليه  
ليس يفصح عندهم نحو ضرب غلامه زيد فان الضمير المذكور قبل المبرج في مثله مطلقا  
وقوله لفظا ومعنى وحكما يجوز ان يكون قيد الذكر وحده وقتر بنيت على حذف قيد الاضمار  
الى كذا الضمير لفظا ومعنى وحكما قبل ذكر المبرج كذلك وان يكون قيد الاضمار  
وحده والتقدير مثل التقدير المذكور غير ان لفظا ومعنى وحكما يصحح به مرتين وان  
يكون قيد الالفاظ على سبيل الجمل وهذا هو الولى والحاصل ان كل واحد من الضمير والمبرج  
مذكور مطلقا غير ان ذكر الضمير قبل ذكر المبرج مطلقا **قوله** ورف منها اجم او منشا  
النقل في المثال الثاني ليس نفس الكما بل ورف منها يعنى الحائين والباينين =  
المجموعه بتكرار مدسه ولذا قال وهو اى النقل في تكرار امدسه اى حاصل في تكراره لا  
في مجرد اجمع بين الحاء والياء في امدسه بل بتكراره وانما كان النقل في اجمع بينهما مع التكرار  
لان اجمع بينهما بدون التكرار لو كان منشا النقل يلزم ان لا يكون قوله لفظا فصحى  
ايضا وهو فاسد وقوع اجمع بينهما بدون التكرار في التنزيل دليل على ان النقل انما ينشأ  
في هذا المثال من اجمع بينهما مع التكرار لا من اجمع بينهما بدون التكرار فان مثل النقل الثاني  
من مجرد اجمع بينهما لا يصح كونه محلا بالفصاحة ويدل عليه ايضا ما ذكره الصاحب في قوله غير هذا

اي غير ما قلت

اي غير ما قلت من مقابلة المبرج بالوم وقوله هذا هو الغير الذي اريد او الشئ الذي فيه  
الاجتهاد التكرار والتكرار الحاصل في مجموع امدسه امدسه مع اجمع بين الحاء والياء  
وقوله فافضل كل التناظر اى فيه تناظر كل كمال لا اكمل اى قريب من التناظر والاضمار ان  
لا يصح قوله والثاني دون **قوله** ان يكون الكلام معقدا جزاء بناء على ان يكون المصدر وهو التقيد  
مبني للمفعول دون الفاعل فانه لا يصح حمل في هذا الكلام على ان يكون مبتدئا لانه  
يكون صفة المتكلم دون الكلام فينتفى شئ لا يصح حمل واردة معنى الفاعل او المفعول بالمصدر  
من قبيل ان يراد بالمصدر الحاصل بالمصدر دون المصدر كما هو اصل النية وكون المتكلم معقدا  
والكلام معقدا المعنى الحاصل بالمصدر واصل هذه النية وهو احد بيت الواقع المعنى المصدر  
وهذا الامر يحكى في كل مصدر الا ان اللازم لا يراد به الحاصل بالمصدر بمعنى المفعول لعدم المفعول  
في اللازم **قوله** اى ليس منسب اجم بيان لاصل ترتيب الكلام وكونه على قوله ما منتهى بمعنى  
ليس وقوله اول ما يندبه احد تفسير لقوله ليس منسب في الناس باعتبار الحاصل وقوله وفيه  
فصل بين المتبداء والجنرال اى بيان لسبب التحلل الواقع في نظم البيت وترتيبه حيث  
لم يكن ترتيب الالفاظ على وفق ترتيب المعاني وبذلك كان على خلاف استعمال الفصحى  
**قوله** قيل اجم اصل السؤال اعناء كل واحد من ذكر ضعف التاليف وذكر التعقيد اللفظي بناء  
على ان التعقيد اللفظي لازم لضعف التاليف وذكر كل واحد من اللازم والمنزوم يعنى عن ذكر الالفاظ  
لكن الاقتصار في السؤال على اعناء ذكر ضعف التاليف عن ذكر التعقيد اللفظي انما هو باعتبار  
ان جواب المذكور انما يرفع اعناء ذكره عن ذكره فلا بد من الاقتصار على اعناء اعناء عن  
السؤال حتى يطبق جواب على السؤال والا لا يندفع السؤال ككتاب بل جزئيا ومحصل اجواب  
ان ذكر ضعف التاليف لا يعنى عن ذكر التعقيد اللفظي كليا اذ هو كما يلزم من ضعف التاليف  
يلزم من غير اجواب ان يحصل التعقيد باجتماع عدة امور موجبه لصعوبة فهم المراد كاضار وحرف  
وتقديم وتأخير وعنده ذلك مما لا يوجب المعنى وان كان كل منهما جاريا على قانون النحو كما حصل باجتماع  
عدة امور ليست كذلك واعناء ذكر ضعف التاليف عن ذكر التعقيد اللفظي اللازم منه لا يوجب  
اعناء عن ذكر التعقيد اللفظي اللازم من غير عن شئ يستغنى عن ذكر التعقيد اللفظي مطلقا بل يحتاج الى  
ذكره بعد ذكر ضعف التاليف لئلا يلزم ان يكون الكلام المرتب على القانون النحوى المشتمل على  
التعقيد اللفظي نظرا الى استعمال الفصحى حيث كان ترتيبه على خلاف ترتيب المعاني فصحى

غير نفي كقول استعمال على خلاف استعماله واصل اصل الجواب ان كل واحد منهما يوجد  
بدون الاخرية وجوب الضعف في مثل جاب ان الحو بالتشوين بدون التعقيد ووجوب التعقيد في الوجود  
موجبه للصعوبة فهم المراد جارية على قانون الحو فلا اشتاء في ذكر شي من هاتين ذكر الاخر  
اصلا ولا بد من ذكرهما جميعا على ان الضعف خلاف قانون الحو والتعقيد خلاف استعمال الفصحى  
فلا مناسبة بينهما فضلا عن ملازمة بينهما **قوله** وهذا هو الذي يكثر في وجه النظر من جواران  
يحصل التعقيد باجتماع عدة امور موجبه لصعوبة فهم المراد ارج يظهر في بيان  
التعقيد في بيت الفرزدق الى ذكر تقديم المستثنى على المستثنى منه بناء على جوار تقديم عليه  
باتفاق النحاة كما قيل فان كون تقديمه جائزا باتفاق النحاة جاريا على قانونهم لم يوجب ان  
لا يكون سببا لزيادة التعقيد الكالين مما يقبل الشدة والضعف حتى لا يحتاج الى ذكره في  
بيان التعقيد في البيت بل لا يجزى فاذا كان مما يوجب زيادة التعقيد كما لا يخفى وان كان  
جائزا باتفاقهم وجرى على قانونهم يحتاج الى ذكره في بيان تعقيد البيت ويجهه جواران هذا  
الليجاب وجه لذكره **قوله** فخلل في انتقال الذم من ارج ارفاد في انتقال الذم من  
المعنى العفوي الى المعنى المقصود وهو هنا قرينة على ان يراد بالخلل الخلل الواقع للمتكلم  
وهي قوله خلل واقع في النظم فانه فخلل المتكلم وقرينة على ان يراد به الخلل الواقع  
لسامع وهي ما يتبادر من انتقال الذم من ان المراد منه انتقال ذم السامع دون  
المتكلم فان اريد الخلل الواقع في انتقال ذم المتكلم نظر الى قرينة فخلل على ايراد لازم  
بعيد مفتقر الى واسطتين او اكثر في الكلام مع خفاء القرينة الدالة على المقصود وعلا  
ظهور دلالة الكلام على المراد معلول اذ عدم ظهور الدلالة مستتب من الايراد وهو  
مستتب من الخلل فان تأليف الكلام مبنى على الايراد وهو على الانتقال فخلل في الانتقال  
يوجب خفاء في الايراد وهو يوجب عدم ظهور الدلالة كما ان عدم الخلل فيه يوجب  
الظهور في الايراد والدلالة والاستدلال بالخلل على عدم ظهور الدلالة في قوله  
لا يكون الكلام ظاهرا للدلالة على المراد فخلل واقع في انتقال الذم الى الخرج من  
الاستدلال بالعلة على المعلول على ما هو الحال في البرهان الاتي وبالايراد على الخلل  
في قوله وذلك الخلل يعلم ويظهر بسبب ايراد اللوازم من البعيدة ارج من قبيل  
الاستدلال بالمعلول على العلة على ما هو شأن البرهان الاتي فان اريد باللوازم و

الوسائط بمعنى اجتهاد نظر الى ان الامر اجتهاد بيد الجمعية التي اجتهادها في استقاء  
لنوع التعقيد في اللوازم المورد في الكلام والمراد بكنهه الواسطة كونه فوق الواج  
فلا اشكال بجوار وصدق اللوازم مع كنهه الواسطة واذ اريد معنى اجمع فلا بد ان يعبر  
بجوار الكلام واذا اريد فيكون اللوازم في كل مادة من مواد وجود لازم بعبد  
مفتقر الى واسطتين او اكثر حتى يعرف بخلل ويظهر بايراد ذلك اللوازم مع خفاء  
القرينة الدالة على المقصود وان امكن معرفة ظهوره بايراد لازم بعبد بواسطة  
واضح مع خفاء كمن هذا الايراد واذ اريد ذلك فغير الواسطة بالكنهه اشارة  
الى ان الايراد المشتمل على كنهه الواسطة غالب المشتمل على حدتها وخصيص  
الغالب بالذم كراوى فكما ان تخصيصه بالذم كان باعتبار كنهه وغلبته فكذلك ان  
تخصيصه يكون عدم ظهور الدلالة لا يراد اللوازم البعيدة المفتقر الى الوسائط  
بالذم كان باعتبار كنهه وغلبته والا فكلما يحصل معرفة الخلل بايراد لازم بعبد بواسطة  
واضح مع خفاء القرينة الدالة على المقصود ايضا فكذلك يحصل عدم ظهور الدلالة  
لعدم الملازمة بين المعنى الاول العفوي والمعنى الثاني المقصود ايضا لانها نادران  
ولهذا كان ذكرهما معلوما وكان الغالب الكثير مذكورا ولم يكن يلحق ذكرهما بناء على عدم  
حصول المقصود بهما واختصاص حصول بغيرهما بل على ندرتهما وقلةهما واذ اريد الخلل  
الواقع في انتقال الذم من السامع فالخلل معلول لعدم ظهور الدلالة وايراد اللوازم البعيدة  
عنه فالاستدلال بالخلل على عدم ظهور الدلالة برهان اتى كونه استدلالا بالمعلول على العلة  
وبالاياد على الخلل برهان اتى كونه استدلالا بالعلة على المعلول من قول ان الخلل على عدم  
ظهور الدلالة فان اراد فخلل المتكلم فصحيح والافقاسد سواء اراد مطلق الخلل  
او فخلل السامع اذ مطلق الخلل او فخلل السامع بعلة فان فخلل المتكلم هو العلة  
لا غير **قوله** وبالمنصب وهم الراسك بالنصب على تقدير ان عطف على بعد الدار ان حمل  
العين على الاستقبال او على التقرب ان حمل على التاكيد وهم ينشر عن وهم لانه  
يوجب ان يكون السك في الاستقبال وسيلة الى الفرج في الاستقبال وهذا غير  
المراد لانه جعل السك في الحال وسيلة الى الفرج في الاستقبال وهذا المعنى انما يعينه  
الرفع ولهذا كان الرفع صحيحا والنصب وهم ما يمكن ان يقال بالنصب على التقدير العطف على



بعد الدار باعتبار الحمل على التأكيد ليس بوجه بل هو صحيح ايضا لان المعنى في طلب البعد  
في الحال وسكب الدموع في الآن ليحصل القرب في الاستقبال والفرح في المال لا يشك  
ان بداية الصبر على البعد عن الاضحية وسكب الدموع واخترن على فراق الاصدقاء في الحال  
وسيلة الى نهاية النبل الى وصل اهل الان وسرور الاخوان **قوله** فان الانتقال من وجود  
العين الى حصوله ان وجود العين يراد به اول اذ خلقها عن الدموع اذا اريد البكاء في حال  
اخرن والفرح والاول ليجلها والثاني لسرورها وثانيا ليجلها وثالثا لسرورها كناية  
والكناية به عن البخل المكنون له اشهر منها عن السرور المكنون له والمقصود منها هو  
السرور لكن الانتقال من المعنى الاول وهو احكامه عن الدموع لا يكون اليه تحقيرا ويحصل  
عنه لتوسط معنى البخل بينهما بل يكون الى البخل ظهوره وقربه لعدم توسط معنى  
هو يورث الكلام تعقيد جدا ويحذف عن الفصاحة **قوله** ومعنى البيت ايجاد معناه  
الصحيح والظهور المتكلم من طاب بليبي ونف تميز كما يدل عليه عبارة الشرع والمفهوم  
مهما اذ في بيان معنى البيت كلام فاسد ووجه فاسد انهم جعلوا الزمان والاخوان  
ثابتان بنقيض ما يظهر المراد انه مطلوبه وليس مطلوبه وليس جالما كذا كذا لانها انما  
يا ثبات بنقيض ما هو مطلوب المراد في الواقع لا بنقيض ما ليس مطلوبه في الواقع كذا  
مطلوبه ويمكن دفع هذا الفاسد بما هو ظاهر الشراء من التعمير الى طلب فلاف مطلوب  
نسب الى حصوله لما اشتره ان الزمان والاخوان ثباتان بخلاف المطلوب هذا من  
الامور الظنية التي ياتي بها الشراء ولا يقدح فيه امثال هذه المناقشة **قوله**  
كانها تجري في الماء اذ كان سيرها في البحر جريا في الماء فيكون تشبيها سيرها في البحر  
سببا في البحر سرعة السير مع عدم التعاقب المراكب وعلى هذا يكون اطلاق السوم  
على الفرس استعارة بقرينة **قوله** قيل التكرار ايجاد من هذا السؤال والاشكال على  
الكثرة المضافة الى التكرار على مقابل الوصل والتننئة اعني ما فوقه من اجماعه وجعل  
التكرار فعلا للكثرة من قبيل اضافة المصدر الى فاعله وتقرير ان التكرار هو كثر  
من بعد اخرى فان كان معناه ان التكرار مجموع الذكركم بين فتشبهت الذكركم  
لا يتحقق تعدد المجموع وثبنته فضلا عن كثرته وجماعته وان كان معناه ان التكرار  
الذكركم الاخير فقط فتشبهت وان تحقق تعدده وثبنته لكن لا يتحقق كثرته

وجامعة فلا بد من تشبيه المجموع على التقدير الاول ومن تشبيه التكرار الاخير على التقدير  
الثاني حتى يحصل ثلث تكرارات ويتحقق كثرته التكرار والا فلا يخفى انه لا يحصل كثرته  
التكرار بغير التكرار في ثلثا والجموع ان المراد بالكثرة ما يقابل الوصل فلا يخفى حصول الكثرة  
بغير التكرار في ثلثا لان التكرار بغير التكرار في ثلثا يكون اثنين وفي الاخيرين ما ليس في الواحد  
من الكثرة المقابلة للوصف او اضافة الكثرة الى التكرار من اضافة السبب الى السبب لا  
من اضافة المصدر الى فاعله ككثرة الذكركم لسبب التكرار **قوله** يقال فلانا بمرأى مني فسمي  
اج استغرابا على ان معني فانت بمرأى من سعاد وسمي انت بحيث تراك سعاد وسمي  
صوتك **قوله** وفاد ذلك مما يشهد به العقل والنقل او كل واحد منهما كما يشهد به  
ما قيل من ان معني فانت بمرأى من سعاد وسمي انت بموضع تبرز منه سعاد وسمي صوتها  
اما النقل فانت رايه بقوله كذا في الصحاح ومعني هذا المعنى يخالف المعنى المذكور في الصحاح واما  
العقل فلان التقدير اسبغ اليك سمع صوتا فلا معني له لان الداعي الى الامر بالصوت  
ليس سماع الصوت صوت التغيير بل سماع الغيرة لصوته كمن هذا السرور انما يتجه اذ كان  
المراد بالجمع الصوت سرور سعاد وسمي صلا به واما اذا كان المراد به نشاط النجاة وسرورها  
ببروتها سعاد وسعاد صوتها كما يترجمه البلا بل بحيث هذه الانوار وملاحظة الاذكار  
فلا يتجه جدا كما يشهد به الذوق الصحيح فيكون من قبيل ذكر المكنون واردة اللازم  
لان التزوية والسماع مما يلزمه انما هو السرور وان التلا والسرور مما يلزمه  
التصويت وسبب الجمع سرور التزوية والسماع والمراد التكرار  
والترنن على عدم روية التكرار سعاد وانتفاء سماع صوتها فكانه يقول باليتن كنت  
مبلغ اجماعه صلي اري سعاد وسمي صوتها **قوله** راسخة في النفس اصرا من احوال  
فانما كيفية غير راسخة في النفس وذلك لان كيفية النجاة تبتدوات النفس  
ان كانت راسخة في محلها وموضوعها تسمى ملكة والاسمى حالها الملكة كيفية راسخة  
في النفس واحال كيفية غير راسخة في النفس فيكون قوله راسخة في النفس اصرا  
عن احوال واشعار باق الفصاحة من الهميات الراسخة حتى لو عبر عن المعنى بلفظ  
فصح من غير راسخة في الالفاظ كما سبغ به وان سمي صيا  
في غير **قوله** فيخرج بالقيء الاول ايج بعني يخرج بالقيء الاول وهو قوله لا يتوقف

المراد بالجمع الصوت

تعقل على تعقل الغير عن تعريف الكيفية الاضافة لان تعقل احد المتضامين يتوقف  
على تعقل الاخر والفعل لان تعقل الفعل يتوقف على تعقل الفاعل والافعال لان  
تعقل الافعال يتوقف على تعقل الفعل ونحو ذلك من الاطلاق النسبية وبما في الثاني  
وهو قوله لا يقتضي القسم الكتم او العوض الذي يقتضي القسم اقتضا او تباين الذات  
سواء كان متصلا قار الذات مجتمعا اجزائه في الوجود كالمقدر المنقسم الى الجسيم والسطح  
واخط او غير قار الذات غير مجتمعة اجزائه في الوجود كالزمان او كان منفصلا كالعدد  
فقطا كالعشرين والثلاثين وبالفيد الثالث وهو قوله والاداءية النقطية والوضوح  
لانها تقتضي اللاتسوية اقتضا او تباين الذات اذ النقطه ذو وضع لا جرم له الوصف  
كون الشيء بحيث لا تنقسم الى امور متساوية في ذاته وبالفيد الرابع وهو قوله اقتضا  
او تباين فعل في التعريف الكيفية التي اقتضى بعضها القسم بواسطة المحل والاشفاق كما  
لعلم بالعلوية المقتضية للقسم بالذات وبعضها اللاتسوية بواسطة المحل المتعلق  
كالعلم بالعلوية المقتضية للذات **قوله** دون ان يقول يعتبر في غير ذلك من شرط  
في تسمية الفصح فيجب وجود التعبير والنطق يعني ليس هذا شرط في ذلك فان شرطها  
وصول الكلمة المذكورة اذ هي سبب الاقتران على التعبير فاذا وجد الشرط يوجد الشرط  
وهو التسمية والاقتران وما يتربط على الشرط والمشرط هو من التعبير النطق فطرفه  
سيان فلا دخل في الشرط **قوله** ليعم المفرد والمركب يعني انما قال بفصل  
ولم يقل بكلام فصيح لينا سبب المقصود فان اللام فيه للاستغراق العرفي او كما مقصود  
وقم عليه قصد المتكلم و ارادته في المقصود بالمفرد والمقصود بالمركب فلا يراد من تعميم  
العبارة جدا ولا يمكن هذا الا بان يقول بفصل فانه يعم المفرد والمركب كما ان المقصود  
يعم مقصود كل منهما ولو قال بكلام فصيح لكان خاصا بالمركب فيلزم تخصيص المقصود  
بمقصوده واللازم باطل وكذا المنزوم لان قصد المتكلم كما يقع على المركب كذلك يقع  
على المفرد فلا يراد من التعيين لفظا كما لا يراد منه معناه حتى يقع بين الكلمتين في العموم  
والتناسب في الشمول **قوله** واحال هو الامر الداعي الى براء تعريف المضاف اليه  
معرفة المضاف اليه لان معرفة المضاف متوقفة على معرفة المضاف اليه ومالم تعرف  
احال لا يعرف مقتضاها فلا سبب تعريف احال حتى يعرف مقتضى احال المراد بالخصوصية

قوله فان اللام فيه  
اي المقصود  
م

م  
م  
م

الوجه المنصوص كالاقتضار على اداء اصل المراد بالنظر الى خالي الذهن والتاكيد استحقاقا  
الى الطالب المتروك وهو وجوب بالنظر الى المتكلم واما ما كان فالخصوصية خارجة عن الكلام  
المعروف به اصل المراد وزاين على اصل المراد كما يدل عليه كلمة مع وتفسير الكلام يكونه  
مؤويا به اصل المراد وادخلته في مجموع الكلام المركب من الكلام الاصل الداعي فلو  
لا اقتضا واحال العضو المتكلم اليها ولا دعوى الداعي الى اعتباره بهام مع الكلام كما قصد  
اليها واما اعتبارها كما ان نفس الكلام لا تقتضيه الاقادة فالتدريج اجتهاد ولازمها  
او غيرهما فكما ان اقتضا هذه الاقادة مقصود على نفس الكلام او غير متجاوز  
الى اعتبار تلك الخصوصية فكذلك ان اقتضا واحال مقصود على تلك الخصوصية  
وغير متجاوز الى نفس الكلام لكن الاقادة تحتاج في كونها على وجه البلاغة  
الى اعتبار خصوصية واحال تحتاج في اعتبار مقتضاها الى نفس الكلام وهذا  
عارض في ذلك ذاتي والعادى ليس قادرا في الذات وانما قال الى ان يعتبر  
مع ان احال انما تدعو الى نفس الخصوصية او مقتضى احال نفس الا اعتبارها  
اشارة الى ان تلك الخصوصية انما تعد مقتضى احال او وقعت في الكلام بطريق  
اعتبار المتكلم وقصد من لو وقعت بطريق الاتفاق لا تعد مقتضى احال  
ولما كان للاعتبار مدخل عظيم في مقتضى احال بالغ في اشتراطه فجعل مقتضى  
نفس الاعتبار ولهذا قال المصنف فيما بعد مقتضى احال هو الاعتبار المناسب  
مبالغة فقوله الشارح الى ان يعتبر تهربا لقوله هو الاعتبار المناسب والضمير  
في قوله وهو مقتضى احال يرجع الى الخصوصية وتذكير اما بيا وبلا بالوجه بخصوصية  
او باعتبار اجتهاد يجوز الى ان يعتبر بجعل اعتبار خصوصية مقتضى احال بطريق  
المبالغة **قوله** مثلا كون الخطاب اح ناطر الى قوله واحال هو الامر الداعي  
اح وقوله والتاكيد مقتضى احال ناطر الى قوله وهو مقتضى احال في تطبيق المثال  
على المثال وقوله وقوله له اح تكميل للتشكيل وتمثيل للكلام البليغ **قوله** وتحقيق  
ذلك اح او تحقيق كون مثل قوله كذا للخطاب المتكلم ان زيد احى الدار  
مؤكد بان مثلا كلاما مطابقا مقتضى احال ان يقال انه من كذا في ان الكلام الذي  
هو مقتضى احال وهو الكلام المؤكد الكلي الذي يقتضيه حال الاشكال ومطابق

20  
الوجه المنصوص كالاقتضار على اداء اصل المراد بالنظر الى خالي الذهن والتاكيد استحقاقا الى الطالب المتروك وهو وجوب بالنظر الى المتكلم واما ما كان فالخصوصية خارجة عن الكلام المعروف به اصل المراد وزاين على اصل المراد كما يدل عليه كلمة مع وتفسير الكلام يكونه مؤويا به اصل المراد وادخلته في مجموع الكلام المركب من الكلام الاصل الداعي فلو لا اقتضا واحال العضو المتكلم اليها ولا دعوى الداعي الى اعتباره بهام مع الكلام كما قصد اليها واما اعتبارها كما ان نفس الكلام لا تقتضيه الاقادة فالتدريج اجتهاد ولازمها او غيرهما فكما ان اقتضا هذه الاقادة مقصود على نفس الكلام او غير متجاوز الى اعتبار تلك الخصوصية فكذلك ان اقتضا واحال مقصود على تلك الخصوصية وغير متجاوز الى نفس الكلام لكن الاقادة تحتاج في كونها على وجه البلاغة الى اعتبار خصوصية واحال تحتاج في اعتبار مقتضاها الى نفس الكلام وهذا عارض في ذلك ذاتي والعادى ليس قادرا في الذات وانما قال الى ان يعتبر مع ان احال انما تدعو الى نفس الخصوصية او مقتضى احال نفس الا اعتبارها اشارة الى ان تلك الخصوصية انما تعد مقتضى احال او وقعت في الكلام بطريق اعتبار المتكلم وقصد من لو وقعت بطريق الاتفاق لا تعد مقتضى احال ولما كان للاعتبار مدخل عظيم في مقتضى احال بالغ في اشتراطه فجعل مقتضى نفس الاعتبار ولهذا قال المصنف فيما بعد مقتضى احال هو الاعتبار المناسب مبالغة فقوله الشارح الى ان يعتبر تهربا لقوله هو الاعتبار المناسب والضمير في قوله وهو مقتضى احال يرجع الى الخصوصية وتذكير اما بيا وبلا بالوجه بخصوصية او باعتبار اجتهاد يجوز الى ان يعتبر بجعل اعتبار خصوصية مقتضى احال بطريق المبالغة قوله مثلا كون الخطاب اح ناطر الى قوله وهو مقتضى احال في تطبيق المثال على المثال وقوله وقوله له اح تكميل للتشكيل وتمثيل للكلام البليغ قوله وتحقيق ذلك اح او تحقيق كون مثل قوله كذا للخطاب المتكلم ان زيد احى الدار مؤكدا بان مثلا كلاما مطابقا مقتضى احال ان يقال انه من كذا في ان الكلام الذي هو مقتضى احال وهو الكلام المؤكد الكلي الذي يقتضيه حال الاشكال ومطابق

الوجه المنصوص كالاقتضار على اداء اصل المراد بالنظر الى خالي الذهن والتاكيد استحقاقا الى الطالب المتروك وهو وجوب بالنظر الى المتكلم واما ما كان فالخصوصية خارجة عن الكلام المعروف به اصل المراد وزاين على اصل المراد كما يدل عليه كلمة مع وتفسير الكلام يكونه مؤويا به اصل المراد وادخلته في مجموع الكلام المركب من الكلام الاصل الداعي فلو لا اقتضا واحال العضو المتكلم اليها ولا دعوى الداعي الى اعتباره بهام مع الكلام كما قصد اليها واما اعتبارها كما ان نفس الكلام لا تقتضيه الاقادة فالتدريج اجتهاد ولازمها او غيرهما فكما ان اقتضا هذه الاقادة مقصود على نفس الكلام او غير متجاوز الى اعتبار تلك الخصوصية فكذلك ان اقتضا واحال مقصود على تلك الخصوصية وغير متجاوز الى نفس الكلام لكن الاقادة تحتاج في كونها على وجه البلاغة الى اعتبار خصوصية واحال تحتاج في اعتبار مقتضاها الى نفس الكلام وهذا عارض في ذلك ذاتي والعادى ليس قادرا في الذات وانما قال الى ان يعتبر مع ان احال انما تدعو الى نفس الخصوصية او مقتضى احال نفس الا اعتبارها اشارة الى ان تلك الخصوصية انما تعد مقتضى احال او وقعت في الكلام بطريق اعتبار المتكلم وقصد من لو وقعت بطريق الاتفاق لا تعد مقتضى احال ولما كان للاعتبار مدخل عظيم في مقتضى احال بالغ في اشتراطه فجعل مقتضى نفس الاعتبار ولهذا قال المصنف فيما بعد مقتضى احال هو الاعتبار المناسب مبالغة فقوله الشارح الى ان يعتبر تهربا لقوله هو الاعتبار المناسب والضمير في قوله وهو مقتضى احال يرجع الى الخصوصية وتذكير اما بيا وبلا بالوجه بخصوصية او باعتبار اجتهاد يجوز الى ان يعتبر بجعل اعتبار خصوصية مقتضى احال بطريق المبالغة قوله مثلا كون الخطاب اح ناطر الى قوله وهو مقتضى احال في تطبيق المثال على المثال وقوله وقوله له اح تكميل للتشكيل وتمثيل للكلام البليغ قوله وتحقيق ذلك اح او تحقيق كون مثل قوله كذا للخطاب المتكلم ان زيد احى الدار مؤكدا بان مثلا كلاما مطابقا مقتضى احال ان يقال انه من كذا في ان الكلام الذي هو مقتضى احال وهو الكلام المؤكد الكلي الذي يقتضيه حال الاشكال ومطابق

له بعض معني كونه كلاما مطابقا له انه جزئي واحد من جزئياته وصادق عليه على عكس  
ما هو المشهور من ان يقال ان الكلي مطابق للجزئيات وصادق عليها وقوله  
فان الانكار مثلا الخ تعليل بقوله انه من جزئيات ذلك الكلام الخ وهذا انكاره  
الى ان زيدا في الدار باعتبار كونه كلاما موثقا بان مثلا والضمير في انه راجع اليه  
والضمير في له في قوله كلام مطابق لمقتضى الحال وتفسيره بالكلام الذي يقتضيه  
الحال بيان لكون المراد بمقتضى الحال هنا هو الكلام الذي يقتضيه الحال يعني  
الكلام الكلي المركب من الكلام المودعي به اصل المراد ومن اخصوصته بالاعتبار  
اخصوصته لان اطلاق مقتضى الحال على اخصوصته اما هو بطريق المسامحة  
بناء على ان سبب التحقيق ما هو مقتضى الحال اي بطريق التجوز في هذا  
الاطلاق من قبيل اطلاق اسم السبب واردة السبب والافقضية في حال  
عند التحقيق هو ذلك الكلام الكلي المركب منه ما وقوله وهو مقتضى الحال  
الحق بيان للجزئيات اطلاق مقتضى الحال وقوله وتحقيق ذلك الحق بيان للحقيقة  
في اطلاقه فمعناه الحقيقي هو الكلام الكلي المذكور ومعناه الجازي هو اخصوصته  
او اعتبارها واليه اشار بقوله وان اردت تحقيق هذا الكلام الخ اي تحقيق كلام  
كون مثلا ان زيدا في الدار من جزئيات الكلام الذي هو مقتضى الحال فيكون  
مقتضى الحال في الحقيقة هو هذا الكلام الكلي على وجه التفصيل والافقضية افاد  
في التحقيق هنا اجمالا بافاده في التحقيق فهنا تفصيلا غير انه جعل الصدق  
هنا على عكس ما هو المشهور وهو اصطلاح المعقول وهو هنا على ما هو المشهور  
قال ولي جعله على المشهور لانه لا يلزم تكبير الاصطلاح فان استعمال  
المطابقة بمعنى الصدق في اصطلاح المعقول فلا بد في الاستعمال من الموافقة  
لداصطلاح او جعل المطابقة على المعنى اللغوي وهو الموافقة اذ الكلام الخ جزئي  
الذي يورده المتكلم يوافق مقتضى الحال باشتماله على الكلام الكلي و  
اي اصل ان مقتضى الحال كلام كلي هو الجموع المركب من الكلام المودعي  
به اصل المراد ومن اخصوصته كما هو معتبر مع الا انه قد يطلق مسامحة وتجوزا  
على هذه اخصوصته بناء على ان الجزء هو سبب تسمية الكل بمقتضى الحال

هذا الكلام الكلي هو مقتضى الحال في الحقيقة

وتحقق انصافه بكونه مقتضى الحال وكل من جزئيات كل فيكون المركب كليا  
لكل واحد من جزئياته في بلاغته من اميرين انصافه والمطابقة والبلاغة عبارة عن  
الامر من جزئياته كما يقتضيه يلزم انتفاء البلاغة تعلقا **قوله** فان مقادير الكلام متفاوتة لتعليل  
لاصطلاح مقتضى الحال انما كان مقتضى الحال مختلفا لان المقادير التي تقتضي ورود الكلام على وجه  
مخصوص متفاوتة ومتخلفة فمقتضى الحال المقادير المختلفة في مقتضى الحال  
**قوله** لان الاعتبار اللايق الخ بيان لوجه تعليل اختلاف مقتضى الحال بتفاوت المقادير  
وقوله وهذا ان يكون الاعتبار اللايق بهذا المقام مغايرا للاعتبار اللايق بذلك المقام  
عين تفاوت مقتضيات الاصول الخ بيان لانطباق العلة والدليل وهو تفاوت المقادير  
على المعلول والمدعى وهو اختلاف مقتضى ووجه الاعتبار الثالث رايه بقوله وهو ان يجمع  
الحق كون الامر الداعي سببا لورود الكلام على وجه مخصوص في زمان ومحل فمقتضى كونه  
زمانا لوروده ومحلا له فبالاعتبار الاول اطلق عليه الحال وبالثاني المقام فالمقتضى في الحال  
كونه زمانا لوروده وفي مقام كونه محلا له وبالثاني المقام فالمقتضى في الحال  
الداعي متغيران بحسب الاعتبار وهو التغير لا يقع في ذلك الا في الحد فمقتضى  
المقادير المختلفة عين تفاوت مقتضيات الاصول والاختلاف في مبداء اختلاف مقتضيات  
الاختلاف في مبداء اختلاف مقتضيات الاختلاف في اعتبارات ومبداء اختلاف الاعتبارات  
الاختلاف في المقادير والاصول فيكون مبداء اختلاف مقتضيات المقادير والاصول  
**قوله** وفي هذا الكلام الخ اما الاشارة في قوله وهو مختلف فان مقادير الكلام الخ هي  
مقتضيات الاصول فلان مقتضى الحال اعم من جزئياته اجمالا مثل قوله الاستناد غير التاكيد  
وكونه موثقا استحسانا ووجوبه لكون كل من المستند والمستند عليه محذورا او مذكورا  
موقفا او منكرا او محذورا او موقفا او محذورا بل يمتنع بالجملة فاصلا كوصف اجتمعتين او فصلين او غير  
مختصين بشئ من غير ما يلحق على العموم كالايجاز والاطناج والمساواة اذ كل من تمام النوع  
حيث يقع في جملة وجزئياته وفي اجتمعتين وجزئياته وفي الجزئيات واما تحقيق مقتضى  
الحال اي تبين ما هو معناه الحقيقي فلان انصاف المقادير الى الكلام تحقيق ان مقتضى  
الحال في الحقيقة هو الكلام المركب من الكلام الذي ادى به اصل المراد ومن الكيفية اخصوصته كما هو مقتضى  
انفاذ ذلك الكيفية ولا اعتبار بما يطلق على كل من مادت السخى وتجوزا بان يطلق

المسبوق والبراد السبب كما سبق تبينه فاضيا وقوله فمقام كل من التكثير <sup>تفصيل</sup>  
لتفاوت المقامات والضمير في تعيينه راجع الى احد المذكورات مطلقا لانه صادق  
على كل من على سبيل البديل وقوله لان خلاف الفصل انما هو الوصل لتعليل للاظهارية  
مقطوعا وتعليل الاضمية انما هو بان الاضافة في مقام الوصل مستحقة وفي مقام  
خلافه متكررة والواحد اخص من المتعدد **قوله** وكل كلمة اح او لكل كلمة توضع  
مع صاحبها او حال كونها مع صاحبها او كائنته مع صاحبها والفعل في قوله  
مثلا الفعل اح ناظر الى لكل ومع ان ناظر الى مع صاحبها ومع اذا كان ناظر  
الى مع ما يشارك تلك المصاحبة في اصل المعنى وقوله وكذا لكل من ادوات السطر  
اح عطف على قوله ولكل كلمة مع صاحبها اح وتخرج بما تضمنه المصدر اياه فيكون  
لكل مصاحبة مع تلك الكلمة مقام ليس لها مع غير تلك الكلمة فيكون المعطوف  
بيان ما تضمنه المعطوف عليه من معنى العكس وقوله وعلى هذا التفسير او على حال  
فاذكر من الفعل ادوات الشرط فيكسر حال غيرهما من كلمات الاستفهام ويستند  
اليه ويخوذ ذلك وفيه الكلمة اتم من ان يكون حقيقية او حكمية كما جعل الواقعة موضع  
المعز **قوله** والمراد بالاعتبار اح بيان كون الاعتبار هنا بمعنى المفعول بالجمع المصدر  
او المعتبر المناسب او الامر الذي اعتبره المتكلم في الكلام مناسب للحال و  
المقام واعتبار المتكلم ذلك لا من المناسب اما بحسب حقيقة وطبيعته ويجب  
تتبع تركيب البلغاء وهذا التفسير لطريق حصول اعتباره الى العيوب والكسب  
وقوله تقول اعتبر الشئ اح بيان بمعنى الاعتبار او نظر اليه المتكلم فراعى حاله  
في الكلام مناسب للحال والمقام والدليل على كون المراد بالكلام الكلام الفصيحة ذكر احسن  
والقبول و اضافة الشان الى الكلام اذ لا حسن ولا قبول ولا شان للكلام الغير الفصيحة  
مطلقا او سواء كان مطابقا لمقتضى الحال او لا وعلى كون المراد بالاحسن الاحسن الذي  
الداخل في البلاغة ذكر المطابقة والمطابقة في الكلام انما تحصل بعبارة مقتضى المقام  
واحسن الذي فيه انما تحصل بالفضاضة واخترت عن الضعف والتعاقب والتعقيد كما ذكرها  
داخلان في البلاغة لان البلاغة على ما عرفت عبارة عن مجموع المركب من المطابقة والفضاضة  
والجمع مشترك عليهما وهما داخلتان فيه فيكون المطابقة واحسن الذي داخلين

في البلاغة وهي مشتركة عليهما واما الحسن العرضي كما اشار اليه فابرج على البلاغة  
لحصوله بما خرج من الاحسن البدعي اللغوية والمعنوية وان كان شان  
الكلام قد يرتفع بها اذا اقتضى الحال ايراد شئ منها وحصل بايراده المطابقة  
لمقتضى الحال وكان داخل في البلاغة كالالتفات والاعتراض والتجمل المذكورة  
في علم المعاني كقوله لغزته وخفايته وغلبته ما ليس كذلك وظهوره جعله اكثر خارجة  
عن البلاغة ولم يجعلوا احسن الذي احصل ببعضها داخل فيها لكونه نادرا بل  
غلبوا احسن العارض احصل ببعضها كقوله على احسن الذي لقلته واعتبروا  
الكل خارجا عنها لكونه عارضا والمقصود هو الذي دون العارض واحاصل ان  
ارتفاع شان الكلام الفصيحة في احسن والقبول احاصل بالفضاضة او ارتفاع احسن  
الكلام الفصيحة انما هو بمطابقة للاعتبار المناسب والخطاطة بعدم مطابقتها له  
فان الكلام يكون مستحسا ومقبولا بفضاضة عند الفصيحة وبمطابقتها للاعتبار  
المناسب عند البلغاء فيحصل له حسن وقبول فوق حسن وقبول فلا شك ان شانه  
في احسن والقبول يرتفع بالمطابقة وينحط بعد كما هذا هو الظاهر من عبارة المتن والسجع  
**قوله** يعني اذا علم اح العلم الاول مستفاد من قول المصدر وارتفاع شان الكلام  
اح و اضافة الارتفاع الى شان الكلام من اضافة المصدر الى معوله وهي تقيده احسن المعنى ان  
جميع ارتفاع شان الكلام محصور على حصوله بمطابقة للاعتبار المناسب اليه اشار  
بقوله على ما يفيد اضافة المصدر وما عبارة عن احسن و اضافة المصدر كناية عن اضافة الارتفاع  
ووجه افادتها احصان الارتفاع اسم جنس معروف باللام بسبب اضافة ومبتداه ومبنيها  
وتعريف المبتداه بلام اجنسر يفيد احسن كما يفيد تعريف اجنسر والعلم الثاني مستفاد من  
قوله والبلاغة في الكلام اح في تعريف البلاغة الكلام وكل من احسن كما هو الظاهر من قوله  
على الصفة اي حصول الارتفاع على الحصول بالمطابقة للاعتبار المناسب ومقتضى الحال العلم  
الثالث مستفاد من مجموع العلمين السابقين ومن مجموع القولين السابقين وايضا ما كان  
فالكل واحد وهذا العلم الثالث هو العلم بكون الاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحدا  
بحسب المفهوم في اللغة او بحسب المساواة في المصدق فلو جاز ان يكون احدهما العلم والاخر  
اخص مطلقا او من وجه او يكون بينهما تباين ليجعل على التقدير الاول احسن في الاخص

لا تقتضيه اختصاص احصر في الاعم مطلقا مع انه متناول لجميع الافراد وعلى التفسير  
الثاني كذلك لان احصر في كلا الاخصيين من وجه يقتضي اختصاص احصر في الاعمين  
مع تناول جميع الافراد وعلى التفسير الثالث احصر في كل من المتباينين للتناق بين الجهر  
والخفي في هذا الشأن بقوله والاصح انه لا يرفع احصر في كل من فية نظر كما ان الاعم يقول  
فليتأمل لان احصر في الاعم مطلقا ومن وجه لم يقتض التناول لجميع الافراد حتى يميز بطلان  
احصر في الاعم او كليهما على تقدير التقاء الاتحاد بحسب اداة في الصدق ولان المساوات  
في الصدق لم يتغير تغيرها في دليل الاتحاد وهو قوله اذ علم ان ليس احصر وعلى تقدير التقاء  
الاتحاد في المفهوم بحسب المعنى يجوز ان يثبت المساواة بحسب الصدق لا التقوى والتعويض  
تغيرها في الدليل فادام يقتض احصر في الاعم التناول للافراد كرا بل جاز اختصاص بعض  
الافراد فلا يخفى ان لا بطلان للحصر اصلا سواء قدر التقاء والاتحاد بين الاعتبار  
المناسب مقتضى الحال بحسب المفهوم او بحسب اداة والاتحاد بينهما كما يدل عليه الدليل  
ثابت بكل من الوجهين عند التقائه بالافراد والحصران صحيحان ثابتان جدا الصحة بالاتحاد  
وتبوءه بينهما قطعا والى صان الفاء في قوله مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب  
تفريع لهذا القول على القولين السابقين وهذا التفريع يوجب تفريع العلم بمضمونه  
وهو اتحاد مقتضى الحال مع الاعتبار المناسب على العلمين بمضمونيهما وهما احصران و  
جزان احصران دليل على ذلك الاتحاد والضمير وهو قوله هو ضمير فصل لا ضمير توكيد  
الحكم وفصل الخبر من الصفة لا للحصر **قوله** في البلاغة صفة احصر تفريع على تعريف البلاغة  
بناء على ما فهم منه من التصاق اللفظ بالبلاغة والمقصود من هذا التفريع بيان وجه  
التصاقه با وجوده التبعية لان امر البلاغة يعتبر في المعنى اولا وبالذات في اللفظ  
ثانيا وبالعرض والمقصود بالمعنى الاول المعنى دون المعنى الثاني المقصود والكلام يدل  
بنفسه على معناه المعنى اولا لانه بواسطة المعنى المعنى الثاني المقصود ثانيا وترتيب  
المعاني الاول على وجه يقتضيه الحال والمقالم للدلالة على المقصود اولا في النفس  
ثم ترتيب الالفاظ الدالة عليه لاقادة المقصود وعلى هذا الوجه ثانيا في النطق  
هو البلاغة وعلى كل واحد من هذين الترتيبين يطلق البلاغة لكن على الثاني بواسطة  
الاول ولهذا قال بل باعتبار افاذته المعنى بالتركيب **قوله** وذلك ان يكون البلاغة

صفة راجعة الى اللفظ باعتبار افاذته المعنى بالتركيب لا من حيث انه لفظ وصوت لان البلاغة  
التي هي عبارة عن مطابقة الكلام الفصح احوال ان تكون باعتبار انه الفاظ  
مفيدة للمعاني والاعراض المقصودة لا باعتبار انه الفاظ مفردة وكلم مجردة  
من غير افاذة المعاني والاعراض المقصودة مثلا اذا قلنا زيد قائم او زيد ضرب  
من غير اعتبار نسبة القيام اليه او الضرب كان الكلام الفاظ مفردة وكلمات مجردة  
لا تصنف بكونه مطابقا وغير مطابق فعلم ان البلاغة انما تصنف للفظ باعتبار  
انه مفيد للمعنى والغرض الذي المصوغ له الكلام عند التركيب **قوله** وكثيرا ما يفتقر اللفظ  
الى نصبه على الظرفية لا على المفعولية اى لا على انه صفة مصدر محذوف وهو مفعول مطلق  
اى تسمية كثيرة احواله يحتاج الى ما ويل تذكير كثير على انه لا معنى لوصف التسمية  
بالكثرة من غير حملها على معنى الاطلاق فالصواب النصب على الظرفية لانه صفة بيان  
محذوف اى حينما كثيرا او في كثير من الاحيان **قوله** ذلك الوصف المذكور اى وصف  
مطابقة الكلام الفصح لمقتضى الحال وقوله حيث يقال ان العجز القران احقر  
على قوله بسمي ذلك احقر وقوله هذا المعنى اى المعنى الذي يسمى ببلاغة وهو معنى  
مطابقة الكلام الفصح لمقتضى الحال **قوله** صدر الابحار اى مرتبة اى مرتبة البلاغة  
ودرجة هي الابحار **قوله** هذا ان يكون قوله وما يقرب منه معطوف على قوله وهو الضمير  
فر منه عابدا الى اعلى ويكون المعنى ان الاعلى مع ما يقرب منه كغيرها صدر الابحار ومرتبة  
هو الموافق كما في المفتاح من ان البلاغة تتزايد اى ان تبلغ صدر الابحار وهو الطرف  
الاعلى وما يقرب منه اى من الطرف الاعلى فانه وما يقرب منه كغيرها صدر الابحار زلا  
هو وصد **قوله** وزعم بعضهم انه عطف على صدر الابحار احقر واحقر المضاف الى الابحار  
بمعنى الغاية والنهاية وما يقرب منه بمعنى مرتبة الابحار عند هذا التزاع ومعنى المان  
على تقدير العطف على صدر الابحار ورجوع الضمير منه اليه ان غاية الابحار وما يقرب  
منه هي الغاية من مرتبة الابحار اى الطرف الاعلى من البلاغة وهو فاصل  
لان ما يقرب من الغاية والنهاية من المراتب العلية لم يكن من غايتها تلك المراتب ثانيا  
حتى يكون هو الطرف الاعلى بل هو من المراتب العلية لانه الطرف الاعلى وصفه على تقدير  
العطف على هو في قوله وهو صدر الابحار ورجوع الضمير منه الى الاعلى ان الطرف الاعلى وما يقرب

هما مرتبة الابحار وهو صحيح لان ما يقرب من الاعلى من المراتب العلمية للبلدانية و  
 لازم المعنى الاول اشتراك نهاية الابحار وما يقرب منها في كونها طرفا على خلاف  
 مع فاده لان القريب طرفا اعلى وهو باطل جدا ولازم المعنى اشتراك الاعلى  
 وما يقرب منه من المراتب العلمية في كونها مرتبة الابحار مع الفرق بينهما بان الاعلى نهاية الابحار  
 وما يقرب منه الابحار وهو متحقق قطعا وهذا الفرق الخارج فيكون الاعلى نهاية الابحار  
 وما يقرب منه مرتبة الابحار ولا محذور فيها اصلا والى هذا الايضاح ان رب قوله  
 او ضمنا ذلك في الشرح او او ضمنا في الشرح ما قلنا من العطف ورجوع الضمير  
 والاستشهاد على صحة وما ذكره البعض من العطف وعود الضمير والاستدلال  
 عطف فاده **قوله** ما اذا غير الكلام عنه اجماعا فاصلة ان تغيير الكلام الى ما هو سبب  
 لا يتحقق الى ما لا اعتبار له اصلا عند البلاغ وقوله صفة لاصوات الحيوانات  
 من قبيل سررت بالليم يسني وما في ما يتفق مصدرية والضمير يتفق راجع الى الصور  
 المعنوية من تصدرا او بحسب اتفاق ذلك الصور في كل لا تعتبر هذه الاصوات الحيوانية  
 الطبيعية الصادرة عن محال على طريق الاتفاق لخلوها عن الاعتبارات اللطيفة  
 واخص الزاوية على اصل المراد فكذلك لا يعتبر عند البلاغ ذلك الكلام المعنى  
 الى مادون الطرف الاسفل من البلاغ وان كان يعتبر عند الفصحى واليه اشار  
 بقوله ان كان صحيح الاطراب لخلوها عن الاعتبارات اللطيفة والخواص الزاوية على  
 المقصود والخاص انما سياتي في الخطوط ما عن الاعتبار وسقط ما عن النظر  
 افادتها المعنى المقصود للبلغة **قوله** ويجعلها تابعة لبلاغة الكلام دون المتكلم حيث ذكرنا  
 في حيث بلاغة الكلام دون المتكلم لان هذه الوجوه ليست مما يجعل المتكلم متصفا بصفة  
 في العرف حيث لا يقال عرفا متكلم بجملة ومرتبة مثلا بخلاف الفصاحة والبلاغة  
 فانها تجعله متصفا بصفة في العرف حيث يقال عرفا متكلم فصيح وبلغة وانما تلك  
 الوجوه مما يجعل الكلام متصفا بصفة في العرف ايضا حيث يقال عرفا كلام مجتهد  
 ومرتبة مثلا كما يقال كلام فصيح وبلغة وهذا جعلها تابعة لبلاغة الكلام دون المتكلم  
 فكان الاتفاق بالفصاحة اعم من الاتفاق بالبلاغة حيث لا يقع هذا في المعنى بخلاف  
 ذلك فانه يقع في المفرد والاتصاف بالبلاغة اعم من الاتصاف بالوجوه حيث

لا يقع هذا في المتكلم ويقع ذلك وعموم الاتصاف وخصوصه مستفاد من عموم  
 الوصف وخصوصه وكذلك عموم التصرف وخصوصه **قوله** ملكة يقدر بها على كل  
 كلام يبلغ المراد بالملكة من هذا الملكة التي يقدر بها على كل كلام يبلغ المراد بالملكة  
 على ما يدخل تحت قصد المتكلم من المعاني كما يدل عليه تعريف فصاحة المتكلم لا ما يعنى بالملكة  
 التي يقدر بها على كل كلام يبلغ المراد بالملكة على نوع من المعاني او على افعالها  
 ولا يقدر بها على كل كلام يبلغ المراد بالملكة على جميع المعاني الواضحة تحت التصرف  
 فلهذا الملكة ليست بلاغة المتكلم فالتعريف جامع مانع **قوله** فاعلم ما تقدم في تعريف  
 سباق من التعريفات اجماع المتكلمة التي تلت من الاوقات الفصاحة وانما ان لغة البلاغة  
 وتمهيدا باعتبار سباقه من بيان اختصاصه له زيادة اختصاصه بالبلاغة في المعاني والبيان  
 واختصار مقاصد كتاب التخصيص في الفنون الثلاثة بغير علم مما تقدم من التعريفات للفظحة  
 والبلاغة امران احدهما ما اشار اليه بقوله ان كل بلغة اجماعا فغيرها ما اشار اليه بقوله ان  
 البلاغة اجماعا **قوله** بالمعنى اللغوي اردون الاصطلاح وهو ان يصير المعنى محمولا والمحمول  
 هو شامع بقا المسائل والاحكام والتصديق والتكذيب والمراد في المعنى اللغوي لان في  
 المعنى الاصطلاح والاعتبار بقوله ان ليس كل نصيب بلغة وانه انما هو المعنى الاصطلاح  
 للمعنى كقول بعض الفصيح بلغة فان في كل الكمية انبات اجزائية والموجبة الكلية تنقسم  
 غالبيا بالموجبة اجزائية واصح من كل بلغة نصيب وبعض النصيب بلغة وليس كل نصيب  
 بلغة لانها لم يكن بينهما اولى من يكون كل نصيب بلغة بل الفصحى اعم والبلغة اخص مطلقا  
 فيكون بعض الفصحى بلغة وبعضه ليس بلغة لان البلاغة غير ما خذ في تعريف فصاحة  
 الكلام والمتكلم فيوجب نصيب بلغة كلاما كان او متكلما واليه اشار بقوله يجوز ان  
 يكون اجماع **قوله** ان البلاغة في الكلام اجماعا فغيرها في الكلام انما هو ان رجوع  
 بلاغة الكلام الى المراد وتوقفها عليها انما هو بالذات ورجوع بلاغة المتكلم اليها وتوقفها  
 عليها انما هو بالواسطة لان هذا باعتبار ذلك بل لا بل هذا التقيد او قيدت يكون في  
 المتكلم ايضا فتصوهم ان هذا ليس باعتبار ذلك بل لا بل المراد بالامر الاول وهو  
 الاتصاف بالمطابقة لمقتضى الحال وبالتالي وهو تمييز الكلام الفصحى من غير الفصاحة  
 وانما كان رجوعها اليها لانهما عبارة عن مجموعهما وانما يحصل كل منهما لم يحصل المجموع

مصلا  
 والبلاغة في المتكلم  
 ملكة يقدر بها

وتوقف المجموع الذي هو البلاغة عليها من توقف الكل على الاجزاء وعند اتفاق واحد  
منها اياها ما كان ينتفي البلاغة جزاء واليه انت ريقوله والآل لربما اج وبقوله والا  
لربما اج والمراد بالاضطرار عن الخطا وعدم الخطا وعن قصد او عدمه الصادر  
عن القصد فغنى انتفاء عدمه عن قصد بما يكون خطا لا عن قصد وربما لا يكون  
خطا كذلك وربما يقع عدم الخطا كمن لا عن قصد وعلى كلا الامرين لا يكون  
الكلام بليغا لوجود الخطا في الاول وانتفاء القصد في الثاني وعلى هذا  
التفسير يصح قوله والال لربما اج كمن الاول وعدم الاقتصار على الاول كما  
فعله الشارع رحمه الله صلى الله عليه وسلم الى كلمة ربما بان يقول والافادى المراد بغير  
المطابق او ادى بالمطابق كمن لا عن قصد فلا يكون بليغا فان انتفاء البلاغة  
فيها امر ظاهر لوجود الخطا في الاول وانتفاء القصد في الثاني فانه مشهور  
فيما بينهم ان وجود المطابقة وعدم الخطا وانما يعتبر اذا كان عن قصد لا عن اتفاق  
كما سبق الاشارة وقوله ويدخل في تميز الكلام الفصح اج اعتذار من جعل موصوف  
الفصح هو الكلام واشعار بان ما توقف عليه بلاغة الكلام بالذات هو تميز الكلام  
الفصح من غير وبالواسطة هو تميز الكلام الفصح من غير بالذات لان اللغة الهم  
من ذلك اذ من اللغة حيث تطلق عليه غير من ساير اقسام العربية من الحروف  
والخبر والمعاني والبيان فلو قال في علم اللغة لم يتعين المراد من غير البلاغة  
هي من الانس والمراد منها معنى الشهرة او المشهورة **قوله** الى تنقيح لغيت وحيث  
عنه في كتيبة الميسرة الغير المتداولة مثل تكا كما سم او حترج ووجه بعيد مثل مسرجا  
**قوله** وبهذا اى بما ذكرنا ان من تتبع الكتب اج فان بعض الالفاظ يحتاج في  
معرفة الى البحث عنه في الكتب المبسطة لعدم حصول معرفته في الكتب المتداولة  
**قوله** بالحسن اى الذوق احاصل من تتبع تركيب البلاغ وعبارة انهم  
فقد سراسر هو اظاهرا او لا فلا يلزم ان يكون ما يدرك بالبحر في غير ما عدا  
التعقيد المعنوي وليس كذلك بعضه واما ما شافلا لم يلزم ان يكون ما يبين  
في اللغة والصرف نحو تعقيد معنويا وليس كذلك لانه مما عدا التعقيد المعنوي  
اى ما شافلا لم يلزم ان يكون التعقيد المعنوي بينا في العلوم الثلاثة وليس

كذلك

كذلك لانه ليس مما يبين فيها واما رابعها فلانه لا يتعين ثبوت الاستيعاب الى البيان  
مع ان المقصود من قوله والثاني منه ما يبين في علم من اللغة اح بيان الاستيعاب  
الى المعاني والبيان بان الاضطرار عن الخطا في تدوير المعنى المراد بتوقف على المعاني  
ولا يحصل بغيره وان يميز الفصح من غير بتوقف على البيان ولا يحصل بغيره اعرفت  
فمن المحذورات في نحو التعقيد الى ما يدرك بالبحر فوجب ان يعود الى ما في ما يبين لا  
الى ما يدرك بالبحر **قوله** انحصار مقصوده في ثلثة فنون هي المعاني والبيان والبديع فان  
علم البلاغة علم لعلم المعاني والبيان وعلم لغوي علم لعلم البديع فكون الخصر علم البلاغة  
وعلم لغوي بوجوب انحصار مقصوده في فن علم المعاني وفن علم البيان وفن علم البديع **قوله** ولا يخفى  
وجوه المناسبة فوجه مناسبة تسمية ما يجتز عن الخطا في تدوير المعنى المراد بعلم  
المعاني كونه علميا بحيث فيه عن افادة التراكيب للمعاني الخصوصية التي هي اضرها والوجه  
مناسبة تسمية ما يجتز به عن التعقيد المعنوي بعلم البيان كونه علميا يعرف به ايراد المعنى الواحد  
وبيانه بطرق مختلفة في وضوح الدلالة ووجه مناسبة تسمية ما يعرف به وجوه التحسين بعلم  
البديع كونه علميا يعرف به امور بديعة ووجه مناسبة تسمية جميع بعلم البيان كونه علميا  
متعلقا بالافعال من المقاصد ووجه مناسبة تسمية الاخير بعلم البيان كونه علميا متعلقا  
بالافعال عن المطالب ووجه مناسبة تسمية الثلثة اى جميع بعلم البديع كونه مباحث  
كل منها بديعة **قوله** اى ملكة اج يعنى يجوز ان يراد بعلمها مهنها معناه الحقيقي وهو ملكة  
بها على ادراكات جزئية فان واصنع هذا العنق مثلا وضع عن اصول مستنبطه من تركيب البلاغ  
تخصل من ادراكها وممارستها قوة بالتمكن من استخراجها والاتفات اليها وتفصيلها متى اريد  
ولمك العقول بين العلم الملكة ويقال لها الصناعة ايضا ويجوز ان يراد به معناه المجازى وهو نفس  
الاصول والقواعد المعروفة والظاهر ان العلم حقيقة في الادراك مجاز في الملكة ونفس الاصول  
المعروفة اطلاق الاسم السبب على السبب فالمراد على مفعول وقد يقال ان المتبادر الى اللسان  
من اطلاق العلم على العلوم المدروسة والصناعات هو الملكة والقواعد من غير احتياج الى  
قدرية وهذا علمه ككون العلم منقول من الادراك الى الملكة والقواعد فيكون لفظ العلم  
حقيقة عرفية او اصطلاحية فيهما **قوله** ولاستعمال المعرفة في اجزيات اج اى وملكته  
بجوان على استعمال المعرفة في اجزيات خاصة والعلم في الكليات خاصة اشر المص لفظ المعرفة

العلم الاول علم العقائد وهو علم ان ملكة  
العلم الثاني علم الحقائق وهو علم ان ملكة  
العلم الثالث علم الحرف وهو علم ان ملكة  
العلم الرابع علم البلاغ وهو علم ان ملكة

من هنا على العلم فقال يعرف به احوال اللفظ العربي ولم يقدر يعلم به احوال اللفظ العربي فان  
 الاحوال جزئية عارضة على اللفظ اجزئي فيكون الادراك المتعلق بها جزئية اجزئية  
 المدرك توجب جزئية الادراك بمعنى انه جزئي لادراك الكل كما انه جزئي للكل **قوله** يعني  
 ان اتي واذح تفير قوله يستنبط منه ادراكك اي بمعنى لا يعني ان تلك الادراكات  
 اجزئية تحصل مجتمعة بالفعل لانها لا تاتي له وحصولها لانها تاتي له فيكون معنى استنباطها  
 من ذلك العلم امكان معرفة العزوم والوجود من جزئيات الاحوال المذكورة بسبب العلم  
 لا بمعنى حصول تلك الادراكات اجزئية المتعلقة بهذه الاحوال كذا بالاصطلاح الفعلي بل هي  
 الحصول مجتمعة بالفعل يقضي التام والتمامي مستحيل وكذا الحصول **قوله** والمراد انه علم يعرف  
 اي بمعنى يدل على ذلك كما كون المراد هذا وصف الاحوال بقوله التي بها يطلق اللفظ مقتضى  
 احوال اذ لو قال علم يعرف احوال اللفظ العربي لغير ان يكون علم المعاني عبارة عن  
 معرفة هذه الاحوال وتصوير معنى التعريف والتشكيك والتقديم والتأخير مثلا وفاد  
 هذا واضح قد اورد اليه انما يقول لغيره ان ليس علم المعاني **قوله** وهذا الذي ذكرنا  
 من ان المراد انه علم يعرف هذه الاحوال من حيث ارتباطها باللفظ مقتضى احوال  
 يعني بل غير اجنبية المتار اليه بقوله التي **قوله** اذ ليس البحث اي يعني البحث علم  
 البيان عن احوال اللفظ مثل كونه حقيقة او مجاز او كناية وغير ذلك وليس من حيث  
 انما يطلق بها اللفظ مقتضى احوال حتى لا يخرج عن تعريف علم المعاني علم البيان بل من حيث  
 انما يختلف بها اللفظ في وضيوع الدلالة على المعاني فلا يدل فيه بل يخرج منه بقيد اجنبية  
**قوله** والآن كما صحح او لو كان مقتضى احوال في التحقيق هو نفس تلك  
 الكيفيات على ما هو الظاهر من عبارة المفتاح وغيره كما صح قول المصنف التي بها يطلق  
 اللفظ مقتضى احوال لانها تكون ح عين مقتضى احوال فيلزم احوال المطابق والمطابق  
 وهذا غير صحيح جدا فنبت ان مقتضى احوال في حقيقة هذه الكلام الكلي المكيف كيميائية  
 مخصوصة على ما اشار اليه في المفتاح وصرح به في شرحه **قوله** وقد صحت ذلك في الشرح  
 ان يكون مقتضى احوال في التحقيق هو الكلام الكلي المكيف كيميائية مخصوصة وانما التحقيق  
 هو ان مقتضى احوال حقيقة في ذلك الكلام ومجاز في تلك الكيفيات والاحوال  
 من قبيل الطلاق اسم السبب على السبب **قوله** واحوال الاسناد احوال جواب عما يقال

هذه هي اللفظة التي هي  
 في قوله تعالى

ان الاسناد ليس بلفظ فلا يدخل احواله في احوال اللفظ فتخرج من تعريف علم المعاني  
 مع ان باب من ابوابه وحاصل اجواب احوال الاسناد هي احوال واعراض ذاتية  
 للكلام توضح له بسبب الاسناد فيكون المراد باحوال الاسناد احوال اجتمعت التي فيها الاسناد  
 فعبارة احوال اجتمعت باحوال الاسناد ونظرا الى كونه سببا لغير تلك الاحوال الاجتمعة  
 وكون انفرادها بغير اليه **قوله** مجرد اصطلاح يعني لا للاصراز عن غير العربي لان علم المعاني  
 لم يوضع لمعرفة احوال اللفظ مطلقا حتى يكون تخصيص اللفظ بالعربي للاصراز عن  
 غير العربي واليه اشار بقوله لان الصناعة التي صنعت لتلك الصناعة علم المعاني  
 انما وضعت للفظ العربي ولم يوضع للفظ مطلقا **قوله** انحصار الكل في الاجزاء اي  
 او مثل انحصار زيد في اعضاءه من اليد والرجل والراس وغير ذلك لا مثل انحصار  
 الكلمة في اقسامها من الاسم والفعل وحرف فلا يصح الطلاق علم المعاني على شئ من ابواب  
 كما لا يصح الطلاق زيد على شئ من اعضاءه لان الطلاق الكلي على شئ من اجزائه لا يصح  
 حيث لا يقال زيد وباب احوال الاسناد اليه علم المعاني مثلا بخلاف اطلاق الكلي  
 على شئ من جزئياته فانه يصح ان يقال الاسم كلمة مثلا **قوله** فظاهرا في هذا المقام  
 اذ في مقام بيان وجه تسمية الكلام الى اجزائه والاشارة فانه يختص بالنسبة في الكلام  
 اجزئي وهو يقتضي عدم النطاق الدليل وهو قوله لانه لا محالة اي علمي المدرك وهو  
 تسمية الكلام الى اجزائه والاشارة فيلزم من ذلك الدليل كونه خاصا انتفاها بنوع  
 المدرك كونه عاما اذ انحصار لا يقوم وليلا على العام واليه اشار بقوله لانه لا يشتمل  
**قوله** لان النسبة المضمومة من الكلام اي تحليل لقوله او يكون نسبة بحيث **قوله**  
 فان القياس حاصل لزيد قطعا تحليل لقوله ومع قطع النظر عن الذهن لا بد وان يكون  
 ح اذ حصول القياس لزيد قطعا يوجب ان يكون بينهما في الواقع نسبة وتعلق و  
 جواب عما يقال ان النسبة من الامور الاعتبارية لانه من الامور الخارجة فاذ كان  
 بين الشئيين في الواقع نسبة يلزم ان تكون النسبة من الامور المتحققة في الخارج  
 والاشياء وهو مخالف لما نقرر ان النسبة ليست موجودة في الامور المتحققة في الخارج  
 ان الخارج ليس ظرفا لوجوده والنسبة كما يتوهم حتى يلزم كونه من الامور الموجودة  
 في الخارج بل نفسها كما يدل عليه قولنا القياس حاصل لزيد في الخارج وبين كونه

القوم من الكل والكل لا يطلق  
 على الجزء كالسبب فانه عبارة عن الجزء  
 الرابع مع السقف والجزء اطلاقه  
 على واحدة منها خلافا للكل فانه يطلق  
 على الاسم منه وعلم الفعل اخره به



ظرفا لوجودها وكونه طرفا لنفسها ففرق والمخزور في الاول لاني الثاني والمقصود  
هو الثاني دون الاول فلا مخزور اصلا والظرفية لنفسها لا تقرب الظرفية لوجودها  
حتى يلزم المخزور وهذا هو لزوم ان يكون بين الشيين في الواقع نسبة مع قطع  
النظر عن الذهن فان القيام حاصل لزيد في الخارج مثلا مع وجود النسبة الخارجية  
سواء قلنا ان النسبة من الامور الخارجية او ليست منها واما ما قلنا في المعنى واحد  
ومع كون النسبة خارجية عنها انها امر خارجي لا موجود خارجي فاني راجع للظرف لنفس  
حصول القيام بالوجود حصوله **والسند** قد يكون له متعلقات ايج تخصيص  
المتعلقات السند بالذم بناء على انها الاعم والاعلى والاعلى السند اليه  
ايضا متعلقات اذا كان اسما موصولا مثلا **والاوجه** لتخصيص هذا الكلام بقوله  
لا بد من مسند ومسند اليه **والسند** ايج بالخبر اذ لا بد للانشاء ايضا من مسند ومسند اليه  
**والسند** هو المسند قد يكون له متعلقا اذا كان فعلا او في معناه **على** انه لا حاجة  
اليه ايج يمكن دفعه بانه للمؤنجه لا للاصراز عن التطويل اذ عدم التقييد بالانحلو  
عن خفاء وربما يقع الذم على فلان بد من التصريح به دفعا للمذموم وكشف عن الخفاء  
من غير الكفاية بدلالة تقييد الكلام بالبلوغ **هذا** هو قوله وكل من الاسناد المتعلق  
اج كنه ظاهري عن البيان **قالوا** ايج في هذا المقام ايج الى الواجب عن العلم في مقام  
بيان وجه اختصار المقصود من علم المعاني في الابواب الثمانية او اختصار ابواب علم المعاني  
في الثمانية ان يبين سبب افراد هذه الاصول **الفصل** والوصول الى ايج والاشك  
والساوة من غير احوال اجملة او المسند اليه او المسند وجعل كل واحد منها بابا بئرا  
لان يبين انها من احوال اجملة او المسند اليه او المسند ويجوز ان كل واحد منها  
مسئلة من مسائل علم المعاني **والا** فيقال ايضا كل من المسند اليه المسند المقوم  
او مؤخر اليه ذلك وكل من التقديم والتأخير وغيرهما مسئلة من مسائل علم المعاني  
ويجعل كل منها ايضا بابا بئرا **والجواب** لذلك دون هذا ترجيح فلا بد من الترجيح والسبب  
وبينا من مرام قطعا وبينا على ما يخصه الخارج في الشرح ان سبب افراد الفصول جعله  
بابا بئرا من غير محضه وكثرة ايجائه وتعدد طرقه وسبب افراد الفصول والوصول  
وجعله بابا بئرا زيادة اهتمام العلم المعاني به لزيد شرفه وسبب افراد الابواب

قالوا ايج

والاطن والساوة وجعله بابا بئرا عدم التفاضل بالجملة ولا بالسند المراد  
بالسند وشيوعه وكثرة تفاريعه وهذه الامور مختصة بتلك الاصول **والا** كانت  
اسبابا بئرا حجة لا على غير من سائر الاصول في افرادها **وجعلها** ابوابا بئرا  
او مطابقة حكمه يشير الى ان المطابقة تثبت للحكم اولا وبالسلات والخبر فاشيا وبالعرض  
وكذا التصديق سواء قبل صدق حكم الخبر مطابقة او مطابقة حكمه او صدق الخبر مطابقة  
او مطابقة حكمه ومطابقة الحكم وصدقه مبداء مطابقة خبر وصدقه فيما لم يتحقق  
كون احكام مطابقة وصادق لم يتحقق كون الخبر مطابق احكام وصادق احكام ويتحقق  
احكام والخبر مبداء يتحقق المطابقة والصدق فيما لم يتحقق احكام والخبر لم يتحقق المطابقة  
والصدق **والسند** افرع المطابقة في قوله **فمطابقة** تلك النسبة على ما قبله وكذا الكلام  
في عدم المطابقة والكذب **فمطابقة** تلك النسبة المفهومة من الكلام الى ضمن  
الظاهر ان النسبة المفهومة هي النسبة التي يدل عليها الخبر وهي الوقوع في الخارج حتى  
فالوقوع في الخارج هو النسبة المفهومة والخارجية ايضا هي المفهومة والخارجية  
متحدتان فكيف يتصور المطابقة بينهما **والجواب** ان يقال للوقوع اعتباران  
كونه مفهوما من الكلام ومدلول عليه بالخبر وكونه في الخارج وبالا اعتبار الاول هو  
النسبة المفهومة وبه اى باعتبار كونه هو النسبة المفهومة فقط هو مطابق اسم  
الفاعل وبالا اعتبار الثاني هو النسبة الخارجية وبه اى باعتبار كونه هو النسبة  
الخارجية فقط مطابق اسم مفعول وعدم تصور المطابقة المستعمل بالتفاهير في  
الشيء المتخذ انما هو عند اخذ ذلك الشيء باعتبار واحد او اعدا عند اخذ باعتبار  
متفاهيرين فيجب ان يكون باحدهما غير بالآخر فيتحقق المطابقة بين المتفاهيرين  
باعتبار فيكون النسبة المفهومة مطابقة للنسبة الخارجية بان تكونا شيئين  
كافي القضية الموجبة او سلبيتين كما في القضية ان العبد وجزء المطابقة شيئا  
مترقا وسلبا اخرى صدق وعدمها بان يكون النسبة المفهومة شيئا  
او سلبيته والخارجية سلبيته او شيئا كذبة والمعتبر في هذا التفاهير  
للصدق والكذب الواقع فقط دون الاعتقاد والصدق يتحقق بالمطابقة  
لواقع سواء تحقق المطابقة للاعتقاد اولا والكذب يتحقق بعدم المطابقة

للوواقع سواء تحقق عدم المطابقة للاعتقاد **اولا قوله** وهذا الشكل بخلاف انك  
اح يعني يفرق في تفسير الصدق اجبر المعلوم والمعتقد والمظنون وفي تفسير الكذب  
اجبر المجهول واما اجبر المشكوك فخلايد فكل في شئ منها فيشكل به مذهب النظام لانه  
لا يكون صادقا ولا كاذبا لعدم الاعتقاد فيه لان الشك عبارة عن التردد في  
طرفي الحكم من غير ترجيح لاصحهما على الاخر فيلزم الواسطة بين الصدق والكذب  
على منزهة مع انه قال بالانحصار عليهما وهذا اندراك لقوله التزم الا ان يقال ان  
كاذب اكد في تفسير الكذب يعني الا ان يتركب وجه بعينه في ادخاله في هذا  
التفسير بان يقال فيه لان عدم الاعتقاد فيه يوجب تحقق عدم مطابقة الاعتقاد  
فيه فاذا تحقق عدمه فيه يتحقق وقوعه فيه فيكون كاذبا على هذا الوجه البعيد  
والا فيلزم الواسطة ولا يتحقق الاخصار فيلزم ان يكون قابلا لعدم الا  
انحصار وهو فاسد **ثانيا قوله** والكلام في ان المشكوك اح محصل هذا الكلام ان  
المشكوك يتوهم ان لا يكون خبرا نظرا الى ان ليس فيه حكم ولا تصديق للشك يعني  
انه لم يدرك وقوع النسبة او لا وقوعها ولم حكم بشئ من الابعات والنفي واما بالنظر  
الى نفس الخبر لان انك اذا تلفظ بالجملة اجزئية وقال زيد في الدار مثلا مع الشك  
فكلامه خبر وهو تحقق او الخبر ما يدل على حكم ولا يلزم منه ان يكون قائمه حاكما بذكر الحكم  
لجواز تخلف المدلول عن الدليل في الدلالة المنطقية وبالجملة كلام الشك خبرا لاجماله  
لانه كلام نسبية خارج نظامه او لا تطابقه فيحتمل الصدق والكذب **ثالث قوله**  
في الشهادة اي لا في قولهم انك لسر الله اما الاول الرجوع الكذب الى الشهادة  
وكون معنى ان المناقذين كاذبون انهم كاذبون في الشهادة فلا يلزم ان يقالوا الشهادة  
انك لسر الله قالوا ضمن ان هذه الشهادة ما يطابق الواقع لكونها من صميم القلب  
وقوله الاعتقاد كما يدل عليه التاكيدات واللام واسمية اجزئية مع انها ما لا يطابق  
الواقع لكونها المناقذين يقولون باقوا منهم ما ليس في قلبهم وينتزون الماطل منزلة  
الحق ويصورون الكذب بصورة الصدق ويكون ما لا يطابق الواقع كونه ما يطابق  
الواقع فقال الله تعالى ان المناقذين كاذبون بيان لعدم مطابقة شهادتهم للواقع  
والمعنى انهم كاذبون في الشهادة واما الثاني اي عدم رجوع الكذب الى قولهم انك

رسول الله فلانه مطابق للواقع فلا يصح رجوعه اليه جدا في المعنى كما توهم انهم كاذبون  
في قولهم انك لسر الله **ثالث قوله** اي تسمية خبر الاخبار بشهادة اي يعني تسمية المناقذين  
قولهم انك لسر الله شهادة والمسعى وهو خبر الاخبار صادقا لكونه مطابق للواقع  
والاسم وهو الشهادة كاذب لعدم مطابقتها للواقع لان الشهادة الصادقة المطابقة  
للوواقع ما يكون على وفق الاعتقاد وفي الواقع وشهادتهم ليست على وفق الاعتقاد  
في الواقع لانهم لا يعتقدون رسالته على ما فكيف يكون شهادتهم برسالته وهم  
على وفق الاعتقاد فماذا كان الاسم كاذبا لكون التسمية ايضا كاذبة فالمعنى انهم  
لكاذبون في تسميتهم لاني قولهم انك لسر الله تسمية مصدر مضاف الى المفعول  
الثاني وهو الضمير الرجوع الى الشهادة والمفعول الاول وهو الاخبار او قولهم انك  
لسر الله مخدوف مع الفاعل وهو المناقذين او الضمير الرجوع اليهم **رابع قوله** لكن  
لا في الواقع اي كمن كونهم كاذبين في قولهم انك لسر الله ليس في الواقع اذ  
لا كذب في الواقع لان الواقع في الواقع مطابقة هذا الخبر لعدم مطابقتها فلم  
يكونوا كاذبين فيه في الواقع بل في ضميرهم الفاسد واعتقادهم الباطل حينئذ  
اعتقدوا ان قولهم انك لسر الله ليس مطابقا للواقع لعدم تصديقهم برسالة  
الرسول وهم بناء على ضميرهم انه ليس رسول في الواقع بل في ضميرهم ودعواه فيكون قولهم  
انك لسر الله كاذبا في اعتقادهم لاني نفس الامر لوجود المطابقة للواقع في نفس الامر  
وان عدم المطابقة له في اعتقادهم و كان كاذبا لعدم المطابقة للواقع في اعتقادهم وان  
كان صادقا لوجود المطابقة له في نفس الامر لا يكون الكذب الا بمعنى عدم المطابقة للواقع  
سواء كانا المطابقة له في الاعتقاد او في نفس الامر وبين معنى كون الصدق والكذب باعتبار المطابقة  
في الاعتقاد وعدمها ومعنى كونها باعتبار المطابقة للاعتقاد وعدمها يكون بعينه و فرق بين  
ولا يستلزم الاول للثاني حتى يتوهم ان الوجه الثالث في الجواب عن مذهب النظام في  
الصدق والكذب اعتراف بكون الصدق والكذب باعتبار مطابقة الاعتقاد وعدمها اذ لا  
يلزم من اعتبار النزعم والاعتقاد محكما نسبت المطابقة للواقع وعدمها اعتبار محكم المطابقة  
لنفس الامر الاعتقاد وعدمها حتى يكون هذا الوجه اعترافا بجهلهم بالواقع والمطابقة للواقع وعدمها  
اعلم من ان يكون كل منهما في الواقع او في الاعتقاد ولذا يعتبر كل من الصدق والكذب بالنسبة

الى الواقع وبالنسبة الى الاعتقاد ولكن لا بمعنى مطابقة الاعتقاد وعدمها كما هو منزهة  
المرود ويل بمعنى مطابقة الواقع في الاعتقاد وعدمها كما هو المذهب المقبول فكما  
يكون الصدق والكذب بالنسبة الى الواقع هو المطابقة للواقع في الواقع وعدمها  
ولا يكون في ذلك اعتراف بالمذهب المرود فلذلك يكون الصدق والكذب بالنسبة  
الى الاعتقاد هو المطابقة للواقع في الاعتقاد وعدمها ولا يكون في هذا اعتراف  
بالمذهب المرود وادى الى هذا التحقيق اننا نقوله فليسا من ليلنا يتوجهم ان هذا الوجه  
الثالث في الرد اعتراف ايج قوجه التامل عدم الاعتراف فيه برجوع الكذب  
والصدق الى الاعتقاد لا اعتقاد ايجاب نبوت الكذب وعدم مطابقة الواقع في الزعم  
كون الكذب بمعنى عدم مطابقة الاعتقاد فليسا من ليلنا يتوجهم  
فكلا في الواقع **قوله** مع الاعتقاد والظاهر من ارجاع الضمير في مطابقة الى الخبر وذكر  
قوله للواقع وقوله بانه مطابق انه جعله حال من مطابقة والمعنى ان صدق الخبر  
مطابقه للواقع حال كوننا مع الاعتقاد بانه مطابق للواقع كقول المؤمن الاسلام  
صدق فانه خبر مطابق للواقع مع اعتقاده بانه مطابق للواقع وكذا الكلام في قوله معه  
او مع اعتقاده انه غير مطابق لكن نفس الضمير معه باعتقاد انه غير مطابق بوجوب  
افتلاف الرابع والرابع لان الرابع وهو الضمير معه كان على هذا التفسير بمعنى  
اعتقاده انه غير مطابق والرابع على ما هو الظاهر قوله الاعتقاد بانه مطابق ولا يخفى  
ما بينهما من الاختلاف جدا والاول او جعل الحال من خبر المتبادر وهو مطابقة متمنع  
على الاصح والثاني او اختلاف الرابع والرابع فكله جواز الحال من خبر المتبادر  
الرابع والرابع في عبارة الايضاح من كما بيده ذلك فان المصدر في مطابقة  
الواقع مع اعتقاد المنجبه وقوله له يوجب هذا التوجيه او جواز جعل الحال  
من خبره واختلاف الرابع والرابع او المعنى مع اعتقاد المنجبه كون خبر مطابق  
لواقع ويمنع من غير وهو التوجيه بارجاع الضمير في مطابقة الى الواقع ويجعل مع  
الاعتقاد فطرف لغوا المطابقة وجعل الضمير في مع الى الاعتقاد والتكرور والمعنى  
على هذا التوجيه ان صدق خبر مطابقة الواقع مع الاعتقاد دى او مطابقة  
جميعا وكذب خبر عدم مطابقة الواقع مع الاعتقاد او عدم مطابقة

جميعا وهذا معنى قوله عدمها معه فيكون معه طرف لغوا للضمير عدمها فيكون هذا  
الضمير عاملا فيه بحسب المعنى فانه عبارة عن المطابقة فالمطابقة عاملة في الطرف  
الاول لفظا وفي الثاني معنى كونها معينا بالضمير والمعنى الثاني على التوجيه الثاني  
هو مذهب ايج قوجه كما استرار اليه بقوله لانه اعتبر في الصدق مطابقة الواقع في الاعتقاد  
جميعا وفي الكذب عدم مطابقة جميعا لكن يستلزمه المعنى الاول على التوجيه  
الاول كما استرار اليه بقوله بناء على ان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد  
اج فان المعنى في الصدق اعتقاد المطابقة وفي الكذب اعتقاد عدم المطابقة  
فاذا كان اعتقاد المطابقة مستلزما لمطابقة الاعتقاد واعتقاد عدم المطابقة  
مستلزما لعدم مطابقة الاعتقاد ولا يخفى ان المعنى الاول يستلزم المعنى الثاني  
ويكون بيان نفس ايج قوجه للصدق والكذب على التوجيه الاول بطريق  
الاختصاص وعلى التوجيه الثاني بطريق المطابقة والاول لازم بالنظر في عبارة  
الايضاح والثاني غير بعيد بالنظر الى عبارة التخصيص فكان الشارع سكت  
الى طريق التوفيق بين العبارتين كمن قوله مطابقة مع الاعتقاد على التوجيه  
الثاني ايجاب كل معنى مطابقة كل من الواقع والاعتقاد او مطابقة جميعا  
كما ذكره لا ايجاب جزئى بمعنى مطابقة شئ منهما او مطابقة احدهما ايا ما كان  
فينبغي ان يحمل قوله عدمها مع عدم مطابقة الواقع مع الاعتقاد على السبب الكلى  
بمعنى عدم مطابقة شئ من الواقع والاعتقاد او عدم مطابقة جميعا كما ذكره  
ايضا بخبر عدم مطابقة الاعتقاد بخبر يكون هنا اعتقاد لا يطابقه خبر ولا يتناول  
محا لا ليس هناك اعتقاد على ما هو المتحقق من توجيه النفي الى التقييد فان النفي  
المفهوم من عدم مطابقة الاعتقاد يتوجه الى قيد الاعتقاد فنفي مطابقة الاعتقاد لا يتد  
ان يخص بما يكون هناك الاعتقاد لا يطابقه خبر ولا يجوز ان يتناول عدم الاعتقاد اصلا  
كما ان اشياء مطابقة الاعتقاد اخص بما يكون هناك اعتقاد لا يطابقه خبر ولا يتناول  
ما كان هناك اعتقاد لا يطابقه خبر فاذا كان قوله مطابقة مع الاعتقاد ايجابا كقول  
عدمها مع سلبا كقول المعنى الثاني يكون نفس كل من الصدق والكذب مطابقا  
لمذهب ايج قوجه الصراحة دون الملازمة صامعا لافراده وانما من اخباره ومثال

الصدق قد ذكر آنفاً وأما مثال الكذب فكقول المؤمن الكفر صدق فإنه لا يطابق شيئاً  
 من الواقع والاعتقاد أصلاً وهذا سلب كلي جبراً وأما قولهم عدمها مع غير رفع  
 الإيجاب الكلي كما هو المتبادر منه بحسب الظاهر نظر إلى مقابلة لقوله مطابقة مع  
 الاعتقاد يلزم انتفاء الواسطة ودفعها في صد الكذب أجمعاً كما هو الرابع  
 أن لم يختص عدم مطابقة الاعتقاد بما يكون هناك اعتقاد لا يطابقه الخبر بل جعل  
 متشاكلاً لعدم الاعتقاد أصلاً وبالقياس من غير معنى مطابقة الواقع مع اعتقاد علم  
 المطابقة كقول الكافر السلام صدق وعدم مطابقة الواقع مع اعتقاد المطابقة  
 كقول الكافر الكفر صدق لا بالقسمين الباقين من معنى مطابقة الواقع بدون الـ  
 اعتقاد أصلاً وعدم مطابقة الواقع بدون الاعتقاد أصلاً كقول المجنون السلام  
 صدق وقوله الكفر صدق ان اختص به ولم يجعل متشاكلاً له وعلى التقدير الأول ينتفي  
 الواسطة بالكليته لدخول جميع أقسام الكذب فلا يكون صدق متطرداً و  
 فانما عن الواسطة مطلقاً وعلى التقدير الثاني تنتفي عن وجه دون وجه لدخول  
 القسمين الأولين فيه دون القسمين الآخرين فلا يكون صدق متطرداً و  
 فانها من وجه دون وجه ولهذا لا بد من أن يحل على السلب الكلي دون رفع  
 الإيجاب الكلي بمعنى لا مطابقة كل من الواقع والاعتقاد فإنه في قولهم انبثت  
 جزئياً فيلزم نفي المطابقة من وجه فيكون الكذب عدم المطابقة للواقع والاعتقاد  
 فنودي إلى الفاعل المذكورين من انتفاء طرف صدق ومنعه مطلقاً وانتفاءها  
 من وجه على التقديرين المذكورين ولا بد من أن لا يتناول عدم مطابقة الاعتقاد  
 عدم الاعتقاد على تقدير الحمل على السلب الكلي لئلا يدخل في صد الكذب قسم واحد  
 من أقسام الواسطة وهو عدم مطابقة الواقع بدون الاعتقاد كقول المجنون  
 الكفر صدق **قول** فكل من الصدق والكذب أجمعين بمعنى بين تفسيرهما كقولهم  
 وبين التفسيرين السابقين للجمهور والنظام خصوص وعموم مطلق هو فاقص  
 مطلقاً وهما عام كذلك بينهما تباين كلي والى وجه هذه النسبة انما ريقوله  
 لأنه اعتبار أجمع وتفسير يستلزمها مطلقاً ولا يستلزمه شيئاً من أوصافها بل كما  
 يوجدان معاً يوجدان بدونها بحسب الاعتبار وأما ما هو فلا يصدقان بذلك حسب ما ثبت

ان بينهما تبايناً كلياً **قول** ضرورة توافق الواقع والاعتقاد وح ارجح من مطابقة الخبر  
 للواقع مع الاعتقاد بانه مطابق لتعليل كون الاعتقاد والمطابقة مستلزماً لمطابقة  
 الاعتقاد ولكن لا بمعنى ان نبوت هذا الاستلزام يتوقف على توافقهما ولا يمكن  
 عند مخالفة الخبر ما بل بمعنى ان نبوته يمكن على تقدير المخالف أيضاً والمراد بالتوافق والتخالف  
 توافقهما بان يكون النسبة المفهومة من خبر حاصلة فيهما وتوافقهما بان تكون حاصلة  
 في احد جهادون الاخر فالعاقلة اذا اعتقد مطابقة الخبر فقد اعتقد هذا الخبر فطابق  
 اعتقاده لانه انما يعتقد ما اعتقد مطابقة للواقع مثلاً اذا اعتقد مطابقة قولك  
 السماء تحت للواقع فقد طابق ذلك الخبر اعتقاده فلما جئنا ان الاعتقاد والمطابقة  
 يستلزم مطابقة الاعتقاد في امثال ذلك على تقدير مخالفة الواقع والاعتقاد  
 واذا اعتقد مطابقة قولك السماء فوق فوافق ذلك الخبر اعتقاده  
 فلا خلاف ان الاعتقاد والمطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد في امثال ذلك  
 على تقدير توافقهما وهذا الاستلزام انما يتوقف على التوافق بل ثبت على  
 التوافق والمقصود بهما على المعنيين المذكورين لهما ما هو بحسب الواقع وفي نفس  
 الامر واما مطابقة الواقع وعدمها فاتفق مما هو بحسب نفس الامر وما هو بحسب الزعم  
 كما سبق الاشارة وقولك السماء تحت مثلاً اذا اعتقد مطابقة للواقع فمطابقة  
 الواقع ما هو بحسب الزعم ومخالفة الواقع بحسب نفس الامر فاتفق **قول** على سبيل  
 منع اخلوا المراد منع اخلو مطلقاً لا منع اخلو فقط فيكون بين الافتراء والافتراء  
 اجتهاد انفصال حقيقي وهو عدم جواز اجتماعهما وارتقاءهما **قول** لا قوله ام به جنة لانه  
 لا خبر والنزاع انما هو في انحصار الخبر وعدمه فالمراد صريح عليه السلام في الافتراء و  
 الافتراء حال اجتهاد لا صرح في الافتراء واجتهاد فيه حتى يكون المراد بالثاني قولهم به  
 جنة قوله فلا يريدون ارجح تفرغ على قوله ان لان الكفار لم يعتقدوا صدق والمراد بين  
 ان المقصود بالصدق في قوله وغير الصدق صدق الذي هو في غاية البعد عن اعتقادهم بحيث  
 لا يجوزونه اصلاً وايضاح وجه الاستدلال بقوله لانهم لم يعتقدوا على قوله وغير الصدق يعني  
 وغير الصدق الذي لا يريدونه ولا يجوزونه في مقام صرح فيه في الافتراء والافتراء حال اجتهاد لانهم  
 لم يعتقدوه الا لان اعتقادهم بل جعل عن ارادته وتجويزه كما هو بمراد من اعتقادهم فلا يمكن ان يردوا عليهم

الافتراء

ام بجهة او هو صادق كالا يمكن ان يراد به ام هو كادب فيكون عدم اعتقاد الصدق  
المذكور دليل على عدم ارادته وانتفاء تجويزه وهذا دليل على عدم هذا الصدق واللازم من عدم  
اعتقاده عدم تجويزه لانه ان عدم اعتقاده مبني على عدم تجويزه فلا يتصور من عدم اعتقاده  
تجويزه بل هو وهم واللازم من عدم تجويزه عدمه فليكن من عدم اعتقاده عدمه ولو  
بالواسطة ويصح الاستدلال به عليه جدا ولا يتوجه ما قيل انه لا يلزم من عدم اعتقاد  
الصدق عدم الصدق الا لا يصح الاستدلال بقوله لانهم لم يعتقدوه على قوله وغير  
الصدق لانه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم الصدق بجواز ان يجوزه ولا يعتقد  
وهذا وهم كيف وعدم اعتقاد عدم الصدق انما يلزم من عدم تجويزه اياه فكيف يجوز ان  
تجويزه وعدم اعتقاده ومنهاه وهم جدا الى هذا التحقيق ان بقوله على هذا  
على ما ذكرنا من قولنا ان لان الكفار الى هنا لا يتوجه ما قيل **قول** لكان الظاهر  
لكان قوله لانهم اعتقدوا عدم صدق اظهر من قوله لانهم لم يعتقدوه في الدلالة على  
عدم الصدق لان ذلك يدل عليه ويستلزم بالذات وهذا بالواسطة والانتقال  
من الدليل الى المدلول بالذات اظهر منه بالواسطة **قول** فقل فيما استلما لك  
من لزوم عدم الصدق من عدم اعتقاد بواسطة عدم ارادته وتجويزه واحفظه كي لا  
تقع فيما قيل لانه وهم فان عدم اعتقاد الصدق دليل على عدم ارادته وتجويزه  
وهذا دليل على عدمه وانتفاءه بحسب زعمهم الفاسد فدليل دليل الشيء دليل ذلك  
الشيء ولو بالواسطة فانهم صدق الغم **قول** ام بجهة ام لم يفتريه معناه  
ام لم يفتريه ام اضر حال اجتهت فالمعنى افتري على الله كذا بما لم يفتريه الا كذب  
حال اجتهت فيكون الثاني نجا للافتراء لا للكذب واليه اشار بقوله والثاني بغيره  
لكذب والافتراء عبارة عن الكذب عن عمد وعلمه عبارة عنه لا عن عمد وتقدير  
الكلام كذب عن عمد كذا كذب لا عن عمد **قول** وانما قدم بحسب اجتهاد بعض قدم  
بحسب اجتهاد بحسب الاشارة لعظم شأنه حيث يستعمل على الدقائق العويبة والاسرار  
العجيبة والمزايا الفاضلة التي هي من خواص تراكيب البلقاء وكثير من مباحثه وصوره  
الاسمية والظرفية والضرطية والفعلية الماضية والاستقبالية وغير ذلك **قول** و  
هذا الوصف احوال الوصف كون اللفظ مستداليا او مستداليا لا يتحقق الا بعد تحقق الاسناد

من احوال اسناد الخبرين

لانه

لانه ما لم يستد احد اللفظين الى الاخر لم اكد بهما مستداليا والاخر مستداني اذا  
كان تحقق الاسناد مقفلا على تحقق المستداليا والمستد يكون بحسب احواله  
مقفلا على بحسب احوالهما والواو من قوله والمتقدم على النسبة احوال احوال  
ان المتقدم على النسبة ذات المستداليا والمستد لا وصفها لان وصفها متاخر  
عن النسبة والحوال احوالها قبل النسبة ذاتا والبحسب عن احوالها ليس من جهة الذات  
حتى يتقدم على بحسب احوال الاسناد بل جهة الوصف فيكون متاخر عنه جدا  
**قول** ان من يكون بصدد الاخبار احوال يعنى ان مراد المصنف بلفظ الخبر من هنا من يكون  
بصدد الاخبار والاعلام للسامع اما بالحكم او بالافهم كما يدل عليه قوله افادة المتخاطب  
اما الحكم احوال من يتلفظ بالجدة الخبرية لان قصده تجبر قد يكون افادة الحكم  
او لازمه وكثيرا ما يكون اعراضا اخرى غير افادة الحكم او لازمه مثل اظهار التحسب  
والتحزن كما في قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران رب انى وضعنا انثى فان قصد ما  
يخبر به هو قوله رب انى وضعنا انثى اظهار التحسب والتحزن لانه كانت ترجوا  
ونقد ان تلد ذكره ليكون فادما لبيت المقدس فلما وضعت غير الذكر قالت  
رب انى وضعنا انثى اظهار التحسب على حية جدا وما عكس تقديرها والتحزن الى  
ربنا واستعمال ذلك الكلام وامثاله في اظهار التحسب والتحزن من قبيل المجاز المرسل  
لان الشخص اذا خبر عن نفسه بوقوع ضده ما يبرحون ويقدره بجزء اظهار التحسب  
والتحزن فهو من قبيل ذكر المذموم واردة اللازم **قول** وكونه مقصودا للمخبر احوال  
جواب سؤال مقدره وان يقال ان كون الحكم مقصودا للمخبر تجبر هل يستلزم  
تحققه في الواقع كما يستلزم ناه من اجتهاد وصوله في الذهن فاجاب بانه لا يستلزم  
تحققه في الواقع كما يستلزم ناه من اجتهاد وصوله في الذهن وهذا احوال مستلزم  
تحققه في الواقع هو المراد من عدم دلالة اجتهاد نبوت المعنى او انتفاءه كما قال البعض  
وان لم يكن المراد منه هذا بل كان انه لا يدل على نفس نبوت المعنى او انتفاءه الا لا يلزم  
منه النبوت او الانتفاء ولا يحصل في الذهن فلما يحق انه فاسد لان قولنا زيد  
قائم مثلا او زيد ليس بقائم يدل على نبوت القيام له او انتفاءه عنه ويلزم منه يحصل  
في الذهن واما تحقق نبوته له في الواقع او عدم نبوته له فلا دلالة عليه في الاول

ولا فهم له منه ولا حصول له منه في الذهن بل هو احتمال عقلي لا مدلول ولا مفهوم  
 محصول للفظ لانه لا يقتضي تحقق نبوته له في الواقع وان دل على نبوته له فيه ونبوته  
 له يقتضي انتفاء عنه والادال على نقيض الشيء وضعها لا يدل على ذلك الشيء و  
 ان التمسك عقلا والاحتمال العقلي لا يوجب الدلالة الموضوعية حتى يكون ذلك الشيء  
 مدلول ايضا وكذا تحقق انتفاء عنه في الواقع او نبوته له لا دلالة عليه في الثاني  
 والا فهم له منه ولا حصول له منه في الذهن بل هو احتمال عقلي لا مدلول ولا مفهوم  
 ولا محصول للفظ لانه لا يستلزم ذلك التحقيق وان دل على هذا الانتفاء وهو  
 نقيض النبوت والتمسك الدال على نقيض الشيء لا يدل على ذلك الشيء وان التمسك عقلا  
 والاحتمال لا يوجب الدلالة حتى يكون مدلول ايضا فانهم قد قالوا ان الحكم لا يقتضي  
 افادة نفس الحكم تستلزم افادة العالمية وكذا استفادة الحكم تستلزم استفادة  
 العالمية والعلم بالحكم يستلزم العلم بالعالمية وفيه إشارة الى ان الملازمة بين  
 فائده الخبر وهو الحكم وبين لازمه وهو العالمية ليست من جهة الوجود لان وجود  
 الحكم لا يستلزم وجود العالمية لان وجوده يتحقق بدون وجودها بل من جهة  
 العلم او الافادة او الاستفادة الا ان يجعل فائده الخبر ولازمه النفس العالمين  
 او علم الشيء بالحكم وعلمه يكون الخبر عالما بالحكم او الافادتين اى افادة الخبر  
 الحكم وافادته كونه عالما به او الاستفادتين اى استفادة المخاطب بالحكم و  
 استفادته كونه الخبر عالما به فانه يكون الملازمة من جهة الوجود لان وجود العلم  
 بالحكم او افادته او استفادته يستلزم وجود العلم بكونه عالما او افادته او  
 استفادته **قوله** وتسمية مثل هذا الحكم اى جواب عما يقال ان هذا الحكم حاصل  
 قبل الخبر لا بعد بان يكون حاصله بل الخبر حاصل بعد لا قبله فكيف يصح  
 تسمية فائده الخبر وانما يصح تسمية ذلك التسمية الخبر فائده الحكم بناء على  
 على حصوله بعد ومحصل اجواب ان تسمية مثل هذا الحكم اى الحكم الذي يقصد بالخبر فائده  
 فائده الخبر ليست بناء على انه حاصل بعد خبر حتى لا يصح تلك التسمية لكونه حاصل  
 قبله بل بناء على انه من شأنه ان يقصد من خبره ويستفاد منه **قوله** والمراد بكونه عالما  
 بالحكم اى جواب عما يقال ان الخبر يجوز ان يكون مطلقا او موصوفا او مشكوكا او كذبا

مخفا فلا يلزم من افادة الخبر الحكم افادة كونه عالما به كيف ولا علم في شيء من خبر  
 الصور اصلا فضلا عن افادة كونه عالما به ومحصل اجواب ان المراد بكونه عالما بالحكم  
 ليس هو الاعتقاد والاجازم المطابق للواقع كما هو يفهم من لفظ العلم بحسب الظاهر  
 حتى يروا الاعتراض على لزوم افادة كونه عالما به من افادته بالصور المذكورة بناء على  
 انتفاء ذلك الاعتقاد فيما بل هو حصول صورة الحكم في ذهنه وهذا المعنى يتناول  
 الاعتقاد المذكور وغيره من الظن والوهيم والشك والظن لان هذا الحصول محقق  
 في الكل **قوله** منه قوله بع ولقد علموا من الشهادة اى الاستفاد على تنزيه العقل  
 بفائده الخبر لازمه كما فيه من الغرابة وكنته واقع في نفس الامر ولا يلزم من عزابته  
 عندك عدم وقوعه بل هو واقع فان فيه الالية من اولته وشواهد فان صدرها  
 اثبت لاجل الكتاب العلم بمضمون من الشهادة حاله في الاخر من خلاف وهو عدم المنفعة  
 في ذلك الشهادة بمعنى الاختيار والاستبدال واخرها نفاه عنهم لان كلمة لو تجعل مثبت  
 منقيا وبالعكس يعني لو علموا بهذا المضمون لا يستغوا من اختيار كتاب النبي **قوله**  
 واستبدال به وانتفاء الثاني من انتفاء الاول **قوله** منه قوله تعالى وماريت اوزميت  
 ولكن الله ربي تستعبد على تنزيه العلم منزهة اجبريل باعتبار تنزيه وجود الشيء منزهة  
 عدمه من غير دخل لحصول العلم واجبريل كما فيه من الغرابة يعني هو واقع في نفس الامر وفيه  
 الالية من شواهد وادكته وعزابته عندك لا ينافي وقوعه بل هو كغيره في وقوعه  
 بهذا التبيين فاما قيل اى او يتصف بخلق الذهن من الحكم بعدم العلم بوقوع النبوة  
 او لا وقوعها وخلق من التردد فيه بعدم التردد في وقوعها ولا وقوعها بتبين قد  
 ما قيل من استلزام الخلو من الحكم الخلو من التردد فيه وعدم الاحتياج الى ذكره فان  
 عدم العلم بالحكم لم يستلزم عدم التردد فيه حتى يستلزم الخلو من الحكم الخلو من  
 التردد فيه ولا يحتاج الى ذكره بل يجوز وجود التردد فيه عند تحقق عدم العلم به لانه  
 لو تحقق وجود العلم به انتفى التردد فيه بخلاف ما لو تحقق عدم العلم به فانه لا ينتفى التردد  
 فيه بل يجوز نبوته فلا بد من ذكر قوله والتمرد فيه الحاجة اليه ههنا والحالي  
 من الحكم من خلو ذهنه من التصديق بالحكم والتصوره والتمرد من خلو ذهنه من  
 التصديق به دون التصور له فانه تصور الحكم كمن لم يصدق بشيء من وقوله

منه اجاب على ما يشبهه تنزيه العلم من اجبريل  
 وعلى حصول فائده الخبر

ولا وقوعه والمنكر من بخله فبينه من التصديق به والتصور له كمن يصدق بما ينافيه  
ويناقضه واحاصل ان الحكم الذي يبنى ادراك الوقوع او اللا وقوع قطعا والشرود فيه  
او اركه شكاهما متناقضان لا يجتمعان قط فاستلزام احدهما الاخر فسد جوارحه  
انما بقوله بل التحقيق ان الحكم الشرود فيه متناقضان لان الحكم كما عرفت للتصديق والشرود  
لتصور وهذا اي قوله بل التحقيق ان الحكم الشرود فيه متناقضان لان الحكم المذكور في المتن التصديق  
وبعضه في قوله والشرود فيه وقوع النسبة او لا وقوعها على سبيل الاستحرام ويؤيد  
التفسير المذكور ويجوز ان يراد بلفظة وقوع النسبة او لا وقوعها ايضا ومعنى وقوع النسبة  
عنه فلو كان من التصديق به **قول** استغنى عن وقوع النسبة او لا وقوعها من المؤكرات مثل ان والام  
واسمية بجملة وغيره في حال الحكم الشرود فيه يكون لغوا اي زائدا على المقدار المحتاج اليه  
من غير فائده فينتج ان يقع في الكلام شبهة **قول** ولكن المذكور ارجح بيان للمناقضة بين ما في  
كلام المقص من عدم تعقيب الحكم بوجوه بالشرط ان يكون للمنى طلب في خلاف الحكم  
وبين ما في كلام الشيخ في دلالة الارجح من تعقبه به لكونه ليس له وجه كل منهما والتوفيق  
بينهما بان يراد بالسن في كلام الشيخ الوجوب دون وجوب تأكيد المنكر وبالسن في كلام  
المقص ما يتم هذا الوجوب الجواز المرجح فيكون من تعقوب الحكم بوجوه الوجوب  
باعتبار ان يكون للمنى طلب في خلاف الحكم ومن تعقوبه به بغيره ارجح باعتبار ان  
لا يكون له طلب في خلافه ومعنى من تعقوبه به انه لو ترك لغوية به عند ورود المنى طلب  
وطلبه يكون لغوا اي ناقصا من المقدار المحتاج اليه وكون الكلام لغوا انا بمراد  
على قدر الحاجة او بنقصان عنه **قول** مؤكدا بان واسمية بجملة اما حال من المفعول  
وهو انا اليكم برسول اذ هو مفعول قال في قال الله تعالى فيكون مؤكدا اسم مفعول  
حال من الفاعل وهو الله في قال الله تعالى ووجه التاكيد بين مع ان الانكار والرد قوتية  
لانه لو كان ضعيفا لكان تأكيدا واحدا في عند اسمية بجملة من المؤكرات نظر لانها  
كانت منها كما جاز الفاعل الى حال الذم والى قيل زيد قائم لمن كان ذمها خاليا ولا يقال  
بعدم القارئ اليه الصلة **قول** مؤكدا بالقسم وان واللام ارجح الكلام فيه كالكلام فيما  
سبق والمراد بالقسم قوله تعالى ربنا يعلم لانه جار مجرى القسم في التاكيد  
وكذلك قوله شرده الله وعلمه الله **قول** والا او وان لم يكن قوله اذ كذبوا بينا

على ان تكذيب الاثنين تكذيب الثلاثة بل على ان المكذب في المرة الاولى ثلثة فهو  
ليس صحيح فان المكذب في المرة الاولى اثنتان لثلاثة وهذا التسوية بنا على ان قوله في المرة  
الاولى متعلق بكذبوا **قول** فكل مقتضى الظاهر يقتضي احوال من غير عكس كمن اعتنا مقتضى  
في هذه النسبة ليس بحسب مفهومه المتبادر منه في تعريفه بل لغة الكلام وهو مقتضى حقيقة  
الحقيقة احوال لان النسبة بين ذلك المفهوم ومقتضى الظاهر يتباين لا عموم وخصوص  
مطلق بل بحسب مفهومه المتناول لمقتضى ظاهر احوال ومقتضى حقيقة احوال لان النسبة  
بين المفهوم المتناول ومقتضى الظاهر عموم وخصوص مطلق لا يتباين **قول** وتعتبر ما يخرج  
الكلام ارجح المراد بكتبة اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كشرته في نفس الامر بالثبوت  
الاجزاع على مقتضى الظاهر فلا يلزم ان يكون قليلا بل هو كثير في نفس الامر **قول** فيجعل غير الابل  
ارجح المراد بغير الابل هناك فالى الذم بقرته قوله اذ قدم اليه ما يوجب وان كان متناولا  
تحالى الذم والاشكر والعالم بحسب الظاهر فيؤيد كذا الكلام الملقى الى حال الذم للمجهول  
كالميل كما يؤيد كذا الكلام الملقى الى التاكيد كمن هذا التاكيد على وجه الاستحسان وذلك  
التاكيد على وجه الوجوب ليدل على الجعل المذكور **قول** يقال استشراف الطالب المشى  
ارجح بغيره الى ان استشراف من الافعال التي تجرى متعدية بالحرف كما تجرى متعدية  
بالتفكير فان بعض الافعال المتعدية تجرى كذلك المراد من استشراف غير الابل  
المجهول كالميل استشرافه المتحقق بالفعل كما ان استشراف الابل المتردد  
هو الاستشراف المتحقق بالفعل كمن استشراف الابل مقارنة للتردد المتحقق  
بالفعل واستشراف غير الابل غير مقارنة له وما يؤيد من قوله المص استشراف المتردد  
الطالب من تشبيه استشراف غير الابل باستشراف المتردد الطالب انما هو  
في الكون متحققا بالفعل لا في المقارنة بالتردد المتحقق بالفعل لان غير الابل ليس  
متردا والطالب في الحقيقة **قول** وهو لا يشكر ارجح بغيره كما قال بلسان احوال ليس  
في بني امية رماح ففيل له ان بني امية فيهم رماح مؤكدا بان وضو طب خطا بالثبوت  
من العينية الى الخطاب لان التحقيق عينية والكاف في بني امية خطاب **قول** و  
يجعل المنكر كغير المنكر ارجح منها بطله شريطة وهي ان اصول المنكر طلب بجملة  
متحصنة في العلم والخبر والسؤال والانكار فالحق طلب العالم لا يتصور موه ارجح

قوله فهذا اي قوله تعالى ولا تخاطبني الخ  
بشعرا شعرا بما بحسب العرف ان الخبر  
الذي بعده من جنس العذاب فكأن  
الخطاب به هو نوح عدم ترددين ابن  
نوع من انواع العذاب الغرق  
ام غيره معرج قوله تلويحا ما  
بشعرا شعرا خفيا موه

الكلام على مقتضى الظاهر لان مقتضى خاله بجزء الظاهر ان يحاط به بما يعلم بعدم الغائبين <sup>الخطاب</sup>  
بما يعلم فاذا اضطررنا فنقول منقول من الغلبة واخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر  
وكل واحد من خالي الذهن والسبيل والمنكر يتصور معه الاخراج على مقتضى الظاهر والاخراج  
على خلاف مقتضى الظاهر والاول بالنظر الى حاله في نفسه والثاني بالنظر الى تنزيهه  
منزلة احد الاضربين فاحضر اخراج الكلام في اشئ عشرتة ثمانية منزلا اخرج على مقتضى  
الظاهر وتسعة اخرج على خلافه ثمانية في تنزيه العالم منزلة خالي الذهن او السبيل  
او المتروك او المنكر واثنان في تنزيه خالي الذهن منزلة السبيل او المنكر واثنان في تنزيه  
السبيل منزلة خالي الذهن او المنكر واثنان في تنزيه المنكر منزلة خالي الذهن او السبيل  
والاصح في تنزيه خالي الذهن او السبيل او المنكر منزلة العالم وقطبه بما يحاط به لانه كما  
ان مقتضى ظاهره حال العالم ان لا يخاطب بما يعلم كذلك ان مقتضى ظاهره حال المنزل منزلة ان لا  
يخاطب **قوله** من هذا عندنا بالمتن هذه احسية اذا حمل الدليل على المصطلح عندنا هو الاصول  
او بالمتن هذه العقلية بمعنى اليقين والعلم العقل ان حمل على ما يعبر المصطلح عندنا هو الاصول  
والمصطلح عندنا هو المعقول ويراد اوجهها وعلى التقدير الاول يكون مفردا وهو وجود العالم  
وعلى الثاني ان اريد مصطلح الاصول فهو مفرد ايضا وان اريد مصطلح المعقول فهو مركب  
اعني تصديقات مترتبة معقولة غير محسوسة **قوله** لان مجرد وجوده لا يكفي في الارتداد  
عالم يمكن حصوله عندنا لان مجرد وجود الدليل مع المنكر في نفس الامر من غير ان يكون  
معلوما عندنا ولا يتحقق التأمل فيه لا يكفي في الارتداد المرتب على التأمل  
فالارتداد يوجب التأمل في الدليل وهو يوجب المعلومية والمحسوسة عندنا وذلك  
يوجب الموجودية في نفس الامر والكافي في الارتداد المذكور انما هو التأمل في الدليل  
الموجود والمعلوم المتأمل عندنا لا التأمل في مجرد الدليل الموجود من غير ان يعلموا  
ومن هذا ان التأمل انما يكون في الدليل المعلوم للوصول الى الجمول فلا بد ان يكون  
الدليل معلوما لمنكر بعد ما كان موجودا في نفس الامر فبقيا مل فيه خبر تدعى عن انكاره  
والمعروف من الغيب المذكور هذا دون ذلك والكافي في الارتداد كما عرفت ذلك  
دون هذا ولهذا قال الشارع ومعنى كونه معناه ان يكون معلوما عندنا هذا عندنا  
لانه لو لم يكن كذلك لم يتمكن من التأمل فيه ولم يمكن حصول الارتداد والحاصل مجرد

كونه

كونه موجودا معناه في نفس الامر كما لا يكفي في الارتداد كذلك لا يكفي فيه مجرد كونه معلوما  
كونه موجودا معناه في نفس الامر عندنا بل لا بد من التأمل فيه حتى يحصل الارتداد المتبرك  
عليه لزوم التأمل في الدليل لحصول الارتداد وعدم كفاية مجرد كونه من هذا في حصوله بوجوب تأمل  
على مقتضى الاصول وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى المطلوب جزئي لان هذا الاصل  
اوجب التأمل فيه والتأمل **قوله** وفيه معنى ما ان تأملته شئ من العقل المراد من عا في قوله  
ما ان تأملته شئ من العقل لا شئ من الدليل **قوله** 2 اريد حيث كان معناه عا في قوله ما ان تأملته  
شئ من العقل **قوله** ظاهر هذا الكلام ارجح اظهر قوله بخلافه ريب فيه انه متشابه جزئي من الاصل  
اجزئية يجعل المنكر كغير المنكر وترك التأكيد لذلك يجعل **قوله** وبيان ان بيان كونه متسا  
جزئيا يجعل منكر الحكم كغيره وترك التأكيد لذلك **قوله** والاصح ان يقال انه نظير تنزيه  
وجود الشئ ارجح لا يخفى عليك ان الاصل ان يقال انه نظير جعل المنكر كغير المنكر لا ان  
ولذا قال انفا كما تقول المنكر الاسلام الاسلام صحق من غير تأكيد فان المثال له هذا ذلك  
والاصح ان يقال ان زيادة ابله فان في ان وجود الانكار منزلة عندنا  
في قوله الاسلام صحق بناء على ما ينزله فلذلك ان وجود ريب المراد بين منزل منزلة  
نزل ريب فيه بناء على ما ينزله ولهذا صحق نفي الريب على وجه الاستفراق في هذا وترك التأكيد في  
ذلك وكل من كان نظيره للاخر وهما متسا لان جزئيات جعل وجود الشئ منزلة عندنا  
على ما ينزله وهو الدليل ويصلح ان متسا لهن له ولا يصلح اصددها مثلا لا فريل نظيره اليه  
في الاستعمال على جعل الشئ كعدمه بناء على ما ينزله وارجح جعل التنظير الشئ من  
التشبه لان الكلام اعني لا ريب فيه يكون على ظاهره من نفي الريب على وجه الاستفراق  
والاحتجاج الي ان يقال ان معناه ليس القرآن بمظنة للرهبان ولا ينبغي ان يرتاب فيه  
وهذا الحكم مما يشكك كثير من المتأملين لكن نزل انكارهم بمنزلة عدمه كما هو في الدليل  
الدالة على انه ليس مما ينبغي ان يرتاب فيه ولهذا ترك التأكيد لانه في المصطلح بعد ذلك  
وهكذا اعتبارات الشئ وظاهر مقتضى ان لا يسبقه شئ من اعتبارات الشئ والاعتبار  
**قوله** وهكذا اعتبارات الشئ ارجح دفع ما يتوهم من تخصيص الانبياء بالكبر فخصوا بالاعتبار  
وهو ارجح الكلام على مقتضى الظاهر على خلافه بمعنى ليس كذلك فاقص بالانبياء  
بل يجري في النفي ايضا **قوله** مطلقا سواء كان انشا او اخباريا هذا التعميم مستفاد



من بيان حقيقة العقلية والمجاز العقلية في الاستدلال اني ايضا كما سبق في المقالة  
ولولا التعيين لم من التفاضل على ان المص صرح بعدم الاختصاص بالاستناد الا في حيز  
**قوله** ولم يقل اما حقيقة واما مجاز على وجه يفيد تفريق الاستناد الى الحقيقة والمجاز  
وحصر غيرهما بل قال منه حقيقة ومنه مجاز على وجه لا يفيد تفريق الية وحصر غيرها  
اشارته الى انه ليس منحصرا فيهما عند لان بعض الاستناد ليس حقيقة ولا مجاز عند  
فكأنه بعضه حقيقة وبعضه مجاز وبعضه ليس كذلك وذلك كما اذا كان المستند  
فعلا او معناه قد استند الى ما هو له وذلك كما اذا كان احداهما قد استند الى غيره وهذا  
كما اذا لم يكن شيئا منهما كقولنا احببنا جسم والالف دحيوان فان استناد منقول  
اجسم وحيوان ليس حقيقة ولا مجاز فان لم يستند الاستناد الفعل او معناه الى ما هو له  
صحيح يكون حقيقة ولا الى غير صحيح يكون مجاز بل من غير فلا يكون شيئا منهما **قوله**  
لان اتصاف الكلام بهما انما هو باعتبار الاستناد او باعتبار استعماله على الاستناد فكل ما اتصاف  
الاستناد بالحقيقة والمجاز بالاصالة واتصاف الكلام بهما بالتبعية ولو فرض وقوعه في اتصاف  
بهما الصلا **قوله** واوردهما في علم المعاني في جواب على يقال انه لم يذكر حيث الحقيقة و  
المجاز العقلية في علم البيان كما فهد صاحب المنهاج ومن تبعة بعض ان المص قال في السكاكي  
في ايراد المعاني في علم المعاني كما قاله في جعلها صفتي الاستناد دون الكلام **قوله** في الاطلاق  
الا متفق ويصح سواء طابق الواقع كقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله خلق الله الافعال كلها  
او لم يطابقه ايضا كالتبعية الكاذب الذي لا يعرف المخاطب كذبه **قوله** وذلك كون الاستناد  
الفعل او معناه الى ما يكون هو له عند المتكلم فيما يفهم من ظاهر حاله لا الى غيره او كون الفعل  
او معناه له او ذلك النسبة عند المتكلم فيما يفهم من ظاهر حاله او كون غير يفهم من  
ظاهر حاله **قوله** سواء كان مخلوقا لله تعالى او على ما هو الحق وهو منزه اهل النسبة  
في افعال العباد او غير تلك كما قاله المعتزلة في افعال العباد من ان افعالهم لا تتاثر  
مخلوقة لهم **قوله** فان حقيقة العقلية هي القسم الاول يدخل في التعريف  
بقوله الى ما هو له والثاني بقوله عند المتكلم والثالث والرابع بقوله في الظاهر **قوله**  
خاصة هذا التخصيص مفاد من تقديم المستد اليه وهو ان كانت **قوله** وبسمي مجاز حكيم  
لتعلقه بالاستناد والحكم دون اللفظ لظهور ان ليس شئ من ذلك اثبت الربيع

البقل

البقل مجازا وانما المستند عن مكانه الاصل هو الاستناد والحكم **قوله** وبما في الانبيات  
لتعلقه بنبات الفعل لمن ليس له وكان هذا بالنظر الى الاتم الغلب والافضل  
يكون في النفي كقوله تعالى في ربحت بخارهم او المجاز من الانبيات اصل للمجاز في النفي  
لان النفي فرع للانبيات والمجاز في النفي فرع للمجاز في الانبيات **قوله** واستناد مجازيا  
لكونه استنادا الى غير ما هو له والاستناد الى غيره استناد مجازي **قوله** سواء كان ذلك  
الغير غير في الواقع ارج بعينه اراد المص بالغيره هنا ما هو العايم للغير في الواقع كقول المؤمن  
اثبت الربيع البقل والغير عند المتكلم الظاهر كقول الجاهل اثبت الله البقل وقول المعتزلي  
خلق الله الافعال كلها لمن يعرف حاله وتوكلت جاء في قوله ان لم يكن **قوله** وبما في  
او يكون المراد بالغيره هنا ما يقع الغير في الواقع او عند المتكلم في الظاهر لا ما يخص بهما  
سقط الاعتراض على المص بكون قوله بتداول منايها واستنادا خارجا كقول الجاهل  
اليه فاسد فانه على تقدير ان يراد بالغير ما هو الغير عند المتكلم في الظاهر كقول  
الجاهل به فلا حاجة في اترابه اليه فيكون ذكره ضايعا واستنادا خارجا اليه كما  
وهو امر ظاهر وحاصل هذا الاعتراض كون تعريف المجاز مستمرا على قيد زاييد وايضا  
سقط الاعتراض عليه بكون قول الجاهل اثبت الله البقل وقول المعتزلي لمن يعرف حاله  
خلق الله الافعال كلها وخوذلك مجازا باعتبار الاستناد الى السبب خارجا من  
تعريف المجاز العقلي فانه على تقدير ان يراد بالغير ما هو الغير في الواقع يخرج مثل ذلك لان  
الاستناد الى ما هو له في الواقع لا الى ما هو له في الواقع وهو ظاهر وحاصل هذا الاعتراض ان تعريف  
المجاز العقلي لا يتكسر اذا كان المراد ما هو الغير مطلقا فلا يخاف في سقوط الاعتراض مطلقا في تعريف  
مطلوقه ومنعكس واستنادا خارجا كقول الجاهل الى قوله بتداول صحيح وليس قيدا زاييدا  
لخروج ما لا تأويل فيه به من قول الجاهل اثبت الربيع البقل وقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله  
وقول الكاذب وخوذلك فاذا خرج المثال ذلك منه ودخل فيه ما فيه تأويل كقول الجاهل  
والمعتزلي لمن يعرف حاله اما اثبت الله البقل وخلق الله الافعال كلها وغير ذلك فيكون  
التعريف مانعا وجامعا **قوله** وسعنا تناول ارج او معناه حقيقة والاصلي بفتح حقيقة  
واصله تطلب ما يؤول الاستناد اليه من الحقيقة ان كان له حقيقة عقلية او تطلب الموضع الذي  
يؤول الاستناد اليه من العقل ان لم يكن له حقيقة عقلية على ما هو منزه بشيخ عبد القاهر اطلب قال

الاستناد وهو صفة الية على انه مصدر بمعنى المفعول او ما يرجع اليه الاستناد وينتهي  
او اسم مكان بمعنى الموضوع الذي يرجع اليه الاستناد وينتهي في قول من حقيقة  
بما يشتهر الى طلب الحقيقة التي يرجع اليها الاستناد ونحو قوله من العقل المتبينة اي  
طلب موضوع من العقل ما هو وكيف ينبغي ان يكون حتى يكون على ما هو عليه في العقل فتكون  
متعلقة بتطلب لا يقول ويجوز ان تكون متعلقة بيقول في كلامه من علمه فطلب  
موضوع يرجع اليه من حقيقة او يتقبل اليه مترا لا يتفاجأ ارادتها او تطلب موضوع يرجع اليه  
من العقل او يحكم العقل به لا تتفاجأ حقيقة ههنا والتاويل والتاويل والاولى ان كانت او كانت  
تفعلت وتعلت من ال الامر الى كذا يقول او انتهى والى ال مرجع وحقيقة قوله كانت الشيء او  
الشيء تطلبت ما يقول اليه من حقيقة او الموضوع الذي يقول اليه من العقل او طلقت ما يقول اليه  
اصح والراد به ههنا ان يكون الاستناد الى غير ما هو له او ارادة هذا الاستناد بتبينة والى ال  
ارادة الفاعل بحقيقته وكون وضع غيره موضوع على طريق المجاز واليه انما يقوله وانما يطلب  
قترينة صارفة عن ان يكون الاستناد الى فاعله فيكون الاستناد مضمون غير ظاهر  
الى حقيقة واصلة بنصب القترينة لان الفعل لا يستد اليها بمعنى باقية على  
حاله ومعناها ولو استدل اليها لم يبق المفعول معه مقصود والمصاحبة معقول الفعل  
واحال مقصودا والبيان هيئة معقول الفعل والمفعول له مقصود التعليل الاقدام  
على الفعل والتميز مقصود الرفع الارتفاع بل لكونه معقول الفعل بخلاف المفعول به فانه  
عند الاستناد اليه يبقى على معناه وهو ما وقع عليه فعل الفاعل **اي** بمعنى غير الفاعل  
في المبني للفاعل اي بيان المراد فان المقصود رجوع الصمير في غيرهما الى الفاعل  
في المبني للفاعل والمفعول به في المبني للمفعول لا رجوعه الى الفاعل والمفعول  
مطلقا اذ هي ان المراد في حقيقة الاستناد الى الفاعل في المبني للفاعل والى المفعول  
في المبني للمفعول كذا في المراد في الجواز الاستناد الى غير الفاعل في المبني للفاعل  
والى غير المفعول في المبني للمفعول لان الاستناد الى غير الفاعل في المبني للمفعول  
حقيقة اذ المفعول غير الفاعل والاستناد الى غير المفعول في المبني للفاعل حقيقة  
لان الفاعل غير المفعول وليس المجاز هو الاستناد الى غيرهما مطلقا والايكز  
ان يكون الاستناد الى غير الفاعل في المبني للمفعول والى غير المفعول في المبني

للفاعل

للفاعل مجازا مع انه حقيقة كما عرفت بل هو الاستناد الى غير الفاعل في المبني للفاعل  
والى غير المفعول في المبني للمفعول فقط **اي** فيما بين الفاعل اي بمعنى استناد اليه اي  
مبينة للفاعل الى غير العينة وهي مفعول اذ العينة مرضية لارضية والراضين  
صاحبها وتوجيه المجاز هنا ان المرضاضفة الراضين دون المرضاضفة الكلام **اي** في  
صاحبها فاستناد الفعل الى المفعول من غير ان يبين له جعله رضيت عبت **اي** ويومع  
كونه مجازا ثم سبب من الفعل المبني للفاعل اسم فاعل فقيل عبت براضية تجعل  
المفعول فاعلا **اي** فيما بين المفعول اي بمعنى اصل الكلام افعم الواوي على البناء للمفعول  
ثم حذف المفعول المبني له الفعل وهو الواوي واقسم الفاعل مقامه وهو السبيل ثم  
سبب منه اسم المفعول فقيل مفعول فكان الفعل مبيح للمفعول **اي** استناد الى الفاعل  
لان السبيل مفعول اسم فاعل لا مفعول اسم مفعول **اي** في المصدر او فيما بين الفاعل  
والاستناد الى المصدر وحقيقة الكلام نحو الرجل سوا فاستناد الفعل الى المصدر  
وهو مفعول المجاز ثم سبب منه اسم الفاعل فقصار شعرت **اي** في الزمان  
الذيما بين للفاعل والاستناد الى الزمان واصل الكلام صام الرجل في زمانه فاستناد الفعل  
الى الزمان وهو مفعول المجاز ثم سبب منه اسم الفاعل فقصار زهاره **اي** صايم  
في المكان او فيما بين للفاعل والاستناد الى المكان وحقيقة الكلام يرى الماد في الزمان  
الفعل الى المكان وهو مفعول المجاز ثم سبب منه اسم الفاعل فقصار زهاره **اي** في  
السبب اي فيما بين للفاعل والاستناد الى السبب وهو مفعول المجاز والبناء وصفة البناء والاي  
سبب البناء دون الباني **اي** ايضا كما يجوز في النسبة الاستنادية **اي** من  
الاضافية والايقاعية او من النسبة الاضافية والايقاعية والمراد من الاضافية  
اضافة المضاف الى غير ما حقه ان يضاف اليه وقوله نحو العجينة نبات الربيع **اي**  
اشتمت النسبة الاضافية والاول مثال النسبة الى السبب والثاني مثال  
النسبة الى المكان والثالث مثال النسبة الى المكان ايضا والرابع مثال  
النسبة الى الزمان ومن الايقاعية ايها الفاعل على غير ما حقه ان يوقع عليه وقوله  
ونحو فومت السبيل **اي** اشتمت النسبة الايقاعية والاول مثال ايها الفاعل  
الزمان والثاني مثال ايها المضاف الى المكان وقوله لا تطيبوا المرء من استشرابا **اي** سبيل

التتميم او لا تظلمه المسرفين في امرهم وعدم اطاعة امر المسرفين بجاز عن عدم  
اطاعة المسرفين في امرهم وقد وقع الفعل على غير ما قصد ان يقع عليه الحاصل الجاز  
العقل لا يختص بالنسبة الاستنادية على ما يعلم من تعريفه الذي ذكره المصنف **قوله**  
وهذا تعريفه بالسكاي اح او جعل المصنف التناول لافراج قول الجاهل والاقوال الكاذبة  
تعريفه بالسكاي صحت بعد لافراج الاقوال الكاذبة فقط لانه اخرج قول الجاهل  
بقوله خلاف ما عند المنكح والكذب بقيد التناول فلا يخفى انه جعل التناول  
لافراج الاقوال الكاذبة فقط وللتنبه على هذا التعريف تعريف المصنف في المعنى  
لبين فان قيل قيد التناول ومضى كونه لافراج قول الجاهل مثل كونه لافراج الاقوال الكاذبة  
مع انه ليس التعريف لبين فان قيل هذا القيد من ذاب المصنف في المعنى وقوله اقتصر  
عطف على قوله تعريف وقوله نحو قول الجاهل استناد الى الاقوال  
الكاذبة وقوله ايضا كقول الجاهل **قوله** ما دام لم يعلم او لم يظن اح على منع  
اختصاصه او ما دام انتفى العلم والظن جميعا بان قاله لم يرد ظاهره لم يجعل على الجاهل  
لا ما دام انتفى العلم او الظن بذلك لم يجعل عليه يجب ان لا يجعل على الجاهل انتفاء  
لا عند انتفاء احداهما لانه جعل عليه لو انتفى احدهما وتحقق الاخر والحاصل ان او هرنا بمعنى  
الواو والمعنى عطف المنفى على المنفى لم يفيد وقوعه او في غير النفي عموم الانتفاء اي  
انتفاء العلم والظن جميعا **قوله** حال من التباي على تقدير القول جزاء او مقولا في قولها  
ابطل او اسرى ولو لا تقدير القول لما صح ان يقع الامر حال لانه من الانشاء  
واحال من خبره وبينها منافاة ويجوز ان يكون المعنى للتباي على تقدير القول ايضا  
او للتباي المقول في قولها ابطل او اسرى او كون الامر بمعنى خبر عطف  
على القول فيما او اسرى تقدير كون الامر بمعنى خبر اي تبطل او اسرى فتعبر عن الخبر  
بالامر صيغ الدلالة على ان صيغة التباي ليس من انفسه بل من امره تعالى  
في خبره من فاصوات مستخرات حكمه سبحانه **قوله** فانه يدل على انه فعل الله ايج تقييد  
لقوله استدلاله لاقوله افناه ايج يدل على ان مفعول الله التزاما وعلا انه المبدئ  
والمعيد والمنشئ والمغني عن القول بهذا يستلزم القول بذلك لعدم  
القول بالفصل وقوله افناه قيل الله يدل صريحا على انه هو المفعول وقوله الشمس الظن

يدل على انه هو المنشئ والمعيد والمبدئ **قوله** بناء على انه زمان او سبب الضمير عايد  
الى الحيز وهو بضم الفاعل على كونه زمانا اي جازب التباي فيكون من قبيل قوله في حيزه  
وبمعنى المصدر على كونه سببا او مفعولا عنه فتنزه عن سبب سبب التباي  
**قوله** ارفاق المجاز العقلي باعتبار حقيقة الطرفين ومجازيتها التباي التباي  
المجاز العقلي الى الارقام الاربعة انما هو باعتبار تقسيم الطرفين اليها فيكون هذا  
التقسيم للطرفين او لا وبالذات والاسناد والمجاز العقلي ثانيا وبالعرض والحقيقة  
العقلية ايضا تنقسم باعتبار الطرفين الى هذه الارقام الا انه لم يذكر اعتبار ان  
المجاز لانه المقصود في هذا الباب تلك الاشارة فاقوده من قول المصنف لان  
طرفيه اح فانه صرح في المتن ان المصنف **قوله** نحو انب الربيع البقل فان اسناد  
الانبات الى الربيع مجاز عقلي وهي حقيقة ان لغوية استعمالها في المعنى الموصوف  
له لفظ وقد اجتمع في الكلام الواحد المجاز والحقيقة وهو جائز للاختلاف اجزاء  
فان المجاز من جهة الاسناد والحقيقة من جهة المسند والمسند اليه **قوله** تسمية  
القوى التامة المراد بالقوى التامة كما يدل عليه قوله بانواع النباتات هو النباتات  
وغيرها من الاشجار والازهار والاوراق والاوراق وتسمى تلك القوى التامة  
في الارض والادوات نظرا لثباتها بانواع النباتات انما يكون بانواعها فيكون احيى في  
هذا المثال بمعنى انب وايضا زمان ازديا والقوى التامة فيها هو زمان الربيع  
فيكون شبيه الزمان فيه بمعنى الربيع واسناد الانبات الى تباي الزمان مجاز عقلي  
وهي مجازان لغويان للاستعمال في غير المعنى الموصوف له لفظ وقد اجتمع في الكلام  
الواحد ههنا مجازان احدهما عقلي والآخر لغوي وقد عرفت وجه جوازهما **قوله**  
بان يكون احد الطرفين حقيقة والآخر مجازا اح يحتمل ما كان المسند حقيقة لغوية  
والمسند اليه مجازا لغويا وعكسه كمن بالنظر الى ذلك يكون احد الطرفين  
عبارة عن المسند والآخر عن المسند اليه نحو انبت البقل شبيه الزمان فان المسند  
وهو انبت حقيقة لغوية كونه مستعملا في معناه اللغوي والمسند اليه وهو سبب  
الزمان مجاز لغوي كونه مستعملا في معناه اللغوي واسناد الانبات الى التباي  
مجاز عقلي وقد اجتمع في الكلام الواحد ههنا حقيقة لغوية ومجازان مختلفان احدهما

لعقوبان وهو في المسند اليه والآخر علقى وهو في الاستاد وبالنظر الى عكسهما  
كان المسند مجازا لعقوبان والمسند اليه حقيقة لعقوبية يكون احد الطرفين عبارة عن المسند  
اليه والآخر عن المسند نحو الرضى الارض الربيع فان المسند اليه وهو الربيع حقيقة لعقوبية  
لانه مستعمل في معناه العقوبى والمسند وهو اجس مجاز لعقوبى لانه مستعمل في غير  
معناه العقوبى واستاد الاضياء الى الربيع مجاز وقد اجتمع ايضا في الكلام الواحد  
مهمنا حقيقة لعقوبية ومجازان مختلفان احدهما لعقوبى وهو في المسند والآخر علقى وهو  
في الاستاد **قوله** ووجه الاختصار في الاربعة احادى ووجه صحة اختصار  
اقسام المجاز العقلى في الاربعة بناء على ما ذهب اليه المصنف من تعريف  
المجاز العقلى ظاهر فانه اشترط في التعريف كون المسند فعلا او معناه فعلى هذا  
الاشترط يجب ان يكون المسند مفردا ولا يجوز ان يكون جملة فلا يخرج ما يكون جملة  
عن هذا الاختصار لان المجاز فيه انما هو فيما يشتمل عليه من المفردات والاستدوا اذا  
كان مفردا لا جملة فكل مفرد مستعمل اما حقيقة او مجازا او سواه وقد وقع ذلك المفرد  
المستعمل في الكلام المستقبل او غيره كالجمل بالواقعة خبر للمبتدأ ومثلا نحو زيد نهاره  
صائم وانما لا يجوز ان يكون المسند جملة بل يجب كونه مفردا بناء على الاشتراط  
المذكور بل يجب كونه مفردا مستعملا لان التركيب لا يتحقق وصفه بالحقيقة والمجاز  
وان اللفظ قبل الاستعمال لا يوصف به لان الاستعمال ماضى في تعريفهما  
على ما سبق في علم البيان والنزاع والكل مفرد مستعمل على تقدير المسند المفرد  
والمستعمل واحاصل ان المسند في المجاز العقلى يجب ان يكون حقيقة او مجازا ولا يستند  
اليه فيكون اقسام المجاز العقلى منحصرة في الاربعة جدا وهذا الاختصار صحيح قطعا  
**قوله** بجمود الالهام او لا للالهام هو التخصيص فكما ان كلاما من حقيقة والمجاز العقلى  
في القرآن كثير فكذا في غيره كثير في **قوله** تنسب الفعل الى الزمان او تنسب  
جعل الولدان شيئا الى يوم القيمة وهو زمان وهذا الفعل لله تعالى حقيقة وليوم  
القيمة مجاز حيث استند اليه في ذلك الالية لكونه زمانا **قوله** وهذا هو جعل يوم القيمة  
الولدان شيئا ليس حقيقة بل كناية عن شيء ذلك اليوم وكنية مجموعهم واخرانه  
**قوله** وان الاطلاق احاط على طول **قوله** وانما قال ذلك انه هو غير مختص

بالخبر وفيها التوهم اختصاصه به من سميته بالمجاز في الاشباه وايراد في احوال  
الاستدوا خبرى **قوله** لان المتبادر ان لان المتبادر من ظاهر الاستدوا والمجاز  
العقلى الى فهم السمع عند التقاء القرينة الصارفة عن ارادة ظاهر المجاز العقلى  
هو الحقيقة دون المجاز فكما يتميز المجاز من الحقيقة **قوله** يعقوب محال او يعقوب قيام المسند  
بالمسند اليه المذكور مع ذلك المسند محال وهذا بيان كفاية صلوح العقل فاعلا للمجاز  
المتعدية بهذا المعنى في وقوع العقل مهمنا متميز الاستعمال اللازمة لان الواجب ان  
يكون التمييز فاعلا انما لنفس العقل نحو طالب زيد نفس او اما لتعدية نحو امتلاك الاناء  
ما وان الماء لا يصلح فاعلا للماء مثلا وبل مستعدية وهو الملا والانه مالى لا محتمل واما للزمن  
نحو وفجرنا الارض عيون فان العيون مفتوح لا مفتح في كنهه فممثل امتلاك الاناء ما و  
او عقلا يتميز عن الاستعمال المستعدية دون اللازمة المذكورة او يستعمل قياسه به  
عقلا على صيغة الجهول او يستعمله ويعلق محالا والفرق بين المستعمل عقلا والمستعمل  
عادة ان كل مستعمل عقلا مستعمل عادة وليس كل مستعمل عادة مستعمل عقلا  
فانه قد يكون المستعمل عادة ممكنا عقلا **قوله** اما ظاهره اى غير محتاجة الى مزيد  
نظر وتامل وترقب راي وفكر بل ظاهرة مادية البراي واول النظر **قوله** كما في قوله  
تعالى فارجت بحجارتهم اذ يعرف ظاهرا من اضافة الفاعل المجازى وهو التجارة  
الى ضمير الفاعل الحقيقي ان الفاعل الحقيقي للبرج اصحاب التجارة دون التجارة  
او سرق الله عند زوبتك ارج جعل الفاعل الحقيقي في مثل سرتنى زوبتك غير مركب  
وجهه سنا اذا ما زودته نظرا هو الله تعالى انما هو باعتبار كون المراد من الفاعل الخالق  
لان فاعله جميع الافعال وفالقران على المنزيب الصحيح هو الله تعالى لا غيره ومعرفة ان الفاعل  
الحقيقى للفعل في مثل ذلك هو الله تعالى لا يظهر في بادى السرائى بل يحتاج الى السبر وان القايم  
على ان خالق الافعال كلها هو الله تعالى وجعل الفاعل الحقيقي في مثل رجت  
بجارتهم هو نفس العبد انما هو باعتبار كون المراد من الفاعل الكاسب لان فاعل  
الافعال وكاسبها هو نفس العبد فكما كان الفاعل المجازى من ركا للفاعل الحقيقي  
في ملاية الفعل كان العقل الاستدوا منتقلا اليه على طريقة المجاز العقلى **قوله**  
وفي هذا احادى او فيها ذكر من وجوب حقيقة المجاز العقلى وظهر معرفتنا وفقارنا

تعريف بالشخص عبد القاهر ورد عليه يعني انه كما لم يطلع على ان الفاعل الحقيقي في  
سرتي روثيك ويزيد وجرهم حسا هو الله تعالى كما كون المراد من الفاعل الخالق  
وفي مثل اقدمي بلديك صحتي على فلان هو نفس العبد على كون المراد من الفاعل الكاسب  
لنفا معرفة حقيقة تلك المجازات وانما لا يلزم انه لا يجب في المجاز العقلي  
ان يكون للفعل فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة بل يجوز ان يكون له ذلك  
كافي نحو في رجت تجارهم وان لا يكون له ذلك كما في الامثلة المذكورة فان كل  
واحد مجاز عقلي ليس للفعل فيه فاعل حقيقي او يكون الاسناد اليه حقيقة بل المراد  
مباشرة وجز السور والزيادة والقدم واحاصل ان قال به الشيخ مردود لكن  
لاني الواقع على ما سبق بل عند مثل المراد اليه انما يقولوا واعتبر من عليه  
اللام اح قوله بان الفعل لا بد ان يكون له فاعل حقيقة اح هذا مبني فيما اذا  
كان الفعل موجودا لا الفاعل الموجود يستحيل وجوده بدون الفاعل فلا بد للفعل  
من فاعل ولو ان كان ما اسند اليه الفعل فهو حقيقة والاشجى زوا اذا لم يكن  
الفعل موجودا فليس لاتبه للفعل من فاعل يكون اسناده حقيقة وما نحن فيه  
ليس الفعل موجودا فيه اذ لا اقترام هنا اصلا فضلا عن ان يكون له فاعل بل  
اعتبر هنا اقترام من غير ان يكون موجودا واسناد الى سبب القدم وكذا الحال  
في غيره قوله وطلع ان هذا التكلف واحق ما ذكره الشيخ من انه لا يجب في المجاز العقلي  
ان يكون للفعل فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة بل يجوز ذلك كما في نحو فارجت  
تجارهم ويجوز انتفاؤه كما في سرتي روثيك ويزيد وجرهم حسا واقدمي بلديك  
صحتي على فلان فان الموجود في هذه الامثلة ليس افعالا مستفيدة كالسنة والزيادة  
والاقترام حتى يجب ان يكون لها فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة بل افعال لازمة  
كالسور والزيادة والقدم فيكون في كل منها اطلاق لفظ المستعدي على معنى  
اللازم على طريقة المجاز العقلي واسناد لفظ سرتي الى روثيك و  
لفظ يزيديك الى وجرهم ولفظ اقدمي الى صحتي على فلان على طريقة المجاز العقلي  
تشبيها للروية والوجه واحق الموجود بسبب ويزيد ومقدم مستوهم المقصود  
في امثال ذلك هو الاسناد فيكون الاسناد منقول من مستوهم الى الموجود اح

من الفاعل

من الفاعل الحقيقي المستوهم الغير المتحقق الى الفاعل المجازي الموجود المتحقق فثبت  
انه لا يجب في المجاز العقلي ان يكون للفعل فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة بل يجوز  
ان يوجد مجاز عقلي ليس له حقيقة اصلا ومراد الشيخ ومدعا هذا لكن لعدم توقف  
بعض الناس عليها معترض عليه وبتبعه من يتبعه واحق على ما عرفت ما ذكره الشيخ  
فما عرفت قوله واحق من ضبطه حتى يكون على بصيرة من الاسر فكشفنا غطا وكذا في غير  
اليوم صديق قوله وهذا ما ذكرنا من ان الترائي الذي ثبت عند السكاكي نظم  
المجاز العقلي في سلك الاستعارة بالكناية يجعل الربيع استعارة عن الفاعل  
الحقيقي الذي هو القادر المختار بوجاهة تشبيهه به في ملكية الفعل وجعل  
اسناد الالينات اليه قرينة الاستعارة هو معنى قول المصنف اجماع قوله  
وهذا اح او لزوم كون المراد بعينه صاحبا وبطلانه لكون معنى العينية  
راضية هو في صاحب عينية راضية بمعنى على ان المراد بعينه وصغير راضية  
واحد وان اسناد راضية الى الضمير فيها اسنادها الى عينية فاذا كان المراد  
بالضمير هو صاحب العينية كان المراد بالعينية ايضا هو صاحب العينية فاذا كان  
المراد بهما واحدا وهو صاحب العينية كان المعنى هو في صاحب عينية وبطلانه ظاهر  
لانه يلزم ان يكون الشيء طرفا لنفسه وهو باطل جدا الا على ان المراد بلفظ العينية  
نفس العينية وبضمير راضية صاحبا حتى يكون المعنى هو في عينية راض صاحبها  
ويكون بطلانه ممنوعا لصحة هذا المعنى واحاصل ان معنى الاعتراض هو ان يكون اسناد  
راضية الى عينية اسنادا مجازيا كما كان اسنادها الى الضمير فيها اسنادا مجازيا  
لان فدين الاسناد بين واحد بالذات وليس منبها ان يكون اسنادها الى الضمير  
فيها مجازيا دون اسنادها الى العينية حتى يمنع بطلان معنى لئو عينية راضية  
بناء على ان معناه هو في عينية راض صاحبها لصحة هذا المعنى فان الكلام يكون ان  
قبيل الاستخدام حيث اريد بلفظ العينية نفس العينية وبضميرها في راضية صاحبها  
قوله وهذا اولي بالتمثيل اح قوله تعالى فارجت تجارهم اولي بالتمثيل من تارة صايم  
لان في صايم مناقشة بان الاستعارة انما هي في الضمير المستتر في صايم العايز الى التنازل  
لان في تارة فيجب ان يراد بالضمير فلان وبلفظ التنازل نفس التنازل ولم ينفذ الضمير الى الشيء

فضلا عن لزوم اضافة الشيء الى نفسه فيكون الاستعارة في الضمير كالاستخدام  
 في علم البديع حيث اريد بلفظ النهار نفس النهار وبضمير فلان وهذه المناقشة  
 لا تجوز في قوله تعالى فارجت تجارهم وهو ظاهر لكن المناقشة في المثال ليست  
 دأب المحصلين وانما صح التمثيل بهذا المثال بناء على ان المراد بالنهار وصغيره واصغر المراد  
 باصدهما هو المراد بالآخر فعلى هذا يكون الاستعارة في الضمير المستتر في الصائم العايد  
 الى النهار استعارة في النهار فيلزم اضافة الشيء الى نفسه على تقدير الاستعارة  
 في نهاره لان المراد باللفظ وهو النهار والمضاف اليه وهو الضمير شئ واحد وهو فلان  
 نفسه **قوله** بل يراد المنع به ادعاء ومبالغة في لا يكون المراد بعينه صاحبه المحقق  
 وبالنهار فلان نفسه حقيقة حتى يلزم ف والمعنى وبطلان الاضافة بل المراد بها  
 الصاحب الادعائي وبه الصائم الادعائي اعني نفسه العينة ونفس النهار وكذا المراد  
 بالامر بالبناء والامر به للباقي الادعائي وبالصريح القادر الادعائي اعني ما كان نفسه  
 والصريح نفسه فاذا كان المراد في المثال تلك الصور فامر الادعائي دون تحقيقي فلا  
 فادنى المعنى ولا بطلان في الاضافة ولا امر بغير ما كان ولا اطلاق للصريح على الله  
 حقيقة على تقدير ضمير المحي باللفظ في سلك الاستعارة بالكتابة لكن لا يخفى ان  
 كل واحد من تلك الالفاظ اذا اريد به ما هو الادعائي دون الحقيقي يكون مستعملا فيها  
 وضع له فيكون نظمه في سلكها باطلا لان هذه الاستعارة من المجازات وما يستعمل في  
 غيرها وضع له فنظمها هو مستعمل في الموضوع له في سلك المستعمل في غير الموضوع له باطل  
 كما ان نظم المستعمل في غير الموضوع له في المستعمل في الموضوع له باطل وهذا الاعتراض قوي  
 من المقرر وادعى السكائي كما سيجي في علم البيان **قوله** كما صرح به السكائي او يكون  
 ذكره في التنبيه فانها عن حمل الكلام على الاستعارة اذا الاستعارة بالكتابة  
 عن على ما استعمل اليه انفا وسبغ به في علم البيان آيات ان تذكر المنسبة في التنبيه  
 مدعى ومفول المنسبة في جنس المنسبة به وهذا صريح في ان المذكور هو احد طرفي التنبيه لا  
 طرفه فالكلام المستعمل على ذكره لا يحمل على الاستعارة قبله لان ذلك الاستعمال  
 مانع عن هذا الحمل **قوله** واجوابها يكون اجماعه انه لا يكون مانعا من حمل على الاستعارة  
 اذا لم يكن ذكرها على وجه ينسب عن التنبيه نحو ناره صائم وليله قاييم وما اشبه ذلك

مما يشتمل

مما يشتمل على ذكر الفاعل محققا والمنسبة به ايضا وقوله بل ليل انه متعلق بقوله انما  
 يكون مانعا وانما اذا كان على وجه ينسب عن التنبيه سواء كان بجهته الحمل نحو زياره او  
 بجهته الاضافة نحو جبين الماء وهو مانع عن الحمل على الاستعارة لا ينسبها من المناقشة لان  
 التنبيه يقتضي عدم دخول المنسبة في جنس المنسبة به ادعاء والاستعارة تقتضي قوله في جنس  
 ادعاء **قوله** وقدم المسند اليه على المسند اليه في او قدم احوال المسند اليه على احوال المسند  
 على حذف المضاف لان المجهول انما هو عن احوالها لا عن ذاتها فالتمهيد في البحث انما  
 يتعلق بالاحوال لا بالذات فيكون المراد بتقديم المسند اليه تقديم احواله وان كان ذاته  
 مقفرا على ذات المسند وكان هذا وجه تقديم احواله على احواله كما ان المراد به قوله  
 لما سياتي او سياتي بيان اولوية تقديم مباحث المسند اليه على مباحث المسند  
 وهو ان المسند اليه هو الذات والمسند هو الصفة والمسند اليه هو العمدة في الكلام  
 دون المسند ومباحث ما هو الذات والعمدة اولى بالتقديم **قوله** فان الاعتماد عند  
 الذكر ارجح اما الاول فلان الشاهد في الذكر اللفظ مع العقل كمن اللفظ في الدلالة  
 ظاهر واما الثاني فلان الشاهد في الحذف العقل مع اللفظ المقدر كمن العقل في الدلالة  
 ظاهر ولذا كان الاعتماد عند الذكر على دلالة اللفظ من حيث الظاهر وعند  
 الحذف على دلالة العقل مع ان كل واحد منهما لا يستقل بالدلالة بدون الآخر  
 فكما ان للعقل دخلا في الدلالة عند الذكر فكذلك ان لللفظ المحذوف  
 دخلا في الدلالة عند الحذف فكان العقل باعتبار كون الاعتماد عند الحذف  
 على دلالة من حيث الظاهر كان اقوى الدليل من اعني العقل واللفظ المحذوف  
 لا استقلاله بالدلالة نظر الى ظهوره وافترقا اللفظ المحذوف اليه في الدلالة  
 نظر الى صفاته لكونه محذوف فامد لولا عليه بالقرينة **قوله** وانما قال تجنبيل لكون  
 العدول على سبيل التجنبيل لا على سبيل التحقيق لان العدول على سبيل التحقيق  
 يتوقف على الكون سابقا للمحل الاول وهو اللفظ والانتقال عنه فانها التي المحل  
 الثاني وليس شئ من ذلك الكون وهذا الانتقال مهربنا تحقيقا بل تجنبيل لكون  
 العدول على سبيل التجنبيل دون التحقيق جدا على ان الدال حقيقة عند الحذف  
 هو اللفظ المدلول عليه بالقرينة وان كان للعقل دخل ظاهر

أحوال المسند

قولهم اولاً برام صوته عن لسانيك قال الشرح في شرح المنهاج  
 الابرارم الاتباع في الفهم قول او تعينه فان قلت  
 اذا تعين المستداليه كان حذوه اصراً عن العيب  
 فكان ذكره عينا قلت لا شك ان القصد في الاتباعين  
 مقاربه القصد لا الاحتراز عن العيب فجاز ان يقصد كل منهما  
 مع ذلك لكونه عن الاضربان يقصد معا وفي ذلك  
 سائر التكت التي يمكن اجتماعها وهذا الجواب  
 اوجز من الجوابين اللذين ذكرهما الشراح  
 في الختصار لا يخفى حسن جوابي  
 قوله رتبة من غير رام في متصرفي الاشكال  
 لجار الله العلامه ان اول من قاله الحكم بن  
 عبد يوفى وكان ارضى الناس وذلك انه  
 نذر في ذلك مرارة على الغيب اسم رجل  
 فوام صيدها انما فلم يمكنه وكان يرجع خوف  
 بلا صيد وكاد يقتل نفسه ومنهم ابنة مطعم  
 فوجه القصد في الحكم بن الحكم بن الحكم بن  
 البقرين الوثنيين في خطبتهما فاصابها  
 عرضت والثالثة رماها مطعم فاصابها  
 فعند هذا قال الحكم ذلك فصار مثلاً  
 يقرب به لصدور الفهم من غير اهله  
 صحيح

عادتها وورد الاستعمال على تركه فظايره  
 فنحن نصدق بالقياس ولا يتصور متن  
 يتكلم بذلك الكلام اولاً بخلاف ورود  
 الاستعمال على تركه فانه مما يتصور  
 ممن يعلم به اولاً في كرمي  
 كلاماً على الاستعمال الاول على  
 كلاماً على الاستعمال الاول على  
 كلاماً على الاستعمال الاول على

العدول الى قولهم على سبيل التحقيق الا ان يقال ان العقل اصل المنطق واللفظ  
 وتكون الامل تصديق الفروع محال واعتماد الامل على المسند اليه اذا قلنا من العقل  
 اقوى من اعتماده عليه اذا قلنا ان شراة الامل اقوى من شراة الفروع  
 فيكون اقوى الدليلين تحقيقاً باعتبار اصلية وان لم يستدل بالدلالة لكن سبيل  
 يوجب كون على سبيل التحقيق بل هو انما يكون على سبيل التحليل لعدم تحقق الكون  
 اولاً في المحل الاول والانتقال ثانياً الى المحل الثاني **قوله** الاحتراز عن سوء الادب  
 فيما ذكره من المثال المذكور خالق كما يشاء ارجح لان علمه احدث في هذا  
 المثال لو كانت الاحتراز عن العيب يلزم سوء الادب في التحليل حذف اسم الله  
 بهما بالاحتراز عن العيب مما يسمى الادب فذكر قوله او تعينه للاحتراز عن سوء  
 الادب فيكون علمه احدث منها تعين المسند اليه **قوله** ولا مقتضى للعدول عنه او  
 عن الذكر كالا احتراز عن العيب او تحليل العدول او اختيار التبت او غير ذلك **قوله**  
 او زيادة الابقاع والتعريف يعني في القرينية ايضا المسند اليه للسامع وتقرير في  
 ذمته لكن في ذكره زيادة ايضا وتقرير فيكون في القرينية بدون الذكر ايضا و  
 تقرير له وفي الذكر مع القرينية زيادتهما والابقاع باعتبار فهم الامل المسند اليه  
 والتعريف باعتبار كونه في ذمته **قوله** او اظهار تعظيمه ارجح بوزن التعظيم او الوصف  
 بالعظمة عند حذف لقيام القرينية كونه اسم مما يدل على التعظيم لكن لا يحصل  
 اظهار التعظيم عند الذكر كإظهار التعظيم ايضا كونه المقام من كونه اظهار  
 التعظيم كونه الاسم مما يدل على التعظيم **قوله** كونه اسم مما يدل على الامة يعني  
 والمقام ايضا مما يقتضى الامة اظهارها وان كان يفهم الامة عند حذف  
 لكن لا يحصل اظهارها **قوله** لتقدم ذكره لفظاً تحقيقاً ارجح مثال تقدم ذكره لفظاً  
 تحقيقاً خوف زبد كلامه ومثال تقدم ذكره لفظاً تحقيقاً خوف زبد كلامه ومثال  
 تقدم ذكره معنى بدلالة لفظه عليه نحو قوله تعالى اعدوا لهوا القربى للسقوى ومثال  
 تقدم ذكره معنى بدلالة قرينية حال نحو قوله تعالى والابويه وخو ربه رجلاً وخو هو  
 زيد قائم وهي عند قايمة وخو ضربين وضربت زبداً على مذهب المصيرين من باب الشارح

**قوله** قصد الى تفضيح حاله تغليب لقوله لا عزير بقوله ولو نرس مخاطباً معناه  
 الى صفت متعلق بقوله شابت حاله في الظهور لا اهل المحشر **قوله** واذا كان كذلك  
 الى اذا كان لا يختص بحالهم رؤيه را دون راوتنا هيراً في الظهور لا اهل المحشر  
 الى مرتبة امتناع خفاء بما على احد منهم بل كل رؤيه فلها مدخل في **قوله** على حذف  
 المضاف هو الرؤيه لكن اضافتها على التفسير الاول الى حاله وعلى الثاني  
 الى مخاطبههم وهذا قال اولاً لرؤية حاله مخاطب وثانياً او بحالهم رؤيه مخاطب  
 فالضمير في حاله والمضاف هو الرؤيه مقدر افا في الاول او الثاني والمضغ فلا  
 يتميز برؤية حاله مخاطب عن مخاطب بل لكل مخاطب مدخل في رؤيه حاله او فلا يتميز  
 بحالهم رؤيه مخاطب عن رؤيه مخاطب بل لكل رؤيه مدخل في حاله **قوله** بعينه حال  
 من الضمير الاضاره او موقفاً ومنه خفاً ومتممة عن جميع ما عداه او ملتبس بعينه  
 وشخصه هيرنا استخدام بان براد بذكر الضمير معنى المسند اليه دون لفظه  
 كما يرد بالضمير بعينه مفاه دون لفظه او حذف المضاف الى الاضاره صفاته في يرد  
 الضمير الى لفظه **قوله** واحترازه عن نحو جوابي زيد وهو راكب او عن اضار  
 ثانياً بالضمير الغائب **قوله** وهن العيوب ارجح القبول والثلثة اعني قوله بعينه  
 وقوله في ذمته الامل مع ابتداء وقوله باسم مختص به لتحقيق مقام العلميه لان مقام العلميه  
 لا يكون الا كذلك لا لجراد الاحتراز والافعال قيد الاخير وهو قوله باسم مختص به  
 عن العيوب من السابقين لان الاسم المختص بشئ معين انما هو العلم فالاضار بالعلم كما  
 يختز به عن الاضار بعينه المشكله والنحو طلب الاسم الاشارة والموسول الموقوف للمقام العبد  
 والاضافه كذلك كحيزه عن الاضار باسم اجنس مطلقاً وبضمير الغائب فلا حاجة  
 في الاحتراز عن هذا الاضار الى القيد من انما بقيد جداول لا يكون شئ من هذه  
 الامور اسما مختصاً اصلاً وهذا جواب محصله كما عرفت ان ذكر القيد المذكورة  
 انما يقصد به تحقيق مقام العلميه والاحتراز حاصله بما تابع للمقصود كما ان ذكر  
 القيد المذكورة في التعريفات انما يقصد به شرح المعانيات والاحتراز حاصله بما  
 تابع للمقصود فلذا باسرها يقع في قيدوه الفهم ابطا والتعريفات ما يفتح به الاحتراز  
 عن جميع المحترزات كمن المناسب ان يشار هذا القيد على عداه وان يخرج به بالخرج

بغيره كما في ما نحن بصدده **قوله** ثم جعل على الذات احو يعنى بطريق الوضع ابتداء  
فلا يكون 2 اسما لمفهوم الواجب لذاته او المسمى للمعبودية له بل هو علم للواجب  
الوجود والخالق للعالم فيكون معرفة بالعلمية لا بالالف واللام **قوله** كما في الالف جمع  
اللقب وهو علم يشوبه اوزم والكنية علم صدر باب او ام والاسم علم مترادف **قوله**  
لهذا العلم له اى يصلح الكتابة عن ذلك المعنى للدلالة عليه التزاما باعتبار الوضع  
الاول اى الاضافى **قوله** بالنظر الى الوضع الاول اعنى الاضافى الى متعلق بقوله  
كتابة وامتزاز عن الوضع الثانى العلمى وبيان كونه المنزوم بين الالف واللام  
وكونه كتابة عنهما كما هو باعتبار الوضع الاضافى دون العلمى فان المعنى الاضافى قبل  
النقل الى العلمية هو المعنى الاضافى دون المعنى العلمى وهو ملازم النار وملازم  
ويلزم لهذا المعنى انه جسمى واعتبارهم في الكنى المعانى الاصلية مما يدل على ان  
المنزوم والكتابة في نحو ابولمب فعل كذا بالنظر الى الوضع الاول دون الثانى  
فاذا كان معناه بالنظر الى الوضع الاول ملازم النار وملازمه بزمه بهمنى  
فيكون الانتقال منه الى كونه جسمى انتقالا من المنزوم الى اللازم باعتبار الوضع  
الاول وهذا القدر من الانتقال من المنزوم الى اللازم باعتبار الوضع الاول كاف  
في الكتابة ولا يحتاج الى ان لا يكون ابولمب علم كاشخص معين بناء على  
عدم بيان المجاز والكتابة في العلم ولا يفتقد في هذه الكتابة علمية لانها باعتبار  
الوضع الاضافى دون العلمى حتى يلزم العلق **قوله** وقيل في هذا المقام احو اى  
في مقام تعريف المسند اليه بالعلمية للكتابة بمعنى مثل هذه الكتابة بنحو جاد قائم  
على ان المراد لازمه او لازم مسماه وهو اجود دون مسماه وهو الشخص المسمى  
باسم قائم ونحو رايت ابولمب على ان المراد لازمه او لازم مسماه هو جسمى  
دون مسماه وهو الشخص المسمى باسم ابولمب **قوله** لا يشترط ان يكون المراد من  
اسم بهذا الوصف **قوله** ولو كان المراد ما ذكره احو او لو كان المراد من الكتابة في  
هذا المقام ان يقال جاد قائم ورايت ابولمب ويراود جواد ووجه تسمي دون الشخص كان قولنا  
فعل هذا المراد او ابولمب فعل كذا من غير اى كافر ايضا كناية عن كون الكافر المشرك اليه جسمى  
وهو فاسد ولم يقل به احد **قوله** وسما يدل على ذلك احو **قوله** لست

ولو كان المراد ما ذكره احو كما هو مما يدل على ذلك وكون الكناية في هذا المقام منتزعا  
يقال جاد قائم ورايت ابولمب ويراود جواد ووجه تسمي دون الشخص المسمى كذا كما يدل  
على ذلك **قوله** ان صاحب المقتضى وغيره مثلها اى هذه الكناية بقوله تعالى بنت بر الى اب  
ولا يشك ان المراد باسم ابولمب هو هذا الشخص المسمى بهذا الاسم لا كافر غيره فاذا اراد  
ذلك الشخص يكون كناية عن كون جسمى وان اراد به كافر اخر يكون استعارة بناء  
على شرف الشخص المسمى بوصف جسمى واحاصل انه من قبيل الكناية على الارادة الاولى  
ومن قبيل المجاز على الارادة الثانية فكما ان القول بان له من قبيل الكناية على الاول  
ولا من قبيل المجاز على الثانية فاسد فكذلك ان القول بان له من قبيل الكناية على  
كلتا الارادتين فاسد **قوله** مثل هذا الكلام اى الذى عرف فيه المسند اليه  
بالموصوفية لعدم علم المتكلم او كونهما بالاصول المختصة به سوى الصلة نحو الذين  
في بلاد الشرق لا اعرفهم او لا يعرفهم **قوله** والمراد من مفاعلة من راد ويراد اذا جاء  
وذهب احو يعنى ان المعنى الاصلى للمراودة الجمع والذباب والمراد من هذا المعنى هو الفعنة  
ومجامعة اياها وقوله يحتمل حال من الخادع **قوله** قيل هو تفسير المراد احو اى التذكير  
يعنى التى هو فى بيتهما التفسير المراد اى الذى هو المسند لا لتفسير المسند اليه ولا لتفسير الفرض  
المسوق له الكلام لانه مما يدل على فظلا اشتقاقها والفتحة **قوله** وقيل تفسير المسند اليه احو  
اى هو لتفسير المسند اليه لا لتفسير المسند ولا لتفسير الفرض المسوق له الكلام وذلك لان  
وقوع الابرار والاشترار فى امرأة العزير وزليخا بناء على كسر المعنى بلغة المرأة العزير  
والمسمى باسم زليخا فيقع الاشتراك المعنوي في الاول والاشترار للفعل في الثانى  
فلا يشترط المسند اليه ولا يتعين في المرأة العزير وزليخا من غير ما تقرر وتعين في السى  
هو فى بيتهما لانها اولى من مفعولة لا اشتراك فيها اصلا **قوله** فتفسيرهم من التيم  
ما غنبرهم او غنبر ال وحنون وحنوده من الجوراء غنبرهم من العذاب والهلاك الذى  
انما يحيط به علم الله تعالى وعدم وصوله تحت العبارة ناب عنه كلمة **قوله** اى تملكوا و  
تصابوا بالحوادث يجوز بالنظر الى الاول ان يراد هلاك انفسهم وبالنظر الى الثانى  
هلاك اموالهم وذلك لان الصريح القاد على الوجه للهلاك فتجوز كل من  
الارادتين عند الكناية به عن الهلاك **قوله** للاشارة الى ان هذا الخبر احو



وهذه الاشارة انما هي لافي الصلة من الدلالة على وجه بناء الخبر وطريق الترتيب  
مخوف ان الذي لا يحسن معرفة الفقه اح فنية اشارة وايضا الى ان الخبر الذي يبنى عليه ما  
وقع من غير اهله واجازة بنان ذلك اجز لانه فعل من لا يحسن معرفة الفقه فكل هو  
نازل ومحقق عن درجته التصنيف فكذا ذلك فعلة نازل ومنحط عن درجته التعظيم  
**قوله** حتى كانت برهان عليه لان ضرب البيت بكوفة والبراهجة اليها معلول في ذوال  
المحبة وانقطاع المودة فيكون كما يبرهان عليه **قوله** فقد ظهر الفرق بين الابداء والمحقق  
الخبر صيغته وجد كلاهما في عن ان التي ضربت ببناء اح ووجد الابداء في نحو ان الذي  
سك السماء دون تحقيق الخبر وسقطا عن ان المص في الايضاح بان الفرق  
لا يظهر بينهما اذ بين الابداء والمحقق الخبر قوله والمثال هذه المباشرة اح او مباشرة  
كون ذلك للتقريب وذلك للبعيد وذلك للتوسط لانهما يعززة الوضوح واللفظ والاعتماد  
به نظر علم المعاني لانه انما يحسن عن الزايد على اصل المراد فاجاب عنه بان امثال هذه  
المباشرة في نظريها اللفظ من حيث اح واذا كانت حيثية نظر علم المعاني في تقريبية نظر اللفظ  
لا يغيرها لا يرد هذا السؤال والتفسير في قوله وهو زايد راجع الى الابدان المقاموس  
من قوله يوتي بهذا الايمان المسند اليه بلفظ هذا عند ارادة بيان ضرب هو زايد  
على اصل المراد **قوله** ولفظ ذلك صالح للاشارة اح جواب عما يقول ان البعيد  
عن غير ان حضوره والخط غائب والغائب انما يشتر اليه بالظهور والضمير لا يترك  
والمراد بالغائب ما غاب عن اح وبالحاضر خلافه والمراد بالبعيد ما بقى  
وبالمعنى خلافه والمعنى يتناول الغائب والي ضر وكثيرا كما يذكر المعنى احاضر المتقدم  
باللفظ ذلك كما يذكر المعنى الغائب به **قوله** وهذا او باذكري في توجيه تنبيه  
عنه تعقيب المشارة اليه باوصاف بقولنا او عند ايراد الاوصاف على عقبة المشارة اليه  
من قولنا يقال عقبة فلان اح ظهر فاد فاقبل ان معنى قوله عند تعقيب المشارة اليه  
عند جعل اسم الاشارة بعقب اوصاف لان كون التعقيب بمعنى الجعل والمشارة اليه  
بمعنى اسم الاشارة بخالف الاستعمال على انه يوجب ان يخرج اللفظ من معناه الاول  
اللفظي **قوله** بذلك او باير وبعد اسم الاشارة **قوله** او الى صفة من احقيقة  
اح يعنى الى صفة بعض من افراد احقيقة والحامية لاصفة نفس احقيقة والحامية

معروفة بين المتكلم والمخاطب واما من شخص كان ذلك البعض او اثنين مستخفين  
او جماعة مستخفة اعنى قد ادمت شخصها او فردين مستخفين او افراد مستخفين  
وذلك لتقدم ذكره صريحا او كناية الى كونه معروفا بين المتكلم والمخاطب اما لتقدم  
ذكره صريحا فهو المعروف بالعرف بالخارجي التحقيق او كناية فهو المعروف بالعرف بالخارجي  
التقديري وهذه الكناية هي الكناية المصطلحة المطلوبة بانها غير صفة ولا نسبة  
كما اشار اليه بقوله لكن التحريم اح والحاصل ان امرأة عمران طلبت في نفسها  
توكلت انتم كنتم عنه بقولها رب اني نذرت لك ما في بطني محررا **قوله** فالانتم اح الى  
تعريف الانتم باللام اشارة الى المعروف بالعرف بالخارجي التحقيق وهو انتم في قوله  
تعالى قالت رب اني وضعتنا نبي وتوكلت باللام اشارة الى المعروف بالعرف  
الخارجي التقديري وهو الذكر المكنت عنه بما في قوله تعالى رب اني نذرت  
لك ما في بطني محررا **قوله** وقد تبين عن ذكره او كونه معروفا بين المتكلم  
والمخاطب قد تبين عن تقدم ذكره صريحا او كناية **قوله** الى نفس  
احقيقة اي الى مجرد نفس احقيقة مع حصولها في ذهن السامع لان معنى تعريف  
اللام هو الاشارة الى مجرد نفس احقيقة مع الاشارة الى حصولها في ذهن  
السامع **قوله** ومفهوم المسمى عطف نفس احقيقة والاضافة بيانية  
او مفهومية هو المسمى **قوله** لواحد من الافراد وهذه الافراد الخمس من ان تكون  
احادا او مشتملات او جماعات وكذا المعروف بلام احقيقة وذلك الواحد لان احقيقة  
شتمول الاحاد والمشتملات وجماعات **قوله** لسما بقة ذلك الواحد احقيقة  
لانه لكونه فردا مشتملا يرفع الافراد كلها على سبيل البديل كما اننا يعبرها على سبيل  
التناول **قوله** وذلك اي اطلاق المعروف بلام احقيقة على فرد موجود منها بالبيان  
عنه تبيينه في الذهن ليس مطلقا بل عند قيام قرينة اح فانه عند عدم قيناسه لا  
يجوز **قوله** وهذا هو المعروف بلام احقيقة المراد به الفرد المعروف في الذهن  
**قوله** بالنظر الى القرينة قيد لقوله ودو اللام **قوله** سواء يعنى في افادة  
البعضية الا ان افادتها في المجرى بنفس اللفظ وفي ذى اللام بالقرينة **قوله**  
وبالنظر الى انفسها مختلفان قيد لقوله بها مقدر اى ومهما بالنظر

قوله ونحوه اسم مدلول اللفظ من حيث يقصد باللفظ ليس  
من حيث يحصل منه مفهوما ومن حيث وضع له اسم  
فالتفادي بين المضاف والمضاف اليه بالاعتناء والاضافة  
لبيان دقة اشارة اللفظ الى اسم الجنس  
لما عليه من حيث هي  
قاسم اللفظي

قوله وقد ياتي المعرف بلام احقيقة  
لواحد من الافراد او لواحد من افراد  
مدلوله فان كان مفردا فلواحد الاحاد  
وان كان جمعا فلواحد من الجماعات  
وان كان مشتملا فلواحد من المشتملات  
قاسم اللفظي

الى النفس المختلفة فيقولون مقدر اي واما بالنظر الى النفس المختلفة  
لان المجرى لبعض العجز المعين من الحقيقة وذا اللام لنفس الحقيقة على ما ذكرنا  
يعني العجز الذهني او الاستفراق **قوله** ولهذا لا يكون اللام التي لتعرف  
العجز الذهني او الاستفراق هي لام الحقيقة **قوله** ولا بد في لام الحقيقة اج  
جواب عما يقال ان المعروف بلام الحقيقة ان قصده الاشارة الى الماهية من حيث  
هي هي لم يتجز عن اسمها الاجناس التي يشترك بها الى الماهية من غير دلالة فيها على  
بعضية الافراد ولا كلياتها من كانت تلك الاسماء او معرفة باللام كقول  
وذكرى والرجعي والذكرى وان قصده الاشارة اليها باعتبار حضورها في الذهن  
لم يتجز عن المعروف بلام العجز الخرجي لان معناها واحد وهو حضور الذهني **قوله**  
قلبتا اشارة الى ان لا يحصل بينهما الامتياز بالاشارة في الامر العجز الى صفة  
معينة من الحقيقة وفي لام الحقيقة الى نفس الحقيقة كما ذكرنا من ان معناها  
واحد وهو حضور الذهني وان كان في احد عبارته عن حضور الماهية في الذهن  
وفي الاخر عبارة عن حضور الصفة المعينة في الذهن كمن يصدق على كل واحد من  
حضور بين حضور الذهني فيكون معناها واحدا فلا يتجز احد معاني الاخر  
**قوله** على مذهب الماخذن يعني ان الالف واللام في اسم الفاعل والمفعول  
مطلقا وفي تعريف لا موصول عنده **قوله** دون غيره اجماعا في اسم الفاعل  
بمعنى الخبوت كخو المؤمن والكافر والصابغ فان الالف واللام في تعريف  
عند غير الماخذن ايضا فلا يكون المثال المذكور متبعا على مذهب الماخذن بل هو  
صحيح مطلقا **قوله** ولو سلم يعني ان اللام في اسم الفاعل موصول عند غير الماخذن  
مطلقا فالمراد ليس بالاسفراق اجماعا بحرف التعريف فقط حتى يرد الاعتراض  
بان المثال منبني على مذهب الماخذن بل تقسيم مطلق الاستفراق سواء كان  
بحرف التعريف او غيره والموصول بحرف التعريف مما ياتي للاستفراق فانثال  
المذكور صحيح مطلقا **قوله** يعني انه يتناول كل فرد اجماعا ويتناول المفرد كل فرد  
من الافراد يتناول في زوج الافراد في ضمن المنفرد والمجموع ويتناول المنفرد كل اثنين  
لا يتناول في زوج الواحد وجماعه ويتناول اجمع كل جماعه لا يتناول في زوج

الواحد والاثنين والمنفرد والمجموع يتناول الالف المفرد ولا يتناول  
احدهما الا **قوله** وهذا في الشك المنفردية مسلم او يكون استفراق المفرد اشتمل  
في الشك المنفردية مسلم يعني اذا كان استفراق كل من المفرد والمجموع بحرف التعريف فيكون  
استفراق المفرد اشتمل من استفراق اجمع مسلم لان المفرد يتناول كل واحد من الافراد اجمع  
يتناول كل جماعه ونفي اجمع يستلزم نفي كل واحد فنفي الواحد كما يحصل في ضمن نفي اجماع يحصل  
بدون نفي اجماعه واما نفي اجماعه فلا يحصل بدون نفي الواحد فيكون استفراق نفي الالف  
اشتمل واطم من استفراق نفي اجمع **قوله** بل اجمع المعروف بلام الاستفراق يتناول  
كل واحد من الافراد ويشتمل الافراد كلها مثل المفرد فلا تفاوت بين استفراق  
المفرد واستفراق اجمع اذا كان معرفتين بلام الاستفراق **قوله** على ما ذكرنا  
اكثر اجماع اللفظة والخروج الضمير المنسوب والمجرور اجماعا الى ما هو عبارة عن كون  
اجمع المعروف بلام الاستفراق مثلا للافراد كلها مثل المفرد **قوله** ولما كان مرادنا  
في استفراق المفرد من ان الاعراض اجماع هذا الاعتراض انما ينظر على قول من قال  
ان اسم هجره موضوع للماهية مع قيد الوصف دون قول من قال انه موضوع للماهية  
من حيث هي **قوله** وامتناع وصفه بنعت اجماع اجماعه قيل لو كان الاسم المفرد  
مجردا عن الدلالة على معنى الوصف لما امتنع وصفه بنعت اجماع واللام باطل وكذا  
المفرد فاجاب بان امتناع وصفه بنعت اجماع اجماعه هو للمسمى فانه على التام كل المفرد  
لا لعدم كونه مجردا عن الدلالة على معنى الوصف **قوله** يعني كل فرد لا مجموع الافراد  
يعني والتشافي انما هو بين افراد الاسم المفرد ومعنى المجموع لا بينه وبين معنى كل فرد  
فلا يرد الاعتراض المذكور **قوله** ولهذا لا يكون المفرد الدافع عليه حرف الاستفراق  
بمعنى كل فرد لا مجموع الافراد **قوله** الى اخصاره في ذهن السامع صفة لطريق اجماع  
اخص طريق موصول الى اخصاره في ذهن السامع **قوله** لكونه في السجود واجب  
على الرصير قيل قال الالبست حين اخرج من السجن ليقتل **قوله** اليمين جمع يمان  
والنسبة الى اليمين يعني حذف احدى ياء النسبة وعوض منها الف فتصارح بانى نتم  
جمع على اليمين **قوله** وهو غير المسند اليه اجماعا المشكك وان كان مضافا اليه كونه غير  
المسند اليه المضاف وغيره الصريف اليه المسند اليه **قوله** وهذا معنى قوله او غيرها

ان يكون المشكك غير المسند اليه المضاد وغير ما اضيف اليه المسند اليه بمعنى قوله او غيرهما  
يعني ان الضمير في قوله غيرهما راجع الى المسند اليه المضاد وما اضيف اليه المسند اليه  
**قوله** او المقصود الى قوله يعني الى قوله غير معنيين او غير معبر تعينه وصورته في ذهن  
السامع والاولى يصح العطف الى الجمل مع الخلق عن الفايدين ووجه  
كون العطف الى العود موجبا لتكثير المسند اليه ان يكون كل اسم مفعول حاصل للمخبرية  
والعودية وكون التكثير شرطاً للعطف العودية وتحقق الشرط لا يتوقف على تحقق  
الشرط فيوجب العطف الى العود تكثيراً **قوله** نحو جاد رجل او رجل واحد لا جرادان  
والرجال **قوله** والفرق بين التعظيم والتكثير انهما قد يجتمعان كما في قوله كذبت  
رسول من قبلك المراد في قوله كذبت وآيات عظام والتكثير قد ارتفع في قوله صاحب  
والتعظيم قد ارتفع في ان له لا بلا وان له لغتها وكذا التحقير والتقليل وقد يجتمعان  
كما في نحو اعطاني شيئا والتحقير قد ارتفع في قوله تقا ورضوان من الله كبر التقليل  
قد ارتفع في قوله وليس له من طالب العرف **قوله** باعتبار الكبريات والمقادير  
كافي المقهورات والموزونات والمنهيات بها ما سواها كانت تلك الكبريات والمقادير  
تحقيقا كما في الابل او تقديرا كما في رضوان من الله اكبر فان لا توجد في لفظ الرضوان لانه لا  
تقدر فيه بل يحصل التعدد فيه بحسب المعنى لانه مصدر وفي معنى التعدد بحسب التقدير  
**قوله** وكذا التحقير والتقليل يعني ان التحقير بحسب الخطا الثاني وسفل الدرجة والتقليل  
باعتبار الكبريات والمقادير تحقيقا او تقديرا **قوله** هذا انظر الى التعظيم الى قوله  
ودنو آيات عظام انظر الى تعظيم الرسول لان كون الآيات عظاما يدل على ارتفاع  
شأن ذوي الآيات وعلو طبقتهم وليس المراد من الآيات صحتها آيات القرآن بل العظمة  
والمجرات **قوله** لا للتاكيد اذ لو كان المفعول المطلق للتاكيد لما صح هذا الاستثناء  
فان مدلوله يكون مدلول الفعل فقط فيلزم استثناء الشيء عن نفسه وهذا  
ليس بصحيح جدا بخلاف ما اذا كان للمفعولية فانه متعدد حيث يكون مما يقبل الشرح  
والضعف فيفتح الاستثناء **قوله** ووافق بقوله واما بيانه واما الابدال  
منه لان المراد بهما معناه المصدرين فاذا اريد بالوصف معناه المصدرين دون  
الاصطلاح وهو التابع المخصوص يكون او وفق بهما **قوله** او الوصف بحسب المصدرين

يعني

يعني ان اريد بهذا الضمير لفظ الوصف بمعنى ذكر الوصف يكون التقدير فلكون  
ذكر الوصف وان اريد معناه الاصطلاح وهو التابع المخصوص يكون من قبيل  
الاستخدام حيث اريد بلفظ الوصف معناه المصدرين وبضمير معناه الاصطلاح  
**قوله** مبنيا لراي المسند اليه وكان شفا عن معناه التبيين باعتبار لفظه والاشفاق باعتبار  
معناه فكانت يحصل من اجتماعه مع لفظه عالم يحصل ومن الابدال بحيث يكون  
تعريفه او تقريرا منه والمثال المذكور من قبيل الاول على راي المعتزلة **قوله** او  
مقلدا اشراكه ورافعا احتمال بيان لعموم التخصيص المفهوم من تخصيصه لتقليل  
الاشراك ورفع الاحتمال **قوله** حيث يتعين الموصوف اح اما بان يتفرد الموصوف  
بالاسم المذكور ولا يكون له شريك في ذلك الاسم او بان يعرف بعينه الخاطبة قبل  
ذكر الوصف وانما قيد التعيين لانه لو لم يكن متعينا قبل ذكر الوصف كان الوصف  
مختصا لا محذور **قوله** حيث وصف دابة واطاير بما هو من خواص اجنيس  
من الكون في الارض والطين بالجناسين لان خاصية جنس الدابة ان يكون في الارض  
وخاصية جنس الطير ان يطير بجناسيه وهذا التعليل تمثيل كون الوصف لبيان المقصود  
وتفسير بقوله تقا وما من دابة في الارض والاطاير يطير بجناسيه **قوله** وهذا الاعتبار  
افاد هذا الوصف اح او باعتبار ان يكون المصدر من الدابة والاطاير الى اجنيس دون  
العز وبقية الوصف بما هو من خواص اجنيس افاد هذا الوصف زيادة التعيين والاشارة  
فان تكثير المفرد محتمل للجنس والعز وبتعمال اجنيس بقيد تعيها واحاطة وعطف الوصف  
بما هو من خواص اجنيس يتعين ان المراد هو اجنيس دون العز فينبغي الوصف بزيادة  
التعيين والاحاطة **قوله** لانه ليس من تاكيد المسند اليه في شيء اح او لان ما ذكره من المثال  
تقرير الحكم ومثال تقرير الحكم ليس من تاكيد المسند اليه الاطلاق بوجه اصلا او لا  
لفظا ولا معنى فضلا عن ان يكون تقرير الحكم او المحكوم عليه على ان تاكيد المسند اليه اصطلاحا  
لتقرير الحكم فقط وسيصح المصير بان لا يكون تاكيد المسند اليه لتقرير الحكم فقط **قوله**  
وكذا من لا تكذب انت لانه لو لفظ انت لتاكيد المحكوم عليه لا الحكم **قوله** بل من حيث  
يكون اح بيان لمعنى استعمال المبدل منه على المبدل وقوله ومنتقيا لانه بوجه ما حو لفظ بيان  
لقوله من خواص اجنيس **قوله** ولهذا لو جوب ان يكون المتبوع في بدل الاشتمال بحيث يطلق

قوله لانه ليس من تاكيد المسند اليه  
في شيء لان كلامنا المثالين ليس  
تاكيد المسند اليه اما الاول فظ لانه من باب  
تقوى الحكم بتقدير المسند اليه اما الثاني  
فلا من باب التخصيص بتقدير المسند اليه  
واللفظ وحده اذ لا غير من مؤكدة  
للتخصيص الحاصل بالتقديم سر

ويراد به التابع قوله ليدل الغلط اضافة البديل الى الغلط اضافة السبب الى  
السبب لا اضافة البيان الى البديل الذي سببه هو الغلط لا البديل الذي هو الغلط  
قوله من غير دلالة على تفصيل الفعل اذ يعنى في العطف بالواو تفصيل المسند اليه  
ليس مدلولاً للواو اما الاول فكلان قيام العوض الواحد في حالة واحدة بالمحلين ممنوع  
فيلزم ان يثبت الفعل للمعطوف ايضا غير ما ثبت للمعطوف عليه واما الثاني فكلان الواو  
انما يدل على اجمع المطلق اذ على بنو الحكم للتابع والمتبوع من غير تعرض لتقديم او تأخر  
او معية فكلان يكون فيا دلالة على تفصيل المسند بان الجيبين كانا معا او مرتبين معا  
قوله واحتر بقوله كذلك عن نحو جاءني زيد وجاءني عمرو بعد يوم او سنة اذ تفصيل  
المسند وان حصل فيه بحسب وقوله في الازمنة لكنه ليس مع اقتضار لانه من عطف الجملة دون  
المسندية اذ الكلام جائني زيد وجاءني عمرو بيوم او سنة قوله فانكلا تشرتك في  
تفصيل المسند يعنى مع الاضمار اما تفصيل المسند فكلان الغاء للتعقيب المقضى لتفصيل  
ازمنة المجرى ونتم للترخي المقضى ايضا لتفصيل الازمنة وحتى لا اعتبار التعلق بالمتبوع  
اولا وبالمتابع ثانيا من حيث انه اقوى الاجزاء او اضعفها واما الاضمار فكلان الفعل  
يحذف من المعطوف قوله فغنى تفصيل المسند في احوال جواب عما يقال ان حتى اذا استعملت  
فيما يكون الفعل حاصل للمتابع والمتبوع في زمان واحد نحو جائني القوم حتى قالوا اذا  
جاءوك معا لا يكون تفصيل المسند والا فاصح تفصيل المسند فيما قوله ولا يشترط  
فيما الترتيب الخارج بل يجوز ان يكون ملابسة الفعل لا بعد ما قبل ملابسة الاجزاء  
كما يجوز عكس وانما يشترط فيها الترتيب اللفظي سواء صادف الترتيب الخارجى اولاً  
قوله في هذه التثنية ايضا تفصيل المسند اليه او كما في العطف بهذه التثنية تفصيل  
للمسند كذلك فيه تفصيل المسند اليه فلا ينفك تفصيله عن تفصيله فلم لم يقل او تفصيلها  
معها وان لم يذكر الفعل الملابسة او المسند للتابع لكن ذكر المسند اليه يدل على ذكر المسند  
قوله لان الكلام اذا استعمل على تقدير ايدى يعنى ان قولنا جائني زيد فعمرو او نتم عمرو او  
جاءني القوم حتى قالوا يشتمل على تقدير ايدى على انبات المجرى للتابع والمتبوع وهو التعقيب  
والترخي والترتيب الزايد على مجرد انبات المجرى لانهما فكانه معلوم ان الجائى  
زيد وعمرو والقوم وقالوا والشك انما وقع في التعقيب والترخي والترتيب لا

في المجرى

في المجرى  
قوله في هذه التثنية ايضا تفصيل المسند اليه او كما في العطف بهذه التثنية تفصيل  
للمسند كذلك فيه تفصيل المسند اليه فلا ينفك تفصيله عن تفصيله فلم لم يقل او تفصيلها  
معها وان لم يذكر الفعل الملابسة او المسند للتابع لكن ذكر المسند اليه يدل على ذكر المسند  
قوله لان الكلام اذا استعمل على تقدير ايدى يعنى ان قولنا جائني زيد فعمرو او نتم عمرو او  
جاءني القوم حتى قالوا يشتمل على تقدير ايدى على انبات المجرى للتابع والمتبوع وهو التعقيب  
والترخي والترتيب الزايد على مجرد انبات المجرى لانهما فكانه معلوم ان الجائى  
زيد وعمرو والقوم وقالوا والشك انما وقع في التعقيب والترخي والترتيب لا

في المجرى ولا في اجرائه فسيق الكلام لا فادة التعقيب او الترخي او الترتيب فكل من هو  
اختصاص فالمقصود من الكلام فيكون المقصد بالعطف في هذه التثنية الى تفصيل المسند  
لا غير وان كان تفصيل المسند اليه حاصل فيه لكنه غير مقصود منه بمجرد حصوله  
لا يكون وربما في ان يقال او تفصيله مع ما لم يكن مقصودا ايضا وتفصيل المسند  
اليه حاصل في الصور التثنية بمنزلة اجنوس حاصل في الانواع وتلك الصور بمنزلة  
الانواع فكما ان المقصود من الانواع هو التفصيل دون اجنوس وان كان حاصلها  
فذلك ان المقصود من الصور التثنية هو التعقيب والترخي والترتيب المقصد  
لتفصيل المسند دون تفصيل المسند اليه وان كان حاصلها فيها قوله ولكن ايضا للسرور  
الى الصواب اجم حاصله ان لا ولكن يشتر كان في التردد الى الصواب وينفرد لان يقال  
لنفي الشك وبينفرد لكن في ايجاب احكام للتابع قوله فخلافا لبعضهم اذ قالوا لا يبن  
عالك فانه قال معنى الاضراب عن المتبوع ان ينفي عنه احكام قطعا قوله ومع حرف  
احكام في المنبت فظاهر لان معنى جائني زيد بل عمرو ان عمرو اجاء وجرى زيد وعمرو  
بجيشه على الاحتمال وبل مهرنا على مذهب المبرد واجرهم بصرف المجرى المنبت  
من زيد الى عمرو وهذا ظاهر مطلقا قوله وكذا في المنفى اجم او معنى صرف احكامهم  
في المنفى فظاهر ايضا على مذهب المبرد لان معنى ما جاءني زيد بل عمرو ان عمرو لم يجرى  
وعدم مجرى زيد ومجيشه على الاحتمال او مجيشه متحقق واما على مذهب اجم هو تفصيل  
اشكال لان معنى ما جاءني زيد بل عمرو ان عمرو اجاء وليس فيه صرف احكام لان احكامهم  
المذكور في الكلام السابق التثني دون الانبات والمصروف الى التابع هو الانبات  
دون التثني فاصيب بان المراد من صرف احكامهم الى التابع في نحو ما جاءني زيد بل عمرو انهم  
من ان يكون صرف بعضهم او كلمة اذ احكامهم فيه ليس نفي احكامهم بل المجرى المنفى والمصروف  
الى التابع هو مجرد المجرى على مذهبهم ومجوع المجرى والمنفى على مذهبهم فلا خلاف في صحة  
ذلك مطلقا فيكون صرف احكامهم في المنفى على مذهبهم فظاهر ايضا بلا اشكال جدا قوله نحو  
جاءني زيد وعمرو اجم وفي تمثيل المشك والتشكيك والابرام بالجملة اجنوسية وفي تمثيل  
والابامة بالجملة الاثنا يثنية است رة الى ان المشك والتشكيك والابرام انما يكون في اجنوس  
والجنوسية والابامة انما يكون في الاثنا قوله والفرق بينهما اجم يعنى كما يجوز في الابامة

ثبوت الحكم لو اورد من التابع والمتبع كذلك يجوز ثبوت الحكم بها واما في التخيير فانما ثبت  
لا وجهها نقطه وهذا هو الفرق بينهما **قوله** يعني لفظ المسند على المسند اليه يريد ان البناء في  
قوله بالمسند داخل على المقصود والتخصيص يعني القصر ويجوز ان يكون بمعنى التمييز كما  
يشبه اليه بقوله فالبناء في قوله فلتخصيصه بالمسند و بالجملة تخصيص شئ باخر في تفرقة  
تمييز الاثر او التمييز المسند اليه من بين الاشياء الصالحة لكونها مسندا اليها بايجاب المسند وهذا  
هو المراد بقوله والمعنى مبرهاج وقوله مبرهاج اشارة الى قول المصنف فلتخصيصه بالمسند **قوله**  
معناه تخصيصك بالعبادة لا تعبد غيرك او جهلتك من بين الذوات مختصا بالعبادة والا  
تعبد غيرك **قوله** فلذا امر فلعدم كفاية مجرد ذكر الالهي في التقديم بل لا بد من تبيين رتبة  
الالهي وسببه **قوله** لانه المحكوم عليه اح حاصله ان المسند اليه ذات والمسند صفة فكما  
ان الذات مقدم على الصفة طبعا فكذلك انه مقدم عليها وضا فلهذا لا بد من تقديم المسند  
اليه على المسند عالم يمنع مانع **قوله** فان مرتبة العامل المتقدم على المفعول يعني  
هذا امر يقتضي العدول عن تقديم المسند اليه فيما اذا كان فاعلا وان كان اصلا او الفاعل  
عالمه والفاعل مفعول ومرتبة العامل المتقدم على المفعول فيقدم الفعل دون الفاعل  
جدا قال في الحاشية والتحقيق فيه ان الفعل موقوف للحدث المقيد بالنسبة المخصوصة  
فلو فاعل او لا حدث وبواسطة له حفظ النسبة وبواسطة ملاحظة النسبة  
يتقبل الذهن الى ملاحظة الفاعل فلهذا حفظ الفاعل مسبوقه بملاحظة الفاعل فالفعل  
مقدم عليه **قوله** واما التمكن اخصر في ذهن السامع اجم فان قلت قد علم فيما  
سبق في بيان كون المخاطب خالي الذهن من الحكم والتمرد وفيه ان التمكن  
انما يحصل اذا كان المخاطب خالي الذهن ولا يكون عند شوق وطلب حيث عكس الشرايح  
الاستغناء عن مؤكلات الحكم بقوله يتمكن الحكم في الذهن حيث وجد فاعليا  
ومن مبرهاج يفرم فلكونه وبين الكلامين منافاة قلت لا منافاة بينهما لان معنى  
التمكن فيما سبق سرعة الحصول في الذهن ومبرهاج البقاء في الذهن ولا شك  
ان الاول انما يحصل اذا كان المخاطب خالي الذهن والثاني انما يحصل اذا كان عند  
المخاطب شوق وطلب لان الشئ الذي يحصل بعد الشوق والطلب ابقى في الذهن  
مما حصل بدونها **قوله** بدليل ما قبله يعني ان ما قبل البيت المذكور يدل على ان المراد

بالحيوان

بالحيوان المستحدث من اجسامها المذكور فيه هو المعاد اجسامي والنسور الغير النفاقي  
لان الاختلاف انما هو في المعاد اجسام لا المعاد الروحاني اذ هو متفق بالاتفاق  
**قوله** يعبر المراد بالغير جبل وقع النزاع بينك وبين منى طبك في ان القول منك او منه  
ومنتك لا جميع من سواك لانه محال **قوله** لمن زعم انفراد الغير باسمي او بغيري ان السعي  
في حاجتك مقصود على فلا تزعم انفراد الغير به او من اركته فيه **قوله** دون التخصيص  
يعني هذا القسم من التقديم لا يفيد التخصيص بخلاف القسم المقيد للتخصيص فانما يفيد التقوى  
ايضا وان لم يكن مقصودا **قوله** وكذا اذا كان الفعل منفيًا يعني كما قد يأتي التقديم  
للتخصيص وقد يأتي لتقوية الحكم وتقرين اذا كان الفعل مثبتا كذا يأتي للتخصيص وقد  
يأتي لتقوية الحكم وتقرين اذا كان الفعل منفيًا **قوله** يعبر عليه التفرقة بينه وبين تكميل  
المسند اليه فانها مشتبهتان لانهما على التاكيد فيحتاج الى الفرق بينهما بخلاف  
التخصيص والتقوى فانها غير متشبهتين لما بينهما من التباين بحسب المسمى  
**قوله** ان بين الفعل على معرف يعني سواء كان ذلك الفعل مثبتا او منفيًا **قوله**  
افاد التقديم تخصيص اجنب او الواحد او بالفعل اجم يعني لا يفيد التقوى سواء  
كان الفعل مثبتا على المنكر مثبتا او منفيًا هذا فرق من المعرف بين المعرف والمنكر  
في افادة التقديم للتخصيص والتقوى عند بنا الفعل على المعرف مطلقا وافادته  
للتخصيص فقط عند بناه على المنكر كذلك **قوله** وذلك ان كون التقديم مفيدا  
لتخصيص اجنب او الواحد بالفعل عند بناه على المنكر **قوله** والذي يشوب كلام الشرايح  
طعن للمقرر من طرف الشرايح في الفرق بين المعرف والمنكر ان البناء على المعرف قد يكون  
للتخصيص وقد يكون للتقوى والبناء على المنكر لا يكون الا للتخصيص **قوله** ووافقه الى  
عبد القاهر السكاكي على ذلك اجم نسبة كل من الموافقة والمخالفة الى السكاكي بدل  
على ان مشاهاهما راي السكاكي **قوله** مضمرا كان او مظهرا اجم شهد لكل من التصورين  
او صورة كون التقديم للتخصيص قطعا عند روي المسند اليه حرف النفي وصورة كونه  
للتخصيص والتقوى عند عدم وليه اياه واما قوله مثبتا كان الفعل او منفيًا فمختص  
بالشائبة **قوله** والى هذا راي الى خلاف السكاكي لعبد القاهر في غير ابطه و  
تفصيل **قوله** لا لفظا بيان لقوله فقط وكونه في علا من جهة المعنى فقط بان يكون

تأكيدا او بدلا من الفاعل الفعلي انما يولد امتناع تقديمه على الفعل على تقدير كونه فاعلا  
من جهة اللفظ اذا الفاعل عامل والفاعل معمول وتقديم معمول على العالم ممنوع  
كما هو المقرر في النحو **قوله** وقد روي اعتبار ذلك التقدير بعد كونه جائزا فلهذا يجب  
جواز اعتباره بخلاف اعتباره فانه يوجب جوازه في كل محل فيكون الاعتبار  
افضل من اجواز حيث يصدق اجواز بدون الاعتبار لا انتفاء ايجابه اياه فان  
قبل في ذلك الاعتبار غناء عن ذكر اجواز لان ذكر الاخص يستلزم ذكر الاشم وذكر  
وجعله شرطاً مستقبلاً لا حاجة اليه ولا طائل تحته قلنا ذكره للايجاز الى انتفاء  
كلمته ذلك التقدير لا امتناعه في بعض الصور مثل كون المسند اليه مفعولاً مستلزماً من الفعل  
او مفعولاً مفعولاً والتفريع عدم جوازه على جوازه في بعض الاحوال كما هو شرب على كل من  
فلو لم يذكر لفظ الايجاز والتفريع وان دل عليه كلمة الشرط اجمالاً **قوله** وان لم يوجب الشرط  
اعني جواز التقدير واعتبار التقدير وعدم الشرط من سواء كان بعدم شرط التقدير  
اذا كان المسند اليه مفعولاً او مستلزماً من الفعل او بعدم شرط جوازه كما اذا كان مفعولاً  
مفعولاً وبين انتفاء ذلك التقدير وانتفاء جوازه تلازم فيما انتفاء كل منهما ينتفي الآخر  
حيث كان الاشتراط بينهما المعقبة فيكون انتفاءهما على المعقبة ايضا فينتفيا ن  
بانتفاء اتهما كان على سواء واليه اشار بقوله سواء جاز تقدير الثاني في قوله مقتضى  
هذا الكلام اي قوله والافلا يفيد التقوى الحكم **قوله** من هذا الحكم اي من حكم عدم  
افادة التخصيص عند اخصار الافادة على التقوى بسبب انتفاء الشرطين واما  
ان افادة التخصيص مشروطة بقاء دون افادة التقوى وانتفاء افادة التخصيص بانتفاء  
لا يستلزم انتفاء افادة التقوى فالقديم يفيد تقوى الحكم عند انتفاءها وان لم يفيد  
التخصيص **قوله** لئلا ينتفي التخصيص الا لسبب له احق فيه استخدام حيث يرد بلفظ  
التخصيص معنى اخصر ويضمير معنى التعيين فتقدير كونه موقفاً في الاصل على انه فاعل معنى  
يبني عليه التخصيص بالمعنى الثاني اولاً وبالذات ثم التخصيص بالمعنى الاول ثانياً ولو اكد  
والتخصيص مطلقاً ينتفي عند انتفاء ذلك التقدير **قوله** لسبب له سواء فلا يصح  
استعمال نحو جاز بان عدم صحة وقوع المنكر الغير المخصص مستلزماً مع انه كلام  
شايع الاستعمال وكثيراً لا مثال فيه تركيب فيه ما ذكر من الوجوه البعيدة ضرورة فوات



شروط الابداء حتى يحصل التخصيص المراد من التقديم حصول شرط الابداء بان كان  
هذا الوجه البعيد من علم ان التركيب الوجوه البعيدة في المنكر لغوات شرط الابداء  
وهو التعريف كونه ليس كذلك لان المنكر في الحقيقة عند السكاكي يجوز ان يقع مبتدأ  
فار تكاثر انما هو حصول التخصيص بعينه اخصر لا غير **قوله** فان قيل فيلزم ابراز الضمير  
في مثل جان رجلان وجاءني رجال احق يعنى على تقدير جعلها من باب واسر والنجوى  
الذين ظلموا ايضاً لكون رجلان ورجال بدل من ضمير المتشبهه واجمع فالجواب ان الضمير لا يمكن  
الابدال منه **قوله** وفيما ذهب السكاكي في جوبه تقديم الفاعل المعنوي كالتاكيد  
في حمت انا وابدل في جاءني رجل دون تقديم الفاعل اللفظي في نحو قام زيد  
**قوله** لان هذا اعتبار محض او تجوز الفسخ اعتبار محض ليس اختصاص بالتابع  
نكماً يعتبر في التابع فكذا كذا يعتبر في الفاعل وفاعلية الفاعل ليست المراد ان  
حق يتبع فخرها بل امر عرضي فيجوز تجزئ عن غيرها فان تقديمه لعدم المانع فانه اسم مطلق  
يصح تعيينه كما يمكن من الضمير كما لمبتدأية واجزئية والفاعلية والمفعولية الاضائية  
وغير ذلك **قوله** ثم لان اسم التخصيص احق هذا المراد غير مستلزم اذا المراد هو التخصيص  
اجنسي او العرقي دون النوعي فانتفاءه مقطوع عند انتفاء تقدير التقديم  
لانه شرط وجوده وضموله منحصر عليه وبه ينشئ قوله انما يرتكب هذا الوجه  
البعيد عند المنكر لغوات شرط الابداء وحصول التخصيص النوعي بعينه لا يوجب  
حصول التخصيص المراد عالم يحصل شرط **قوله** ويعرب من قبيل هو قام زيد قائم  
احق يعنى ان ما كان ثانياً جزئية معنى الفعل من اجملة الالهيته مطلقاً زيد قائم يعرب كما كان  
ثانياً جزئية نفس الفعل نحو زيد قام في التقوى لان الاستدراك رغبة ايضا حيث  
كان اولاً الى الضمير المتضمن وثانياً الى المبتدأ فينتقوى الحكم الا ان كمال التقوى فانه  
لمن ارشده بالحقى عن الضمير في عدم تغير لفظه في الحكاية والخطاب والعينية  
وبذلك كان قريبا لا نظيراً ومثلاً **قوله** او وشبهه بالخالي عن الضمير لم يحكم  
احق اولاً لاجل هذا الشبه حصلت بهرمانته امور قرب زيد قائم من قبيل هو  
قام واحكم على قائم مع فاعله مطلقاً بالافراد والمعاملة معه بالاعراب فكلما  
انه متوجب وموجب وبين يقع صفة نحو رجل قائم ورجلاً قائماً ورجل قائم



فكذا انما مفرد وسوب حين يقع ضربا نحو زيد قائم وكذا الحكم اذا وقع  
حالا او غير ذلك ولما كان الالراب غير جار على فان جزئي مجموع قائم  
والضمير وان كان المستحق له هو المجموع جرى على اجزئي الاول وان لم يكن  
مستحقا بجزءه تنزلا لاستحقاقه للاجزاء منسلة استحقاقه للاجزاء المنزلة  
منسلة استحقاق المجموع **قوله** على ذلك ان على ذلك العوض وهو انجات الحكم بطريق  
الكتابة التي هي ابلغ **قوله** كمن لم يرد الاستعمال الاعلى التقديم لان الاسمين لا  
يوجدان الا مقدمتين ابدأ عند ارادة المعنى الممكن ولو اقر آيى الكلام قد عمل عن  
وإلهه واللفظ قد بعد عن معناه والجمع لا يراد عن ذلك ولذلك يرى تغريبها عند  
ارادة هذا المعنى كالدائم والواجب كونه اعون على المراد بالتركيب الذي وقع  
فيه الصدم مما يتبادر ايجابا كان او سلبا **قوله** والتاثير لا يفيد الالسبب العموم  
ونفى الشمول انما ان بطريق العطف لان هذا المعنى قد افاده التقديم ايضا من حيث  
ان عموم السلب وشمول النفي في كل والنفي الكلي يستلزم النفي الجزئي الذي  
هو خصوص النفي اللازم لسلب العموم **قوله** لان الافادة ضمير من الاعادة او  
لان التأسيس افادة والتاكيد اعادة والافادة ضمير من الاعادة فيكون  
التأسيس ضمير من التاكيد **قوله** مع ان الحكم فيها على ما صدق عليه الاتساق لا  
على طبيعة الانسان حتى لا يلزم من عدم ذكر ما يدل على كمية افراد الموضوع فيها  
ان تكون مرهنة فان القضاء بالطبيعة التي لا يترك فيها ما يدل على كمية الافراد  
ككسبة لان الحكم فيها ليس على ما صدق عليه الطبيعة بل على نفس الطبيعة  
فلا تكون مرهنة **قوله** اما نفي الحكم عن كل فرد او بنفيه عن البعض مع شيوته للمو  
لبعض اجم الاول بجم بعض الاتساق على جميع الافراد بان يراد به البعض المنتشر  
في اجمع والثاني بجمه على بعضها بان يراد به بعض معين واتي الا برين  
يلزم من نفي الحكم عن جملة الافراد بعضها بان يراد به بعض معين واتي الا برين  
كان يلزم من نفي الحكم عن جملة الافراد وعلى الاول يراد بجملة الافراد جميع الافراد على الثاني  
مجموع الافراد او بعض جماعتها **قوله** كان كل تأكيد للمعنى الاول او للتأسيس من غير ان  
ترجع التاكيد على التأسيس **قوله** ولما كان هذا الركون السالبة المطلقة في قوة السالبة الكلية

المقتضية النفي عن كل فرد **قوله** فانه يفيد نفي الحكم عن كل فرد اذ كان ورود الموضوع في  
سياق النفي حال كونه نكرة ضمير مستترة بلفظ كل يفيد نفي الحكم عن كل فرد اذ عموم  
النفي وشمول السلب فيكون معنى لم يقع ان نفي القيام عن كل فرد اذ عموم النفي  
وشمول السلب **قوله** كان كل تأكيد للمعنى الاول يعنى للتأسيس معنى اخر  
فيلزم ترجيح التاكيد على التأسيس **قوله** واحاصل ان حاصل بيان لزوم ترجيح التاكيد  
على التأسيس في صورت التقديم والتاثير **قوله** وفيه نظر منسوق لقوله لئلا يلزم ترجيح  
التاكيد على التأسيس يعنى لان لم يلزم ذلك الترجيح على تقدير ان يكون التقديم بعد  
وصول كل نفي حكم عن جملة الافراد ايضا والتاثير لتفقيه عن كل فرد **قوله** وهذا التأسيس  
ليس كذلك لفظا يفيد تقوية ما يفيد لفظا اخر وكون الاستناد الى كل  
مفيد للمعنى احاصل من الاستناد والتاثير وهو الاستناد الى الانسان ليس  
لفظا يفيد تقوية ما يفيد لفظا اخر حتى يكون تأكيدا للتأسيس لان هذا المعنى احاصل  
اذ النفي عن جملة في كل الانسان لم يقع وعن كل فرد في لم يقع كل انسان على تقدير  
ان يكون الاستناد الى كل انما افادة نفس الاستناد الى لفظ كل لا شئ اخر حتى  
يكون كل تأكيد لذلك الشئ الا فردا واحدا حاصل ان منساق هذا الترد على التاكيد على  
ما هو الاصطلاح والمقصود غير فيشذ عن هذا الترد جدا واليه اشار بقوله واحاصل  
الكلام اجم **قوله** انما يلزم ترجيح احد التاكيد على الاخر او ترجيح فاكيد النفي عن  
كل فرد على فاكيد النفي عن جملة **قوله** فلا يكون تأكيدا اذ بل يكون تاسيبا لقول  
بكونه تأكيدا للتأسيس **قوله** اتحاد الدلالة بين في الاستزمنة والمطابقة  
**قوله** لان دلالة الانسان لم يقع اجم يعنى على التقديم المذكور ينتفى شرط التاكيد  
وهو اتحاد الدلالة بين فان دلالة الانسان لم يقع على نفي الحكم عن جملة بطريق التقديم  
ودلالة كل انسان لم يقع عليه بطريق المطابقة فانساق الاتحاد بين ما بين الدلتان  
يوجب انتفا كونه كل ان لم يقع تأكيدا لان لم يقع **قوله** لا مرهنة يعنى القول  
بانها مرهنة غير مستقيم فضلا عن استقامة الحكم بانها في قوة السالبة الكلية لان هذا  
يستلزم ان تكون في قوة نفسها وهو باطل قطعا **قوله** ولا يعنى بالسوى  
هذا سوى ما يدل على ان الحكم على كمية افراد الموضوع كالا او بعضا وهو

في قولنا لم يبق ان ورو و الموصوع في سياق النفي حال كونه نكرة غير  
مصدرة بل فقط كل فيكون سلبية كسلبية لامرأته **قوله** 2 5 2 6 2 5 2 6 كان في  
في قولنا لم يبق ان نفي يدل على ان الحكم منه على كسبية افراد الموصوع وهو  
الورود المذكور في دفع ما قيل سماها او هذه القضية مرادها باعتبار عدم السور  
لان السور موجود فيها **قوله** او معمولة للفعل المنفي تقييد قوله او معمولة بقوله  
للفعل المنفي صريح في ان المراد بقوله بان اقرت عين اداة نافية كل عن اداة النفي  
بجعله معمولة لها وان هذا العطف على اقرت لكن بتقدير الفعل لان مقابلة المعولية  
للفعل المنفي بالمعولية لاداة النفي تقتضي ان يكون النافي عن الاداة نافية على المعولية  
لها وان يكون العطف على اقرت بتقدير الفعل اي ان كانت كل واخلة في خبر النفي  
بان اقرت عن اداة معمولة لها او جعلت معمولة للفعل المنفي وكل منهما يقتضي الدخول  
في خبر النفي لانه بالمعولية لاداة النفي او بالمعولية للفعل فانهم **قوله** لذلك اذ يكون  
كل معمولة للفعل المنفي لان الدخول في خبر النفي اعم من ان يكون بالمعولية لاداة  
النفي او بالمعولية للفعل فيلزم من العطف على واخلة ان يكون قسم الشيء اقباله  
وهو ليس بتقدير **قوله** وكذا لو اعطفنا على اقرت اي العطف ليس بربها ايضا على  
تقدير ان يكون على اقرت لانه يستلزم ان يكون قسم الشيء اقباله اذ النافي  
شامل للتأخير بان جعلت معمولة للفعل المنفي ايضا **قوله** بما اذا لم تدخل الاداة على فعل  
عامل في كل اربا اذا دخلت الاداة على كل معمولة لها على ما سبق في خبر النفي فان يكون  
العطف سديرا او احصا ان لهذا العطف كسفة احتمالات والصحيح منها هو  
احتمال تخصيص النافي بهذا الا غير **قوله** نفي هذه الصور بوجه النفي اي او قوله النفي  
فيما الى شمول الفعل لا الى الصلة فيكون اصل الفعل ثابتا وشمولة منقيا وهو باعتبار  
الاصل ثابت وباعتبار شموله منقيا والراد بنبوته بنبوته لبعض الافراد وبانتفايته  
انتفاؤه عن البعض الاخر على ما هو لازم نفي العموم ورفع الكسبية من النبوت  
والانتفاء الجزئي والنفي قبل كل يتوقية الى الاصل فيكون الفعل اصلا منقيا عن  
الانفراد وكذا وبعد ما الى شمول فيكون ثابتا لبعضها ومنقيا عن البعض الاخر  
**قوله** وافاد الكلام بنبوت الفعل او الوصف لبعض اج حاصله ان الحكم كما هو

نبوت

نبوت الفعل او الوصف لبعض الانتفاؤه عن الافراد عند فاعلية كل له لفظا كذا  
هو نبوته لبعض الانتفاؤه عن الافراد عند فاعلية له معنى نحو ما كل يقوم يكتب  
او كانت اذ المتبادر فاعل معنى الخبر الفعلي وايضا ان الحكم كما هو تعلق الفعل  
او الوصف ببعض وعدم تعلقه بالافراد عند منقيا لغيره لفظا كذا كذا هو تعلقه  
بالبعض وعدم تعلقه بالافراد عند منقيا لغيره لفظا كذا كذا هو تعلقه  
افرادهم كذا **قوله** وذلك اي اقرت بوجه النفي الى الشمول خاصة في مثال  
الصور المذكورة لا الى اصل الفعل وافادة الكلام بنبوت الفعل او الوصف  
لبعض او تعلقه به انما هو بدليل الظن وشهادة ذوق امثالنا واستعمال  
العرب اصدق في ذلك الحكم او التوجه والافادة الثابتين بما ذكرناه الكثر  
لا كلى بدليل قوله تعالى والله لا يجيب كل محتال فخور وقوله تعالى والله لا يجيب كل كفا  
انهم وقوله تعالى ولا تطلع كل صلاف مرهاين فلا ينبغي ان يحمل على كسبية ويعتبر في عليه  
بامثال هذه الاية انما اذا حمل على الكسبية فالعموم مبرها قبيد للنفي او عدم التوجه  
والاطاعة دون المنفي الى المصيبة والاطاعة حتى يلزم نفي العموم وان عدم تحمل  
على نبوت الحكم مبرها لبعضه بواسطة القرينة الخارجية وخصوصية المادة  
ومن هذا يلزم انصرام القاعدة لان القاعدة هي ان لفظ كل متى وقع في خبر  
النفي فهو بالنظر الى نفس التركيب ذات الكلام يفيد نبوت الحكم لبعضه او  
تعلقه به وهذا لا ينافي ان لا يحمل من بعض المواضع على هذا المعنى لما نرى **قوله**  
علم النفي اي اقرت بوجه النفي الى اصل الفعل والى شموله جميعا لا الى شموله خاصة  
فلا يفيد الكلام بنبوت الفعل او الوصف لبعض او تعلقه به اصلا كون الفعل او الوصف  
منقيا باعتبار الاصل والشمول جميعا **قوله** ان جواب ام انا بنهي من احد الامر بين اج  
لان السؤال بام المتصلة لطالب النفيين بعد نبوت احد هما عند المتكلم على الابرار  
فجوابه انا بالبقين او بنفي كل منهما وقد ذكر في احد بيت بنفي كل منهما **قوله** ومعلوم  
ان النبوت لبعض اج او الايجاب الجزئي انما ينافي السلب الكلي لا السلب الجزئي  
لانه لا منافاة بين الايجاب الجزئي والسلب الجزئي اذ المنافي انما هي بين الايجاب  
الجزئي والسلب الكلي كما هي بين السلب الجزئي والايجاب الكلي وبين الايجاب



الكلي والسلب الكلي **قوله** من احوال بيان للظواهر في مقتضى الظاهر وكل ما ذكره  
 المصنف من حذف المسند اليه وذكره واضماره تعرفه وتنكيره وتثنيه وتثنيه مقتضى  
 ظاهر احوال يعني اذا اقتضى ظاهر احوال ايراد المسند اليه على شئ من هذه الامور  
 يورده المتكلم عليه فيخرج الكلام على مقتضى الظاهر كمن قد يقتضى احوال فلا يقتضى  
 الظاهر ويخرج على خلاف مقتضى الظاهر ليعرف صحيح مثل ارادة زيادة المبالغة  
 في المدح او الذم في نحو نعم رجلا زيدا وبئس رجلا عمر فكل منهما من وضع المظهر  
 موضع المظهر لذلك العرف فيكون ابلغ من نحو نعم الرجل زيد وبئس الرجل عمر لانهما  
 من تكرار الالهام والاحوال **قوله** لعدم تقدم ذكر المسند اليه احوال اذ هو المقام اول  
 مقام التكرار ومقتضاه الاظهار اذ ان يقال نعم الرجل دون الاضمار اذ ان يقال  
 نعم رجلا **قوله** وهذا الضمير احوال المستتر في نعم يعود الى المتعدي عقلا معلوم  
 وجهنا مبراهم فارجوا كما ترجل بيت بنار به الى متعدي عقلا معلوم وجهنا مبراهم فارجوا  
 لان الكلام للعرض الذي وبذلك يعود يحصل الاتهام في الفاعل والافتقار الى الضمير  
 واذا فسر بالتركيب وقيل نعم رجلا يتعد الالهام لحصوله بالضمير اولاد بالتفسير  
 ثانيا بخلاف نعم الرجل لعدم تعدد الالهام فيه فاذا اريد المبالغة في الذم والمدح  
 يقال نعم الرجل زيد وبئس الرجل عمر وواذا اريد زيادة المبالغة فيهما يقال  
 نعم رجلا زيدا وبئس رجلا عمر وبوضع المظهر موضع المظهر فيكون النفس متشوفة  
 الى تعيين الفاعل فارجوا كمن تشوقا اليه في هذا السند من تشوقها في ذلك  
 لتكرار الالهام فيه **قوله** واما من يجعله احوال يعني ان نحو نعم رجلا من وضع المظهر موضع  
 المظهر قطعا على القول الاول والتمسك على القول الثاني لان المظهر كما يحتمل ان يعود  
 الى متعلق معبود في الذم كذلك يحتمل ان يعود الى المخصوص وهو مقدم تقديرا  
 او نعم رجلا فيكون المقام مقام الاضمار دون الاظهار والكلام على مقتضى الظاهر  
 لا على خلافه فلا يكون في شئ من وضع المظهر موضع المظهر **قوله** ويكون  
 التزام افراد الضمير احوال جواب سؤال توجيهه انه لو كان نحو نعم رجلا من باب  
 وضع المظهر موضع المظهر لوجب ان يقال نعم رجلا ونحو رجلا عند كون المظهر  
 الموضوع في موضع المظهر معني ومجموعا وان يقال نعم رجلا من باب افراد الضمير

عند ذلك يدل على انه ليس من هذا السبب وتوجيه اجواب ان التزام افراد الضمير  
 عند حيث لم يقل نعم ونحو اعتمد بل يقال نعم مطلقا ارسوا كان الضمير لمفرد  
 او لمتن او لمجموع من نحو اقر باب نعم لانه الاسم اجماعا في عدم التصرف حتى  
 ذهب بعضهم الى انه اسم **قوله** واعلم ان الاستعمال احوال تعريض المصنف حيث قال  
 اوصي زيد عالم على خلاف مقتضى الاستعمال لان ثابته ضمير ان انما يختار من الاستعمال  
 اذا كان في الكلام مؤنث غير فضلة نحو هي هند مبيحة فهدا الى المطالبة لا الى انه  
 راجع الى ذلك المؤنث ولم يسمع نحو هي الا يربى بنى عرفة وهي زيد عالم وان كان القياس  
 يقتضي جواز نظر الى وجوده الثابته في الاول من حيث اللفظ وفي الثاني من حيث  
 المعنى والى عدم رجوع الضمير الى شئ واحاصل ان ثابته هذا الضمير في امتناعها وان  
 جاز بعبارة القياس كمنه لم يجز بحسب الاستعمال عالم يمكن في الكلام مؤنث غير فضلة  
**قوله** في البابين اذ في قولهم نعم رجلا وقولهم هو اوصي زيد عالم **قوله** ولا يخفى  
 ان هذا احوال رد لتعليل وضع المظهر موضع المظهر في باب نعم بقوله لانه احوال  
 يعني ان هذا التعليل ليس بديل لعدم علم السامع بالضمير منها عند عدم سماع  
 المظهر وانتفاء تحقق الشوق والانتظار فيه واجواب ان التعليل  
 على علمه بذلك الضمير بالذات او بالواسطة والاسامع عالم يفهم منه المعنى  
 وان علم به انتظر او المعنى وتطلب ما يفيد تفضيلا وان فهم منه اجمالا فاذا  
 عقبه ما يفهم منهم صريحا يمكن في الذم من فضل ممكن لانه مشروى لفظا ليس الانتظار  
 الى وروده فلا يخفى ان هذا التعليل كسب في باب نعم ايضا وايضا ان الضمير  
 في هذا السبب مستردون بارز اقيم مقامه نعم فاذا سمع نعم انتظر الى عقبه  
 ليفهم منه المعنى كما اذا سمع الضمير انتظر الى ما يجيء على عقبه ليفهم منه المراد فيحصل  
 فضل ممكن جدا **قوله** اسم ثابته هو ما وضع شئ من رايه صفة بالجواب ارج  
 والاعضاء وقد ثبت ربه الى معقول تنزل منزلة محسوس الاول حقيقة والثاني  
 بخور **قوله** كافرانا فيا لصانع العدل الحكيم اذ لو كان لصانع العدل الحكيم  
 وجوده لكان الامر الواقع في العالم والحكم اجارى على اهله كون الاربب العاقل  
 مرزوقا والسفيه اجاهل محروما لان المعقول ان يكون الامر هكذا وعدم هذا

بوجوب القول بعدم الصانع ونفي وجوده ولذا ترك الواهم حائضه والعالم  
المتقن بوجوب الصانع زنديقا بعد ما كان صدوقا وهذا القائل ولقد استمررت  
عليه بان تكلم عيسى الريب وطبيب عيسى اجماعا قدر استراحت الي حكمه كما ملوا الي  
تصديق وجوده وتمام علمه وكمال حكمته وقدرته فان الامور اجازية على اهل العالم  
من العاقل وجاهل على وفاء العقول او خلافا لما هي ارض واداء الي ستر الهمي  
وامر باق ولا يخفى ان قول هذا القائل يتم وليل على ف وحاله وكذا قوله وانما  
برهان على قنات لب العلم عنه وبقدرة الوهم معه فاني تدرك العقول القاصرة المظلمة  
مثل هذه الاسرار الالهية والامور الربانية فلو قال هذا الذي ترك اهل العلم حائرا  
وصية اصحاب الواهم زنديقا كان مقبولا مستحسنا فان العالم وان كان خيرا مستحقا  
بحقايق العلوم ودقائق المعارف ومنتقيا في بحار الاسرار وبالغ في غاية القسوى  
في الراسا لكنه مستحير في ذلك ستر الصانع العدل الحكيم وفهم امر القادر العزيز العليم  
لكن عجز عن هذا الدرك والفهم غاية في صفة من الادراك واما غير من اصحاب الواهم  
فقد اذاه عليه فكم الوهم عليه الى الزندقه والانكار بوجوب الصانع على ان ما يجري  
في العالم اظلم وليل على انه لا يصدر من الامن الحكيم العليم لكن لا يظلم نور الشمس وسط  
السماء **قول** الذي اثبت للمسند اليه اجماع يعنى جعل الواهم حائرا في العالم الخبير زنديقا  
وفيه رد على من قال ان الحكم البديع هو كون العاقل محروما وجاهل مرزوقا لان هذا  
يعينه هو المسند اليه المعبر عنه باسم الاشارة فاذا كان هو الحكم البديع يكون عينه  
معناه ومعناه عينه وهو خلق **قول** نحو قول هو الله احد الله الصمد شكك المسند  
في الجملة الاولى اجماعا الى ان مرتبة الاصدتها اعظم من جميع مراتب الواحدية وتوحيده مسند  
في الثانية لاخص لان الصمدية مختصة به تكملا لانه رب العالمين والاحدية مرتبة الذات  
والصمدية مرتبة الصفة ومقتضى الاولى فتاها ماسو الذات ومقتضى الثانية بقا  
مظاهر الصفات والفعل بين الجنتين انما هو كمال الانصاف حيث كانت الثانية  
كالتمتة للاولى **قول** كما في لفظ عبديك اجماع وجه استحقاق الرحمة هو الاضراس  
بالعبودية والاعتراف بالتقصير وفلا ينف العبودية والتواضع بنسبة الالهية  
الي الله تعالى والعبودية الي نفسه معلوم ان الاستحقاق للرحمة الا لمن انصف

بما ذكر

بما ذكره ولا يتكلف به الا من كان عبدا له مخلصا له الدين **قول** ولا يخفى العبارة عن شامخ  
يعنى قول المصنف والابن هذا القدر لا يخفى عن من اذ غير المختص بهذا القدر نقل الكلام  
مطلقا لان نقل الكلام من الحكاية الى العينية والظاهر من عبارة هذا دون ذلك  
والمقصود ذلك في ون هذا وظاهر عبارة لا يعنى المقصود بل يحتاج الى تفسير شئ  
ولذلك قال الشارح ولا النقل مطلقا مختصا بهذا القدر ثم لا يخفى ان الشارح  
انما يلزم من ان يكون قوله هذا الاشارة الى النقل المقيد وهو نقل الكلام من الحكاية  
الى العينية كما في قوله هذا واما اذا كان استراحت الى النقل المطلق في ضمن المقيد فلا يجمع  
اصلا **قول** ولا يبرهن هذا القيد من شئ لان يكون التعبير الثاني على خلاف ما يقتضيه  
الظاهر ويبرهنه السمع **قول** على ما شهد به كتب السخو من ان الموصول والصفة فان لان  
مشتركة شئ والفايم مقام كاف الخطاب هو المجموع للموصول نقضه ولا يكون من  
الاتفات في شئ على ان صفا العابد الى الموصول وان وقع متنادي ان يكون بلفظ العينية  
فانه لا يجوز التداء العارض على كان عليه وان كان للخطاب فلا وجه لتعريف حال العابد  
لبقاء حال ما يعود اليه بعد العارض وان كان يرى ظاهرا من العارض ووجهه لكنه  
لا يوجب لان مبرهننا شئ يوجب عدمه وهو لزوم المطابقة بينهما في كل حال بقاء  
امرهما الاصل **قول** قول الشارح على ما يك اجماعه ثقت التفات في طي بك التفات  
من المتكلم الى الخطاب وفي تكلفي برواية التاء العوقا شئ على صيغة الخطاب التفات  
من الخطاب الى المتكلم من العينية الى الخطاب اذا جعل للقلب **قول** نظرية اجماعا  
اللام واما ناقصه وعلى عهنا الاول هي بعض الاضرات وعلى الثاني بعض التعجيد والواو  
في الاضرات بعضه او فيكون بيان المسنين فترق مع الاء الى الاحتمالين وقوله  
من طرقت النوب بعضه خبره بيان لوجه تفسير النظرية بالتعجيد والاء الى اولوية  
الاحتمال الثاني ثم المفهوم من بيان وجه من الاتفات مطلقا صريحا في اية السام  
وهي نظرية لنتاطه وايضا فلا لاصفاية وضمن فائين المتكلم وهي التفات في العبارة  
**قول** وهذا اكون الكلام احسن نظرية لنتاطه والاسام وانما يقال للاصفاية  
اليه عند نقل ذلك الكلام من اسلوب الى اسلوب **قول** وقد تجرر مواضع بلطاف  
او يحصر بعض مواقع الاتفا بامور صيغة غير ما بين الفايدين العاصمين اعني تجرير النشالا

وابقاظ الاصفاء مثل التنبية على ما ينبغي للتكلم ان يكون حين التكلم كما سبذكم  
وهذه اللطائف كما تكون من خصائص تلك المواقف كذلك تكون من خصائص التكلم كما في  
سورة الفاتحة فان لطيفة التنبية فيها على وجوب كون قرة العبد على وجه وجدان المبحر  
للاقبال عليه تلك مختصة بهذا الموضع ومقصود على المتكلم لان السمع بها هو اللسان  
**قوله** على قلب حاضر مع تفتا غائب عما سواه وخبرنا انارة الى ان الذكر عن قلب غائب  
عنه تلك حاضر مع ما سواه لا يؤدي الى هذا الوجدان مفصلا عما يترتب عليه **قوله** الى ان  
يقول الاسرار الى ان يربيع البراءة تلك العظام الى فائتها **قوله** والمفعول محذوف  
والله على التعميم فان قيل يحصل التعميم في الذكر بان يكون اللام في ما كذا الامر كذا في يوم  
اجزاء للاستغراق وان يكون كذا التأكيد الاستغراق قلنا نعم لكنه يعوت الاستغراق  
مع توقيهم وتماكين وليس هذا في الحذف ولذا رجع على الذكر وقوله على طريق اللام  
والمعنى على الطريقة ان ربال اول الى مجازية يوم الدين عند الاضافة بحسب  
المفصل لانه جعل بمنزلة المفعول به عند ما مع انه مفعول فيه وبالنسبة الى الحقيقية  
عندما بحسب المعنى لان المقصود فله فية فيكون في باطنها لفظه ومجازية  
محذوفة وباعتبار معناه وصيغته مقدرة ووجه ارتكاب هذا المعنى في الحقيقة  
في التملك اذ تملك اليوم والزمان والعصر ابلغ من تملك ما في الاستغراق تملكه  
**قوله** وعموم المراتح اعني حذف مفعول لتعين انما هو التعميم مع حصول الاضافة  
ايضا والتقدير لتعين في المراتح كذا **قوله** والتخصيص اعني اذ خصيص تحقيق بالمجد  
بغاية الخضوع والعبادة والاستعانة في جميع المراتح استفاد من تقديم مفعول التعميم  
وتعيين عليها وهو اياك **قوله** ولما اجزى الكلام اعني حيث ذكر المصروف مع موضع  
المظهر ووضع المظهر موضع المصروف فمقتضى ما بهر حال فاجزى كلامه الى ذكر خلاف مقتضى  
الظاهر مطلقا سواء كان في باب المسند اليه او في غيره وهو لا يخصص فيما ذكر بل له علة واقام  
اخر فاورد ما وان لم يكن من باب المسند اليه اما بيان كونه في اقسامه ولما في غير الغاية  
اولا **قوله** بغير ما يترقب المتخاطب الرصفتي الظاهر ما يترقب المتخاطب وخلافه غير  
لان الاول مراد به الثماني خلافا فوجب كون المتعلق به من خلاف مقتضى الظاهر ان يكون  
استغنى به منه على ان هذا المتعلق سبب من حمل كلام المتخاطب على خلاف مراده فهو الموجب

كونه

كونه منه اهلا **قوله** تشبها للمخاطب اعني بيان لئلا التعلق بغير المراد المتقرب وهي  
التنبية على اولوية ذلك الغير بارادة المخاطب نظر الى ما في ان تحقيقه بمثاله هو  
لا ما اراده **قوله** هذا مفعول قول القبيضي اذ قوله مثل الامير اعني مفعول قول القبيضي  
هو ريب من ريب العوب فربح على الحجاج واصل التوقف انه كان في بستان مع جماعة  
من الادياء وكان الوقت وقت احصرم فذكر الحجاج في المجلس فقال اللهم سدد وادخل  
عنته واسقني منه فوصل ذلك الى الحجاج فاضطرر وعبره فقال اردت به احصرم ثم  
قال له متوقفا لا تفتك على الادمم فقال له مثل الامير حمل على الادمم والاشهره في  
نتفاه بهذا الاسلوب من الكلام سحره وتعب من ذكاه وتة حتى تجاوز عزيمة الادمم  
وقوله لا تفتك على الادمم اقا على القلب الى لا تفتك الادمم عليك اذ على تشبیه القيد  
بالمرتب على سبيل الاستعارة **قوله** ضمها الى الاشمب ليكون قزينة على حمل كلامه  
على خلاف مراده ولولاه كما فهم هذا بل حمل على التصديق بقدره اعجاب على انجاز الوعيد  
تواضعا له وهو خلاف مقصود القبيضي **قوله** اذ من كان مني الامير اعني يعنى فانت  
بالطريق الاولى وجد بهر بالاعطاء والانهام دون الاخذ والانتقام بل جدر ما كذا من  
النزلة والغلبة في هذا الباب وفي هذا الكلام من المبالغة فاليسر في الامير حمل اوان تحمل  
**قوله** على انه الاولى بحاله او المراد له الفرق بين الاولى والمراد ان الاولى لا يحسن ان يكون  
غيره والمراد ما يحسن ان يكون غيره **قوله** موقفا هو المصروف المذكورة في الآية  
فلا بد من يتفق مع غيرها حتى تقع نفقة موقفا وتتم شجرة **قوله** وهو يوم ينفخ في  
الصور فصعق من في السموات ومن في الارض المراد التمثيل به على اعتبار ان يكون من الارض  
ويدل عليه انه لم يقل كذا **قوله** فلا يتجه انه غلط واحراز الية فخرج دون فصعق  
**قوله** فيما تحقق فيه وقوع الوصف كالحال والماضي عند الاكثرين فاذا كان كل من اسم  
الفاعل والمفعول حقيقة فيما تحقق فيه وقوع الوصف من احوال والماضي فلا شك ان  
استعماله في الية فيما لم يتحقق فيه الوصف الآن من المستقبل مجاز جدا والمراد  
هو التنبية على تحقق وقوعه في المستقبل فكانه هو الواقع **قوله** القلب المراد قلب  
المكان مع قلب الحكم كما يعلم هذا من المثال لا مجرد قلب المكان كما يتوهم من ظاهر  
تفسيره فيكون مكان احد اجزاء الكلام وحكمه مفعولا بحال الا في حركه بالعلم او يوضع

كل منهما موضع الاثر ويجري عليه حكمه **قوله** مكان عرضت احوض على الناقية بفتح قلبه لان  
صحة معنى عرضت الناقية على احوض متوقفة على هذا القلب اذا الظاهر كون الناقية  
معروفا و احوض معروفا عليه وليس للمعروض عليه هنا ادراك وهو مهمل ذو  
ادراك يقبل به على المعروض او يعرض في ادم لم يعتبر القلب في منته لا يصح بخلاف  
ما اذا كان المعروض عليه محالا ادراك له فانه لا حاجة من الى القلب **قوله** مطلقا او  
سواء تضمن القلب اعتبار الطيف او لا وقوله وقال انه اجاز بين وجه قبوله  
مطلقا بقوله انه مما يورث الكلام ملازمة ولا يأتي به في الكلام الا الكمال في البلاغة  
والامين من الالباس في المقصود فلو لا ان يكون مقبولا مطلقا لوقع في الكلام  
اصلا لكن وقوله في كلام الله سبحانه وكم من قرية اهلكنا بما كنا غافلون  
جاء بما سنا فاهلكتها وكلام البغاة يدل على مقبولته مطلقا **قوله** صغار  
بحيث اجاز صغار لون السماء اصلا ومنه ما به لا فرعا ومنه ما به و هذا  
المبالغة في وصف لونها بالقرن انما تأتي بالقلب فلو تركت لما حصلت **قوله**  
عدول عن مقتضى الظاهر من غير كتمته تقديرا وهو خروج من تطبيق الكلام المقنض  
احال وهو يقتضي الخطاطة عن درجته البلاغة لخلق عن المطابقة فالعقل لا يترك  
مثل هذا فضلا عن البليغ **قوله** كما طبقت بالقدن السباع لعل السباع والقدن  
ما يقتضي في تطبيقه كغير السباع فكانه قد بلغ من كثرة الى ان صار هو كثره الاصل  
والقدن بمنزلة الفزع في امر التطبيق فكان حكم كل منهما بعد القلب حكم الاثر  
قبله فحكمه على السباع بانه مطين واطلق عليه اسم المطين وعلى القدن بانه مطين به  
واطلق عليه اسم المطين به **قوله** ولغايل ان يقول اج حاصلة ان في هذه النسبة مبالغة  
في وصف الناقية بالسمن فكان سمنها بالنسبة اليها في الاصل بمنزلة  
السباع بالنسبة الى القدن فلا وجه لنفي المعترض لطف هذه المبالغة **قوله**  
فلما مر في حذف المسند اليه من الاصرار عن العبت بناء على الظاهر اذ تجنيل العدول  
الى اقوى الدليلين من العقل واللفظ ونحو ذلك وفيه استعجاب بان كل ما يصلح  
لتعليل الحذف في كل من البابين يصلح له في الاثر **قوله** ومن يك امسى من شر طية  
بجزم المضارع على معنى ان اصل يك يكون فحذف الواو لا لتفاد الكين عند اجزم

والنون للتخفيف والجزء المحذوف لقيام غيره مقامه او ومن يك امسى بالمؤنوية  
رحله فنعم الامساؤه لانه اسما في المنزل كما عن كة الغريب وكمة الغرفة  
ساكتا فواد صاحبه مطيئا قلبه بوصول الامل واستاد الامسا الى الرطل مجاز لان  
للراو اسما الاجل دون المنزل لانه المسمى بفتح السين دون المسمى **قوله**  
فاتي وقباراج تعليل لما يعلم بحسب المعنوم او ولست انا وقبارا ممن يكون امسى  
بالمؤنوية رحله ولا اسما فوا كما ياء وان كنا امينا بالمؤنوية لان وقبارا بالغريب  
فان اسما الاجل بالمؤنوية من اسما الغريب بالان في اسما راحة وفي اسما كربة **قوله**  
قبل معنى اخبر لفظا او تقدير اعني ليس للتخبر معنى مهملنا اسلا اما لفظا فلانه مؤن  
واما تقديره فلان المقدر به وقبارا وانما امتنع هذا العطف قبل المضى لانه يورث  
العاملين المختلفين في معقول واحدا مترادف العامل المنفصل ومهوان والعامل المنفصل  
وهو الا ابتداء في اخبر الواحد وهو غريب فلو عطف قبارا امر نفع بالابتداء على محل اسم  
ان قبل مضى خبره يلزم اجتماع الرفعين المختلفين في رفع واحدا عن رفع اخبر وهو  
ممتنع لانه توارد المسننين المختلفين في انفراد واحد وهو محال قطعيا واحتمال انه لا يجوز  
ان يكون غريب خبرا عنهما بافراده ولا يتجه ان يقال لا يكون المسند محذوف من الثاني بناء  
على ذلك **قوله** واما اذا قدرنا ح كانه قيل العطف على المحل على ما اخترته ايضا في معنى  
اخبر فاجاب بالمنع بناء على ان خبر ان مقدم تقديره وان كان مؤن الفاعل فيكون عطف  
قبارا على محل اسم ان بعد معنى اخبر لتقديره ان لغريب وقبارا ايضا لغريب  
تحذف خبر قبارا للاختصار والاصح ان عن العبت ظاهر مع ضيق المقام ثم قدم قبارا على خبر ان  
تقديره الى تشريكه في التمسك على العونية فاذا كان العطف بعد المضى لا يلزم تواردهما على  
المختلفين في معقول واحدا **قوله** فلما يكون مثل ان زيدا وعمرا ذاهبان او كان على تقدير ان  
يكون قبارا عطف على محل اسم ان وغريب خبرا عنهما مثل ان زيدا وعمرا ذاهبان في علم  
الصحة لا امتناع ورود العاملين المختلفين على معقول واحدا فان ذاهبان من حيث  
انه خبر ان معقول لان ومن حيث انه خبر عمر ومعقول للابتداء وكذا غريب من حيث انه  
خبر ان معقول لان ومن حيث انه خبر قبارا معقول للابتداء واما على تقدير اخبر لفظا فلا يكون  
مشكلا بل كل ان زيدا وعمرا ذاهبان وهو جائز تقدم خبر ان تقديره فيكون العطف بعد

المعنى ولو تقديره ان زيد الذاهب وعمر ذاهب وهذا جائز قطعاً فيكون ان زيد  
وعمر الذاهب جائز لانه في تقديره فيجوز ان وقتا لعزيب لانه في تقديره في عزيب  
وقتا لعزيب كما سبق ذكره **قوله** لما ذكر من تقديره الا انه صار والاصح ان يثبت  
على الظاهر مع صيق المقام والمضى فظلم على الوزن **قوله** وفي البيت السابق بالعكس  
او المحذوف لانه خبر المبتدأ الثاني وهو قتا لعزيبية الخبر الاول وهو خبر ان **قوله**  
فحذف كما سراج او حذف الخبر للامتداد عن العبت بناء على الظاهر لقيام قرينة تولد  
وهي اذ المفاجأة في زمانه على مطلق الوجود مع ان في هذا الحذف استبعاد الاستعمال  
ولهذا كان الحذف راجحاً على الاكراه لانه قد انتم الى هذه القرينة قرينة دالة على نفع  
خصوصية من الوجود والحصول والخسور اعني **قوله** وان في السطر اذ مضوا اهلا  
الفرج من كسر وصاد **قوله** مضوا يحتمل وجوبه كما يمكن كون اذ فارقاً مقدماً له لانه  
اولى من كونه حالاً من الضمير في الفارق او منصوباً بفعل محذوف او تعليلاً او ضميراً  
او بدلاً من السطر اذ جعل السطر غير ظرف بمعنى الوقت او من في السطر اذ جعل ظرفاً  
لانه اسرعت في العلم اي ان في السطر من مرسل او بعدا وطلولا في زمان مضمينهم من الدنيا  
فان لم يرجع اليها **قوله** لهذا الحذف في مثل ان ما لا وان ولد ابتداء على اطلاده  
وانتقلبه في جميع الموارد والمواقع **قوله** على ما هو القانون عند حذف العامل من  
ابدال الضمير المنفصل اعني مثل اشتم من الضمير المنفصل اعني الواو مثلاً **قوله** اي  
فضمير جميل اجل العلم ان الضمير اذ لم يكن فيه شكوى الى الخلق يكون جميلاً واذا كان  
فيه مع ذلك شكوى الى الخلق يكون اجل كما فيه من رعاية حق العبد وبنه ظاهراً  
حيث امسك عن الشكوى الى الخلق وباطن حيث وقرا شكوى على الخلق **قوله** اي  
جميل والشكوى اليه **قوله** كقولك الكلام جواباً لسؤال محقق المراد وقوله  
جواباً لسؤال محقق مستعمل على قرينة الحذف للمطلق كما سهره به المثال فالقرينة  
تقيقة مرادنا قوله تعالى خلق السموات والارض ومجازاً وقوله الله عز وجل  
الله جواباً لسؤال محقق مستعمل على حقيقة القرينة وهو قوله تعالى من خلق السموات  
والارض واحيى كل من وقع الكلام جواباً لسؤال محقق انما يكون قرينة الحذف مجازاً  
اذا كان جواباً لسؤال محقق مستعمل على قرينة الحذف حقيقة **قوله** لان هذا الكلام

اح لان قولهم الله اخلق السموات والارض عند تحقق كون من خلق السموات والارض  
شروطاً وكونه جراً على سبيل الفرض يكون جواباً لسؤال محقق ولا يمنع كونها في سورة  
الشرط والجزء ففرضنا ان يكون الاول سواداً لا محققاً والثاني جواباً له وكونه في قوله جواباً له  
قرينة الحذف انما هو باعتبار استتماله على قرينة حقيقة **قوله** والدليل على ان المفعول هو جواب  
عما يراد على قوله اخلق السموات الله حيث جعل المرفوع فاعلا والمحذوف فعلة على ان المفعول  
الخاصة فانهم جعلوا المسند اليه المذكور فاعلا والمسند المحذوف فعلة بناء على ان السؤال عن  
الفاعل فلا بد من اجواب **قوله** وان القرينة فعلية فلا بد من تقدير الفعل ولم يجعله مبتدأً والمحذوف  
ضمير كما فعل غيرهم بناء على ان السؤال جملة اسمية لا فعلية فلا بد من اسمية جملة اجواب  
ليطبق السؤال وحاصل الوارد ان هذا هو الصحيح وحاصل اجواب ان فعلية الجملة عند عدم الحذف بل  
على ان ذلك هو الصحيح **قوله** او وقع في النقص اذ الاستدلال اذا علم على وجه الاجمال  
او لا يحصل بنفسه تسمية الى علمه على وجه التفصيل ثانياً فاذا علم على وجه التفصيل ثانياً يمكن  
في النفس فمثل يمكن فيكون او وقع في النفس جيداً او لم يكن اولياً وانفسر مما اذا علم على وجه التفصيل  
او لا **قوله** وتام الكلام به عطف على قوله لا استناد الفعل الى المفعول والضمير المحرور عايد  
الى استناد الفعل الى المفعول **قوله** بخلاف ما اذا بنى للفاعل اح حاصله ان لا يكون  
معرفة الفاعل في حصول نعمة غير مترتبة كون اول الكلام مطعماً في ذكره **قوله** يصفى  
التعويل على القرينة اعلم انه متى يصفى يتوقف المتخاطب بضعف النعم على القرينة فيذكر  
المستند خلقه من العزيز العليم ومتى يعقوب يعقوب فيحذف مثل يعقوب من الله وان كان حال  
المستند كسر او حذف سبب من اختلاف حال التعويل ضعف وقوة وهذا من اختلاف  
حال يتوقف المتخاطب بضعف وقوة **قوله** فلكونه غير سببي مع عدم افادة تقوى الحكم بغيره اذا  
كان المستند سبباً فقط نحو زيد قام ابوه او مقيداً للتقوى فقط نحو زيد قام او سببياً و  
مفيداً للتقوى معاً يكون جملة واذا كان غير سببي ولا مفيداً للتقوى يكون مفرداً اسماً  
نحو زيد عارف او مفلاً نحو عرف زيد **قوله** واما نحو زيد قام اح جواب سؤال وهو ان يقال  
ان قام في زيد قائم مفيد التقوى مع انه مفرد لا جملة فلا يكون افراداً المستند لعدم افادة التقوى  
بل يكون لافادته ايضاً فلا يصح تعليلاً افراداً بهذا فيجاب بانه ليس مفيداً للتقوى بل هو  
قرين من زيد قام في التقوى تتضمنه الضمير فلا يلزم من قرينه يكون مفيداً للتقوى بل هو هذا

ليس يفيد له **قوله** وقوله مع عدم افادة التقوى اح جواب سؤال وهو ان يقال ان  
مخوفت عرفت ونحو ان زيد اعرف بعيب التقوى مع ان المسند فيه مفرد لا جملة فلا يلج  
تعليل افراده بعدم افادة التقوى لحصول التقوى عند افراده ويجوز هذا ان  
من عدم افادة التقوى ويريد ان افادة التقوى وهذا جواب بان المعنى مع  
عدم افادة التقوى كسر المسند اليه لا مطلقا وافادة التقوى هي انما ليس بنفس  
التركيب حتى يلزم العناد بل بحسب التكرار في المثال الاول ويجوز التاكيد في الثاني فلا يلزم  
العناد لان ما يفيد التقوى بحسب التكرار او بحرف التاكيد يخرج من افادة التقوى بنفس التركيب  
ويجوز في عدم افادته بنفس التركيب وقوله في هذا لا ينافي وقوله في افادته التقوى  
بحسب التكرار او بحرف التاكيد وبالعكس **قوله** او نقول ان تقوى الحكم اح جواب فرعن  
السؤال المذكور يعني ان المراد من تقوى الحكم هي ما يحصل بالطريق المخصوص من ارباب  
المسند الى ضمير رابع الى المسند اليه لا ما يحصل بحسب التكرار او بحرف التاكيد ونحو المثالين  
المذكورين ليس ما يفيد التقوى بالطريق المخصوص من الافادة ويريد في العناد  
ويجوز تعليل افراد المسند بعدم افادة التقوى جدا **قوله** فلهذا ارفق عدم خلق تقوى  
الفعل والسبب عن صورية وانطلاق لم يتوقف المصير بنفس السبب بل الكسب في بيانه  
بمثاله ولهذا قال المراد بالسبب كقول زيد ابوع منطلق وكان الاول ان يخلق بالجملة الفعلية  
ايضا ولهذا قال الشارع وكذا زيد انطلق ابوع **قوله** والعين في ذلك اذ في ضبط المسند  
السبب وتفسيره بالجملة المذكورة تتبع كلام السكاك في تفسيره وتمثيله فكانه يشير الى  
ان التفسير المذكور بناء على تتبع كلامه وكما هو ذمته لا يتصل هذا الاصطلاح به **قوله**  
فلم يتفيد باحد الازمنة الثلاثة يعني اذا قيد المسند بالزمان الماضي يجعل فعلا ماضيا  
لدلالة عليه بالذات واذا قيد بالزمان المستقبل او الحال يجعل فعلا مضارعا  
لدلالة عليه بالذات والحكل منهما علامة فاقته يعلم بها المضارع عند اراقة الانتقال  
من فعلية المسند الى هذا التفسير انتقال من المعقول الى العلة وكذا الامر في سائر الاحوال  
**قوله** وهذا امر في اي اطلاق احال على افراد من اوقات الماضي واو الكمال المستقبلي متعلق  
من غير مهلة وتراخي وتفسيره بان بناء على العرف فانه في الحقيقة ان يحكم عليه انه زمانية  
الماضي نقل الى جانبه وبانه بداية المستقبل نقل الى جانبه فان له اتصالا

بالجانبين

بالجانبين فتح يكون له حال جزاء غير منقسم متصلا بجانب الماضي والمستقبل لا اوضح  
واو اية متعلقية من غير مهلة وتراخي **قوله** وذلك ان كون فعلية المسند لتقدير باحد  
الازمنة الثلاثة **قوله** على ذلك ان على احد الازمنة الثلاثة **قوله** فانه انما يدل  
عليه بقرينة اولى لا يدل على احد الازمنة الثلاثة بصيغة بل انما يدل عليه بانضمام  
قرينة خارجية من صيغة بخلاف الفعل فانه يدل عليه بصيغة ولا يحتاج في الدلالة عليه  
الى انضمام قرينة خارجية من صيغة اما هذا فلان احد الازمنة الثلاثة جزء من مفهوم  
الفعل فاذا دل على مفهومه بصيغة يدل على احد الازمنة الثلاثة بصيغة واما ذلك  
فلان احد الازمنة الثلاثة ليس جزءا من مفهوم الاسم فاذا دل على مفهومه بصيغة  
فلا يدل على احد الازمنة الثلاثة بصيغة بل بقرينة خارجية **قوله** ولهذا اى وان الفعل  
والصيغة على احد الازمنة الثلاثة من غير احتياج الى قرينة تدل عليه **قوله** مفيدا  
للتجديد لان افادة المعلوم وهو الزمان مستلزما لافادة اللازم وهو التجرد  
**قوله** بعينه التي عرفهم هذا المبعوث يدل على انه هو المرجع في كل امر وحكم  
بحيث لا يكمل شئ ولا يتم شأن الا به لكونه قائما بالبرياسة على الكل **قوله**  
يتوهم موضع الاستدراك وان كان الفعل دون الاسم للتفديد باحد الازمنة  
الثلاثة او بالاحمال على اخص وجه هو افادة التجرد او يحدث من ذلك العرف التوهم  
والتمسك شفا فشا وبصدر عنه النظر والشامل لحظ فلهذا في وجوه طلب وطرق  
تحتسب فلو اني بالاسم لغات هذا المعنى لانه انما يتفاد من الفعل دون الاسم  
ولهذا اني بالفعل دون الاسم **قوله** يعني لافادة الدوام والنبوت لكن لما كانت مستلزما لافادة  
عدم التلقيد المذكور والتجرد وغيره باللازم عن المعلوم فلو قال فلان افادة الدوام والنبوت  
لكان اظهر والمستفاد من الفعل هو هو التقييد والتجرد والتتمرا ما عدم  
النبوت والدوام والمستفاد من الاسم صرحي هو الدوام والنبوت والتتمرا  
هو عدم التقييد والتجرد وكون عدم صرح كل من الفعل والاسم التتمرا الا انما  
هو مقتضى التقابل بينهما **قوله** لا غراض يتعلق بذلك اى بالدوام والنبوت كاللوح  
والدم وما استنبه ذلك مما يناسب الدوام والنبوت **قوله** لكن يترجح المراد  
بهذا العطف وفتح توهم خلاف المقصود وهو كون سبب علم الالفة اشتقاق حصول

بشر الدوام ليس سببه كذب بل هو التصديق على العفراء والصدق على وجوه الخيرات  
وقال كان المراد دوام نبوت الانطلاق للدرهم صبي بالاسم وقيل منطلق **قوله** قال  
الشيخ اجم بيان لكون المعنى ان الانطلاق من الصفة ثابت للدرهم بالانطلاق  
من كلامه انه اذا اريد بيان نبوت شئ من غير تعرض للتجرد واكدت بل مع  
التعرض للدوام يوتى بالاسم لان وضعه لذلك **قوله** لان الحكم كل ما زاد وصفه صالح  
يشير الى ان التقييد المذكور في الحقيقة تقييد الحكم المفاد بالفعل او شبهه وهو باق  
وجه كان يفتيد تعينه ويتقدم عن الاحتمال والابهام ولا شك انه مما يوجب تربية  
الفائدة وزيادة قوة الحكم المفاد **قوله** وما استشرى الراجح انما ثبت شرعا هذا  
السؤال من قوله ونحوه فلو اقتصر على قوله بمفعول كما استشرى السؤال لكانت  
اقتصاصه تقييد الفعل وما يشبهه بالتقييد بالمفعول مع انه اعم منه حيث يكون بخلاف  
ايضا ولهذا قال ونحوه لكن المتبادر من نحوه ما كان منكم في كونه فضلة وحين كان عند  
دون فضلة وعلى اعتبار كون المقييد هو كان لا منطلقا يكون التقييد هنا بالعمدة وهذا  
ليس مندرجا في التقييد بالفضلة فلا استنهار للسؤال هناك جدا فضلا عما هو  
يجعل المقييد هو منطلقا لا كان الا ان التقييد المذكور هو التحقيق فينبغي فيه التقييد  
بكان لا التقييد بمتعلقا اذ هو الظاهر في منشاء السؤال حمل التقييد المذكور على  
الظاهر في منشاء اجواب فلهذا على التحقيق او القيد في التحقيق هو كان وفي الظاهر  
هو منطلقا والمقصود هو التقييد في التحقيق دون الظاهر فترتيب منطلقا على النسبة  
وكان يدل على زمانها ونحوه كان زيد منطلقا بمنزلة نحو زيد منطلقا في الزمان الماضي فالتقييد  
هو منطلقا لا كان جدا **قوله** وفي هذا الكلام اجم في قوله واما تقييد بالشرط اشارة  
الى ان الشرط في عرف اهل العربية قيد حكم اجزاء سواء تقدم على اجزاء نحو ان بيتي الكرمتك  
او اخره نحو الكرمتك ان بيتي **قوله** ولا يخبر الكلام اجم في قوله كما يقال ان المص في بيان  
الحوال بجملة خبرية المحيطة للصدق والكذب والجملة الشرطية ليست كذلك اذ الكلام  
يخرج بتقييد الفعل بالشرط من خبرية واحتمال الصدق والكذب **قوله** واما نفس  
الشرط اجم جواب عن سؤال استفارح وهو ان يقال انه قد علم عدم خروج اجزاء  
والاشارة الواقعية من اجزاء من خبرية والاشارة لكون لم يعلم ان اجزاء الواقعة شرطا

هل خرج من خبرية واحتمال الصدق والكذب اما لاجاب بان اجزاء الواقعة شرطا  
الخبرية اذ اداة الشرط من خبرية واحتمال الصدق والكذب **قوله** وما يقال اجم اي  
ان قيل ان ما يقال من خروج كل من الشرط اجزاء من خبرية يفتي في اقتصاص اجزاء خبرية  
بالشرط قلنا هو اعتبار اهل المنطق وهذا الاقتصاص اعتبارا اهل العربية وبين الاعتبارين  
فرق والى هذا الفرق اشار بقوله مفهوم قولنا اجم ويصاحبه ان المحكوم عليه المحكوم به  
مفردان باعتبار اهل العربية وجملة ان باعتبار اهل المنطق وفرق كثير بين الاعتبارين  
وتحيز عظيم بين المفهومين فلما يفتح الاعتراض باصديهما على الاخر لان كلا منهما اصطلاح  
اخر وفرق مغاير ولا يقدح في اختلاف خبرهما في شئ من خبرهما بل كل منهما صحيح في الواقع ومعتبر  
في نفسه ولكن لا بد من النقل في ان واذا و لو اجم استراكت من قوله قد يتبين  
ذلك في علم النحو المراد من النظر في هذه الادوات في علم المعاني النظر في مباحثها  
الكثيرة الغير المتعرض بها في علم النحو اما لضيقة المحل واما لعدم المحسنة فلما لا بد من التعلل  
بما جربنا لما فيها من الفائدة فلو اجمعت خبرنا ايضا ففادت تلك الفائدة **قوله** فان  
واذا الشرط في الاستقبال الشرط التعليل شئ بشئ بحيث اذا وجد الاول بوجود الثاني  
وهذا قدر مشترك بين الادوات كلها والافتراق بينها بحسب الزمان ولهذا قيد بقوله  
في الاستقبال من يفترقا كما كان للشرط في غير اى كل منهما لتعليل الفعل على الفعل  
في زمان الاستقبال بحيث اذا وجد الاول اعني المعلق عليه بوجود الثاني اعني المعلق  
سواء دخلتا على صيغة المستقبل او صيغة الماضي **قوله** لكن اصل ان اجم اي اصل  
ان استعمال ان شمر في مقام عدم جزم المتكلم بوقوع الشرط في اعتقاده حين  
يعلق به اجزاء واصل اذا استعمل ان شمر في مقام جزمه بوقوعه في اعتقاده حين  
يعلق به وقد استتركتا ونحوها وانفردتا استعمالا الى الاول اشارة الى  
الثاني اشارة ثانيا **قوله** بخلاف النوع او نوع اجتهاد فان وقوعه ليس كالواجب  
لقضته ونزولته بالنسبة الى خبر احسنه ولهذا كان نوع احسنه موقفا لان  
وجوبه موقفا لاذ لان النوع قليل ونادر وحين كثير وعالمب والتعليل غير موقوف  
به في الغالب والكثير موقوف به **قوله** فتبيح اهل صوفى من السيد اي يتبيح اهل صوفى  
وقوع الشرط وهو كون السيد في الدار صوفى من غائبه على الاعلام فيكون في حكم

غير المقطوع فيستعمل ان وان لم يكن محكيا في الواقع **قوله** او لعدم جزم المخاطب بوقوع  
الشرط اعطف على قوله تعالى واظلم باللام في المقطوع وتغيير الاسلوب اشارة  
الى ان المقطوع عليه فعل المتكلم والمقطوع فعل المخاطب في ان هذا هو الذي اقتضى ذلك الظاهر  
والتغيير **قوله** او لتزليل المخاطب الى ان يكون المقام باعتبار هذا التنزيل مقام عدم اجزم وان  
كان باعتبار الواقع مقام اجزم لان كونه اياه بعد المتكلم والمخاطب كمن لم يكن المقطوع  
العلم ان لا يؤذيه ولم يجزله مقتضاه نزل المخاطب منزلة اجازة فكان المقام مقام ان  
تأويل وان لم يكن مقام حقيقة **قوله** او ليعتبر المخاطب على الشرط او لتعريفه على  
صدور الشرط عنه لوجوده في الواقع عن الصدور ووصول الدواعي الى عدم الوقوع  
من جهة العقل والتفكير فكان وقوعه وصدوره بالنظر اليها كالحال لكنه يفرق في  
المحال فتشتمل ان المقصد التعريف على الصدور والوقوع **قوله** او لانهم لم يجرؤوا  
على انتم عليه ولا تصرف عنكم القرآن وما فيه من الامور العزيم والوعود الوعيد بل  
لم يجرؤوا بحسب ربوبيتنا وبروبوبيتكم وان لم تقبلوها واعرضتم عنها واردم الاممال  
وعدم الالتزام **قوله** والمحال وان كان مقطوعا به اج كانه قيل الشرط او كونهم  
مستوفين بهذا التنزيل او بتزليله منزلة المحال لا يصلح الاستعمال ان فيه تكون  
المحال مقطوعا بعدم وقوعه كما لم يصلح قيل هذا التنزيل لكون الاسراف مقطوعا  
بوجوده والقطع مطلقا موقعا اذا وصحى ولا يصلح لان فالاسراف قبل هذا التنزيل  
مقطوع بوجوده وبعده مقطوع بعدمه كونه محالا مقطوعا بعدمه وان كان تنزيلا  
فلا يكون موقعا ان ومحكيا الصلا فاجاب عنه بان الاسراف نزل منزلة المحال المتزل  
منزلة مالا قطع بعدمه فتبين لان تشتمل ان فيه بعد التنزيل وان لم يصلح قبله  
**قوله** كافي قوله تعالى فان كان لكم من ولد فان اولادنا اولادنا فان كون الولد له تعالى  
مقطوع بعدم وقوعه لكن نزل منزلة مالا جزم بوقوعه على المسألة وارفاه الغبان  
لغرض التذكير والاسكاف والالتزام فجزئ بكلمة ان كونه محكيا بحسب هذا  
التنزيل والمعنى ان ثبت بحجة قطعية كون الولد له تعالى كما تنزعون فان  
او كتم في التعظيم والسبقكم الى الطاعة تعظيما لله وانقب داله لان الدواعي الى طاعته اج  
تعالى وتعظيمه اول والسبق في ذلك تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا **قوله** وهو هنا جاز

او في قوله يتعملا بحيث وحاصل هذا البحث منع هذا الاحتمال ورد تخيل استعمال ان  
في اجزم للتغليب بقوله تعالى وان كنتم في ريب **قوله** وليس المعنى ههنا جاز كانه قيل في  
اجواب عن الاشكال المذكور ان المعنى في استعمال ان ههنا ليس عدم الارتباب  
من جميع تغليب في الاحمال حتى لا يفتح استعمالها فيه كونه مقطوعا به بل عدمه في الاستقبال  
وهو غير مقطوع به لاحتمال حدوث الارتباب في المستقبل فيكون المعنى ههنا على  
حدوثه فيه فيفتح استعماله لان لكل واحد من عدم الارتباب ووجوده في المستقبل  
حتمل الوقوع والدواعي فلا اشكال جازا وهذا الجواب مع اندفاعه بقوله ليس  
المعنى ههنا جاز بل عليه ان تغليب عدم الارتباب على وجوده اذا كان المعنى  
ههنا على حدوث الارتباب في المستقبل بصير لهما لان وجوده وعدمه في الاحمال  
يتشارك في احتمال الوقوع والدواعي في المستقبل ان لم يتحقق الاستصحاب والا  
فكل منهما في المستقبل على ما هو عليه في الاحمال فلا وجه للتغليب **قوله** وانما اولادنا  
المعنى ههنا على حدوث الارتباب في المستقبل بل على عدم الارتباب من جميع تغليب  
التغليب في الاحمال وهو مقطوع به في الاحمال فلا يفتح استعمال ان فيه **قوله** فجزئ  
او فجزئ وتغليب غير المترابطين على المترابطين يكون وسيلة الى صحة استعماله على سبيل  
الوقوع والتقدير متوقفا عليه كمن لا يكون مصححا لاستعمالها ههنا بدون هذا الاستعمال  
وهذا التفرع على قوله على البحث المذكور بيان حاله وهو ما ذكرنا انفسنا من رد تخيل  
استعمال ان في اجزم للتغليب بقوله تعالى وان كنتم في ريب **قوله** لان القياس جازم  
بياد الغيبة يعني لا جزمه لكونه بناء الخطاب كمن غيب جانب الخطاب على جانب الغيبة  
حصل فيه مما لم يحصل فيما من اجزائين جهة الوصفية وجملة اخرى لا يحصل فيها الا  
جملة الوصفية والاضافة في اولوية نسبة اجزائهم الى المخاطبين من اجزائهم **قوله** وذلك  
اذا كون مثل الابوين والعمرين والغيرين من باب التغليب او التغليب في منظره وحاصله  
اشارة الى ان التغليب كما يكون باجاء الصفة المنعكبة بين الموضوعين على كل حال  
على البعض كذلك يكون بجعل احد المتضامتين او المتشابهتين متفقا للاخر في الاسم وتبينه  
ذلك الاسم المقصود اليها جميعا وخو قوله تعالى وكانت من القانتين من قبيل الاول  
وخو الابوين من قبيل الثاني واعلم ان اللغزبين اذا كانا منكرين مطلقا وارتبطا بالتغليب



احدهما على الاخر ينبغي تغليب اخصهما على غيرهما اذ المراد من التغليب هو التحقيق فنبين ان  
يقصد ان زيادة اخصه واذا كان احدهما مذكورا والاخر مؤثقا مطلقا واريد التغليب ينبغي  
ان يغلب المنكر على المؤثق وان كان الاثقف لرجحان جنس المنكر على جنس المؤثق  
متعلق بغيره او متعلق حصوله من الاستقبال بحصول غيره في الاستقبال او  
لتعلقه من حاصل في الاستقبال بغيره احيانا من الاستقبال **قوله** على معنى انه يجعل  
احد قوليه لتعليق امر يجعل حصوله اجزا مرتبا ومعقبا وقوله بغيره في الاستقبال  
بمعنى حصول الشرط من الاستقبال **قوله** فيمنع نبوته ومضية لما بين حصول الاستقبال  
والنبوت احيانا والوقوع الماضوي من المنفعة تكون انواعا متناقضة من مطلق الوجود  
**قوله** ويمنع تعلق حصول احوال الثابت احده لانه لا يوجب توقف نبوت امر التعلقين  
على نبوت الاخر في زمان واحد او توقف وقوع الواقع على وقوع ما يقع في الاستقبال اذ كانت  
متنوعة **قوله** ولا يخالف ذلك لفظا ولا يخالف كون كل من جعل الشرط والجزء فغلبته  
استقبالية من جهة اللفظ بان يكون لفظها او لفظ احدهما لفظ جملة اسمية او  
فعلية ماضوية لوجوب التطبيق بين اللفظ والمعنى فان استقبالية المعنى توجب استقبالية  
اللفظ فالمعنى تعلق حصوله من حصول غيره في الاستقبال فلا بد من لفظ يدل على  
الاستقبال من غيرهم ذلك المعنى فان لفظا يدل على النبوت او المضى لا يدل عليه فلا يخالف  
ذلك اللفظ الدال على الاستقبال باقائه غير من مقامه جدا الا لغيره صحيح لوجوب العود  
عنه اليه واما بدون الغرض الصحيح الموجب للعود فلا لا متناع العود عن مقتضى الظاهر  
واستحالة معنى الفقه من غير فائز **قوله** فالمعنى على الاستقبال لا على النبوت ولا على المضى  
لانه على تقدير كونه على النبوت او المضى يلزم تعلق الثابت بالثابت او احوال  
او تعلق احوال بالحاصل او الثابت نحو اذ زيد ذهب فانا ذاهب او ذاهب او ذاهبت او  
اذ ذاهبت او فانا ذاهب وذلك متنوع جدا **قوله** وقد يستعمل ان احده يعني وقد  
يستعمل ان دون اذ فاما اذا كان المعنى نبوت او مضى فانه مطرد مع لفظ  
كان نحو وان كنتم في ريب مما نزلنا وان كنتم في شك فان كنتم قوما مسرفين كما مر  
وكذا اذا جئنا بان مقامنا كيد احكامه مع ذوات الاحمال ليجرد الوصل والترابط دون الغرض  
الى التعلق والخاصة الى ذكر اجزاء **قوله** ومن غير ذلك فليلا عطف على قوله

في غير

في غير الاستقبال احده وقد يستعمل ان في غير الاستقبال دون لفظ كان وبغيره احوال فليلا  
**قوله** فقد سمي سميوا به لان ما نزلهم بوجوب ان يكون اسم الشئ في غيره فان الامر لا يقع  
الكل وان يكون قوله لفظ الاستقبال سمي به لانه لا يصلح هذا اللفظ لانه لا يتقبل  
اظهار الرغبة لكن بالنظر الى جعل التفاضل من المعنى طلب واظهار الرغبة من المعنى ان قرئ بالخطاب  
يكون اظهر من التفاضل اظها من اظها بالرغبة وان قرئ بالخطاب يكون اظهر من اظها بالرغبة واطا  
في المثال **قوله** على ما هو مقتضى التعلق بالشرط من نبوت اجزا عند نبوته وانما في التفاضل  
فلا يخفى في جواز الاكراه عند انتفاء ارادة التحقيق كالاتفا في عدم جوازها عند نبوت ارادة ما  
بينها من التفاضل ومنه هذا الاعتراض محل الشرط من شرطها ما هو العرفي وهو ما يتوقف عليه  
وجود الشئ فان التعلق فيه معتبر بالضرورة المساوي فيكون الشرط لازما واما ان لم يكن  
المقصود هو الشرط نحو وهو ما يذكر بعد ان اقول انه معقبا عليه لتسوية المعنى في الجملة  
والتعلق فيه معتبر بالضرورة العاقم فيكون الشرط ملزوما فقله شكرا ولا تكلمه فثبت انك تجوز  
على البقاء ان اردت تحضرا بمنزلة قولنا ان كان هذا الشئ فهو جوهري في عدم انتفاء اجزاء  
عند انتفاء الشرط والنه من الاكراه ثابت عند انتفاء ارادته من التخصيص نبوت ارادة  
الله التخصيص لا من من امانية شكا خلقا ومملكا فيما مر من وينها من كالحرات فتعلق الغرض  
بالارادة لا يوجب انتفائه عند انتفائها من بسبب جواز الاكراه عند انتفائها على ان الاصل بين القائلين  
به الالة التقييد بالشرط على انتفاء اجزاء عند انتفائه انما يقدرون بان اذ لم يظهر له غير ما مر في قوله  
اخرى كالمبالغة في النهي عن الاكراه مبهنا مع ان الاجمال في الفاعل على حرمة الاكراه على تقدير  
نبوت الارادة وانتفائها يدفع جواز الاكراه على تقدير انتفائها الظاهر اذ الفاعل يدفع  
الظاهر **قوله** فالقول الحق بارادتها والمولى الحق بارادة العفة اذ اردتها وصحقيق  
بارادتها اذ لم يدونها فلا تكلمه هو اقتضاها على البقاء سواء اردت التخصيص والعفة او لم يدونها  
فانه حرام عليكم مطلقا **قوله** والمراد غير اى المراد من نسبة الفعل الى احد كصريح النسبة  
اذ كانت الغير شعريا لا كصريح لان التعريف ابلغ وادخل في التصريح والغيرية لان الغير اذا علم  
ان حال الافضل ما يكون عند حصول الفعل يعلم ان يفسد ما يكون عند حصوله بالضرورة  
فثبت انه ويتنقح فوق ما شره وتنقح عند التصريح في ذلك المراد غير ذلك الاصل فيكون نسبة  
الفعل اليه بمنزلة الوسيلة والتمويه نسبة الى ذلك الغير **قوله** فالخطاب

هو النبي عليه السلام خاصة وان كانت في الالية ولا لانه على كون الذين من قبله من قبله من قبله من قبله  
الخطاب لكن في عصرهم لاني عصره عليه السلام اذ الخطاب في عصره مختلف به والاعوم له تعاقب  
ان الخطاب بلذات الالية هو النبي عليه السلام لا غير قوله ولا يخفى انه اج روى على زعم عموم التعويض  
لمن لم يصدر عنهم الاشتراك ايضا وجواز التعويض بصيغة المضارع وعدم اقتضاء التعويض  
ابراز غير الحاصل في معوض الحاصل بناء على جواز التعويض بين سبب صدر عنهم الاشتراك  
وقوله على الصلة بمعنى الاستقبال قوله ولما كان في هذه الكلام نوع صفا ووصف  
اج لو كان في ان ابراز غير الحاصل في معوض الحاصل قد يكون للتعويض نوع  
صفا ووصف عند المصراع لا عند الشارح نسبة المصراع الى السكاكي ووجه اخفاء و  
الضعف هو ان كون الشرط ما فيها من انما هو كقول الشرط لا مقرون باللام  
الموطئة للقسمة حيث عرف في النحو ان فعل الشرط لا يتبع ان يكون مضارعا في هذه الصورة  
لا لظن ابراز غير الحاصل في معوض الحاصل لا يتبع هكذا قبل وفيه بحيث لانه لا  
تنافي بين الاعتراض بل كما يجوز ان يكون الشرط ما فيها من انما هو كقول الشرط باللام  
الموطئة للقسمة كذلك يجوز ان يكون لا ابراز غير الحاصل في معوض الحاصل للتعويض  
على انه لا يصح كون الايمان باللام والنزاع الحاصي بفض التعويض قوله هذا هو المشهور  
بمهورا كون انتفاء اجزاء بسبب انتفاء الشرط هو المعنى المشهور بين  
اجمهور في كلمة لو او كون لو لا متناع الثاني لا متناع الاول هو المعنى المشهور  
بينهم فيها وهذا المعنى مبني على استعمال باقي غير مقام الاستدلال والمعنى الذي  
اعترض به ابن الحاجب على هذا المعنى وهو كون لا متناع الاول لا متناع الثاني مبني على  
استعمال في مقام الاستدلال وهذا الاعتراض ليس بصحيح لصحة كلا المعنيين و  
الاستعمالين بل منشا او عدم الاطلاق على المراد وكونه لسببية الاول والثاني  
في غير مقام الاستدلال وسببية الثاني للاول في مقام الاستدلال قال  
المتقدمون لو لا متناع الثاني لا متناع غيره لينا وول كلا المدعيين ان مذهب  
من يقول هي لا متناع الثاني لا متناع الاول بناء على الاستعمال في غير مقام  
الاستدلال ومذهب من يقول هي لا متناع الاول لا متناع الثاني بناء على  
الاستعمال في مقام الاستدلال والاول مذهب اهل اللغة والثاني

مطلب كلنا

مذهب

مذهب اهل المنطق والاستعمال على مذهب اهل اللغة اللغة مستفيض شايه كثير والنزاع  
فقط المص بالكم وتخصيصه بالكم لا يوجب انتفاء صوابه حتى يتجه الاعتراض  
عليه وورد في قوله تعالى لو كان فيها الهة الا الهه لفسد على مذهب اهل المنطق  
لا يوجب وزودها عليه في جميع الموارد حتى يصح رد المعنى المبني على استعمال اهل  
اللغة وتخصيصها بالمعنى المبني على استعمال اهل المنطق والحاصل انه لا يصلح الاعتراض  
على واحد من المعنيين اصلا لانه كل منهما في مقامه مطلقا اذ المعنى كونه  
الشي في مقامه المنقوص به قوله لجواز ان يكون للشي اسباب متعددة كما لا يخفى  
فان له اسباب متعددة كالشمس والنار ولا يوجب انتفاء واحد من الانتفاء اجماع  
حتى يدل انتفاء السبب انتفاء المسبب بل يجوز ان يثبت بغيره مما عداه  
والصفا ان انتفاء السبب لا يدل على انتفاء المسبب بل انتفاء المسبب  
يدل على انتفاء السبب اذ انتفاءه يدل على انتفاء جميع اسبابه فيدل على انتفاء  
ذلك السبب قطعا والى هذا اشار بقوله بل الامر بالعكس اج قوله دون العكس  
اولا ليمتثل بامتناع تعدد الالهة على امتناع العباد اذ لا يلزم من امتناع  
امتناع العباد لجواز ان يفعل الله الف وبسبب اج قوله اما لا يكره من  
ان انتفاء السبب يدل على انتفاء جميع اسبابه فيدل على انتفاء ذلك السبب  
قطعا قوله لجواز ان يكون اللازم اتم مثل احراره فانها تلزم النار والشمس  
والحرارة فلا يلزم من انتفاء احد ما احراره لانها يثبت بغيره بخلاف انتفاء الحرارة  
فانه يلزم منه انتفاءها كقوله وللذاري ولان لو للدلالة على ان انتفاء الثاني  
في اخبار انما هو بسبب انتفاء الاول صح مثل قولنا اج وان لم تكن للدلالة  
على ذلك لم يصح مثل قولنا اج لان استثناء تفكيكه من المقدم لا ينتج  
شيئا على ما تقرر في المنطق لا احتمال كون الثاني اتم من المقدم فان انتفاء المقدم  
لا يوجب انتفاء الثاني لجواز نبوت الاعم عند انتفاء الاخص قوله قال الحاشي  
اج استثناءه وقطعي على انه للدلالة على ان انتفاء الثاني في اخبار انما هو بسبب  
انتفاء الاول قوله وقال المعري اج استثناءه وقطعي ايضا على انه للدلالة  
على ذلك قوله اداة للزوم او اداة دالة على لزوم اجزاء الشرط من غير قصد الى القطع

بانتفاها ولما صح عندهم استثناء عين المقدم نحو لو كانت الشمس طالعة  
او ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ولكن الشمس طالعة **قوله** لكن الاستئصال  
اح كانه قيل قد علم ان لو تبطل بالعينين فلم يخصصها المصنف بالمعنى الاول  
فقال لكن اح والحاصل ان الفرق بين اهل العربية واهل المنطق هو ان  
لو عند اهل العربية للدلالة على ان انتفاء الثاني في الخارج انما هو بسبب  
انتفاء الاول وعند اهل المنطق ان لو للدلالة على ان العلم بانتفاء الثاني  
علته للعلم بانتفاء الاول ضرورة انتفاء الكلزوم بانتفاء اللازم من غير انتفاء  
الى ان علته انتفاء اجزاء في الخارج ما هي فعلم ان اعتراض ابن ابي عمير  
انما هو على ما ذكره من كلام القوم وقد غلطوا فيه حيث زعموا ان معنى قولهم  
لو لا امتناع الثاني لا امتناع الاول انه يستدل بامتناع الاول على امتناع الثاني  
واعترضوا عليه وهو غلط لان معناه ليس ما زعموا بل معناه ان لو للدلالة  
على ان انتفاء الثاني في الخارج انما هو بسبب انتفاء الاول فلا يصرح بهذا الا  
عروض اصلا **قوله** اذ الثبوت اح او ثبوت الشرط لا وجه له في الخارج يثبت  
تعليق حصول الثاني بحصول الاول فرضا في الماضي فان تعليق ثبوت الثابت بحال  
فلا بد من عدم الثبوت حتى يتحقق التعليق فانه انما يتصور في ثبوت غير الثابت  
في الحال اما في الماضي كما في لو واما في الاستعمال كما في ان واذ **قوله** الا انك تفسر  
من قصد الاستمرار الفاعل في الماضي او تنزيل المضارع منزلة الماضي واستحقاق الصورة  
**قوله** انما تستعمل في المستقبل استعمال ان اح او تستعمل في المستقبل لوجه الوصول  
والمرتب كما تستعمل ان في غير المستقبل لوجه الوصول والمرتب فكما لا قصد الى الشرط  
والتعليق هنا فكذلك لا قصد الى ذلك جهنا كمن استعمال لوجه الوصول والمرتب  
دون الشرط والتعليق قليل وهو مع قلته ثابت **قوله** يعني ان امتناع عنكم اح او معناه  
على تقدير ان يكون الفاعل هو الاطاعة ان امتناع عنكم بسبب امتناع استمراره على طاعتكم او  
او لو استمراره على طاعتكم لعنته لكن استمراره على طاعتكم متنع فعنتكم متنع فامتناع عنكم في  
الخارج انما هو بسبب امتناع استمراره على طاعتكم والاستمرار انما يتوقف من المضارع  
وامتناع الاستمرار من دخول لو عليه ولذلك قال في بيان كون معنى الآية هذا فان المضارع

يفيد

يفيد الاستمرار ودخول لو عليه يفيد امتناع الاستمرار لان لو معنا لا امتناع الثاني  
اعني عنكم لا امتناع الاول اعني استمراره على طاعتكم وهذا المعنى صحيح على تقدير  
الذكور كما يدل عليه المضارع ودخول عليه **قوله** ويجوز ان يكون الفاعل امتناع  
الاطاعة اح يعني ان الظاهر المفهوم من الكلام كون الفاعل هو الاطاعة لا امتناع  
الاطاعة لكن كونه هو امتناع الاطاعة وان كان خلاف الظاهر وجه وهو ما اشار اليه  
بقوله لانه كما ان المضارع المنبئ يفيد اح فيجوز ان يكون هو امتناع الاطاعة و  
المعنى على تقدير كونه هو امتناع الاطاعة ان امتناع عنكم بسبب استمرار امتناع عن  
اطاعتكم او لو لم يستمر امتناعه عن اطاعتكم لعنتكم كمن امتناع عن طاعتكم ففعلتكم  
متنع فامتناع عنكم في الخارج انما هو بسبب استمرار امتناعه عن اطاعتكم استمرار الامتناع  
عن الاطاعة وان لم يفيد المضارع الفاعل الداخر عليه لولائه انما يفيد الاستمرار ودخول  
لو عليه انما يفيد امتناع الاستمرار كمن يفيد المضارع الداخر عليه لولائه كما  
يفيد المضارع المنبئ استمرار الثبوت يجوز ان يفيد المضارع المنفي استمرار النفي  
وان يفيد المضارع الداخر عليه لو استمرار الامتناع لان المضارع المنبئ الداخر عليه  
لو بمنزلة المضارع الداخر عليه اذ المتنى فكما يفيد هذا استمرار النفي المستفاد من اداة النفي  
فكذلك يفيد ذلك استمرار الامتناع المستفاد من كلمة لو وليس يفيد هذا النفي الاستمرار  
حتى يفيد ذلك امتناع الاستمرار ولا يجوز ان يكون الفاعل امتناع الاطاعة بل المفيد لامتناع  
الاستمرار هو دخول لو على المضارع وهذا لا يثبت في افاضة المضارع الداخر عليه لو استمرار  
الامتناع بل يجوز كما يجوز ان يفيد المضارع المنفي استمرار النفي وكما ان الجملة الاسمية  
المنفية تفيد تأكيد النفي ودوامه لان النفي التأكيد والدوام كذلك ان المضارع المنفي  
يفيد استمرار النفي لان استمراره واحاصل انه يجوز ان يقاس افاضة المضارع  
الداخر عليه لو استمرار الامتناع على افاضة المضارع المنفي استمرار النفي كما  
يجوز ان يقال افاضة استمرار النفي على افاضة الجملة الاسمية المنفية تأكيد النفي  
ودوامه والى الاول اشار بقوله لانه كما ان المضارع اح والى الثاني اشار بقوله  
كما ان الجملة اح او الجملة الاسمية اذا كان حرف النفي غير داخر عليها تكون اسمية التأكيد  
النفي واذا كان داخلا عليها تكون تأكيد النفي وكذا المضارع او يكون لا استمرار

الثبوت اذا لم يوفق في النفي عليه والاستمرار النفي اذا دخل عليه فكما ليس بهما  
 نفي التاكيد فكذلك ليس بهما نفي الاستمرار كما في قوله تعالى الله يستمر في الامم  
 يعني كما عدل الى المضارع في قوله تعالى الله يستمر فيهم لعقد استمرار الفعل كذلك  
 عدل الى المضارع في نحو قوله تعالى لو يطيعكم في كثير من الامم لعقد استمرار الفعل  
 كمن العدول بهما من الماضي مع دخول لوعلى المضارع وهو هنا من اسم الفاعل مع عدم  
 دخول لوعلى المضارع ولو لا تكتنه مقصود استمرار الفعل الى عدل الى المضارع في سبب  
 منتهى اصلا **قوله** او اروا حتى يعاينوهما والاطعوا عليهما مع قوله او ادخلوهما فيكون  
 اح بيان لانتقال الوقف مع المعانيه والاطلاق ومعنى المعرفه كمن لا كان  
 الاول بسبب الراءه والثاني بسبب الادخال في الوقف وربت عليه بسبب  
**قوله** كمن عدل اح عطف على قوله فاستعمل فيها لو واذا المختصان بالماضي او كمن  
 لم يستعمل فيها لفظ الماضي ولم يقبل لو رابت وان كان المناسب ان يستعمل فيها  
 ايضا لفظ الماضي ويقال لو رابت نظرا الى ان هذه الحاله الاستقباليه لما جعلت بمنزلة  
 الحاله الماضيه كانت معناه ماضوتيا كما هو المناسب للمعنى الماضوي حقيقة او حكما  
 انما هو استعمل لفظ الماضي دون المضارع كما ان المناسب للمعنى الاستقبالي  
 حقيقة او حكما انما هو استعمال لفظ المضارع دون الماضي اشارة الى ان هذا  
 الكلام كلام من خلاف في اخباره والمستقبل عنده بمنزلة الماضي في تحقق الوقف والبناء  
 استعمل في المعنى الماضوي احكمي لفظ المضارع دون الماضي **قوله** كما عدل عن الماضي  
 الى المضارع في رتبته واذ الذين اح يعني بان الايمان مشترك في هذا العدول  
 والتنزيل بناء على انما كلام من خلاف في اخباره والمستقبل عنده بمنزلة  
 الماضي في تحقق الوقف وتفتقر في ان الدخول على المضارع في كل منهما غير الراضل  
 عليه في الاضري واستعمال كل واحد من الداهلين بهما فترتبة على العدول والتنزيل  
 كونه واقعا في غير محله لان محله حقيقة هو الماضي حقيقة **قوله** لانه قد  
 التزم ابن السراج اح بيان لوجه تمام الاستشهاد وبيان لوجه عدم تمامه الاول  
 بقوله ان الواقع اح والثاني بقوله وقيل اح وانما كانت مستهارة للتكثير مع ما  
 بينه وبين التقليل من التضاد لان اللفظ قد يستعار لضعفه وللتحقيق

مكان التحقيق في معناه الاصلى ومعنى التقليل هو المستعار منه وكل واحد من التكثير  
 والتحقيق هو المستعار له والمراد بتكثير الوداده وتحقيها ان يكونون كثيرا وتحقيقا  
 لو كانوا مسلمين ولا ينزل عن حالهم الاسلام لتبعية لهم بان لا يخافوا بغيره لكن ان الام  
 الاسلام **قوله** كما قال الله تعالى ففتنهم حتى يابنظوا المضارع اح استشهاده على مجرى المضارع  
 العدول اليه من الماضي لاستحضار الصورة يعني ان المضارع يبين في الايتين يستعان  
 في كون العدول اليه من الماضي لاستحضار الصورة ويفتقران في ان المضارع  
 المستشهد عليه مدخول للمضارع المستشهد به غير مدخول لو وقد بينت وجه  
 الاشتراك والافتراق **قوله** مجرد اصطلاح او لا امر آخر من افعال تلك  
 المعولات والاضافة والوصف او غيرهما اذا ما منع في جعل المعول ايضا للمختص  
 او جعل الاضافة والوصف اليها من المقدمات ولعل الباعث على هذا الاصطلاح  
 مجرد القصد الى تميز كل منهما بمرئ النسبة **قوله** والحال نقيض وكذا سائر  
 المعولات والماضيات من المقدمات دون المختص **قوله** فيحصره او الوصف  
 يخص هذا الاسم الذي فيه الشبوح وكذا الاضافة وذلك جعل كل منهما مختصا  
 دون المقدمات **قوله** وفيه نظرا كقوله في هذا القيل من تحقق الشبوح في الاسم  
 وانتفاؤه في العقل نظرا لانه لا يخلو اما ان يبراد بالشبوح الاستفراق على سبيل  
 الشمول او على سبيل البديل وان اريد الاول فظا به ان الكثرة في نحو جاني رجل  
 ليست فيها دلالة على الاستفراق على سبيل الشمول بل على واحد غير معين  
 فيجب ان لا يكون الوصف في نحو رجل عالم مختصا وان اريد الثاني ففي الفعل  
 ايضا دلالة على الاستفراق على سبيل البديل فيكون في كل من المعول اختصاص  
**قوله** في اجملة خبرية بخلاف الاثنا عشر فان في كلامهم مستند اليه نكرة ومستندا  
 معرفة في اجملة الاثنا عشر كقوله في الاستفهام من ابوك فان من مبتداء نكرة  
 وابوك خبر معرفة بالاضافة **قوله** وفي هذا تنبيه اح او في قوله واما قوله فلا فائدة  
 السامع فكما على امر معلوم اح تنبيه على ان كون المبتداء والخبر معلومين لا ينافي كون  
 الكلام مفيدا السامع فائدة مجهولة عندهم كالحكم او لانه ان سبب اخبار المبتداء  
 او كون المتكلم عالما به او العلم بهما لا يوجب العلم بذلك **قوله** وتلاوه لفظ



الكتاب ارج بعض بين ما ذكر في التلخيص ههنا وبين ما ذكر في الابحاح تناقض بالنظر  
الى الظاهر لكن المتوفيق على ما ذكر ان ما في التلخيص محمول على اصل الوضع وما في الابحاح  
على خلافه فلا تناقض في هذا **قوله** والضاوية في التقديم اذ في تقديم المبتدأ مثل زيد وكرم  
في المثالين والواو والواو والمنطلق في عكسها **قوله** ويظهر ذلك اي ما ذكر من  
وجوب تقديم اللفظ الدال على الوصف الذي يعرف اسم الصفات الذات به  
وهو كالتالي بحسب ذلك ان حكمه عليه بالافز ووجوب ان في اللفظ الدال على  
الوصف الذي يجعل اسم الصفات به وهو كالتالي ان حكمه ينشأ  
للذات او انتفاء عنه او ما ذكر من عدم صحة زيد انوك وهو المراد **قوله** ولا يصح  
رعاها الغاب لان اسم يعرف ان لها غابا ولا يعرف ان غابا رعاها فيلزم ان  
يحكم بما يعرف على ما لا يعرف في هذه الصورة ولذا لا يصح بخلاف صورة غابا  
الرعاها فان الحكم فيها انما هو بما لا يعرف على ما يعرف والمزاوية اذ لم يكن اليه سواه  
اذ لو كان اليه سواه لما كان المقدر حقيقة بل مبالغة **قوله** ويجوز ذلك اذ لم يكن ما ذكر  
من افادة تعريف اجنبية بحسب على معنى تخفيفا او مبالغة سواد جعل الموقوف باللام في المبتدأ  
وكون اجنبية مقصورا على المبتدأ في الصورة الاولى وبالعكس في الصورة الثانية وكون  
اجنبية قد سبق على اطلاقه وقد يقيد بوصف او حال او ظرف او نحو ذلك **قوله** ان ليس  
المعنى ههنا على المقصر او ليس المعنى في قول اخنأ راثت بكاءك واخنأ الجملة على المقصر  
لان المعنى على اعتبار المقصر الاضائي بكاءك حسن لا بكاء غيرك اذ احسن مقصود على بكاءك  
لا يتجاوز الى بكاء غيرك الصلا على اعتبار المقصر احقيق بكاءك حسن لا شئ اخره احسن  
مقصود على بكاءك لا يتجاوز الى شئ اخر الصلا فكما واحد من هذين المعنيين خارج من مقتضى  
السلوب قوله اذ اذ وقع البكاء على قبيل راثت بكاءك احسن اجمالا وان امكن بحسب النظر  
الظاهر والظاهر ان المقصر لان مقتضى ترتيب اجزاء على الشرط ههنا اذ ارج بكائه  
من جنس بكاء القتل بانك احسن له لا قصر عليه فانه كما عرفت يعقبنى نفسه من غير  
اضافة او حقيقة فلا وجه للحمل عليه لان السليم والطبع المستقيم يابا **قوله** والمعنى المراد  
ان البكاء على غيرك من القتل فيجوز الالطيك كما قيل الصبر محمود الا انك واجتنب منه  
الالطيك **قوله** ورد في هذا القول بان المعنى ارج محصل ذلك الرد ان ما قيل من تعاقب



الاسم للمبتدأ مطلقا للدلالة على الذات وتعاقب الصفات للجنسية مطلقا للدلالة  
على النسبة انما هو باعتبار استعمال الاسم والصفة على الوضع فان وضع الاسم  
للدلالة على الذات ووضع الصفة للدلالة على امر نسبي فينبغي ان الاسم للمبتدأ  
مطلقا والصفة للجنسية مطلقا كما قيل لكن هذا الاستعمال لا يثبت في الاستعمال  
على خلاف الوضع عند الحاجة اليه بحسب التماويل بان يجعل المنطق والاعلى الذات بان  
يكون المراد من لفظ المنطق الشخص الذي له الاطلاق وان يجعل زيد الاعلى امر نسبي  
بان يكون المراد من لفظ زيد صاحب الاسم فيكون المنطق مبتدأ وزيد ظرف ولا مانع  
منه عند الحاجة اليه وان كان خلاف الوضع واحاصل انه يجوز الاستعمال على خلاف  
الوضع كما يجوز على وفاءه ولا يجب كونه على وفاءه حتى لا يجوز كونه على خلافه **قوله**  
فهذا الذي على ما ذكر صاحب المقتض من ان سبب التقوى في مثل زيد قام هو ان المبتدأ  
كونه مبتدأ ارج **قوله** ويجب ان يجعل سببها كما سبق في الاشارة اليه في تفسير المسند  
السببي بحسب علمت على مبتدأ به لا يكون مسندا اليه في تلك الجملة حيث  
قال الشارع ودخل فيه زيد فترتب **قوله** فهذا هو الذي له ارج اقول لك زيد  
بوظنة لكونك تريد الاضبار عنه وتقدمه للاعلام بكونك تريد الاضبار عنه  
**قوله** وهذا ارج اقول لك زيد قام لما فيه من انك اشعرت قلبك مع بانك تريد  
الاضبار عنه وكونك تريد الاضبار عنه وتقدمه للاعلام به اشعرت قلبك وامنع  
من الشهادة من قام زيد لانه انتفى فيه ما فيه فلا يكون مثله **قوله** فيدخل فيه ارج جواب  
الماضي قوله واما على ما ذكر الشيخ اي يدخل في التقوى نحو زيد فترتب به  
لما فيه من الاعلام بالجنس بعد التنبه عليه والتقدمه لا يقتضيه وجماعة **قوله** على ما مر  
من ان قصد التخصيص لا يثبت في التقوى فالتقوى يتناول ما يكون فيه المقصود  
هو التقوى وما يكون فيه المقصود هو التخصيص وكل منهما داخل في التقوى فلا حاجة  
الى التوضيح يكون المسند جملة للتخصيص بل يعنى عنه التعويض بكونه للتقوى **قوله**  
واجب ارج حاصل هذا الجواب ان كون الظرف الواقع صلة للموصول مقدر بالفعل  
لا يوجب كون الظرف الواقع ضمرا مقدر بالفعل لان اجنبية من منطقتان اجمالية **قوله** اذ  
الظرف مقدر بالفعل ارج محمول في التقدير فعلا فيكون معنى مقدر باسم الفاعل محمول

في التقدير اسم الفاعل والاف وفيه السلا فالواجب على المصنف ان يكون اذ الطرف مقفول  
 بالفعل على الاصح بهذا المعنى حتى يصح عبارة لان الظاهر ليس جملة على القول الغير الاصح  
 حتى يصح ان جملة الطرفية مقفولة باسم الفاعل على هذا القول بل مقفولة فلا يصح عبارة  
 لعدم صحة ذلك ويمكن ان يقال ان ضمير هو راجع الى الطرف المعنوية من لفظ الطرفية  
 لا الى جملة الطرفية حتى يصح ما ذكرنا ولا مانع من صرف العبارة عن الظاهر مع انه يرتكب  
 في تصحيح عبارات في الاف وهو ان لا يلزم كون الطرف جملة على القول الغير الاصح **قوله**  
 المقصود ان عدم القول هو هذا باعتبار النفي في جانب المسند اليه **قوله** فالسند اليه  
 مقصود على المسند غير حقيق يعني سواء اعتبر النفي في جانب المسند اليه او في جانب المنز  
 اذ لو كان مقصودا عليه قصر حقيقا يلزم نبوت القول فيما عدا محور اجتهاد من محور الوجود  
 وسائر الاشياء وهذا وان كان صحيحا بالنظر الى محور الدنيا لكنه ليس صحيحا بالنظر  
 الى سائر الاشياء **قوله** وكذلك الفيلسوف في قوله تعالى كما دينكم ولى دين او المقصود ان دينكم  
 مقصود على الاتصاف بكم ولا يتجوز الى الاتصاف بلى ودين مقصود على الاتصاف  
 بلى ولا يتجوز الى الاتصاف بكم **قوله** وتظلم او تظلم ما ذكرنا من المقصود والمضغ  
 في قوله تعالى لا يفرنا قول وقوله تعالى كما دينكم ولى دين على تقدير قصر المسند اليه على المسند  
 قصر حقيق **قوله** فجميع ذلك اذ جميع ما ذكرنا من القصر في الاصلية التامة حيث لم يقل  
 همم له لئلا يتوهم ان الطرف محوت بل يتوهم انه ضمير صوم اول الامر **قوله** نحو سجد حيث  
 لم يقل الايام سجدت مع انه ابلغ بل قدم سجدت للمقال **قوله** غير مختص بها او يتجوز الى  
 غيرهما فيجوز في غيرهما كما جرى في غيرهما لعموم جريانها وبذلك امتياز عن البعض القليل مختص  
 بها بعد الاشتراك في جريانها فيهما **قوله** مختص بالباين او غير متجاوز الى غيرهما وهذا  
 امتياز عن البعض الكثير الغير المختص بها بعد الاشتراك في جريانها فحقا فيكون الكثير عام  
 اجران والقليل خاصه مطلقا **قوله** فانه مختص بالمسند اذ لا يكون شئ من العقل مسند  
 اليه حتى لا يختص كون المفرد فعلا بالمسند بل جاز ان يكون غير المسند فعلا وهو الاصل  
 او اختصاص كون المفرد فعلا بالمسند انما هو بسبب اختصاص كل فعل بكونه مسندا اذ هذا  
 يوجب ذلك لكن لا يوجب ذلك اختصاص المسند بكونه فعلا لانه لا يكون اسما كما يكون فعلا  
 فاختصاص كون المفرد فعلا بالمسند لا يوجب اختصاص المسند بكونه فعلا واحكام ان المسند

اذا كان مفردا فكما يعلم ان يكون فعلا او اسما فكذا ذلك اذا كان جملة ان يكون جملة فعلية  
 او اسمية وكون المفرد اسما لا يختص بالمسند وبذلك ان يكون فعلا لا يختص بالسن  
**قوله** وقيل هو ان اجازة اي قوله كثير هو ان اجازة الى ان جميعها او المذكرات من الذكر  
 واحذف التعريف والتكثير وغير ذلك لا يجري في غير الباين يعني لو قال المصنف ما ذكر في  
 الباين غير مختص بها لكان المعنى جميع ما ذكر فيهما غير مختص بها لان كلمة ما تدل على العموم  
 فيلزم ان جميعها يجري في غيرهما سواء اريد بغيرهما مجموع ما يغيرها او كل واحد يغيرها  
 لان قولنا جميع ما ذكر في الباين غير مختص بها يقتضي ان يجري جميعها في غيرهما وهو  
 يقتضي ان يختص شئ منها بهما وهو خلاف الواقع لان اجماع لا يجري في غيرهما والبعض  
 مختص بهما كالتعريف فانه لا يجري في الحال والتمييز والتقديم فانه لا يجري في المضاف  
 اليه وكالفصل فانه مختص بالباين المسند اليه والمسند وكون المفرد فعلا فانه مختص  
 بالمسند فلو لم يقل كثير يلزم هذا المحذور او جريان جميعها في غيرهما وعدم اختصاص  
 شئ منها بهما كما كتبه قال كثير اشارة الى عدم جريان جميعها في غيرهما حيث لا يجري التعريف  
 في الحال والتمييز والتقديم في المضاف اليه مثلا والى اختصاص بعض منها بهما حيث يختص  
 الفصل بالباين المسند اليه والمسند وكونه المفرد فعلا بالمسند كما ذكرنا واحكام  
 ان الوجه في زيادة قوله كثير هو الاشارة الى ان جميعها لا يجري في غيرهما **قوله** وفيه  
 نظر اذ فيها قيل من ان قوله كثير اشارة الى ان جميعها لا يجري في غير الباين نظر  
 بل هو اشارة الى ما ذكرنا من اختصاص البعض بهما اذ عدم اختصاص اجماع بها يكفي  
 جريان شئ منها في واحد مما يغيرها ولا يقتضي جريان اجماع في جميع ما يغيرها  
 او جريان شئ منها في كل واحد مما يغيرها واحكام ان الوجه في زيادة قوله كثير  
 هو الاشارة الى اختصاص بعضها بالباين للاشارة الى ان جميعها لا يجري في غيرهما  
**قوله** اعتبار ذلك في اعتبار كثير ما ذكرنا في الباين لا اعتبار ما ذكرنا في الباين اذ بعض  
 ما ذكرنا فيهما كما عرفت لا يجري في غيرهما فضلا عن اعتباره فيه فيكون المنار  
 اليه هو كثير ما ذكرنا من ما ذكرنا كما جرى فيهما كذلك يجري في غيرهما ويعتبر  
 فيه والعكس اذا استقر اعتباره فيهما لا يخفى عليه اعتباره في غيرهما بطريق  
 الفيلسوف **قوله** وهذا المشهور في التبيين اج حيث قال المصنف غير مختص بها **قوله**

احكام اعتبارات الفاعل

ومنه ذلك ان الذاكر بعض من ذلك الكثير تفضيلا في هذا الباب والمراد بالاصل ذلك  
السبعون المختص بغيره بحيث لا الكثير وان كانت جمعا فلا يفرق في العموم والقرينة على هذا  
ذكر جميع الكثير منها حيث اقتصر على ذكر البعض **قوله** او ذكر كل من الفاعل والمفعول مع الفعل  
تقديم هذا الاحتمال على الثاني في التفسير والبيان ان رتبة الى اولوية اذ الواقع ذكر  
كل منهما مع حيث يكون ذكره قبل ذكرها فيكون ذكر كل منهما مع وان كان يلزم ذكر كل  
منهما كما هو الوجه في الاحتمال الثاني **قوله** اما بالفاعل اج اشارة الى افتراقها او اجتماعها  
في تلبس الفعل بها ويفترقان من جهة التلبس لان تلبس الفعل بالفاعل من جهة  
وقوعه وصدوره عنه وتلبس بالمفعول من جهة وقوعه ووروده عليه والى ان المراد  
بالمفعول المفعول به لان قوله الفعل مع المفعول اج كما يمدح فوه وان كان سائر المفعول  
بل جميع المتعلقة كذلك فان الغرض من ذكر فاعل الفعل افادة تلبسها من جهات  
مختلفة كالوقوع فيه وله وسعه وغير ذلك فقد علم من تخصيص الوقوع عليه بالذاكر  
بما ان المراد هو المفعول به **قوله** اذ لو اريد ذلك او افادة مجرد وقوع الفعل  
ونبوتة في نفسه من غير ارادة ان يعلم ممن وقع او على من وقع **قوله** لكونه عينا او  
كون ذكر الفاعل او المفعول عينا لانه لم يكن المراد افادة تلبس الفعل بشئ منها  
فيكون ذكره عينا لانه يكتفي في افادة مجرد الوقوع ان يقال وقع مثلا من غير  
حاجة الى ذكرها **قوله** من غير اعتبار عموم في الفعل اج هذا لا يوجب ان لا يكون  
له عموم او خصوص وتعلق بالمفعول عانا او فاعلا لانه فعل متعلق بالمفعول  
وان نزل منزلة اللازم وله عموم او خصوص وتعلق الا انه غير معتبر وعدم اعتبار عموم  
الشئ او خصوصه وتعلقه لا يقتض عدم العموم او خصوصه والمتعلق والمعموم هو  
الاعتبار لا العموم او خصوصه والتعلق **قوله** في ان السامع اج يعني فكي ينبغي تذكير  
المفعول مع الفعل غرض المتكلم وهو انبات الفاعل او تسمية عنه مطلقا فكذلك ينبغي  
بتقديمه فاذا نزل منزلة اللازم لا يجوز ذكر المفعول ولا التفسير كما لفتاة الوصل  
كما لا يجوز ذكره ولا التفسير في الفعل اللازم لعدم تلبس به لانه لا يحتاج اليه تمامه  
بدونه واما اصل ان اللازم حقيقة او حكما مستغن عن المفعول فلا حاجة الى التذكير  
والتفسير بل لا يجوز اصلا لانه لا ذكر **قوله** فان قولنا فلان يعطى الدنانير اج بيان

لما في قوله لا يعطى

المقدر كما لو كور في ان السامع يفهم فيها ان الغرض الاخبار بوقوع الفعل من الفاعل  
باعتبار تعلقه بمن وقع عليه وتفضيل له يعني فكل ان قولنا فلان يعطى الدنانير بغير  
يكون لبيان جنس ما يتناول الاعطاء والبيان كونه معطيا او نبوت الاعطاء له و  
يكون كلاما مع من انبت له اعطاء غير الدنانير او مع من يقول فلان يعطى غير الدنانير  
لا مع من نفى ان يوجد منه اعطاء الا مع من يقول فلان لا يعطى الا لا يوجد منه  
اعطاء وان المقصود بيان كونه معطيا او نبوت الاعطاء له وكونه كلاما مع من نفى  
ان يوجد منه اعطاء ووقال فلان لا يعطى كذلك ان قولنا فلان يعطى بتقدير المفعول  
هو السطر القرينة يكون بيان جنس ما يتناول الاعطاء والبيان كونه معطيا او نبوت  
الاعطاء له ويكون كلاما مع من انبت له اعطاء غير الدنانير ووقال فلان يعطى غير الدنانير  
لا مع من نفى ان يوجد منه اعطاء ووقال فلان لا يعطى على ان السامع يفهم ان  
معطيا ونبوت الاعطاء له وكونه كلاما مع من نفى ان يوجد منه اعطاء ووقال فلان لا  
يعطى واما اصل ان السامع يفهم فيها ان الغرض مطلقا ولا يجوز شئ منها **قوله**  
او الفاعل الذي نزل منزلة اللازم يعني لم يقصد تعلقه بمفعول ضربان اج في قوله التفسير  
نظرا لانه اذا جعل الفعل مطلقا كناية عن ذلك متعلقا بمفعول مخصوص وليت عليه  
قرينة يكون التعلق بالمفعول مقصودا فلا يصح جعله تاسما لا يقصد تعلقه بمفعول  
واجب بان يفرق من الفعل الذي لا يقصد تعلقه بالمفعول بوجه لا من الفعل  
الذي لا يقصد تعلقه بالمفعول اصلا واذ كان قسما من ذلك لا من هذا الا يقصد تعلقه  
بالمفعول بحسب الكناية ولا يعجز في تقسيم الفعل الذي لم يقصد تعلقه بالمفعول بحسب  
الوضع الى فئتين العلمين **قوله** او من يوجد له العلم ومن لا يوجد يعني ان معنى العلم  
الذي يعلمون والذين لا يعلمون هل يستوي من وجوبه العلم ومن لا يوجد له العلم اذا فرض  
انبات العلم للذين يعلمون ونفيه عن الذين لا يعلمون من غير اعتبار عموم او خصوص في  
افراده ولا اعتبار تعلقه بمعلوم عام او خاص ولا جعل العلم كناية عن العلم المتعلق بمعلوم  
مخصوص بل عليه القرينة والمراد نفي الاستواء بينهما او الاستوى من وجوبه العلم من  
لم يوجد **قوله** لانه باعتبار كونه وقوعه اج او كونه كثيرا لوقوعه في كلام الله تعالى وكلام  
الخلق وكلام الناس وكونه مطلقا من كل الوجوه كان الاهتمام بحاله اشهر والتقديم اليه

قوله اما ان يجعل الفعل مطلقا كناية عنه  
متعلقا بمفعول مخصوص جعل المطلق  
كناية عن المقدم مع ان الانتقار من المعلوم  
الى اللازم بناء على ان مطلق اللزوم ولو  
بحسب الاعطاء كاف فيها كما سيشرح  
في البيان ان شاء الله تعالى حصل عليه

**قوله** بطلان ان القصد محقق بقوله محل المعرف باللام يعني علة العمل على الاستدراك  
في هذا المقام انما هي ابراهيم عليه السلام ان القصد الى فرد دون فرد مع تحقق حقيقة  
غيرها كترتيب لاصول المتأولين على الاثر من غير مرجح وان جاز وجوده في الخارج وبذلك  
العمل ارتفاع هذا البراهين كما تحقق به ذلك ويعلم عند الحكم ان القصد الى جميع  
الافراد المستحقة فيها حقيقة على السوية **قوله** ابراهيم للمبالغة في نسبة الاعطاء الى  
الفلان لان فعل الاعطاء واجداد هذه الحقيقة يتناول جميع الاعطيات في  
المقام الخطابى **قوله** واليه اى الى جعل المقصود قول السكاكى بالطريق المذكور في  
الى قوله ثم اذا كان المقام خطابيا لا استدلاليا محل المعرف باللام على الاستدراك  
**قوله** بحيث يتحقق فيه مجرد الظن صفة كاشفة لقوله خطابيا وكذا قوله يطلب فيه  
التيقن البرهانى صفة كاشفة لقوله استدلاليا **قوله** اى المقام او الفعل يعنى  
المقام الخطابى او الفعل المذكور في هذا المقام **قوله** مع التعيين افراد الفعل اى مع تعيين  
الفعل في جميع افراده اى مع تكثير الحكم بجميع افراد الفعل **قوله** وحقيقة او حقيقة ما ذكر  
من افادة كون العوض بنوع الفعل لفاعله ونفيه عنه مطلقا مع التعميم دفعا للتعميم عن كون  
المقام خطابيا **قوله** ح اى حين اذ كان العوض بنوع الفعل لفاعله او نفيه عنه  
مطلقا وتتم عليه منزلة اللزوم من غير اعتبار كناية **قوله** لان ذلك اذ كان فادة  
التعميم تنافى كون العوض بنوع الفعل لفاعله او نفيه عنه من غير اعتبار عموم او خصوص  
وانما تنافيه افادة التعميم مقصودا واعتبارا لافادته من غير قصد ولا اعتبار على  
ان عدم اعتبار النسب في العوض لا يوجب عدم افادته من الكلام المسوق  
لذلك العوض لعدم كون التعميم معتبرا في العوض المذكور لا يستلزم عدم كونه مقصودا  
من الكلام المسوق له بل هو مقصود غير مقصود ولا معتبر وكونه مقصودا معتبرا لا يقتضى  
القصد والاعتبار بل كما يقصد واعتبارا كذلك يقصد من غير قصد واعتبار  
فكونه مقصودا لانه في عدم قصد مطلقا لان المناقاة انما هي بين عدم افادته  
قصد او افادته قصد الا بين عدم افادته قصد او افادته من غير قصد بل  
هذان يصدقان من غير مناقاة بينهما **قوله** من غير تعلق بمفعول مخصوص متعلق  
بقوله نزل او يصدر اى من غير اعتبار ان يتعلق الرؤية والسامع بمفعول

منه ان القصد  
بالفعل  
الاعتبار  
منه ان القصد  
بالفعل  
الاعتبار

مخصوصا بل مطلقا عنه **قوله** ثم جعلها عطف على قوله نزل **قوله** باوغاء الملازمة  
متعلق بقوله جعلها كناية عن **قوله** للدلالة على تحليل لقوله باوغاء الملازمة **قوله**  
فذكر المفعول و ارادة اللزوم اى ذكر مطلق الرؤية ومطلق السامع و ارادة مفعول الرؤية  
ومفعول السامع وهو رؤية محكمة وسماع اخباره الدالة على استحقاق الاعانة  
**قوله** يفوت هذا المعنى اى معنى ان فضائليه قد بلغت من الظهور واكتسخت الى حيث  
**قوله** ان عاصم اى ان كان مدلول القرائن عاقا فيقدر المفعول عاقا وان كان مخالفا  
فيقدر مخالفا **قوله** كما في فعل المنسب اى كالحذف الواقع في فعل المنسب ونحوه للبيان  
بعد الابهام فلو لم يكن العوض مبرها للبيان بعد الابهام لما وقع الحذف بل يربط  
**قوله** وهذا اى العلم بالنسب مبرها للعلم به مبرها **قوله** لا البكاء والتفكير اى يعنى  
لو كان المراد بالبكاء والتفكير لا البكاء والتفكير لوجب ان يقول لو نسيت  
ان ابكى تفكر لان غرابية تعلق المنسب بالبكاء والتفكير ليست بجزئية تعلق بالبكاء  
تحقيقا لانه ليس يوجب بل بجزئية تعلق بالبكاء والتفكير و عدم ذكر التفكير قرينة على كون  
المراد بالبكاء والتفكير لا البكاء والتفكير و ترك حذف مفعول المنسب مبرها انما هو لعدم  
قرنية الحذف لاجابة التعلق **قوله** لان القدرة على البكاء والتفكير مع تحليل لقوله  
يايى هذا المعنى اى ان هذا المعنى يوجب توقف القدرة على البكاء والتفكير على ان لا يبقى فيه  
غير التفكير وهذا التوقف منتف بل المستوقف على عدم بقاء غير التفكير هو عدم القدرة  
على البكاء والتفكير لا القدرة على البكاء والتفكير بل هذه القدرة ثابتة عند بقاء غير  
التفكير ايضا واصل ان الكلام في مفعول لو نسيت لاقى مفعول ابكى والمعنى لو نسيت  
ان ابكى ومما يثبت تفكر الا لو نسيت ان ابكى تفكرا يثبت تفكرا او المراد ان البيت  
من قبيل ما ذكره مفعول المنسب لعدم التفكر والبيان لا لجزئية التعلق **قوله**  
ليلا يثبت بالمفعول اى ليلا يثبت التميز بمفعول ذلك الفعل لانه يصلح تميزا بمفعولا  
ولا يعلم على التمييز انه مسمى او مفعول و اذا اى بين يرتفع هذا الابهام ويعلم  
تعيين انه مسمى لانه من لا تزداد في الابهام واصل ان وجوب البيان بين مفعول  
الفعل المذكور رفع الابهام المذكور فان كل له جزئيات من حيثها ما في البيت المذكور **قوله** اى  
الكمال العنانية بوقوعه عليه تحليل لابقاع الفعل على اى ابقاع الفعل على مسمى المفعول



وان كان كافيًا في اطلاق العناية بوقوعه عليه لكان كمال العناية  
بوقوعه عليه والمراد هنا دون ذلك وانما يكفي فيه ابقاء الفعل على صريح لفظه لا على  
ضمير العايد اليه وهذا لما يكون بذكر ثانيا وهذا لما يكون بجزفه ابتداء وانما حصل  
ان اطلاق كمال العناية بوقوعه عليه سبب لا يقاوم على صريح لفظه وهذا  
سبب لذكر ثانيا وهذا سبب بجزفه ابتداء **قوله** مقصودا الى المبالغة في التاديب  
او مع المدح وهي انما تمكن بجزف المفعول وجعل مطلق الطلب كناية عن طلب  
المثل له باعطاء الملازمة بينهما فيكون من قبيل ذكر المذموم واردة اللازم على  
ما هو طريقة الكناية والمدح يعتقد ان المدح يباليغ في التاديب معه بان  
لا يجوز المثل له فضلا عن طلبه فلا يخفى انه لو قال طلبت لك مثلاً يكون في صوره الكناية  
بطلب المثل له صريحا لا كناية وهذا ينافي المبالغة في التاديب معه لانه على  
تجويز وجود المثل له اذ العاقل لا يطلب الا ما جوزه وجوده وكال ادب في علم التجويز  
**قوله** كما سبق من وجوب تقدير المفعول بحسب الغرض او وجوب وجود الغرضين  
وقيامه عند حذف المفعول لعدم كون الغرض اثبات الفعل المتعدي لفاعله والقبه  
عنه مطلقا بل اريد بعلقه بغيره كقول **قوله** لان هذا المعنى او معنى كون المراد عند  
قيام قرينة والتم على ان الحذف لجزء الاختصاص معلوم مع انه معلوم جار في  
سائر الاف ام اواقم الغرض فلا وجه لتخصيص هذا المعنى بقسم مجرد الاختصاص  
**قوله** ومهنا في كون الحذف للتعميم مع الاختصاص **قوله** فكان الاصل ان يقول  
لا فاقده الاختصاص دون يقول لرد الخطا في التعيين لان الاختصاص يتناول فكر  
القلب وفكر الافراد فيفيد المعنيين وانما رد الخطا في التعيين يخص بغير القلب  
فلا يفيد الا احد المعنيين فيحتاج الى بيان كون تقديم المفعول لرد الخطا في التاديب  
فلذا كان ذلك احسن من هذا **قوله** وقولك ولا غير ينفي ذلك اح او ينفي وقوع  
الغرض على غير زيد فيكون مفهوم التقديم وهو وقوع الغرض على غير زيد من ان  
لمنتطوق لا غير وهو عدم وقوع الغرض على غير زيد والفرق بين المنتطوق والمفهوم  
ان المنتطوق مدلول اللفظ ومنها والمفهوم ما ينفرد من المدلول والاول معنى مطابق  
والثاني معنى التوافق **قوله** نعم لو كان التقديم اح انما جازان يقال ما زيد الغرض

ولا غير عند كون التقديم لغرض التخصيص كالا اهتمام لان التقديم لا يدل  
على وقوع الغرض على غير زيد وقولك ولا غير لا ينفي ذلك فلا يكون مفهوم التقديم  
من انما المنتطوق لا غير **قوله** وكذا زيد الغرضين **قوله** فتاكيد انما كيد فقط لا تخصيص هنا اصلا **قوله**  
لتخصيص بل للاهتمام **قوله** فتاكيد انما كيد فقط لا تخصيص هنا اصلا **قوله**  
تخصيص التخصيص مع التاكيد حاصل من التاكيد من ان لم يتعلق به **قوله**  
لانه يكون مع جهل اح لان جزا التقديم يكون مع جهل الـ مع بثبوت اصل الفعل  
كما ان التقديم في قولك اما زيد فغرضه واما عمر فغرضه من قال ما فعلت بها  
يكون مع جهل الـ مع بثبوت اصل الفعل والتخصيص لا يكون بالتقديم مع جهل الـ بثبوت  
اصل الفعل بل بالتقديم مع العلم بثبوت اصل الفعل فلا شك ان مثل التقديم  
في الآية المذكورة لا يكون للتخصيص لظهور ان ليس الغرض انا جدينا نحو دون  
غيرهم ردا على من زعم الاشتراك او انفراد الغرض بالبدائية بل الغرض اثبات اصل  
البدائية لانه من الاضمار عن سوء فهمهم والمراد من الغرض المذكور رد قول المفسر وانما نحو  
وانما نحو فهمناهم فلا يفيد الا التخصيص **قوله** ولما ذكر في ان التقديم يفيد  
في جميع صور التخصيص وراى التخصيص اجماعا ما بالمقدم **قوله** باعتبار هذا العارض  
او عارض كون تلك السورة اول سورة نزلت **قوله** بما فيه من معنى المفعول بخلاف  
المفعول الثاني فانه ليس فيه معنى الفاعلية ولهذا كان اصله التاخر وانما جاز تقديمه  
عند بناء الفعولة واستناده اليه بالنسبة الى مغايرته للمفعول الاول لانه في الخارج  
عاشق بصدده **قوله** جعل الـ اجماعا من انما اح او جعل المصير الـ اجماعا في تقديم بعض  
المعولات فيما يكون الاصل التقديم حيث قال وتقدم بعض مع الـ لانه على بعض ما لان  
اصل التقديم اولان ذكره اجماعا وجعل في تقديم المسند اليه ثابته له والغرض حيث  
قال وانما تقديمه فلكون ذكره اجماعا اما لانه الاصل ولا مقتضى للعدول عنه وانما يقتضيه  
اجتمعا في ضمن الـ مع بعض فالف كلامه في تعليل تقديم بعض المعولات كلامه في تعليل  
المسند اليه حيث جعل في ذيل التعليل كون الاصل التقديم كما من الـ اجماعا في ذلك  
التعليل سيما لا يمكن الا خلاف بين الكلامين في الحقيقة لان المراد بالـ اجماعا في التقديم  
المعولات الـ اجماعا من دون الـ اجماعا والمراد بالـ اجماعا في التقديم المسند اليه الـ اجماعا

الاصولية وجعل اصالة التقدير قسما من الامة الاصولية لا يخالف جعلها قسما  
 للامة العارضية ولا تناقض بين جعلين جدا **قوله** وهو الموافق ارجح كون  
 الامة شاملة كون الاصالة التقديرية وغيره من الامور العقلية للتقديم موافق  
 لادكره السكاكي في المفتاح والشيخ في دليل الابي ز من كون اصالة التقديم  
 قسما من الامة في تعليل كلام التقدير فيكون كلام كل منهما في تعليل تقديم بعض  
 المصروفات لكونها في تعليل تقديم المستويين حيث جعل اصالة التقديم من الامة  
 مطلقا **قوله** لئلا يتوهم خلاف المقصود اذ المراد بيان كون المصروفات من الامة  
 لا بيان كونها بكنهه اذ في الغاية توهم خلاف المراد في التقديم قوله والفرق  
 ولم يوافق **قوله** وانفصله الى الحقيقي والاضافي ارجح دفع ما يقال ان التخصص مطلقا  
 اوسا وكان عدم التجاوز الى الغير اصلا او عدم التجاوز الى بعض ما عداه من قبيل  
 الاضافات بمعنى ان تعلقه يكون بالنسبة الى شئ اخر وتعلقه الى الحقيقي  
 والاضافي تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره ووجه الدفع ان كون التخصص من قبيل  
 الاضافات بمعنى ان يكون تعلقه بالنسبة الى شئ اخر يتناول الحقيقي بمعنى تجاوزه  
 الى الغير اصلا والاضافي بمعنى عدم التجاوز الى بعض ما عداه لان التخصص الذي يكون  
 بالنسبة الى شئ اخر اما ان يكون بالاضافة الى جميع الاعبار وهو الحقيقي بالبناء  
 المعنى واما ان يكون بالاضافة الى بعض الاعبار وهو الاضافي لهذا المعنى فيكون  
 الاضافي بمعنى كون تعلقه بالنسبة الى شئ اخر اتم من الاضافي والحقيقي بالمعنى  
 المذكور فيكون تقسيم التخصص لهما كالتقسيم الشئ الى نفسه والى غيره  
**قوله** لكن يجوز ان يكون تلك الصفة لموصوف ارجح ان تقرر الموصوف على الصفة  
 لا يوجب ان لا تكون تلك الصفة لموصوف اخر بل تقرر الموصوف عليها يجوز ان يكون  
 لموصوف اخر فلا يلزم من تقرر عليها تقرر عليها حتى لا يجوز كونها لموصوف اخر **قوله**  
 لكن يجوز ان يكون ذلك الموصوف ارجح لا يلزم من تقرر صفة على الموصوف تقرر  
 والفرق بين تقرر الموصوف على الصفة وتقرر الصفة على الموصوف ان الاول لا يمنع ان  
 يشارك الموصوف صفة في تلك الصفة والثاني يمنع ذلك **قوله** واما نحو قولك ما زيد  
 الاضوئ ارجح دفع ما يقال ان الخبر في هذا الاشكالية باحد واجبا لا يكون الا باحد

فلا يكون الفقه فقه الموصوف على الصفة ولا بالعكس **قوله** واما في الفقه الغير الحقيقي  
 اشار الى الفرق بين تقرر الصفة على الموصوف من الفقه الحقيقي الاو عاين ايمان تقرر الصفة  
 على الموصوف من الفقه الغير الحقيقي وهو ان يجعل غير المذكور كغيره لعدم في الاول دون الثاني  
 وهما يفتقران في هذا بعد ان يشتركا في انهما في الموصوف بصفات متغايرة للصفة التي تقرر  
 الموصوف على **قوله** وقابل ان يقول ارجح حاصل هذا الاعتراض عدم صحة التعريف على التقدير  
 الاول وعدم صحة طرده على التقدير الثاني اما الاول فلان الصفة الواضحة والامر الواضح  
 لا يتناولان ما فوق الاثنين يخرج من التعريف ما هو من الموصوف كما لفظ الذي يكون عند التقدير  
 اشتركا ما فوق الاثنين واما الثاني فلان الامر يتناول الفقه الحقيقي لانه تخصص صفة  
 دون سائر الصفات او تخصص صفة بامر دون سائر الامور فبذلك في التعريف ما ليس  
 من الموصوف **قوله** وكذا الكلام في قوله مكان اخرى ومكان اخر يعني ان اراد به مكان صفة او صفة  
 اخرى ومكان امر او احد اخر فقد خرج الفقه الذي يكون عند التقدير انما كان صفة  
 والامر وعند التقدير صفة كما كثر من موصوف احد نحو ما زيد الا كالتب من اعتقاده  
 من غير ان يكون احد الا زيد لمن اعتقده ان امره وكبر وان اراد به اتم من مكان  
 صفة واحدة اخرى ومكان امر او احد اخر من غير فقد دخل في التعريف الفقه الحقيقي لانه  
 تخصص صفة بامر مكان سائر الامور او تخصص امر بصفة مكان سائر الصفات فلا يصح  
 انما طرد التعريف وتلك له في قول عالم كين من الموصوف فبها وزوج ما كان منه من اجواب  
 عن هذا الاعتراض المذكور في الشرح حاصله ان المراد المعنى الثاني وهو مشترك بين الحقيقي  
 وغيره الحقيقي لكنه تخصصه بغيره الحقيقي لانه ليس بصدد التعريف بل كونه من هذا الكلام ان  
 يقع عليه التقسيم الى افراد والقبول والتجسيم لعدم جريان هذا التقسيم في الحقيقي **قوله**  
 ووجه نظر ارجح ان يكون تقرر التعيين تخصص شئ بشئ مكان اخر لان المعنى اول عنوت اوى  
 الامرين لديه لم يثبت الصفة الاخرى حتى يثبت المشكك تلك الصفة مكانا فيكون كذا  
 بل هو تخصص شئ بشئ دون شئ لانك اذا قلت ما زيد الا قائم لمن اعتقده ان  
 هو احد من القيام والعقد على التمسك فقد تخصصت بالقيام دون العقد ولم تخصصه  
 بالقيام مكان العقد فيكون كذا الا ان يكون تقرر التعيين تخصص شئ بشئ دون  
 شئ لا تخصص شئ بشئ مكان شئ جدا فيكون دون شئ مشترك بين تقرر افراد وتقرر

التعيين بتحقيقه فيهما ومكان شئ مختصا بقصر القلب لا مشتركا بينه وبين التعيين كما  
تكونه المصروف فان لم يتحقق الا في قصر القلب ولو سلم ان في قصر القلب مكان شئ والا يخفى  
ان فيه دون شئ ايضا وتخصيص الاشتراك بمكان شئ تخرج بهما تخرج بهما يتحقق الاشتراك  
في دون شئ ايضا فان قولك ما زيد الا قائم لمن يردده بين القيام والعقد وتخصيصه له  
بالقيام دون العقود وبالجملة ما كان دون شئ متحققا في قصر التعيين كما كان متحققا  
في قصر الافراد مع ما في تحقيق مكان شئ فيه من الراكه والتكليف جعل السكاني دون شئ  
مشتركا بين قصر الافراد والقصر الذي سماه المصنفين وقصر تعيين وجعل مكان شئ مختصا  
بقصر القلب لا يخفى ما فيه من المشابهة والاستقانة **قوله** لان قولنا ما زيد الا شئ غير  
اجاز لان قصر القلب كما يتحقق عند تحقق تنافي الوصفين كذلك يتحقق عند تحقق تنافي  
الوصفين ولا يتحقق تنافيهما كما هو مقتضى هذا الشرط على انه يلزم ان لا يكون قولنا  
ما زيد الا شئ مثلا لن استقد انه كالتب لا شئ عر قصر الافراد او لا قلبا لانه  
لم يعتقد اجزا عرهما ولم يتحقق تنافيهما وقد انتهى الشرط فيه مطلقا وهذا باطل لانه  
قصر قلب على ما صرح به صاحب المصنف وكذا ما استلزمه **قوله** شرط احسن او لا شرط  
الوجود ويعني شرط احسن قصر الموصوف على الصفة افراد عدم تنافي الوصفين وشرط احسن  
قصر الموصوف على الصفة قلبا يتحقق تنافيهما فلا يقتضي هذا الشرط اختصاص تحقق قصر  
القلب بتحقيق تنافي الوصفين بل يتحقق عند تحقق عدم تنافيهما ايضا لكن لا يجوز ولا يلزم  
منه ان لا يكون مثل قولنا ما زيد الا شئ عر قصر الافراد بل هو قصر قلبا لانه لا يشترط  
احسن فيه حيث لا تنافي بين كونه شئ عر وكونه كائنا او منجى **قوله** التنافي في اعتقاد المعنى بل  
او لا في الواقع يعنى لا يوجب التنافي في الاعتقاد والتنافي في الواقع بل يجوز في الواقع  
كل من التنافي وعدمه فلا يقتضي اختصاص قصر القلب بتحقيق التنافي بحسب الاعتقاد او الصفة  
بتحقيقه في الواقع ولا يلزم من عدم كون مثل قولنا ما زيد الا شئ عر من اعتقاد كائنا  
لان عر قصر قلب بحسب الاعتقاد وعدم كونه قصر قلب بحسب الواقع بل قصر القلب يتحقق  
عند عدم التنافي ايضا بحسب الواقع ويكون مثل قولنا ما زيد الا شئ عر قصر قلب بحسب الواقع  
فلا وجه لاجمال هذا الشرط ولا محذور في رعايته **قوله** فلا دلالة للفظ عليه او فلا دلالة  
لفظ الشرط في قوله وشرط قصر الموصوف على الصفة احسن على ان يكون هذا الشرط شرط

احسن لا بشرط الوجود بل دلالة انما هي على ان يكون شرط الوجود لا بشرط احسن  
ولو سلم ان له دلالة على كونه شرط احسن كمن لا سلم عدم من ان يكون مثل قولنا  
ما زيد الا شئ عر من اعتقاد كائنا غير شئ عر قصر قلبا لانه بدل على ذلك وهذا  
الشرط جداوله يقتضي عدم من عدم من فاسد وكذا ما يقتضيه **قوله** فلان  
التنافي بحسب اعتقاد المعنى طلب معلوم مما ذكره في تفسيره او تفسير قصر القلب حيث  
قال في الايضاح ان قصر القلب هو الذي يعتقد منه المعنى طلب العكس او عكس ما نفاه  
المتكلم ونفى ما اثبت وهو هنا وبالبيان من يعتقد العكس او العكس الحكم الذي اثبت  
المتكلم يعنى ان قصر القلب ما يكون عند اعتقاد المعنى طلب عكس حكم المتكلم **قوله** وايضا لم يصح  
قول المصنف احسن يعنى قال المصنف في الايضاح ولم يشترط السكاني في قصر الموصوف افراد  
عدم تنافي الوصفين ولا في قصر قلبا يتحقق تنافيهما او لم يصح قول المصنف على ما يفهم  
من عبارة الايضاح ان السكاني لم يشترط في قصر القلب تنافي الوصفين يعنى تنافيهما  
بحسب اعتقاد المعنى طلب لانه قال في المصنف في قصر القلب كون المعنى طلب معتقدا العكس  
وهذا صريح في التنافي بحسب الاعتقاد والمعنى طلب جدا **قوله** وعقل المصنف اشتراط تنافي  
الوصفين احسن حيث قال في الايضاح وشرط قصر الموصوف على الصفة قلبا يتحقق  
تنافي الوصفين ليكون اثباتا مشورا بان تنافي الوصفين لا يخفى انه عكس جملتنا اشتراط  
تنافي الوصفين بعينه لانه يكون اثبات الصفة مشورا بان تنافي الوصفين لا يخفى انه عكس جملتنا اشتراط  
نظر لجهوز ان يكون انتفا، العكس معلوما بما عر غير هذا الاستحسان مثل ان  
يصح به المتكلم بان يقول زيد قائم لا فاعدا ان اريد اثباته تلك الصفة او المعنى طلب  
بان يقول زيد قائم لا فاعدا ان اريد اثباته اياها وهذا حاصل ما بين في الشرح من  
وجه النظر **قوله** من غير عكس فان كل مثال يشتمل على تنافي الوصفين لا يصح  
لقصر الافراد لا بشرط عدم التنافي فيه وكل مثال يشتمل على عدم تنافي الوصفين  
لا يصح لقصر القلب لا بشرط التنافي فيه وكل منتهى يصح لقصر التعيين لعدم اشتراط  
شئ فيه اصلا فيكون بين قصر اليقين وبين قصر الافراد او القلب من جهة صلة جهة المثال  
عموم وخصوص مطلق لان بعض ما يصح له لا يصح له **قوله** والتذكور مهندنا اربعة احسن  
يعنى ان طرق القصر اكثر من اربعة المذكورة في هذا الباب لان القصر كما يحصل بان ذلك

يحصل بغير ما يشترط في تعريف الفصل وتوحيده اجتهاد بل هو اجتهاد تعريف المبتدأ  
به على ما سبق ذكره في بابي المسند والمسند اليه وقولك زيد مقصور على القيام والاحتجاج  
به او منحصر عليه او متجاوز الى غيرهما وما اشبه ذلك لكن لا يجعل العطف حسب الاصطلاح  
عبارة عن تخصيص يكون بواحد من طرفي الاربعة حيث قالوا في تعريفه تخصيص شئ  
بشئ بطريق مخصوص فثبت تلك الطرق الاربعة المذكورة بالذکر مبرها وانحصارها  
بالذکر بناء على ذلك لا يوجب احصاءها بكونها جميع طرق القصر وعدم كون غيرها  
طريق القصر اصلا **قوله** بخلاف قصر الصفة اج فانه لا يشترط عدم التثافي بين  
الموصوفين فيه افراد او لا تحقق التثافي بينهما فانه لا يشترط ذلك فاما في الواصل  
يصلح لهما بحسب المقام واعتقاد المخاطب **قوله** وهكذا في سائر الطرق الاربعة  
فما كان الكلام في طريق العطف فانه يفرق مبرها للقلب في قصر الموصوف على الصفة  
ايضا مثال بنت في الصفة الموصوفان لان مثال الافراد لا يصلح للقلب لا يشترط  
عدم التثافي في الافراد وتحقق التثافي في القلب ولم يفرده في قصر الصفة  
على الموصوف مثال يتثافي في الصفة الموصوفان لا يستحال تناهيهما بل يصلح له  
مثال الافراد لعدم اشتراط سائر اصلا فيهما في قصرها وكل مثال يصلح للمخرج  
للتعيين والذالك يتقرر في اصلا **قوله** وكون الافراد بخلاف كلام المصنف حاشا  
صريح في ان التثافي لا الساطفة تتحللان لقصر الافراد ايضا فيقال جاني زيد لا عمرو  
وانما جاني زيد لمن اعتقد انها جانيان كما يقال لمن اعتقد ان الجاني عمرو ولا زيد وانما  
عند الشيخ فلا يقال الا عند الاعتقاد الثاني فوقع اختلاف بينهما في ان يقال عند  
الاعتقاد الاول مع الوفاق في ان يقال عند الثاني **قوله** وانما ريلفظ التثافي  
الى انه ليس بمعنى ما والا اج يعني فيه اشارة الى رد ما توهمه بعض الاصوليين  
من ان ما في التثافي التثافي وان بمعنى التثافي استدلوا على افادة القصر بان ما  
للتثافي وان للتثافي والتثافي ان يكونا لاثبات ما بعد ونفي ما سواه وهذا بالاجماع  
وهو معنى القصر وذلك لان لا تدخل الاربعة الاسم وما التثافي لا تنفي الا ما دخلت  
عليه بالاجماع النسخة واما على ما توهمه فليزوم وقوعها على حرف وعدم نفيها فادخلت عليه  
لانه مثبت مبرها واجتماع حرفي الاثبات والنفي معا مع انها لا يجتمعان في حكم واحد معا

واجتماع

واجتماع شيتين لاصدر الكلام في صدر واحد وعدم كل واحد من العامين بل مانع  
فثبت ان ما في التثافي كافة التثافي التثافي على التثافي وان كان في ضمن المجموع المركب  
منه ما ذلك التثافي والاثبات ما بعد منطوقا ونفي ما سواه معناه ما كان لتثافي  
القصر ليس الا **قوله** اذ فرق بين ان يكون في شئ اج اذ الاول يقتضي ان يكون معني  
الشئ الاول كلاً ومعني الشئ الثاني جزءا والثاني يوجب ان يكون معناه  
واحد او هما مترادفان في هذا المعنى فبين اني وما والا كناية وجزئية من جهة المعنى  
دون المترادف جزوا ليس هما لفظين مترادفين من كونهما لفظين ما والا بل في التثافي  
معنى ما والا لان معناه التثافي على التثافي مع اثبات ما بعد ونفي ما سواه وهذا النفي  
والاثبات هو معنى ما والا لا شك ان في التثافي ما والا لانه اقل في الاشارة الى  
سبب افادة القصر لتضمنه معنى ما والا ولم يقل كونه بمعنى ما والا كما توهمه البعض  
واستدل به على افادة القصر لانه فاسد كما عرفت وجره **قوله** فليس  
كل كلام اج كما سيجي من ان ما يجمله المخاطب وينكره يصلح فيه ما والا دون انما والا  
انه ليس بمعنى ما والا حتى كانت لفظان مترادفان والا يصح في المثال ذلك انما ايضا  
لكونهما يقتضيه المترادف **قوله** وتقرر هذا الكلام اج اذ تقرر قوله يقول  
المفسرين اج وبيان وجه الاستدلال به على افادة انما القصر وتضمنه معنى ما  
الا وتقرر قوله وهذا المعنى هو المطابق لقراءة الرفع وبيان وجه مطابقتها  
لها وهذا هو الظاهر وانما كان قال واحد المراد بتلك المطابقة مطابقتها  
في افادة القصر فقط فان القصر في قراءة النصب مستفاد من انما وفي قراءة  
الرفع من تعريف اجتهاد بل هو اجتهاد فلا مطابقة بينهما من طريق القصر وعدم المطابقة  
في طريقه لا يوجب عدمه في افادته كما ان وجوده في افادته لا يوجب وجوده  
في طريقه ولا تثافي بين عدمه من وجه والوجود من وجه فعند تحقق  
عدم المطابقة من جهة الطريق يتحقق وجوده من جهة الافادة والقراءة  
المشروطة هي كما ان القراءتان وفي قراءة حرم مبيتا لفظا على مع لفظ  
المبيته يكون ما في انما كافة مطلقا بانثفا واحتمال ان تكون موصولة لانه يوجب  
بقا ان بلا خبر والموصول بلا عايد لان ضمير راجع الى الله والموصول

ليس عبارة عنه بل بقاء الكلام بلا معنى وفي قراءة حرم مبنيا للفاعل ايضا مع رفع  
 المبتدأ يكون ماني انما موصولة قطعا بارتفاع احتمال ان تكون كافة لانه يقتضي ان  
 يكون رفع المبتدأ بحرم مبنيا للفاعل وان يكون المبتدأ محرم ما اسم فاعل لا محرم ما اسم مفعول  
 ولا يقتضي فده لاننا محرم اسم مفعول لا محرم ما اسم مفعول وارتفاع المبتدأ على الخبر  
 دون الفاعلية وفي قراءة حرم مبنيا للمفعول مع رفع المبتدأ يحتمل ان يكون ماني انما كافة  
 وارتفاع المبتدأ بالفاعل وان يكون ماني موصولة وارتفاع المبتدأ بالخبرية و  
 عند ارتفاعها تكون ان عاصلة مهننا ايضا والذرايح كون موصولة على كونها  
 كافة اذ الاصل بقاء ما عاصلة ماني يمنع مانع عنه وهذا القراءة الثالثة ايضا تفيد  
 القصر بكل الاحتمالين الا انما غير مشهورة ولهذا اذا اطلقت قراءة الرفع يراود  
 بها المشهورة ويعتبر مطابقة قراءة النصب معها كما ان رايه بقوله في السكالي  
 والقصر بقراءة النصب والرفع هو القراءة الاولى والثانية يعنى ليس مرادها بقراءة  
 الرفع عند الارتفاع هو القراءة الثالثة وكون مرادها بها هو الثانية دون الثالثة  
 لم يتعرفنا لاختلاف البناء للفاعل والبناء للمفعول في لفظ حرم بل اكتفينا باختلاف  
 النصب والرفع في لفظ المبتدأ فقط **قوله** وبعضهم يوجب ان مراد السكالي  
 والمراد يعنى كون مرادها بقراءة الرفع هذه القراءة الثالثة وهم اذ المراد  
 بما كاد على عدم تفرقتها للاختلاف في حرم بل في المبتدأ رفعها ونصب القراءة  
 الثانية كما مر والسبب في اختيار كون ماني انما موصولة بقاء ان عاصلة على ما  
 هو اصلا والمطابقة بالسبب في ذلك من عدم الاطلاق عليه **قوله** لانه  
 ما يذكر ارج وهو معنى ما والا واجماعهم على المسئلة القوية **قوله** ولان  
 اذ وان مراد القصر هو الاستشهاد على صحة الانفصال مع التمثيل لا مجرد  
 التمثيل **قوله** وهو اي هذا المعنى ليس بمقصود لانه قصر الموصوف على الصفة  
 والمقصود قصر الصفة وهي المدافعة عن ابراهيم على الموصوف وهو المتكلم  
 وليس يلزم من هذا القصر على حرم بل يكون المعنى ما ذكره بل المعنى ان المدافعة  
 عن ابراهيم انما لا يخبر فيثبت له المدافعة عن ابراهيم غيرهم **قوله** وذكر المتأخرين  
 احدهما قصر الافراد والثاني قصر القلب والظاهر ان المثال المذكور انما يصلح

قوله في العود عن لفظ من اللفظ ما  
 قد يوجب ذلك العود بان المراد الوصف  
 اي ان قويا نوافع انما اشار اليه  
 صاحب الكشاف في ما آتت سورة  
 الكافرين وغيرها حسن حلبي

لا جد بها **قوله** بحسب اعتقاد المخاطب او يكون افراد اعتقاد المستر كالفرد  
 قلبا عند اعتقاد الافراد وتعيين عند اعتقاد التام **قوله** او بمعنى يوم الكلام يعنى  
 مفهوم الكلام الذي فيه التقديم **قوله** وان لم يعرف ان التقديم ارج او ان لم يعرف  
 ان التقديم في اصطلاح البلغاء المقصر يعنى ليس يحتاج صاحب الذوق السليم في تقدير  
 فهم القصر من مفهوم الكلام الذي فيه التقديم الى معرفة كون التقديم في اصطلاح القصر  
 بل تقديره عند التأمل في مفهومه من غير احتياج الى غيره اصلا سواء كان له معرفة ذلك او لا  
 لان الوجود وضعا لمعان تقدير القصر فكان ولا ترا عليه بالوضع لكن كونه افرادا او قلبا وتعيينها  
 بتفاد منها بعبارة المقام وهو المقصود في هذا الفن دون ما استفيض به في الوجود  
 القصر مطلقا عن هذه الاصول **قوله** المنفى على المنفى او التخصيص عليها والتخصيص بالمال ان  
 التثبيت في العطف بل هو المعطوف والمنفى هو المعطوف وفي العطف يميل بالعكس **قوله**  
 تشبيرا بالفتاوى يعنى كما حذف المضاف اليه من غير كما يحذف من الفتاوى كان مبرها مثلها وصار  
 مشابها بها من جهة الابعاد وتلك المشابهة صار مبنيا على التضم مثلها **قوله** ان المنفى بل  
 العاطفة يشير الى ان المنفى في قول القصر والمنفى يراود به هذا المنفى لا مطلق المنفى اذ لا دليل  
 على امتناع ما زيد الا قائم ليس هو بقاعد وذلك لان المنفى ليس لا يشتمل باللا يكون  
 منسبيا قبله بغيره وانما لم يقبل طريق العطف كافي المنفى لان الحكم مختص بلا دون بل  
**قوله** وقد يقع مثل ذلك في مثل ما زيد الا قائم لا قاعد او بما صفة لا العاطفة مع ما والا او  
 بجبا صفة المنفى مع المنفى والاستثناء قد يقع في كلام المصنفين الذين لا يشتمل بكلامهم  
 لان في كلام البلغاء الذين يشتمل بكلامهم **قوله** وكذا الكلام في ما يقوم الا زيد  
 او وكذا الكلام في بيان كون الشرط المنفى بل العاطفة مفعولا في المنفى والاستثناء في قصر  
 الموصوف على الصفة الكلام في بيانه في قصر الصفة على الموصوف فكما اذا قلت ما زيد الا قائم  
 فقد نيت عنه كل صفة وقع التنزيه فيها حتى كانت قلت ليس هو بقاعد ولا نايم ولا مصطفي  
 ولا ملكي ونحو ذلك فاذا قلت لا قاعد مثلا فقد نيت بل العاطفة شيئا هو من قبلها بالاشارة  
 فكان شرط هذا المنفى مفعولا ومنها كذلك جدا فكذا اذا قلت ما يقوم الا زيد فقد نيت  
 عمرا القيام عمرا او بكرة وغيرهما حتى كانت قلت ليس يقوم عمرا ولا بكرة ولا بغيرهما فاذا  
 قلت لا عمرا ومثلا فقد نيت بل العاطفة شيئا هو من قبلها بالاشارة فلما شك ان شرط هذا

المنفي كان مفقودا هناك ايضا جدا واما اصل ان المنفي بلا العاطفة لا يجامع  
مع النفي والاستثناء لاني قصر الموصوف على الصفة ولا في قصر الصفة على الموصوف  
لان منفى وشروط المنفي بامسطقا **قوله** يعنى به من ادوات النفي او بغيرها من ادوات  
النفي وكلماته على ما صرح به في المفتاح والاصح ان يصح ايضا بقوله من ادوات  
النفي او كلماته **قوله** وقادته الضمير راجع الى التصريح المفهوم من قوله على ما صرح  
به او فائدة التصريح بقوله من ادوات النفي او كلماته **قوله** يعنى الكلام او بغيره  
خو زيدا ضربت فمفناه لا عمر او فيجوز زيدا ضربت لا عمر **قوله** او علم المتكلم  
او اسع عطف على فحوى الكلام نحو زيدا ضربت فمفناه لا عمر والعلم احد ما بان  
في زيدا ضربت لم يكن عمر ومضربا يقال زيدا ضربت لا عمر **قوله** او نحو ذلك  
من الافعال الدالة على المنفي مثل امتنع وبنى وكف وغيرها مما لا يقد من كلمات  
النفي وادواته فان المثال تلك الامور لا امتناع في مجامعة النفي بلا العاطفة  
مع النفي بابل تستعمل لا العاطفة بكل منها ولا محذور فيه اصلا **قوله** لا يقال  
هذا او قوله بغيره يعنى بغيره من ادوات النفي يقتضى جواز ان يكون  
المنفي بلا العاطفة منقيا قبلها بلا العاطفة الا ترى لا يزد العاطفة ليست  
غيره او غيره لا يتناولها فيجوز ذلك بناء على اقتضائه جدا **قوله** لا تا  
نقول اح يعنى ان قوله بغيره يتناول لا العاطفة الا ترى لان هذا الضمير  
ليس مطلق لا العاطفة حتى يختص الضمير بالادوات والباقي لا يتناول لا  
العاطفة الا ترى فيلزم جواز ان يكون منقيا قبلها بابل هو للا العاطفة  
المنقحة التي نفي بها ذلك المنفي فلا يختص الضمير بابل يتناول لا العاطفة الا ترى ايضا  
فلا يلزم جواز ذلك والمعنى بغيره من الادوات سواء كانت لا العاطفة الا ترى  
او غيره **قوله** وهذا قوله بغيره في تناوله لا العاطفة الا ترى كقولك في اب  
الكريم ان لا يؤذى غيره في تناوله الضمير هنا الكريم الا ترى لا يختص الضمير  
بالكريم فكذا لا يختص الضمير هناك بباقي الادوات **قوله** كما في النفي والاستثناء  
فان النفي فيه مصرح به وان لم يكن المنفي مصرح به لوجود كلمة النفي **قوله** وهذا كما يقال  
امتنع زيد اح او ما يقال انما انا تيمسى لا تيمسى وهو ياتى بيني لا عمر ومثل

ما يقال امتنع زيد عن الحجى لا عمر وفي ان النفي غير مصرح به والمنفي بلا العاطفة غير منقح  
بغيره من ادوات النفي فيكون كل منهما دالا على النفي الضمني وهو ليس من حكم النفي  
فيجامع النفي بلا العاطفة مع كل منهما وبينهما اشتراك في ذلك جدا **قوله** لا يمتنع ان  
المنفي اح فيه بحيث لا يوجب عدم دلالة قولنا امتنع زيد عن الحجى على ايجاب امتناع  
عمر عن الحجى وعدم دلالة على انتفاء امتناعه ضمنا فالكل مشترك في كون المنفي  
بلا العاطفة منقيا قبلها بالنفي الضمني والمنفي ضمنا في امتنع زيد عن الحجى ليس مجزى  
زيد بل امتناع عمر عن الحجى والتشبيه انما هو من جهة ان النفي بلا العاطفة منقح  
بالنفي الضمني لا بغيره من ادوات النفي وان النفي الضمني ليس من حكم النفي الصريح  
لان من جهة هذا فقط كما قلت فحى ان المنفي بلا العاطفة منقح قبلها بالنفي الضمني  
في انما ان تيمسى لا تيمسى وهو ياتى بيني لا عمر وكذلك انه كذا في امتنع زيد عن الحجى لا عمر  
فيكون فيه دلالة على انتفاء امتناع عمر عن الحجى فحى انما ان تيمسى لا تيمسى وهو  
ياتى بيني لا عمر ودلالة على انتفاء القيد عن المتكلم وانتفاء الايمان عن عمر وضمنا  
وليس النفي الضمني في حكم النفي الصريح في شئ منها فيصح ان يجامع النفي بلا العاطفة  
مع كل واحد منها جدا **قوله** ان يكون الوصف مختصا اح هذا في قصر الصفة على الموصوف  
فيقال في قصر الموصوف على الصفة شرط لا يجامع النفي بلا العاطفة بانما ان لا يكون  
الموصوف مختصا بتلك الصفة فلا يجوز ان لا يجامع ان يقال انما المتكلم يملك مناج  
السنة لا الطريقة البدوية واما اصل ان عدم الاختصاص مطلقا اذا تحقق يجوز او يحسن  
المجاورة ليحصل الفائدة والافلا **قوله** وقال عبد القاهر اح يعنى يجوز المجامعة  
عند في الوصف المختص وغيره عند قصد زيادة التحقيق والتأكيد الا انما لا يحسن  
في المختص كما يحسن في غيره اما الاول فلفظ شرط احسن واما الثاني  
فلوجود شرطه **قوله** وهذا اي ما قال عبد القاهر ان عدم الاختصاص شرط  
احسن لا شرط اجواز اقرب الى الصواب مما قال السكاكي انه شرط اجواز لا شرط  
احسن فيلزم ان يتنع المجامعة عند قصد زيادة التحقيق والتأكيد عن اوله  
على الامتناع **قوله** كما في الايضاح نقلنا عن دلائل الاعجاز حيث قال اعلم ان  
موضوعه انما ان يوجب له المنهاط لا ينكره ولما ينزل هذه المنزلة وما والا

ما يتكهن او في فكره **قول** لم يصح القصر لان القصر انما هو له وخطا في الحكم اذا لم يكن  
في الحكم خطأ فلا يصح **قول** وعلى هذا وعلى ما ذكر في هذا الجواب يكون ما ذكر  
فيها وفي الايضاح نقلا عن الابل العجز من ان اصل انما ان يكون الحكم المستعمل  
هو قية مما يعلم ولا يتكهن المخاطب بجمعه انه يكون خبر من ثبوت ان لا يحسن الخطاب  
اح موافق لما ذكر في المفتاح من ان طريق انما ان يسلك مع مخاطب مقام الايضاح  
على خطا لا اوجب عليه ان لا يصح **قول** فاعلموا ان هذا القصر الصفة على الموصوف  
بمعنى ما لم يزل الا يزيد لان هو عبارة عن الشيء وهو التبري **قول** لكنهم لما كانوا اح  
حاصلا كما انهم اشتوا الى عباد السلام الرسالة والتبري من السالك والعتق والاشارة  
بالتين الصفتين فيمختص بوصف الرسالة وقصر عليه استعمال النفي والاستثناء  
اذا ترسل يقولون كغير الناس **قول** نعم الا رسول قد خلت من قبله الرسل فيكون  
وصف التبري عن السالك منقبا عنه فيكون هذا القصر افراد **قول** لكنهم نزلوا منزلة  
المنكرين اح الفرق بين هذا التنزيل والتنزيل السابق ان من ثبوت هذا حال المتكلم  
ومن ثبوت ذلك حال المخاطب **قول** فقلوب هذا الحكم او حكم اداء الرسالة الى  
انكار البشرية مع اداء الرسالة وانبتوا البشرية على القصر ونفوا الرسالة بناء  
على نبوت البشرية وانتفاء الملكية **قول** من باب مجازات الخصم اح فان من عادوة  
من ادعى عليه خصمه اختلف في امر لا يخالف فيه ان يعيد كلامه على وجه كما اذا قال  
لك من يشا فرك انت من ثبوت ككيت وككيت فتقول نعم ان من ثبوت ككيت  
ومن هذا القبيل قول الرسول المخاطب ان نحن الا بشر مثلكم بتليم قول الكفار لعائش  
ان انتم الا بشر مثلنا وهو تليم بعض مقدماتهم ليعتبر ويذل اقدارهم ويحسروا ويتر  
تبيكيتهم والنزاهة فلا يلزم من ثبوت تليم هذه المقدمات تليم مقدمات افعالهم انتفاء  
الرسالة بل من ثبوت تليم ما يتحقق دعوى الرسالة لعدم التناق بين البشرية و  
الرسالة وهم يتعون التناق بينها والمخاطبون يريدونهم الى علوم التناق بينهما  
باوعاثة وقوله فلما هذا ان فلان كونهم بشر الا يتناق ان يبين الله عليهم بالرسالة  
انبتوا البشرية لانفسهم **قول** والاولى على ما ذكر في الجواب عن البحث الوارد على اصل  
انما من ان مرادهم ان انما يكون خبر من ثبوت ان يكون قولك انما هو اقوى لمن

يعلم ذلك وبغيره من امثلة الافراج على خلاف مقتضى الظاهر لانه كما لم يشقق عليه  
او على اضية فكانت اخطا فترجم انه ليس باجبية لكنه غير مقصر على ذلك **قول** من ثبوت  
ان لا يجهد المخاطب ولا يتكهن بجمعه وان كان المخاطب المسلمون جاهلا ومنكرا  
لان كونهم او المنافقين مصححين مجهول للمسلمين ومنكر لهم **قول** ولذلك او  
ولا وعائهم ان كونهم مصححين امر ظاهر من ثبوت ان لا يجهد المخاطب ولا يتكهن  
ومعنى قصر الفاعل اح جواب على يقال ان الفاعل والمفعول ذاتان فلا يتصور  
القصر بينهما لان القصر انما يقع بين الصفة والذات فلا معنى لقصر احد الذاتين على  
الافراد **قول** فيصير في التحقيق اح يرجع القصر في الامثلة المذكورة في تحقيق  
معناه وتفسيره الى احد الطرفين اما في قصر الفاعل على المفعول وقصر المفعول على الفاعل  
فلان معنى قولنا فاضرب زيد مضمون بالزيد مضمون مقصور على عمر ومعنى فاضرب عمر  
الزيد ان الكون فاضرب عمر مقصور على زيد ولا يخفى انه من قصر الصفة على الموصوف الا  
ان الصفة في الاول الفعل المسند الى الفاعل المقوم منه الكون مقصور بالزيد المتعلق  
بعمرو والموصوف هو المفعول وفي الثاني الفعل المتعلق بعمرو المقوم منه الكون  
ضاربا له المسند الى الفاعل والموصوف هو الفاعل واما في قصر احد المفعولين على الاخر  
فلان معنى ما عطيت زيد الآدمري ان الكون معطى زيد مقصور على درهما ومعنى  
ما عطيت درهما الآدمري ان الكون معطى درهما مقصور على زيد ولا يخفى انهما  
من قصر الصفة على الموصوف الا ان الصفة في الاول غير عا في الثاني كما ان الموصوف  
فيه غير عا في واما في قصر ذي الحال على الحال فلان معنى ما جاني زيد الراكبا ان  
زيد عند المجيء مقصور على الركوب فهو من قصر الموصوف على الصفة واما في  
قصر الحال على ذي الحال فلان معنى ما جاني راكبا الا زيد ان الركوب عند المجيء  
مقصور على زيد فهو من قصر الصفة على الموصوف واما في قصر الفعل على الظرف  
فلان معنى ما قام زيد الا في الدار وما نام الا في الليل ان قيام زيد مقصور على  
الكون في الدار ونومه مقصور على الكون في الليل فهو من قصر الموصوف على الصفة  
واما في قصر على المفعول له والتميز فلان معنى ما ضربت زيد وما طاب عمر الا ان  
ان ضربه وطيبه مقصور على الوقوع للضارب والنبوت صفة النفس فهو من قصر

الموصوف على الصفة واما في قصر الموصوف على الصفة فلان معنى ما جازى رجل الا  
 فاضل ان الرجل اجازى مقصود على الكون فاضلا فهو من قصر الموصوف على الصفة  
 واما في قصر الصفة على الموصوف فلان معنى ما جازى فاضل الا رجل ان الفاضل اجازى  
 مقصود على الكون رجلا فهو اجازى من قصر الموصوف على الصفة واما في قصر الموصوف على  
 البديل فلان معنى ما جازى احد الاضداد ان الاضداد اجازى مقصود على الكون اذ انك  
 فهو من قصر الموصوف على الصفة ومعنى ما ضربت زيدا الاضداد ان كون زيد مقصودا  
 على مقصود على ارس ومعنى ما سلب زيد الاضداد ان كون زيد مقصودا مقصودا على ثوبه  
 واما من قصر الصفة على الموصوف على هذا القياس في قصر البديل على الموصوف في كل ذلك تواتر  
**قوله** فانه لا يجوز ذلك ان تقديرهما مع ان التام عن حالهما فنية من انقلاب قصر الفاعل  
 على المفعول الى قصر المفعول على الفاعل وبالعكس اليه اشار بقوله من اختلاف المعنى وانعكاس  
 المقصود واما انعكاس المقصود لان المقصود عليه لا يعده عند التقديم من المقصود فيظن  
 انه المقصود لا المقصود عليه فيلزم الانقلاب **قوله** وعلى هذا ففسر اى على هذا الكلام  
 الذي ذكر في تقليد استلزام تقديم المقصود عليه مع اداة الاستثناء على المقصود  
 قصر الصفة قبل تمامها في المثال الثاني فقصر الكلام الذي يذكر في استلزامه في المثال  
 الاول وما سواه والصفة المقصورة في المثال الاول هي الضرب المستعمل في زيد  
 وفي الثاني هي الضرب المستعمل بعينه ولا مطلق الضرب فلا يرد من تقديم الفاعل في الاول  
 ومن تقديم المفعول في الثاني لتيم تلك الصفة وحين قصر **قوله** ما عتبت ذلك المستعمل  
 في الاول وهو زيد في المثال الاول وعلم في المثال الثاني **قوله** والفاعل والمفعول  
 يعنى في صورة تأخير المقصود مع اداة الاستثناء ووضوحه تقديرها بما جازى بها ولو  
 على قلته **قوله** ما سبق من شرط المنفى بلا العاطفة ان لا يكون ذلك المنفى منفيا  
 قبله بغير ما من ادوات المنفى فهذا الشرط صفة ومهرتها لان المنفى بها منفى قبلها  
 بغير **قوله** كما ان الاخبار كذلك اى يطلق على نفس الكلام الذي نسبته خارج  
 تطابقه اوله للاحكام وقديقال على ما هو فعل المتكلم اعنى القاد ومثله هذا الكلام  
**قوله** والافضل ان المراد به هو الثاني او المراد بالانشاء في هذا المقام  
 هو فعل المتكلم او الفاء الكلام الانشائي **قوله** لظهور ان لميت اى اوله لان

الانسان  
 الانشائي

الظاهر

الظاهر ان لميت واهل الكرم والاحكام في نحو لا تفعل ويا مثلا موضوع لا فائدة  
 معنى التمتنى والاستفهام والامر والنهى والنداء ويعنى من هذا الالف الموصوف على المعاني  
 المصدرية او فعل المتكلم اعنى فعله النفس ان وهو حالة قائمة بنفسه متعلقة بنسبة  
 لانى فخرج بل ان النفس محترمة لتلك النسبة من اتعال الصدق والكذب لا للكلام بل  
 فنية تلك الامور **قوله** اجازى نقلت الى معنى الانشائي او لفظها اجازى ومعنى ما  
 انى فاما يجتص منها عن الانشائي واللفظ ومعنى لاجل الانشائي ومعنى لفظ  
**قوله** ان كان طلب الاستدلال على المطلوب اى يعنى المطلوب متصورا اما اجمالا واما تفصيلا  
 لا يتنازع في وجوب الطلب نحو الجرم المطلق غير حاصل في وقت الطلب لا يتنازع طلب  
 الحاصل واما حاصل ان الطلب انما يتعلق بالمطلوب المتصور الغير الحاصل دون جرمه  
 المطلق واما حاصل **قوله** طلب حصول شئ على سبيل المحبة يعنى سواء كان  
 حصول ذلك الشئ ممكنا او مستحبا او ليس امكان حصوله شرط على ما ان الية  
 بقوله ولا يشترط امكان التمتنى **قوله** بخلاف التبرجى فانه يشترط امكان التمتنى فلما  
 يجرى في المستحيل والمتعنى فيكون اقصى من التمتنى في الجريان حيث يجرى في الممكن  
 والمستحيل **قوله** ولكن اذا كان التمتنى ممكنا يجب ايج است رة الى الفرق بين  
 الممكن التمتنى والممكن التبرجى فان في الثاني ما ليس في الاول من التوقف والاطاعة  
 في التوقف والتبرجى انما يجرى فيما لك توقع واطاعة في وقوعه التمتنى فيما ليس كذلك ممكنا  
 او مستحبا اى يجرى في المستحبات والممكنات المستبعدة وتوقعه لعدم الاسباب  
 المؤدية ووجود الاسباب المانعة **قوله** والا اى وان كان لك  
 توقع واطاعة في وقوعه لصار شرطا لا تمينا فيلزم ان يستعمل فنية لعقل  
 او عسى دون لميت **قوله** لانه اى اوله لفظ على حين يعلم ان لا يتوقع  
 لا يمكن ان يعمل على حقيقة ومعناه وهو الاستفهام حصول اجزاه بانسحاب الحكم  
 والاستدعاء الاستفهام اجزاهل بثبوت الحكم وانتفاية بل يجعل على التمتنى مجازا  
**قوله** هو ابراز التمتنى اى ابراز احكام التمتنى المجزوم الانتفاء في صورة الحكم  
 الممكن الغير المجزوم الانتفاء وللا ثبوت كمال عناية المتكلم وقصره بذلك  
 الحكم التمتنى فكانه ممكن عنون لكنه مجهول الثبوت والانتفاء وكانه يطلب العلم به



قوله ليست على الصواب هو الشرط في الماضي مع القطع بانتفاء الشرط المذكور لا المشاع  
الثاني لا المشاع الاوّل بل على خلاف الصواب وهو التمتنع **قوله** وانما يضمن ان في جواب  
الاشياء بالشيء يعني ليست من هذه الاشياء بالشيء حتى يتجنب المضاع بعدوا  
بضمائر ان والمناسب لنا ههنا هو التمتنع لانه كما يفرض في غير الواقع واقعا كذلك  
يرطلب بليت وقوعه في الواقع كما لا يطعمه في وقوعه فتلك المناسبة والمناسبة بين لو وليت  
يجل لو على التمتنع لا على الصواب في مثل هذا المقام فكانت تستعمل لطلب وقوعه في الواقع  
لاطعمه في وقوعه كما تستعمل لفرض وقوعه والاول مجاز والثاني حقيقة واللاية  
بينها غير حقيقية **قوله** مركبتين مع لادما المراد تبيين الا ان لو مركبة مع لا واما  
مركبة مع لا فقط وايضا ان لا مركبة مع هل ولو واما مركبة مع ما فقط **قوله** المذكور  
في الكتاب في جواب سؤال مقدر وهو ان يقال ان ما ذكره المصنف في كتاب التلخيص من  
قوله قال السكاكي كان في حروف التثنية والتخفيف في غير عبارة السكاكي ولم يقل  
يكذا ولم قال المصنف هذا واما في قوله وانما ذكره في المصنف كان في انما ذكره في  
الكلام المذكور في الكتاب بالمعنى كان لعدم قطع المصنف بكون هذه حروف فاصولة  
فما باعتبار التركيب بل يجوز ان يكون كل منهما حرفا موصولا للتثنية والتخفيف  
من غير اعتبار التركيب فان التصرف في الحروف مما ياباه كثير من النحاة فلم يحقق  
عن ذلك بناء على هذا في ما يدل على الظن دون القطع **قوله** وبهذا يشبه الحالات  
في الاربعة بعد عن حصول بغيرها يعني لما كان المراد في مثل هذا المقام بغير  
عن حصول بطريق السهولة اشبه التمتنع الذي هو الحال او الممكن الذي لا يطعمه  
في وقوعه بعد عن حصول مطلقا فيقول من فعل معنى التمتنع في ههنا مستعملة في  
معنى التبري لكن المراد في قوله به التمتنع فيصاحبه حيث يتوكل منه معنى التمتنع في عطى  
فعل حكم ليست وينصب في اجواب المضارع على الضم ان **قوله** لطلب التصديق او التيقن والادمن  
ان يعني لم يعلم النسبة الايجابية او السلبية بطلب علمه **قوله** طالبا لتعيينه حتى تعلمه  
تفصيلا كما علمه اجمالا **قوله** طالبا لتعيين ذلك كي يحصل لك العلم به على وجه التفصيل  
كما حصل لك العلم به على وجه الاجمال **قوله** وذلك ارضح هل في هذين المقامين  
وعدم تخرج الامة فيهما لان التقديم ههنا للتخصيص وهو يستدعي حصول

التصديق بنفس الفعل لانه انما يكون بعد حصوله فيلزم ان يكون هل لطلب  
حصوله حاصل وهذا يتبع **قوله** وعينه اظاهر في اعرف واعرف لا في ازيد  
قام ان يكون التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل فلا مفر من اعرف لانه  
لا فناء في كونه تقديم المنصوب للتخصيص اذا كان التخصيص يستدعي التصديق بل  
الفعل فظاهرا ان التقديم يستدعي ايضا فناء وان هل يكون لطلب حصوله حاصل  
جدا وهو يتبع قطعا وغير ظاهرا في ازيد قام لان في كونه تقديم المرفوع للتخصيص  
فناء وكذا في استدعاء التصديق بنفس الفعل ففاء هل هو غير مستعمل وان كان  
مستعملا على منزه الشرح لكن يجوز ان يكون ازيد قام لطلب التصديق دون التصور  
ويكون تقديمه زيد للاهتمام ونحوه لا للتخصيص فلا يكون مستدعا لحصول التصديق  
بنفس الفعل فلا يكون هل لطلب حصوله الا يلزم العجز في تقديم المرفوع جازما على  
تقديم كونه للاهتمام مثلا بناء على انه يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل بل على  
ان هل يعني قد لا يرضى بالاسم بينه وبين الفعل للزوم الاضراق واحاصل  
ان تحليل تخرج هل علم اعرفت يكون التقديم مستدعا لحصول التصديق وكون هل  
لطلب حصوله حاصل صحيح وتحليل تخرج هل زيد قام به غير صحيح ولا يصح تقليد الابان  
هل يعني قد لا يرضى بالفعل بينه وبين الفعل كما علمه به الشيخ **قوله** وهو لطلب تعيين  
الامر من امرين اح يعني ان ام المتصلة لطلب التصور وهل لطلب التصديق فكما بين التصور  
والتصديق تداخل فكذلك بين ام المتصلة وهل تداخل فيكون الكلام مستملا على  
اجتماع التمانين وهو متنع جدا **قوله** كما سيجي من ان هل يعني قد في الاصل فاه ترضى  
بوقوع الفعل الاسم بينه وبين الفعل **قوله** ولهذا ايضا تخرج مثل هل زيد اضربت او  
كما استعمل هل زيد قام ام علم وكون هل محذوف بطلب التصديق كذلك تخرج مثل هل زيد  
اضربت بكونها محذوفة **قوله** لكن ذلك خلاف الظاهر ان يكون زيدا معقول فعل  
محذوف او كون التقديم لغية للتخصيص خلاف الظاهر اذا الظاهر ان يستعمل المفسر  
بالضمير وان يكون التقديم في الغالب للتخصيص وليس يعتبر شئ منهما في الظاهر لانه  
خلافه **قوله** فانه يصح لان التقديم العامل على المعقول اذا عذر المفسر قبل  
زيد الا يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل فيكون هل لطلب التصديق

فيجوز ولا يعجز وايضا على هذا التقدير يتفعل المفعول بالضمير فلا يكون خلاف  
 الظاهر **قوله** وفيه نظر او قول البعض ويلزمه ان لا يعجز بل يزيد عرف نظر لان لزومه  
 ممنوع لجواز ان يعجز بعبارة اخرى مثل ان يكون هل يعجز فذ فان انتفاء علة مخصوصة  
 لا يوجب انتفاء جميع العلة حتى يلزم انتفاء الحكم مطلقا بل يجوز تبوءه بعبارة اخرى  
 جدا واحاصل ان المعلوم مما ذكره السكاكي عدم لزوم تعجز مثل ذلك للزوم علوم غيره  
 كما توهمه المصنف رحمه الله **قوله** فلا يصح لانكار الفعل الواقع في الحال لان تحقيقه  
 هل المضارع الذي دخلت هي عليه بالاستقبال يوجب انتفاء دلالة ذلك المضارع على  
 الحال فاذا لم يكن فيه دلالة على الحال فكيف يصح هل لانكار الفعل الواقع في الحال  
**قوله** بخلاف الامر في ان لا يختص المضارع الذي دخلت هي عليه بالاستقبال  
 فيكون فيه على حال فتصح الامر لانكار الفعل الواقع في الحال **قوله** ليعلم ان هذا  
 الامتناع احق اذ يعلم ان امتناع كون هل لانكار الفعل الواقع في الحال جار في كل  
 انكار للمفعول بوجوه فترتبة مقالية او حالية تدل على ان المراد من هذا الـ  
 نكار انكار الفعل الواقع في الحال لانكار الفعل الواقع في الاستقبال  
 سواء اعمل ذلك المضارع الذي دخلت هي عليه في جملة حالية كقولك انضرب  
 زيدا وهو انك او لا كقوله تعالى اتقوا الله على الله مالا تعلمون وغير ذلك وحالية  
 حالية فترتبة مقالية على كون المراد انكار الفعل الواقع في الحال لا الاستقبال  
 عن وقوعه ولا معنى للاستفهام عن وقوع الضرب المقارن للكون افاصل وحقا  
 العلم بالقول على الله فترتبة حالية على ان المراد انكار الفعل الواقع في الحال دون  
 الاستفهام عن وقوعه فيعلم ان المراد هو الانكار لا الاستفهام والمعنى ان هذا  
 الضرب لا ينبغي ان يقع وذلك القول على الله لا ينبغي ان يقع ولا يصح هذا الانكار  
 جدا والى تصح لانكار الفعل الواقع في المستقبل لهذا لا يجري الامتناع المذكور فيما جاز  
 فيه فترتبة على كون المراد انكار الفعل الواقع في المستقبل **قوله** وهي اي  
 هل قسما احق هذا التقسيم ناشئ من ان هل يطلب التصديق اذا التصديق لا  
 له من محمول وذلك المحمول ما لا يوجد وغيره فان كان الاول في سببته وان كان الثاني  
 في مركبه تكون الاول من الثاني **قوله** شرح الاسم او معناه الوصف في لغة او اصطلاح

وهو تخصص المضارع بالاستقبال

وهي اي هل قسما

**قوله** بايراد لفظ اشهر سواء كان من هذه اللغة او من غير ما **قوله** يعني ان مقتضى  
 الترتيب الطبيعي احق بحاصل ان المطلوب مما هو في الاسم واما وهو والمفهوم واما  
 ماهيته واما صفة الاول بطلب الثالث رتبة والثاني بطلب البسطة والثالث  
 بما المطلوب به اما ماهيته والرابع بطلب المركبة فلا يخفى ان هل البسطة تقع في الترتيب  
 الطبيعي بين ما شرح الاسم وما طلبت ماهيته كما ان طلب ماهيته تقع بين هل البسطة  
 وهل المركبة واما المكان الطلبي الاول فيوقف على معرفة الاسم واما الثاني على معرفة الاول  
 وحصوله وعلى هذا التفسير كقول السكاكي ما العنقا فتقول مغرب فاذا قال هل هو موجود  
 فتقول نعم فاذا قال ما حقيقة فتقول حيوان ذو نلتين **قوله** اذ لا حقيقة للمعروف  
 والماهية لان الماهية ما به يكون الشيء هو هو والمعلوم لا هوية له **قوله** والفرق بين  
 المفهوم من اشارة الى الفرق بين احد الاسمي واحد الحقيقي وفعلا ماهية بغير علم  
 الفاعل في التحديد واحد الاسمي هو الذي يحصل في الذهن صور المفهوم بالاعتبارية  
 الغير الموجودة في العيان واحد الحقيقي هو الذي يحصل في الذهن صور مفاهيم الموجودات  
 في العيان والمفهوم ما يتم الموجودات والمعدومات لان كلا منهما يوضع اللفظ بازا عليه  
 ويفهم منه واما حيث يختص بالموجودات لان احد وحقائقه انما وضعت بازاها  
 والمخاطب بالاسم يعتم المرتاض بصناعة المنطق وغيره على تقدير العلم باللفظ والوضع  
 والمخاطب بالحد يختص بالمرتاض بصناعة المنطق **قوله** جميع ذلك المذكور في الشفاء  
 شرح الشيخ فيه بانه قد يجرد التعريف للاسمي وحقائق فان تعريف المثلث من  
 مبادئ الهندسة بشكل بسيط بانه ثلثه اضلاع متساوية اسمي قبل وجوده وبعد الال  
 على وجوده وان ثبت ثبوته يصير هو بعينه تعريفه حقيقة فان السائل يقول او لا  
 فالمثلث او ما مفهومه فيقال في تعريفه وتبينه شكل احق ويقول هل موجود هو  
 فيقال على وجوده وبعد العلم بوجوده يقول ما هو او ماهيته فيقال  
 ايضا شكل التعريف في كلا المقامين كان بنفس حقيقة المثلث الا انه في الاول  
 تعريف رسمي لانه تعريف للمفهوم الغير المعلوم الوجود وفي الثاني تعريف حقيقي لانه  
 تعريف للماهية الحقيقية المعلوم الوجود **قوله** من في الدار احق يعني ان السائل  
 تصور ان اصلا في الدار كمن لم يتبين عنده وانما ان يكون زيدا او غيره فطلب

والاسم هو ماهية واما ماهية  
 هي التي بين الحد والاسم  
 مطلقا

بقوله من في الدار تصور من شخص فلما اجيب بزبد مثلا حصل له تصور من شخص المطلوب  
بين تصور ذي العلم شخصه واجواب بما يفيد تصور كذلك من زبد وخون قوله ما  
عنك ارجو ان السائل تصور عندك صلب من اجناس الاشياء على الاحمال فقل  
شكك ما يفيد تصور على التفصيل فاذا اقبلت ان او كتاب مثلا فقدر اقدره تصور كذلك  
قوله ويدخل فيه ارجو ان يدرك في قول السكاكي بسال بما عن اجنسر او في السؤال بما عن اجنسر  
السؤال عن الماهية والحقيقة وانما قال ويدخل فيه وفصل عن الاول لان الاول سؤال  
عن جنس سببه وهذا السؤال عن جنس معين وهذا المثال من الماهية الاعتبارية وما قبله  
من الماهية الحقيقية قوله وفيه نظر ارجو ان في قول السكاكي قال بين عن اجنسر  
من ذوي العلم نظر اول ان قوله من جبرئيل في السؤال عن اجنسر ان جوابه يمكن بل هو  
السؤال عن العارض المتخصص لذو العلم وجوابه ملك ياتي بالوحي كذا وكذا مما يفيد خصه  
ويدل عليه جواب موسى بقوله ربنا الذي اعطى كل شئ خلقه ثم هدى عن سؤال  
فمرعون بقوله فمن ربكما فنرا جوابا بما يفيد التخصص والتعيين وهو ظاهر في انه انما  
يسال عن عارض المتخصص لذو العلم لا عن اجنسر من ذوي العلم قوله مثلا يكون  
كافرين ارجو ان يتبين احد الفرقين عن الاخر فالاول يميز فريق الكافرين عن فريق  
المؤمنين والثاني يميز فريق المؤمنين عن فريق الكافرين بعد اشتراكهما في الحقيقة  
قوله كما ذكرنا في اجنسر من انهم قالوا اذا فصل بينكم وبينهم بفعل متفرد زيادة  
من ليل لا يتبصر بالمفعول قوله هو التفرغ والتوجه لانه لا يمكن ان يبراد حقيقة  
الاستفهام قوله وبسال بكيف عن حال فاذا قيل كيف زيد فاجوابه صحيح او مشغول  
او فارغ وكذا ذلك قوله وبابن عن المكان فاذا قيل اين زيد فاجوابه اين في الارض او في البحر  
او في السوق وكذا ذلك قوله وبمضى عن الزمان فاذا قيل متى جئت فاجوابه يوم الجمعة  
او يوم الاحد او غير ذلك قوله مثلا بسال ايان يوم القيمة هو صكايه عن قول الكفار  
او متى يكون يوم القيمة استهزاء واستهزاء واستهزاء قوله ارجو ان  
حال شئتم يعني كيف شئتم كانت اليه سود يرمعون من جامع امرائه من ويرا في قبلها  
كان الولد اصيل فنزل قوله تعالوا كم ورتكم فانوا ورتكم اني شئتم ردوا لهم  
او فانوا ورتكم كيف شئتم ومن اي شئ اردتم بعد ان يكون الما في موضع اخر

قوله ولم يخبرني زيد بعينه كيف هو لعدم العقل بعدها فان علمه بعدها يوجب علم  
معي مثلا وكذا بهذا المعنى كما ان وجوده بعدها يوجب استعمال بعينه كيف قوله  
او من بين كذا هذا الرزق الاتي لكل يوم يعني من اي مكان ياتي لك هذا الرزق والفرق  
بين من اين واين ان من اين لطلب المكان الذي ياتي منه الشئ وبين لطلب المكان الذي  
يحصل منه الشئ قوله كالا سبطا او عند الخاطب بلطفا في اجابته دعوتك فتقول انكم دعوتك  
لن دعوتك مرة بعد اخرى فلم يجيبك معناه كثيرا من المرات ودعوتك واخرت الاجابة وليس  
من دعوتك مرة بعد اخرى فلم يجيبك المراد السؤال بل المراد وصفه بالبطو والعوض من الشكايه  
على بطو الاجابة واحتم عليها والنهي عن ثابرها قوله تعجب من حال نفسي عدم البصيرة  
ايه فقال متعجب من عدم رؤيته ومن شغرها عن سببه لما كانت الرؤية واثمة ووقع عدمها  
مع عدم العلم بسببه مناسب التعجب عنه لان وقوع شئ مجهول السبب غير ما يؤول  
الوقوع مما يتعجب عنه والاستفهام عن سبب عدم الرؤية يستلزم اجراءه وبها يتعجب  
عن سببه فالاستفهام من شأنا سبب التعجب جدا ويحمل عليه قطعا قوله والتعجب على الضلال ارجو  
كان الشئ يلين يعرفون ان هذا المنزلة ضلال لكن سلكوا فيه كان غفلة منهم فاستفهام  
عنه للتنبه على كونه ضلالا وسلكوا غفلة فالاستفهام يستلزم توجيه عقولهم من الانشغال  
التي كونه جدي بحسب الغفلة الى الالتفات التي كونه ضلالا بحسب الحقيقة وهذا التوجيه  
يستلزم التنبه على كونه ضلالا فيكون الاستفهام مستلزما للتنبه على الضلال والغرض  
ان ضلالهم وافصح يعرفون الالتفات وانتم اعرف به لصحة الاستفهام منكم قوله  
الم اذوب فلانا فاخر عن اساءة الادب والافادوبك كما اوديت القلان  
فالا استفهام يستلزم تنبيه المخاطب على ما يرب من بسئ الادب جزاء اساءة  
والتنبه يستلزم الوعيد على اساءة الادب فالاستفهام يستلزم من الوعيد  
وقد يقال التقدير ارجو يعني ان التقدير كما يحمل على حمل المخاطب على الاقرار بما يبرق  
والجباية اليه كذلك يحمل على معنى التحقيق والتثبت لكن مقصود المصنف من هذا هو  
الاول لا الثاني قوله لكن لا يجرك فيه فلهذا التفصيل ارجو من ابلاء المترجم او المتكلم  
الاشترق في صور من التقدير والاشكار وكون كل منهما اعم من ان يكون فعلا او مفعولا  
يعني ان اشترق بجران فلهذا التفصيل فلهذا كونه مستقرا للتعريف والاشكار بغيره

بعد اشتراكها في اصل المعنى لا يخلو من جريانها والتفاهة كمنه في المعنى لا يخلو من اشتراكها  
**قوله** فالتميز لا يجب ان يكون احب جواب سؤال مقدر وهو ان يقال ان الاشتراك في اللفظ لا يخلو من اشتراكها  
 بكاف عجب اذا كانت للتميز وما دونه النقص لا بالنقص بل من ان لا يكون بالحكم الذي  
 دخلت عليه التميز وقد وجبت ان يكون به لا اشتراكا اطلاقا بل بالحقيرة التميز وذلك  
 لان ما يلي الاشتراك هناك هو النقص لا ما دونه النقص والتفسير ان كان بما دونه النقص لا بالنقص  
 وحاصل هذا الجواب تعميم التفسير الى كونه بالحكم الذي دخلت عليه التميز وكونه بما يوافق في طلب  
 من هذا الحكم اثباتا او نفيها فالتميز به يعمها والابلا به التميز بيننا والابلا حقيقة كان الحكم  
 المذكورا اذا كانت التفسير به والابلا امجا اذا كان في هذا الحكم اذا كان بما يوافق في طلب منه اثباتا  
 او نفيها فلا يجب ان يكون التفسير به جديا بل كما يكون به يكون بما يوافق منه مطلقا **قوله** لانه  
 لا بد له من محل يتعلق به فاذا انكرت المحل اعني زيدا وعمر والم يبق للضرب محل لان غيرهما  
 ليس محللا له بالحق والكار اللازم وهو المحل يستلزم النكار بل هو الضرب فيكون  
 انكار الضرب على وجهه بل ان حيث تولد من انكار من يردو الضرب غيرهما بل ان ضرب  
 احدهما انكار الضرب **قوله** فغناه التحقيق والتثبت بعينه لا محال على الاقرار بما يوافق  
 والحاجة اليه **قوله** والانكار اما للتوبيخ احب بعينه ان الانكار للتوبيخ فسمان انكار ما كان في  
 الماضي للتوبيخ وانكار ما يكون في المستقبل للتوبيخ ومعنى القسم الاول ما كان ينبغي ان يكون  
 ذلك الامر الذي كان وهو مضمون ما دخلت عليه التميز ومعنى الثاني لا يكون ينبغي ان يكون  
 الامر الذي يكون والانكار للتكذيب ايضا فسمان انكار كون العقل في الماضي للتكذيب وانكار  
 كونه في المستقبل للتكذيب ومعنى القسم الاول لم يكن هذا العقل وهو مضمون ما دخلت عليه  
 التميز ومعنى الثاني لا يكون هذا العقل وانكاره فسمان اوله لانه اما للتوبيخ واما للتكذيب  
 وكل منهما فسمان ثانيا لانه اما انكار الماضي للتوبيخ او للتكذيب واما انكار المستقبل للتوبيخ  
 فصار الاقسام اربعة من ضرب الاثنين في الاثنين **قوله** على اختلاف الترابين  
 فان رأى ابن الحبيب ومنه ان يكون من الاستفهام منه خبرا ورأى ابن مالك من جهة  
 ان يكون مبتدأ **قوله** وهو ظاهر ان لا يكون حقيقة الاستفهام معنى في قوله تعالى  
 من فرعون امرطاه لان عدم استفهام الله تعالى عن شئ على حقيقة ظاهر لانه يوجب  
 الجهر بل بك الشئ تعالى الله عنه علوا كبيرا والمناسب للقيام التامويل **قوله** طلب فعل

غير كرف

غير كرف على جهة الاستقلال في استزاجه غير كرف عن التزمى ويقول على جهة الاستقلال  
 عن الدعاء والاشتمال **قوله** والاظهر احب اختار ان الاظهر كرف حقيقة الامر موضوعا  
 لطلب الفعل استقلاله وانما حقيقة فنية اذ في الطلب على سبيل الاستقلال  
 واستدل على اختياره بالتبادر الى الفهم حال الاطلاق بلا قرينة فان من علاماته  
 حقيقة فيكون استعمال حقيقة الامر لطلب العقل استقلاله حقيقة عن المص  
 اذ لو لم تكن موضوعا له لما تبادر الى الفهم والمص خلاف الجهر في هذا حيث لم يبق كونه  
 حقيقة في الوجوب والمختار عندهم ذلك **قوله** وهو اعلم من الاشارة الى التمهيد هو  
 تخفيف مع السخط اعلم من التخفيف مع الابداع وهو الاشارة الى التمهيد هو  
 مع دفعه من عبارة عن الابداع والايصال والاعلام **قوله** بخلاف اذا كان وصف  
 للسورة احب بعينه اذا كان الظرف صفة للسورة لا يقتضى كون الضمير لما تنزلت بثبوت  
 مثل القرآن في البلاغة وعلو الطبقة فان المعجز عن هو السورة الموصوفة باعتبار  
 التفاضل المنبئية لا باعتبار ثبوتها لانه لا ثبوت له اصلا لا حقيقة ولا اعتبارا بل  
 هو منتف مطلقا **قوله** فان قلت فليكن التعجيز باعتبار انتفاء الخ في منه بعينه  
 على تقدير ان يكون قوله من مثله متعلقا بقائه او هو التقدير الاول ويكون الضمير  
 لما تنزلت فلا يلزم ثبوت مثل القرآن في البلاغة وعلو الطبقة **قوله** اذ المقصود  
 قلته المبالة بهم وكنتج الامانة بهم لان الاشارة اذا صار في اسفلت مرتبة وظهرت  
 مؤلثة **قوله** لانه الظاهر من الطلب عند الانصاف احب بعينه اذا جردت الامر عن الترابين  
 العفور وهو اثبات المطلوب في اول وقت الامكان ومترابين الترابين وهو اثباته  
 في ثاني وقت الامكان وجعلت كلا منهما نصف من اقتضاء الطلب ونظرت الى اقتضاء  
 كلا منهما بالانصاف وجرت اقتضاء العفور هو الظاهر واقتضاء الترابين هو الخفي  
 كما ان اقتضاء كل من الاستفهام والنداء العفور هو الظاهر واقتضاء الترابين  
 هو الخفي فاذا كان العفور هو الظاهر من الطلب في كل منهما عند الانصاف وقطع  
 النظر عن الترابين فلا يخفى ان صف الامر هو العفور وما يليق به هو اثباته في امور  
 بالفعل في اول وقت الامكان الاثبات وتعميمه الى حال بلا تراجيح ولا مرصدة عالم لعم قرينة  
 الترابين والمرصدة وهذا مذهب بعض في الامر والاشتمال على ان الامر اذا تجرد

عن القرائين لم يدل على قور ولا على تراخ بل كل واحد منهما يستفاد من دليل خارجي  
وهو القرينة الحاصلة او المقابلة **قوله** لان الالف في ذلك عند خلق المقام عن القرائين  
يعني ما ذكره السكاكي من دليل القور والبشار على كون حق الامر القور مستلزما  
لدى وجه القرائين واما عند عدمه فليس بكم جدا فان معناه هو الطلب استقلال  
وكل واحد من القور والشرطي مفقود من القرائين فيكون له لا شيء منها من غير قرينة  
كيفية ولو كان القور بل من التكرار في قولنا استعمل الساعة واجتماع الضدين في قولنا  
افعل عند فان قيل لو قلنا بالشرطي وعدم القور ايضا يلزم التكرار في قولنا افعل  
بعده من او بعد هذا واجتماع الضدين في قولنا افعل الساعة قلنا ان لا نقول  
بالشرطي وعدم القور قطعا بل نضع كونه للقور قطعا وبخبر الشرطي كما يخبر القور  
بالليل فلا يلزم التكرار واجتماع الضدين في صورة الصلاة **قوله** وهو طلب الكف  
عن الفعل استعلاء او طلب كلف النفس عن الفعل على رتبة الاستعلاء لا طلب عدم الفعل  
كما هو المتبادر الى الوهم لان عدمه مستمر من الاول فلا يكون مقدورا للعبد ولا حاصل  
بتحصينه والى ذلك ذهب جماعة من المتكلمين واذا كان المطلوب بالشرطي هو الكف عن الفعل  
بشرك النهي الا انه ان المطلوب بهما هو الفعل الا ان المطلوب بالشرطي هو حصول  
هو الكف عن فعل اخر و يمكن افراده عنه بان يفيد الامر بانه طلب فعل غير كلف  
فعله بعضهم وقيل ان النهي هو طلب عدم الفعل باعتبار استمراره اذ له ان يفعل  
في حال استمراره وله ان لا يفعل فيستمر الى هذا ذهب جماعة اخرى منهم فاذا  
كان المطلوب بالشرطي هو عدم الفعل لا بشرك النهي الامر ولا يحتاج في افراده عنه  
الى التقييد المذكور لان ذكر الفعل يكفي فيه فالامر بطلب الفعل استعلاء والنهي طلب  
عدم الفعل استعلاء فيمتاز كل منهما عن الاخر قطعا **قوله** وهو كالا مرفي الاستعلاء  
وليس كالا مرفي عدم القور وعدم التكرار والحق ان النهي يقتضي القور والتكرار **قوله**  
طلب الكف او الشرطي انما يميزها لان النهي قد يطلب به التكرار الكف وهو ان لا يشيخ  
المشي واذا كان كقولك لا تشيخ ولا تشيخ وقد يطلب به التكرار وهو ان لا يشيخ  
بشيء فانه كقولك لا تشيخ **قوله** كقولك لا تشيخ بعد اذ لا يطلب كلفه  
عن الامتنان لان عدم الامتنان حاصل فالتقصو والتخفيف مع الخط **قوله** وكذا في الامتنان

كقولك

كقولك اللاتم لا تشيخ بل على ان وقولك لمن لب وكذا تفعل كذا اربع **قوله**  
وذلك اذ جواز تقدير الشرط بعد هذه الامور الاربع كما ذكرت امثلة منها **قوله** كون  
المطلوب اح حصول المال ومعرفة البيت والاكرام والكف عن الشتم فان يكون  
الطلب ليس مقصودا لتتميم لذاته بل لغيره كالانفاق والتزود والكرام التمسك له في طلب الكون  
فيه للمشي طلب لتوقف ذلك الغير على حصوله لتوقف كل من تلك الاشياء على تحققه  
تلك المطالب فمما التوقف هو بعينه معنى الشرط لتوقف حصوله على ان يتوقف  
حصوله على حصوله كقولك حصول الجزية على حصول الشروط وكان المطالب المذكور  
في توقف الاشارة عليها كجمله الشرط المذكور في توقف الجزية عليها فتجوز في الاخبار  
الجزئية للشرط المقدرة بعد الامور المطلوب بها المطالب المذكورة مع ضرورة عقبة الجزئية  
بان المصنوع مع ما واجه يكون اجوبة لتلك الامور فانك اذا ذكرت شيئا من ذلك لم يكون  
ما يصلح ان يتوقف على المطلوب به يحصل للمشي طلب غلبة الظن يكون المطلوب به حصول  
له لا لثباته فيكون ح معنى الشرط في ذلك الشيء مع ذكره ما توقف حصوله على المطلوب  
فما لم يشره ففقد فيكون فلهو معنى الشرط فيه ويرى في تقدير الشرط بعد ايراد اجزاء عقبة جزئية  
المصنوع مع الشرط والشرط لا يجوز التقدير مطلقا من غير تكميل اصلا **قوله** الى ذلك ان الفعل  
الشرطي تلك الاشياء خمسة يعني الى اجواب عنه بطريق المنع اذ هي اربعة كما عرفت **قوله**  
لقرينة تدل عليه اح القرينة هي هنا الفاء في قوله تعالى فالتة هو الولي والكار الخ اذ الولي هو  
الله تعالى في قوله تعالى فالتة ام اتخذوا من دونه اولياء **قوله** وحي احيين اذ كان قوله تعالى  
ام اتخذوا اح انكاره توابع بعينه لا ينبغي ان يتخذ من دونه اولياء كما يقال لا ينبغي  
اح وجب التسمية المترتب من غير تقدير شرط **قوله** اذ ليس كل ما فيه معنى الشرطي اح اولا يوجب  
وجوده بعينه لا ينبغي ان يعد غير الله اح وهو النفي للتوابع في قوله تعالى ام اتخذوا  
من دون الله اح ان يكون حكمه فان ترتب فالتة هو الولي على ام اتخذوا من دون الله  
بعيد غير الله يجوز من غير تقدير شرط وترتب فالتة هو الولي على ام اتخذوا من دون الله  
لا يجوز من غير تقدير شرط واحاصل ان تحقق معناه فيه لا يوجب تحقق حكمه في الالف لانه  
صريح وفيه غير صريح فلا يكون حكمه واحدا جدا وفيه عليه فاسد قطعا **قوله** على صحة قولنا  
لا تضرب زيدا وهو اذ كذا بالفاء اح فان الفاء في المثال للتسهيل ولهذا يترتب عليه

فهو افوك من غير تقدير بشرط وهكذا فيما يقال لا ينبغي ان يعبد غير الله فالله هو  
 المستحق للعبادة واما التفرغ زيدا فهو افوك فلا يصح بقاء التعليل بالاول والحاوية  
 وكذا لا يصح الترتيب بمجرد الفاء في قوله تعالى ام اتخذوا اح من غير تقدير بشرط والاصل  
 ان اتخاذهم هو ما لا لا يوجب اتخاذ حكمه كما ذكرنا ان اتخاذهم هو ما لا لا يوجب اتخاذ  
 حكمه وذلك لان جعل استفهام الامكان يعنى النفي لا يوجب ان لا يفرق بينهما الصلايل  
 بينهما فرق بحسب الحكم لان سليم الذوق يحد من نفي التفاوت وانه يصح احدهما فيما لا يصح  
 الاخر من جهة الوقوع **قوله** فحق لنا ايها الرجل الصلح اح يعنى ان معناه قبل التجريد والتفكيك  
 المذكور بين تخصيص المنادى بطلب القبول عليك وبعدهما تخصيص مدلوله وهو المتكلم  
 المسبب عنه باننا والاسند اليه فعمل كذا بانها اسند اليه اعني فعل كذا او اذا كان المراد المعنى  
 الثاني دون الاول لا يجوز اظهار روف النداء لعدم بقاء معناه وهو المعنى الاول واذا  
 كان المراد المعنى الاول فكلما يجوز اظهاره كذلك يجوز عدم اظهاره **قوله** واما غير البليغ  
 فهو ذاهل عن هذا الاعتبار بل يعنى اعتبار التفاضل واعتبار اظهار رخص وهو ذلك  
 جواب عما يقال لم يخصص البليغ بالذكر مع ان صدور مثل رخصة الله ويرثه الله القيم البليغ  
 وغيره وحاصله انه ان صدر عن البليغ يحتمل على كونه الصدفة والاعتبارات لانه مطلع  
 عليها وان صدر عن غيره لا يحتمل عليها بل على ظاهره لعدم اطلاعه عليها **قوله** عن غير  
 كون كلامك في صورة اجتراف فاجتراف في امثال هذه الصور مجاز لانه مستعمل في غير  
 ما وضع له ويحتمل ان يجعل كناية في بعضها ومن الاعتبارات المناسبة لابقاع اجتراف  
 موقع الانتباه والعقد الى المبالغة في الطلب من كان الخطاب شرا الى الامتناع **قوله**  
 بزيادة حروف من حروف الوصل او العطف وذلك بحرف ليس من حروف الاصلية  
 وانما زيد بين اللفظين ليحصل به وصل احدهما الى الاخر فان حصوله متوقف على زيادته  
 لكونه موضوعا له **قوله** ان كان الوصل اح يعنى ما توقف معرفة الفصل على معرفة الوصل  
 وان كان الصلح كما توقف معرفة الاعداد على معرفة الملحكات وان كانت الصلح قد تم تعريف  
 الوصل وان كان عارضا فقال الوصل اح وانما كان الوصل بمنزلة الملكة والوصول لانه  
 يوجب به ارتباطه من باب جملات الفصل فانه بعدم به ذلك الارتباط ولذلك  
 كان بمنزلة العدم فكلما ان العدم يعرف بالملكة فكذلك الفصل يعرف بالوصل **قوله**

فاذا انت

فاذا انت جملة بعد جملة يعنى سواء كانتا اسمين او فعليتين او مشرطين او  
 ظرفيين وسواء كانتا خبرتين او اثابتين **قوله** من التماس النظام هو تحقيق النظم  
 والتماثل في معنوم كل من الكناية والشعر فان الكناية نظام كلام مشهور وثابت ليعنى  
 الشعر نظم كلام موزون وثابت ليعنى الا ان بينهما تماثلا من جهة ان ما اضيف اليه  
 النظم وصف في كل منهما بما يخالف ما وصف في الاخرية وبذلك حصل بينهما التماس  
 من روية التماثل من روية وصف عطف احدهما على الاخر لتحقيق روية صحة العطف **قوله**  
**قوله** كالجوع بين الضرب العنون وهذا مستعمل لان العنون جرح لا يعنى بدون المادة الضرب  
 برك لا يشرب الماء ولو عطف روي بالتحريك وتنقصر بالسوى يعنى لا يتبع اجمع بينهما كذا  
 يتبع اجمع بين يكتب ويمنع او يبتدع ويعطى لعدم اجزائه اجامعة بينهما من التماس العطف  
**قوله** لان هذا الحكم او الشرط ان يكون بين المعطوف والمعطوف عليه جهة جامعة  
 في كون العطف مقبولا **قوله** معنى محصلا يعنى التعقيب والترتيب **قوله** بخلاف  
 الواو متعلق بقوله لان لكل من الفاء ونم وضم معنى محصلا يعنى ليس الواو معنى محصلا  
 غير الترشيح والجمعة فلا بد من العطف من جهة جامعة بين المعطوف والمعطوف عليه  
 جوارا والا فلا يكون مقبولا **قوله** او لانه لا بد من الواو من جهة جامعة لم يقبل في الواو  
 ونحوه مع انه مراد المقص لما ذكر من اختصاص لزوم اجزائه جامعة بالواو وكون قول المص  
 ونحوه مع انه مراد المقص من اختصاص لزوم اجزائه جامعة بالواو وكون قول المص  
 ضروفا **قوله** يجب على ابي تمام في قوله يمكن ان يقال ان مرارة النوى واء وكرم ابي حسان  
 وواو وجهها متضادان فالجرح جامعة بينهما حقيقة وهي التضاد فلا عيب في هذا البيت **قوله**  
**قوله** كما هو الظاهر لان المفتوحة وما بعدها في ثا وبالمراد والمعنى عالم مرارة النوى وكرم ابي  
 حسان **قوله** باعتبار وقوعه موقع معقول عالم لانه ليس في ثا وبالمراد او المفتوحة لا تقية مع جملة  
 بلذا الاعتبار في معنى المسورة وان كانت بحرف اللفظ مفتوحة في الصور بين الوصل  
 المعطوفين يعنى عطف المراد على المراد وعطف جملة على جملة **قوله** وايضا اح عطف على قوله لان قوله  
 انما نحن اح وترشيح له في تعليل قوله وانما قال على انا معكم فيكون كل منهما على **قوله** من غير التماس  
 امر او من غير اشتراط جهة جامعة فان تحقيق معنى ذلك العطف كفى في صحة العطف وحسنه  
**قوله** وذلك الرتبة العطف بترك العطف عن قصد الربط على معناه **قوله** وهذا او ما افاده

الواو من مجرد الاشتراك انما يظهر في حاله حكمه اعرابي نحو زيد يكتب و يشو و غير ذلك  
الواقعة موقع المفرد المكتسبة اليه من جهة المحل اذ كما للمفرد حكم اعرابي لفظا كما يقع  
موقعه حكم اعرابي محلا و اما في غير ما له حكم اعرابي ففي ظهور الاشتراك في شكاك نحو  
ضج زيدا و دخلت و اذ ليس له حكم اعرابي فلا يظهر في هذا العطف بالواو في قوله جدا اذ  
الواو لا يفيد غير الاشتراك من التعليل او المصلحة حتى يظهر الفائد بجصول الوجود مثلا  
فلا يتر في التثنية والعطف بالواو من جهة جامعة حتى كان مشروطا بالواو لم يكن مقبولا بوزن  
قوله هو السبب اجماعا في العطف بالواو على ما ليس له حكم اعرابي من اخفاء والاشكال بناء  
على عدم ظهور الاشتراك فيه هو السبب في كون باب الفصل والوصل صعبا حتى قال  
بعضهم ان البلاغة منحصر على موقعيها قوله وليس كذلك على استرزا الله بهم مقصودا ولم  
لا انقطاع له سواء سلوا الى شيئا منهم او لم يجبه اليهم قوله فلا ينافي ما ذكرناه من لزوم  
ان يكون استرزا الله بهم مختصا بحال وقوعهم الى شيئا منهم بل يلزم ايضا ذلك عند كون اذا  
شروطية قوله كمال الانقطاع يعني كمال الانقطاع كل واحد من اجماعين عن الاخرى من جهة  
واللفظ قوله كمال الاتصال او كمال اعرابها بالافرى قوله لان الوصل يقتضيهما في نسبة  
يعني لا يكفي تحقق اعرابها في الوصل فلما انتفى المناسبة في كمال الانقطاع وشبهه في المعايير  
في كمال الاتصال وشبهه ان كانت المعايير ثابتة في الاولين والمناسبة في الثانيين  
تعيين الفصل في الصور الاربعة ولا يجوز الوصل في شئ من لان الواو يلحق بين شيئين  
واجمع بينهما يقتضي مناسبة بينهما من وجه ومعايرة بينهما من وجه لئلا يلزم عطف  
الشئ على نفسه ولئلا يكون كالجح بين الضب والنعون كما مر قوله لوجود الواو  
اجم الوجود الداعي الى الوصل وهو الارباع في الاول وعدم المانع وهو الكمال في الثاني  
في الثاني اذ ارباع فلا يقتضيه يدعو الى الوصل والكمال وشبهه في  
عنه وقد وجد الداعي في الاول وعدم المانع في الثاني فالوصل متعين في كل منهما  
جدا قوله في حكم الاخيرين او اجماع والاصل لوجود الداعي في اجماع وهو  
الارباع وعدم المانع في السادس وهو الكمال وقد ارتفع بتحقيق التوسط في الاربعة  
او الاول والثاني والثالث والرابع لا تتفاد المناسبة في الاولين وارتفاع المعايير في الثانيين  
قوله وهذا مثال كمال الانقطاع اجماعا عن سؤال مقدر وهو ان هذا المثال لا يطابق

المستعمل

المستعمل حيث كان المستعمل كمال الانقطاع بين اجماعين اللتين ليس لهما محل من الاعراب المثال  
كمال الانقطاع بين اجماعين اللتين لهما محل من الاعراب فلا يصح تفضيله به قوله و الا ان  
وان لم يكن مثلا لكمال الانقطاع بينهما مع قطع النظر عن كونهما كما ليس له محل من الاعراب  
بل كان مثلا له بالنظر الى ذلك فلا يصح التفضيل كما قلت لكونهما في محل النسب على انه معقول  
قال قوله فلا يصح العطف في مثل زيد طويل وعمر ونايم لانه لا يتخا و بينهما في السنة والافى السنة  
اليه قوله من احواف ارض من مروف الترابي و ح لا محله من الاعراب قوله او جملة مستقلة  
او غير الم قوله كان ما عداه من الكتب في مقابلة ناقصا اجماعا يعني وان كان في نفسه بالامثلة  
قوله في تعلق الفاء سببية اذ بسبب هذا الجواز جعل قوله لا ريب منه تابعاً لقوله  
ذلك الكتاب قوله فظهر من قوله مع ذلك الكتاب ومع زيدان ووزان في قوله  
وزان نفسه ليس بزيادة كما توهم حيث قيل ان الوزن مصدر من باب المفاعلة و  
هذا السبب للمساواة بين الاثنين وقيل ان كان فوزانه بمعنى فوزانه في لفظ وزان في  
قوله وزان نفسه يكون زايرا لان المعنى يكون هكذا موازن لنفسه في جاني زيد نفسه  
قوله فانه بخالفه معنى والاتفاق بين المعنيين في التأكيد النقطي والاختلاف بينهما في التأكيد  
المعنوي بمنزلة الاتفاق بين النقطيين والاختلاف بينهما قوله او تكون اجماعية الثانية  
بدلا من الاولى من الاولى فلا تعطف عليها كما بين السهل والمبدل منه من كمال الاتصال كالاتعطف  
عليها اذ اكانت متوكلت لهما كما بين المتوكلت والتأكيد من كمال الاتصال قوله انما هو الاولي  
واقضية اجماع لان العوض من البدل ان يكون الكلام واقفا تمام المراد قوله بمعايرة النقطيين  
وكون المقصود هو الثاني اى بان لفظ بدل الكل غير لفظ المبدل منه وان المقصود بالنسبة في  
الكلام بدل الكل دون المبدل منه بخلاف لفظ التأكيد فانه كما يكون غير لفظ المتوكلت يكون  
لفظه والمقصود بالنسبة في الكلام هو المتوكلت دون التأكيد والافتقار في تسمية كل منهما عن  
الاخر بندا الوصية قوله وهذا لا يتحقق في اجماع اذ هذا التمييز بالوجه المذكور لا يتحقق في اجماع  
لانما متفقا يتبع ابدان فيكون بدل الكل فيهما كما في التأكيد او لا يتصور فيهما ما هو بدل  
الكل متفقا عن التأكيد اصلا لعدم التمييز بينهما ولانما اشرك بدل الكل استقفا وبتكر التأكيد  
عنه اذ كل ما يصلح له يصلح لبدل الكل من غير فرق قوله والكلام في ان اجماعية الاولى اجماع  
يعني كما ان ارسوا اشتراوا مثلا لكمال الانقطاع بين اجماعين مع قطع النظر

عن كونها مما ليس له محل من الاعراب كذلك ان الرجل لا يقف عن عنونا مثال لكي الاتصال  
بين اجمعتين مع قطع النظر عن كونها مما ليس له محل من الاعراب والا فاجمعتان اعني ارجل  
لا تقف عن عندنا في محل نصب على انه مفعول اقول كما ان ارسوا نزا ورا في محل نصب  
على انه مفعول قال كما تر قوله فصار كغير الوافية او قال اولي كوزيا وافية مع ضرب  
من العصور باعتبار الاجمال كما في المثال الاول اعني الالية وباعتبار عدم مطابقة الالية  
كما في المثال الثاني اعني البيت صارت كغير الوافية فالتمثال ان مثال الكون الالوي  
كغير الوافية ولم يذكر مثال كوزيا غير الوافية **قوله** او ككون الثانية بيان عطف على  
قوله فلكون الثانية مؤكدة او على قوله او ككون اجمعة الثانية بولا او القسم الثالث  
من كمال الاتصال ان يكون اجمعة الثانية بيان للاولي فتمتزل منها منزلة عطف البيان من  
متبوعه في افاضة الايضاح فلا تعطف عليها بخلافها كما لا يعطف عطف البيان على متبوعه  
فان العطف يقتضي المفاتيح والمناسبة بينهما والمناسبة مستحقة دون المفاتيح فلا  
يتحقق العطف **قوله** من نقب والادبر النقب بخرج صف البعير والادبر بخرجه  
البعير **قوله** حيث جعل الثاني بيانا وتوضيحي للاول لتعريف لقوله فان وزانه فان غير  
حيث جعل قال يا اوم بيان وتوضيحي لقوله فوسوس اليه الشيطان كما جعل غير بيان  
وتوضيحي للابى نقص كمن المراد كون جملة قال بيانا وتوضيحي لجملة وسوس لاكون لفظا قال  
بيانا وتوضيحي للفظ وسوس فيكون من باب بيان اجمعة دون الفعل والبيتين هو كقول  
والى جذات ربقوله وظاهره وانما لا يكون من باب بيان الفعل لان القول العلم من  
الوسوسة مطلقا لانه ما يكون على طريق الوسوسة وعالا يكون على طريقه فلا يتحقق  
منه ما يتبين به الوسوسة فانه يتبين وكونه بيانا لا على ان يكون من باب بيان اجمعة  
انما هو لتبين كل منهما بالفاعل وهو الشيطان والمفعول هو ادم فالنسبة بابيانية  
والبيانية انما هي بين اجمعتين دون الفعلين مع قطع النظر عن الفاعل والمفعول كما عرفت  
ان **قوله** وشبه هذا ان يكون عطف على الالوي وهو عطف على غير ما ليس بمقصود  
**قوله** على مانع من العطف وهو الالوي المذكور **قوله** كذلك ان يكون العطف هو العطف  
على الغير **قوله** فقل فان الفصل يقطع الوجه اللازم من العطف **قوله** فيكون من مطلقا  
سلي مع انه انما سبق الحكم عليها بانها في الضلال والحيرة والاشعار بان طهرها

هذا انما نشأ من ضلالتها وصيرتها في شتات والافلا وقوع ما نلفه الصلوة **قوله** ويحتمل الاستغناء  
ان يحتمل عكس العطف ان يكون ارجل الاستغناء فوجوبها بالسؤال او رتبة قوله ونطق سلمي  
انني ابني براد **قوله** لما بينهما من الاتصال ذلك منتهما لان يفكك عن الاخر وان كان بينهما  
كالمقطع يكون السؤال نشأ و اجواب غير افلا يرد ان الفصل في الاستغناء في كمال  
الانقطاع لا الشك في الاتصال **قوله** لذلك كلفه في الكلام الثاني وجوبها بالسؤال الذي يقتضيه  
الاول وينزل منزلة السؤال الواقع **قوله** وغير ذلك مثل التنية على كمال فطانه السمع والذكور  
ان الكلام السابق مقتضى للسؤال او على بلادة وعدم تنبيهه لذلك لا بعد ايراد اجواب  
**قوله** والافلا رتبة الاحاطة التي ذكرت ارجل الى تقدير تنزيها للاولي منزلة السؤال وتنزيها  
به في قطع الثانية عن الالوي وفصلها عنها مثل قطع اجواب عن السؤال وفصله عنه لان مجرد  
كون الالوي منتهما السؤال من غير تقدير تنزيها منزلة السؤال وتنبيهه به كالتنبيه في  
القطع والفصل يكون الثانية كما المتصكة بالاولي **قوله** لان السؤال ارجل ينشر الى ان تمام  
الاستغناء الى ثلثة اقسام انما هو بواسطة اقسام السؤال الى ثلثة اقسام  
سؤال عن الحكم الاستغناء وقع جوابا عنه وسؤال عن سبب مطلق واستغناء  
وقع جوابا عنه وسؤال عن سبب خاص واستغناء وقع جوابا عنه **قوله** ارجل ما بالك  
عليها او ما سبب عليك بيان للسؤال الذي اورثته اجمعة الالوي اعني قوله عليك لانه  
غير مبتدأ مقدر وهو اجمعة كما اورثت هذا السؤال اجاب عنه بقوله سرورهم ووزن طويل  
الاسبب السرور وخرن وهذا السؤال ليس عن سبب خاص وانما هو تنبيه من اشارة  
الى كونه بطريق الكناية والتصريح لان السؤال عن حال بعد العلم بكونه علة ومرضا يستلزم  
السؤال عن السبب فقوله ما بالك عليك كناية في السؤال عن السبب المطلق وقوله ما بالك  
عليك تصريح فيه وهذا ان يكون السؤال الذي اقتضته جملة عليك عن السبب المطلق ثابت  
بدلالة قرينة العرف والعادة اذا المعهود عرفا وعادة ان يقال ما بالك او ما سبب  
عليك لانه اذا قيل فلان مريض فانما يقال عن مرضه وسببه لان يقال هل سبب غلته  
كذا او كذا الاسبب السرور وخرن فانه قد يقال هل سبب مرضه السرور وخرن لانها  
ابعد اسبب المرض والعلة فقل ان السؤال عن السبب المطلق دون السبب الخاص وتكررت  
التاكيد في الجواب مشعر بكون السؤال عن السبب المطلق دون السبب الخاص اذ اجواب



عن السؤال عن السبب يقتضي التاكيد فلا يكون السؤال عن السبب الخاص صبرا  
بل عن السبب المطلق قطعاً كما يدل عليه قرينة العرف والعادة بلا شك **قوله**  
يقرنية التاكيد كما استرنا اليه انما من ان اجواب عن السؤال عن السبب المطلق  
لا يكون ذلك لان المطلوب تصور خصوصية سبب في جملة من غير ان يقع فيه  
النسك والسرود فلا يحتاج الى التاكيد لعموم النسك والسرود **قوله** وهذا الضرب  
احد الاستيناف الذي وقع جواباً عن السؤال عن السبب يقتضي التاكيد تحكماً  
الذي في الجملة الثانية لان المطلوب مهرباً تصور خصوصية سبب فاقترع مع وقوع  
السرود والنسك فلا يرد من التاكيد لوجود السرود والنسك ووجودها وعدمها  
هو مقتضى لوجود التاكيد وعدمه فاما وجوب اطلاق تصور السبب الخاص اقتضى  
اجواب عنه وجوده بخلاف طلب تصور السبب المطلق **قوله** نحو قالوا سلاماً ولما  
كان غير السبب ايضاً مطلقاً وفاضاً وورده مثالين احدهما هو الاول للغير المطلق  
والاخر هو الثاني للغير الخاص فيكون المطلوب بما اذا قال الغير المطلق وباصرفها  
ام كذبوا الغير الخاص **قوله** ومهنا حاج يعنى في قول المصنف وهذا ابلغ مع احتياج السؤال  
المقتضى في الاستينافين بحيث حاصله اشتراكهما في الاستئصال على السبب على تقدير  
كون السؤال عن السبب او في عدم الاستئصال عليه على تقدير كونه عن غير  
ووجه اخلاص عن ذلك البحث ان الابطحية انما هي للاستئصال على السبب  
الموجب للحكم لا للاستئصال على السبب المجوز له والاستئصال على السبب الموجب  
انما تحقق في الاستيناف المبني على الصفة دون الاثني بالعادة الاسم وان تحقق  
الاستئصال على السبب المجوز فيها والاستئصال في تحقق هذا المبتدأ في الاستئصال  
في تحقق ذلك من جهة البحث المذكور واحاصل ان المراد كون السؤال عن السبب  
فانتم على موجب هو الاستيناف المبني على الصفة ولذا كان ابلغ **قوله** او قول  
من يجعل المخصوص احكاماً كما قيل نعم التبريل او نعم رجلا فابهم الفاعل بجعله  
معهوداً واذ هتيا مظهر او مضمراً سئل عن تفسير فقيل هو زيد ثم حذف المتبادر  
**قوله** واقيم قوله لام الف واحكام ان يكون جواباً عن سؤال اقتضاء  
اجواب المحذوف كأنه كما قيل كذبتم قالوا لم كذبنا فقيل لام الف وليس

كلم الاف فيكون في البيت استينافان احدهما محذوف وهو كذبتم والثاني من كور  
وهو لام الف وليس لام ايلاف الاول جواب عن قولهم صدقنا في هذا الزعم ام  
كذبنا وهذا السؤال يقتضيه قوله زعمتم ان اخوتكم قريش والثناني جواب عن قولهم  
لم كذبنا وهذا السؤال يقتضيه قوله كذبتم وهو الاستيناف الاول **قوله** لو كان كذبك  
احد يعنى لو كان قوله وايدرك اللفظ على قوله قلت لم يدخل الدعاء تحت القول وهو  
غير المقصود لان المقصود كونه داخل تحت لانه مقول **قوله** فكذب من عيبه وحبط  
سواء اذ يلزم ان يكون هذا القسم فاما من القسم الخامس فاما ان يسم بغير  
وايضاً الاقسام الخمسة ذكرت باعنا المفتوحة فلو ذكر هذا القسم باعنا المكسورة يثنى في سوق  
الكلام وعلى تقدير عطلة على الرفع اللزوم بتقدير ما المكسورة الاخرى فيه يلزم الفصل  
بين المعطوف والمعطوف عليه بالابتنى وكذا بين اما وجوابها وايضاً يلزم ان  
يكون الفاء في قوله فاذا انفتحت فتشوا على ان هذا الفاء وما قبله يدلان على ان  
اما في كلا الموضوعين مفتوحة وان الثانية معطوفة على الاولى لان كل واحد من  
هذين القسمين قسم بـ **قوله** والمصدر او رد للمقسمين الاوليين مثالهما  
اح لكن او رد للمقسم الاول مثالين احدهما يكون اجماع من مرتبة التناسب والثاني  
لكونه من مرتبة التضاد **قوله** يمكن تطبيقه على قسمين من الاقسام الستة احدهما  
تطبيقه على القسم الاول فبان يقال لا تعبديون وخشون فانها اثنتان مثنان معنى  
فاللفظان خبران بمعنى الاتعبديين او السنوا واما تطبيقه على الثاني فبان يقال  
لا تعبديون و السنوا فانها اثنتان مثنان معنى فاللفظان الاول خبر بمعنى لا  
تعبديون والثاني اثنا، واما تطبيقه على الثالث فبان يقال لا تعبديون وخشون  
فانها اثنتان مثنان معنى فاللفظان الاول اثنا، والثاني خبر بمعنى السنوا واما  
تطبيقه على الرابع فبان يقال لا تعبديون و السنوا فانها خبر مثنان معنى فاللفظان  
الثنا، وان بمعنى لا تعبديون وخشون واما تطبيقه على الخامس فبان يقال  
لا تعبديون وخشون فانها خبر مثنان معنى فاللفظان الاول اثنا، بمعنى لا تعبديون  
والثاني خبر واما تطبيقه على السادس فبان يقال لا تعبديون و السنوا فانها  
خبر مثنان معنى فاللفظان الاول خبر والثاني اثنا، بمعنى خشون وهذا

او التطبيق المذكور تفصيلا يمكن ايضا في جملتي لا تعبدون وقولوا ايل فيهما مع جملة  
 تحنون الا ان التطبيق في الصور بين الاولي وبين يكون على كل قسم من الاقسام  
 الستة وفي الصورة الاخرى يكون على كل قسمين وما صرح به الشارع في الصورة  
 المصروفة من ذلك لكنه يمكن ايضا في الصورة السادسة وتطبيقه على قسمين  
 خبرين وقسم كون الاول خبرا والثاني اثنا على تقدير ان يكون اجملا ان اثنا  
 معنى هو بان يقال لا تعبدون وتحنون وقولوا وتطبيقه على قسمين الاول اثنا والثاني  
 خبر على هذا التقدير وقسم كون الاول خبرا والثاني اثنا على تقدير ان يكون اجملا خبرين  
 معنى هو ان يقال لا تعبدوا وتحنون وقولوا وتطبيقه على قسم كون اللفظين اثنا  
 وقسم كون الاول اثنا والثاني خبرا على تقدير كون اجملا خبرتين هو بان يقال  
 لا تعبدوا او اسنوا وتقولون **قوله** هذا عند الاتحاد والمسند اليها اح او الاكتفاء بالجمع  
 بين المسندين فقط كما في المثالين المذكورين حيث اكتفى بجمع التماسين في الاول  
 وجمع التماسين في الثاني انما هو عند كون المسند اليه في اجملا خبرين متخالفين او اجملا  
 كونه فيهما متفاديا فلا بد من جمع بين المسند اليها كما لا بد من جمع بين المسندين تماثلا كما  
 او تضادا **قوله** ولذا في الاثني عشر كالمركب مركب من اربعة من المناسبة بين زيد وعمر ولا يصح وان  
 اتحاد المسندان **قوله** العقول العاقلة المدركة للكليات او للمفردات الكلية لا تجزئ في الاصل  
 تجزئها عن العوارض المستحصنة لاني اخرج لانه يتجزئ من المفردات اجملا خبرية عند التجزئ عن  
 العوارض معان كلية فيذكرها تلك القوة وانما احصاها على الكليات حقيقة كانت  
 او مستزعة لانا مجردة وكذا الكليات مطلقا والمجرد لا يدرك بالذات الا بالمجردات  
 ويدرك تلك العقول العاقلة اجزئيات المستحصنة بواسطة الآلات اجملا **قوله**  
 العقول المدركة للمعاني اجزئية الموجودة في الحواس كالشجاعة والسخاوة والصدقة  
 والعداوة والنكاح والحقارة وغير ذلك مما لا تدرك بالحواس فاني ادرك قوة الوهم  
 امثال هذه المعاني ليس بواسطة الحواس ولذا قال من غير ان تتدنى تلك المعاني  
 اجزئية اليها او الى قوة الوهم من طرق الحواس لانها غير الحواس **قوله** وهي احوال المتك  
 وفي نيت الصفة اجملا ثبت اجزئها وبها وبها وبها وبها **قوله** وبالجملة ان لا يكون  
 لانا انما تدرك بالعقول الوهمية لا بالحواس الظاهرة **قوله** وهذا الظاهر في قوله مثل الاتحاد

في المحرر

في المحرر عن اجملا في ان مراد السكاكي بالتصوير هو انما الامر المنصور لان تقبل الاتحاد  
 في التصور بذكره فظاهر في هذا **قوله** غير المقصود عبارة السكاكي بعينه غير قول السكاكي  
 بين اجملا خبرين الى بين الشبهين وقوله وهو ان يكون بين اجملا خبرين الاتحاد في التصور اجملا  
 الى بان يكون بينهما اتحاد في التصور او اتحاد اجملا وذلك لما في ظاهر عبارة من انهما كذا  
 وهو واجماع بين المفردين في عطف اجملا خبرين مع انه معترف بعدم كفاية **قوله** وذلك في اجملا  
 العقلي بين الشبهين او الامر الذي بسببه يقتضي العقل اجتماعهما في المفكرة **قوله**  
 فيصير ان متحد بين المفردين كما في قوله العقل التعدد بينهما بتجزئها عن الشخص  
 اجملا خبرين الى اتحادها لهما في الماهية الكلية الواحدة بعد هذا الرفع فان الارتفاع بالتجزئ  
 المذكور هو التعدد والتماثل دون الماهية والاتحاد **قوله** وذلك في اجملا العقل  
 التعدد بين المتشابهين بتجزئها عن الشخص اجملا خبرين بحيث يصيران متحدين او كون  
 التماثل في التصور بين الشبهين جامعا عقليا باعتبار هذا الرفع **قوله** وهو انما  
 في كون التماثل جامعا بحيث هو حاصل في البحث رد كونه جامعا بناء على انه لا يصح  
 بمجرد العطف بل يحتاج الى شئ اخر مما يصح به معنى لو كان جامعا لفتح بمجرد العطف  
 والثاني باطل وكذا الاول **قوله** واجواب اجملا محتمل هذا الجواب ان المراد بالتماثل فيهما اذا  
 كان جامعا اشتراك الشبهين في وصف له نوع اختصاص بهما مع اتحادهما في النوع وان لم  
 يتوفر له الشارع مثلا اشتراك زيد وعمر في وصف الاضوة مثلا مع اتحادهما في النسبية  
 واذا كان المراد الاشتراك في الوصف مع الاتحاد في النوع لا الاشتراك مطلق لا يرد  
 انه اذا كان المراد بالتماثل الاشتراك في ذلك الوصف يلزم ان لا يصح قول المصنف ان العقل  
 اجملا العقل لا يحكم بالاتحاد والشبهين المختلفين في الحقيقة النوعية الشبهين في اخص  
 الاوصاف ورفع التعدد بينهما لانه اذا برزوا عن الشخصات اجملا خبرية تبقى الماهية  
 الكلية وجامعتهما مختلفان فكيف يحكم بالاتحاد والرفع والاولى ان يقال المراد بالتماثل  
 الاشتراك في اخص الاوصاف مع الاتحاد في الحقيقة النوعية كلف لفظ التماثل هو  
 مشهور في ارادة هذا المعنى وان كان يراد به معنى الاتحاد في النوع فلا يجزئ ان يقال  
 لكنه يبقى شئ وهو جواز ارادة المعنيين من لفظ التماثل **قوله** من جهة انه يسبق الى  
 الوهم اجملا بيان لوجه ابراز الوهم اللوتين المختلفين في موصفي المتشابهين وكيفية اجتماعهما

عند المفكرة يعنى يتصور الوهم انهما لون واحد بحسب الاصل وان كانا لونين متفردين  
بحسب العارضين الترابين في احد جهتيهما والعبارة للاصل دون العارض لكون البيضا والصفرة  
مشكلا فيهما مشكلا في الاصل فلما بدت من ابرازهما في معرفتهما المشكلا عند العارضين الموجب  
فيبرهما الوهم في هذا المعنى ونحوه بانها عارضا في المفكرة وكانه يدعى ان الصفرة بيضا  
زيد فيه شئ بسير لا يخرج عن حقيقة **قوله** والعقل يعرف انهما صور متباينة وانما اشتركت  
في عارض هو اشراق الدنيا بسير اجتناب على ذلك العارض اى الاشراق الحقيقية  
في الشمس والشمس لان الدنيا اشراق بسير اجتناب اشراق صبي ومجاز في اى اسحق  
لان اشراق باضائة عليها انوار العسل والاشراق معقول **قوله** بينهما  
اختلاف لادل المثالان على كون المراد هو التفاضل الحقيقي زاد هذا التعريف في التعريف  
والتقابل اربعة اقسام تقابل التفاضل والتضاد والتقابل العدم والملكة  
وتقابل الاحجاب والسلب وقوله التقابل بين امرين يتناول الاقسام  
الاربعة وقوله وجود بين جزئى الثالث والرابع وقوله يتعاقبان جزئى الثاني  
**قوله** واحق ان بينهما تقابل العدم والملكة يعنى لا تقابل التفاضل على ما ذكره المصنف  
لكن ظاهر ان كون التقابل بينهما تقابل العدم والملكة انما هو اذا كان المراد بالكلية  
كما بينه عدم الابحان مما سنستأنه ان يكون مؤمنا واما اذا كان المراد به كما ذكره في الكلام  
شئ من علم بين البنى على السلام فيكون وجوده بافكوان وجوده بين متفردين اى  
يكون بينهما تقابل التفاضل والتقابل العدم والملكة والمعتبر عند المصنف هذا المعنى  
ولمذا مشكل التفاضل بينهما **قوله** فانه قد يقع من المتفردين اى تقابل التفاضل  
بما تصف بالمذكورات فان الاسود والابيض لا يتعاقبان على المحل وكذا الموضع  
والكافوكيف يتفردان لان الاسود هو المحل مع السواد ومثلا لكنه كما تقدم من التفاضل  
باعتبار الاشتغال على الوصفين المتفردين فتح تقابل التفاضل به **قوله** وهذا هو كون  
احدهما في غاية الارتفاع والاخر في غاية الاخطا لا معنى شبه التفاضل لان التفاضل  
عبارة عن عريضة الموصوفين لا عن احوالهما **قوله** ولا من قبيل الاسود  
الابيض اى جواب عن سؤال مقدر محتمل ان كونه السماء والارض مشكلا على الوصفين  
المتفردين كما اشتمل نحو الاسود والابيض فيبغى ان يجعل متفردين باعتبار

هذا

هذا الاشتغال بين كما جعل كذلك باعتبارها وحاصل جواب ان الوصفين المتفردين  
خارجان عن مسمى السماء والارض لكونها لا زمان لهما بخلافهما في مسمى الاسود  
والابيض فانها داخلان فيهما لكونها جزئيين وبينهما فرقان عظيم ولا يفتح جعل احدهما  
من قبيل الاخر وان اشتركا في الاشتغال المذكور **قوله** ولم يجعل متفردين كالاسود  
والابيض اى جواب سؤال مقدر ايضا محتمل ان الوصفين المتفردين جزءا من  
مفرد مبرهما مع انتفاء غاية اختلاف بينهما على ان الاول ليس وجوده يكون مفرد  
عديته فان مفرد مبرهما ما كان سابقا على الغير ولم يكن مسبوقا بالغير فالمركب من الوجود  
والعدي عديته فلا يصدق تعريف التفاضل عليها بخلاف نحو الاسود والاسود فانه يصدق  
عليهما لكونهما وجوديين مع غاية اختلاف بينهما **قوله** يعنى ان ذلك التفاضل التفاضل  
الشبه منزه التفاضل في استعمال تصور احد المتفردتين او الشبه بين بهما في الوهم حضور  
الاخر بمعنى على حكم الوهم حضور الاخر بمعنى على حكم الوهم وان لم يكن متباينة فاعلم  
اجتمعا في المفكرة لانه يحضر كل منهما مع ذموله عن الاخر **قوله** فان جمعه على مجرى  
الالف والعادة بحسب النقص والاسباب اى ان جمعا مع اجتناب بين الشبهين عند  
المفكرة على مجرى الالف والعادة بحسب النقص والاسباب في اثبات الصور في خزانة الخيال  
ومحتمل ان اجماع اجتناب كما عرفت هو تقارن الصور في الخيال جميعا بين الصور في الخيال  
انما هو بحسب شيوتهما وتعارفهما فيهما وهذا انما هو بحسب النقص والاسباب فيه مثل تاوتى  
ملك الصور ووصولها اليه من الخارج وتكررها عندهم فكم من صور لا انفكاك في خيال بل على  
تقارن واجتماع فيه لحصول الف ذلك اجتناب معا واعتياده بها وانقضاء الاسباب  
في اثباتها في خزانة تلك الصور في خيال اى ليس لها تقارن واجتماع اصل العدم الف  
هذا الخيال معا وانقضاء اعتياده بها وعدم انقضاء الاسباب في اثباتها في خزانة  
فلا يكون مترتبة فيه مثل ما في غيره ولهذا تختلف الصور الثابتة في احوالات  
تربتها وكم من صور لا غيبة لها عن خيال المرسوخ حضورها فيه بتكررها المتعاقبات  
بتكررها التاوتى والوصول اليه والنبوت فيه وتلك الصور بعينها في خيال لا تقع  
ولا تحذف فضل عن المرسوخ لعدم تكررها المتعاقبات حيث لا يتكرر التاوتى والوصول  
اليه والنبوت فيه ولهذا تختلف الصور الثابتة في احوالات ووضوح

وقوله فظهر تفريع على التعريفات الثلاثة السابقة التي ذكرها او ظهر من تفسير  
بجامع العقلي والوهمي والخيالي ليس المراد اجم قوله وقد خلق هذا اوان لا يكون المراد  
بالجامع العقلي ما يدرك بالعقل وبالوهمي ما يدرك بالوهم وبالخيالي ما يدرك بالخيال  
بل المراد بالجامع العقلي امر بسببه يقتضي العقل الاجتماع في المفكرة وبالوهمي امر بسببه  
يحتاج الوهم في الاجتماع عند المفكرة وبالخيالي امر بسببه يقتضي الخيال الاجتماع في المفكرة  
**قوله** لانه ممنوع او لا تالات لم كون تضاد كل منهما للآخر معنى جزئيا لم لا يجوز ان يكون  
معنى كتابا وقد اضيف الى كل واحد من المضاف الى الكلي كل جزئي **قوله** فكيف يصح اجم او كيف  
يصح جعل الشيء تفرقا والتضاد في شيهما على الاطلاق عكس او كسبا والتضاد وهو محتمل او  
جزئيا مع عدم التفاضل بينهما في الكمية عند الاضافة الى الكليات وفي اجزئيه عند  
الاضافة الى اجزئيات بل كل منهما عقلي او كلي عند تلك الاضافة وهو مهمي او جزئي عند  
منه الاضافة بل تفاوت الصلا واحتمال ان اجواب المذكور يوجب التفاوت بينهما  
بان يكون بعضا ككتاب على الاطلاق او عند الاضافة الى الكلي والاضافة الى اجزئيه وبعضها  
جزئيا كذلك وفي ذلك ما هو جازا واجواب الصحيح ما انت رايه ان يجمع بقوله بل يصح ذلك  
معان معقولة من ان كل واحد من التضاد وشبهه مطلق او مضاف الى كل امر كلي يدرك  
بالعقل لا بالوهمي كمن كان اقتضا العقل اجتماع المتضادين او الشبهين مثل  
الاسود والابيض او مثل السماء والارض مثلا باعتبار الخيال الوهمي واسطة وكان  
الوهمي لانه الاقتضا والشبه المتضاد او شبيهه اليه وفي كل منهما جامع وهمي لا عقلي  
ولا يلزم من نسبة اية كونهما مدركا به من كون المراد بالجامع الوهمي ما يدرك بالوهم  
ويروى الاعتراض بان السواد والابيض مثلا من الموركات احسية دون الوهمي المراد  
فاذكر الشارح لا ما ذكره المعترض فلا وروى للاعتراض **قوله** كيف وذلك اوقف  
كون وجوده جامع بين اجمليتين باعتبار مفرد من مفرد اياها كما في صحة العطف فيهما  
**قوله** سره منه لما في ظاهره من اللزوم بانه يكفي لصحة العطف وجوده جامع بينهما  
اجمليتين باعتبار مفرد من مفرد اياها والسكالي هو نفس معرفة كيف وذلك  
**قوله** مع ان ظاهر عبارته يبيّن ذلك ان يراد بالشبهين اجمليتين وبالتصوير مفرد من  
مفردات اجملة لان لفظ الشبهين اعلم من اجملة والمفرد فلا بد مما يصح على اجمليتين

دون المفردين وكذا لفظ التصور معقول متناول للجملة والمفرد الواقع فيها وفي غير  
فلا بد ايضا مما يعجز عن اجم على المفرد الواقع في اجملة دون غيره وذلك لان العام  
لا دلالة له على الخاص جدا وفي كل كلامه ومعه على ما ذكره السكالي لا يصح قطعا **قوله**  
لا على اجزاء اجم الا ان يقدر الشرط في المعطوف او اذا لم يجز اجزاء  
لا يستقدمون والمراد التبيين على عدم كتمهم من الاستيعاب عند البحث ومن الاستفهام  
عند عدم كتمه يلزم ان لا يكون مما يراد في احد هما الاطلاق وفي الاخرى التقييد  
بالشرط وقوله اولا معنى لغونا اذا جاء اجزاء لا يستقدمون لان  
الاستفهام انما يتصور على تقدير عدم البحث لا على تقدير البحث والحاصل ان  
في المراد مما يراد في احد هما الاطلاق وفي الاخرى التقييد ولا يصح التمثيل به  
**قوله** الا انه في الحال على سبيل التبعية اجم بيان للفرق بين الخبر والحال بعد  
الاشارة اليها في انبيات الركوب ليزيد مثلا يعني ان هذا الانبيات في اجزئيه مقصود  
اصلا وفي الحال تبعها وانما المقصود اصلا انبيات البحث له وانما زيد انبيات  
الركوب له عليه لتقييد نيات البحث وتعيينه لانه يحتمل ان يكون على حال الركوب  
او غير **قوله** فانه لا يقصد به ذلك الكون المنعوت على هذا النعت حال كون  
المنعوت مبشرا للفعل او غير مبشرا فهو قيد للفعل وبيان كيفية وقوعه  
بل انما يقصد به مجرد التوافق المنعوت به من غير قصد الى كونه مبشرا للفعل  
او غير مبشرا والمواز ان يكون نعتا لا حال اذا حال تقتضي انتقال ووصول  
عند مبشرة الفعل والنعت يقتضي دواما ووصول مطلق غير مقيد بشئ فاء  
**قوله** واذا كانت الحال اجم يعني اذا كانت الحال من صاحبها في المعنى بمنزلة  
اجزئيه والنعت من المبتدأ والمنعوت فكما ان اجزئيه والنعت يكونان بدون الواو  
فكذلك الواو الحال تكون بدون الواو الا ان كونها بدون الواو على سبيل الوجوب و  
كونها بدون الواو على سبيل الرجحان **قوله** واما ما اورده بعض الخويعين اجم جواب  
عن المنع الوارد على قوله فكما انما يكونان بدون الواو **قوله** اذا كانت الحال جملة انما بان  
ان تكون الحال جملة لان مضمون الحال قيد عامر فكما يصح ان يكون القيد مضمون المفرد  
كذلك يصح ان يكون اجملة **قوله** بل لعل الاقتصار عليه في الحال المفردة الى اخره

يعني الاقتصار على الضمير في ربط احوال المفردة بصاحبها وفي ربط الخبر بالمبتدأ وفي  
 ربط النعت بالمنعوت يدل على ان الاصل في ربط الجملة احوالها بصاحبها وهو الضمير  
**قوله** فلا يجوز زجبت زيد قائم والمراد بعدم اجواز الامتناع اي يمنع ان يقع  
 زيد قائم بدون الواو حاله عن زجبت محله قائم ويربطها به ولهذا اختلفوا وجوب  
 اتيان الواو في منتهى الجمل الاصل في ربطها بالواو ويجوز وقوع احوال **قوله** ويجوز ذلك  
 اشارة الى اتيان الواو او يجب اتيان الواو فيها وانما جملة يمنع اتيانها  
 فيها **قوله** وذلك لو كون الاسم بحيث يجوز ان ينتصب عنه حال او جواز  
 انتصاب احوال عنه **قوله** على الاصح فيه اشعار بجواز انتصاب احوال عنه اذا كان  
 تمكن محض او مبتدأ او ضمير على الصحيح لان عدم جوازه على الاصح لا يوجب عدم  
 جوازه على الصحيح ومالا يجوز على الاصح بتحقيق ان يجوز على الصحيح **قوله** وما لم يثبت هذا  
 الحكم اح يعني ان كونه اطلاق اسم صاحب احوال على ما يجوز ان ينتصب عنه حال بطريق الحقيقة  
 متوقف على ثبوت وقوع احوال عنه ولم يثبت الا ان وقوع تلك الجملة حاله عنه  
 فكيف يجوز ان يطلق اسم صاحب احوال عليه حتى يصح ان يقول عن ضمير صاحب احوال  
 نعم يجوز ان يطلق عليه ويقول كذا اجزا كمن لا وجه لارتكابه من غير امتناع  
 اليه لان الاصل وهو ان يقول عن ضمير ما يجوز ان ينتصب عنه حال ليس متعذرا  
 حتى يرتكب المجاز بها وانما لو قفت صفة ذلك الاطلاق على هذا الثبوت لان الغائب  
 الصفة متوقف على العلم بهذا الثبوت فهو اطلاق عليه حقيقة بلزم عدم التوقف  
 مع وجود المتوقف في نفس الامر ولو اطلق مجازا بلزم العدول عن الاصل من غير  
 احتياج اليه وكلاهما بين الفاء **قوله** ولم يقل يجوز ان تقع تلك الجملة  
 حاله اح يعني لو قال كذا خرج عن قوله كل جملة خالصة اح جملة الخالصة عن الضمير  
 المصدرية بالمضارع المنبث بقوله يجوز ان تقع تلك الجملة حاله عنه لان هذا الوجود  
 انما يكون بالواو فالجملة المصدرية بالمضارع المنبث احوالها عن الضمير لا تقع حال  
 بالواو بل بالضمير فقط ولا ضمير فيها حتى تقع حاله عنه مع ان الكلام في  
 الجملة الخالصة عن الضمير على ان ذلك الاسم محالا يجوز ان تقع تلك الجملة الخالصة  
 عن الضمير المصدرية بالمضارع المنبث وان جاز ان ينتصب عنه حال في الجملة او بالواو

قوله ويجوز ان ينتصب عنه حال او جواز انتصاب احوال عنه اذا كان تمكن محض او مبتدأ او ضمير على الصحيح لان عدم جوازه على الاصح لا يوجب عدم جوازه على الصحيح

او الضمير او معهما كمن هذا اجواز لا يوجب جواز وقوع كل جملة خالصة عن الضمير  
 حاله عنه حتى يجوز وقوع تلك الجملة حاله عنه كما جاز وقوع غير ما حاله عنه واذا  
 قال كل جملة خالصة عن ضمير ما يجوز ان ينتصب عنه حال بعض في الجملة بالواو او بالضمير  
 او بالواو معا يدرك منه تلك الجملة لتساويها لان كل جملة خالصة عن ضمير ما يجوز  
 ان ينتصب عنه حال في الجملة تغيبها وغير ما فعلها هذا يصح استثناءها وانما حصل  
 انه لو لم يقل بل في العبارة بل قال كل جملة خالصة عن ضمير ما يجوز ان تقع تلك الجملة  
 حاله عنه لما صح هذا الاستثناء لكونه اخرجها عن المضارع وتخصيلا للمحصل ولا يخفى  
 فوه **قوله** فانه لا يجوز ان يجعله ويتركه لمه وحال عن زيد يعني وان كان زيد مما يجوز  
 ان ينتصب عنه حال في الجملة كما عرفت كمن كونه منه لا يوجب ان يكون كل جملة  
 خالصة عن ضمير مصدرية بالمضارع المنبث او غير مصدرية به حاله عنه حتى  
 يجوز ان يجعله ويتركه لمه وحال عنه بل ما يكون حاله عنه انما هي الجملة المصدرية بغیر  
 المضارع المنبث فقط **قوله** من ان ربط مثلها اح او من ان ربط مثل جملة او بضم  
 ضميرها ان يكون بالضمير فقط ولا يجوز ان يكون بالواو او بالواو والضمير معا  
**قوله** ولا يخفى ان المراد اح جواب سؤال مقدر وهو ان يقال قوله كل جملة اح مثل  
 للجملة الاثنا عشرية وهي لا يصح ان تقع حال بالواو او بدونها ومحصل اجواب ان المراد  
 بقوله كل جملة الجملة الصالحة للمخالفة في الجملة وهذا اجتمعت مختصة بالخبرية ولا يستعمل  
 الاثنا عشرية لان الغرض من احوال تخصيص وقوع مضمون مضمون العامل بوقت حصول  
 مضمونها فلا بد من كونها مما يدل على حصول مضمونها والدال على حصولها هو الخبرية دون  
 الاثنا عشرية ولهذا يقع خبرية حاله في الجملة دون الاثنا عشرية **قوله** امتنع وضواها  
 او الواو لوجوب الاكتفاء بالضمير فقط في الجملة الفعلية المصدرية بالمضارع المنبث  
**قوله** وهي او المصدرية تدل اح بيان لوجه تفسير المصدرية بالمضارع المنبث  
 على احوال المفردة في امتناع دخول الواو ووجوب الاكتفاء بالضمير وبيان ايضا  
 لوجه عدم تفسير سائر انواع الجملة عليها في ذلك فانها وان شئت اجمعت المصدرية  
 بالمضارع المنبث في المتعلق على المفردة والوقوع موقوفه الاثنا عشرية لادلالته لسا  
 على حصول صفة غير ثابتة مقارن كما جعلت فتداله كماله دلالة عليه فلهذا التوقي

بينها لا يقاسر سائر ما عليها فلا يتبع الواو فيها كما فيها وقوله مقارن ذلك  
احصول صفة لحصول لانه مضاف الى الكثرة وهي صفة وقوله وهذا معنى المقارنة  
اشارة الى قوله مختصص وقوله مضمون عاملا بوقت حصول مضمون احوال يعني هذا  
التخصيص هو المراد بمقارنة احوال لعمادتها في حصول **قوله** وفيه نظراي في كون  
المضارع والاعلى المقارنة باعتبار كونه صالحا للحوال والاستقبال نظر المراد  
من هذا النظر رد لتعليق امتناع الواو في المضارع المنبئ بما ذكر قبله اقال فلا  
دخل للمضارعة في المقارنة فان المراد كما قرره مقارنته زمان حصول مضمون احوال  
التي نحن بصددها لزمان حصول مضمون الفعل المقيد بها لا مقارنته زمان التكلم  
ولذلك المقارنة يكون اخصوا بين في زمان واحد **قوله** على وزن اسم الفاعل اراد به  
الوزن النحوي بان يوافق في عدد الحروف والحركات والكمات لا الوزن الصرفي  
والاعرف **قوله** وما جاء من نحو قول بعض العرب اج جواب عن الاضطراف  
على امتناع الواو في المضارع المنبئ بوقوع فعلها عليه **قوله** بل المضارع  
يعني الماضي والاول ثمت وصلكت اج جواب عن سؤال مقدر وهو ان  
يقال ان كون الواو مهربنا للعطف غير مناسب لعدم تناسب الجملة لان  
الجملة ماضوية والاضري مضارعية فلا يتناسب ان يكون الواو للعطف جذا ومما  
جواب ان بين الجملةين تناسب في المضي فبما سبب كون الواو للعطف مطلقا **قوله** فلا  
يرتفع عطفه على الامر قبله لانه اجبار والامر انشاء وعطف الاجبار على الات لا يرتفع  
**قوله** قوله لدلالة المقارنة اج اشارة الى جواز عدم دخول الواو في المضارع المنبئ وقوله  
دون حصول اج اشارة الى جواز دخول **قوله** مطابقة انما ذكره ليصح احصا لان المنبئ  
يدل على حصول في الجملة ولو التزم كما يدل قوله تعالى لا تؤمن على معنى تنكر الايمان التزمنا  
لا مطابقة لانه انما يدل مطابقة على نفي الايمان وعدم حصول **قوله** وكانه لم يطرح  
على مثال ترك الواو اج يعني اقتضاه في المنبئ بيان على مثاله بذكر الواو وانما لم يذكر  
اطلاعه على مثاله بتركه وقوله والاح اج جواب سؤال مقدر وهو ان يقال ان الواو لم يطرح على  
ترك الواو فلم اوج فيه جواز ترك الواو ولم يقتصر على ادعاء جواز تركه كما اقتصر على  
مثال ذكره فاجاب بان ادعاء جواز تركه انما نشأ من اقتضاء القياس اياه وعدم

الاطلاع على مثاله لا يوجب عدم اقتضاء القياس حتى يقتصر على ادعاء جواز ذكره  
كما اقتصر على مثاله فثبتوا الاقتضاء بعث على ثبوت الادعاء **قوله** فلهذا لا يثبت على وجه  
اج فثبت على الماضي المنبئ في دلالة على حصول صفة غير ثابتة بالحوال المفردة فيما عدا هذا  
الشبه لا يجوز دخول الواو فيه **قوله** دون المقارنة فلا يشبه الماضي المنبئ لعدم  
دلالة على المقارنة بالحوال المفردة فيما عدا عدم الشبه يجوز دخول الواو فيه  
**قوله** مهربنا التوكيد دلالة الماضي المنبئ على المقارنة **قوله** ان احوال التي نحن  
بصددها غير احوال التي اج يعني ان المراد بتلك احوال ليس هذا احوال التي لا يجوز  
المقارنة في الماضي المنبئ الواقع حال بل المراد هي احوال التي هي بيان الية فاذا كان  
المراد من احوال فيجوز المقارنة في احوال والعامل اذا كانا ماضيين كما اذا كانا  
مضارعين فكما لم يخرج هناك الى قد فكذا لم يخرج مهربنا اليها لان كلا من الماضي  
والمضارع مستغنى عنهما عند الحاجة على انها انما تقرب الماضي من حال التكلم لاجل بيان  
اللية بل يتبعدها عنها كما في المثال المذكور لان هذا الماضي لكونه قريبا من حال التكلم  
بسبب قدامه يقارن مضمونه لمضمون العامل وهي بمعنى زبدي في السنة الماضية لا في حصوله  
قبل زمان التكلم وحصوله مقارن لزمانه فلا يحصل المقارنة بخلاف ما اذا كان بدون زمان  
حصوله مقارن لحصوله واحاصل انه لا حاجة في الماضي الى قد اذا كان حال الاصل لعدم الاحتياج  
الى تقريبه من حال التكلم في وقوعه حاله فيه من الدلالة على المقارنة **قوله** فلا  
لما للاستغراق او الاستدراك او فلان الماضي المنبئ ياتي للمنفي المستغرق  
المحملة الى زمان التكلم فيكون ذلك المنفي مستحقا في احوال ايضا فلا يخفى ان هذا الماضي  
المنفي يدل على المقارنة فلا يجوز دخول الواو فيه **قوله** وعبرنا او غيرنا مثل لم ولما اج  
او الماضي المنفي بمثل لم وغاليس المنفي المستغرق المحملة الى زمان التكلم بل للمنفي المستغرق  
على ذلك الزمان لكن مع كون اصل هذا المنفي الاستمرار والامتداد الا ان يظهر  
قرينة على الانتقال من زمان التكلم فيكون في هذا الماضي المنفي دلالة على المقارنة  
فلا يجوز دخول الواو فيه **قوله** بخلاف الماضي المنبئ اج جواب سؤال مقدر وهو ان الماضي  
المنبئ يدل على ثبوت متقدم مع ان الاصل استمراره كما ان الماضي المنفي يتقدم وما يدل على المنفي  
المتقدم مع ان الاصل استمراره فيحصل ايضا دلالة على المقارنة في وجه تخصيص الدلالة على المقارنة

بالسبب المنقح مع حصوله في الماضي المنبت اذ هو من غنى الاطلاق وعدم التقييد بما يدل على الانقطاع  
حاصلة فيه ايضا جدا ومحصل هذا الجواب ان يكون الاصل في النبوت المتقدم المقصود من الماضي  
المنبت هو اسماء على تفسير الاطلاق وعدم التقييد بما يدل على الانقطاع ممنوع اذ وضع العقل  
المنبت على افادة التجرد من غير ان يكون الاصل استمراره يعني ان المنبت مثل المنقح في الولاية  
على الامر المتقدم على زمان التكلم المنقطع عنه عند التقييد بما يدل على الانقطاع لكنه ليس منسوبة  
الولاية على المقارنة عند الاطلاق وعدم التقييد بما يدل على الانقطاع اذ ليس الاصل  
فيه استمراره كما فيه والذات لم ينجح في صدق ضرب مثلا الى تحقيق الضرب في جميع اجزاء الماضي بل  
كفي فيه تحققة في جزء من اجزائه بخلاف المنقح فلان الاصل فيه الاستمرار لان وضع  
لافاضة الانتفاء المتقدم على زمان التكلم مع كون الاصل الاستمرار وذلك يحتاج في صدق ما فيه مثلا  
الى تحقيق انتفاء الضرب في جميع اجزاء الماضي ولم يكف تحققة في جزء من اجزائه وهذا هو المراد من قوله  
فاذا قلت ضرب مثلا **قوله** وذلك اذ ما ذكر من كون وقوع الضرب في جزء من اجزاء الماضي كافيا  
في صدق قوله ضرب مثلا وعدم كون انتفائه في جزء من اجزائه كافيا في صدق قوله ضرب  
مثلا بل لا بد فيه من تحقيق انتفائه في جميع اجزائه **قوله** ولا يخفى ان جوابا عن سؤال  
مقدر وهو انهم اذا قصدوا الى ان يكون الالبيات والمنقح في طرف التقييد فذلك كانت الالبيات  
في الجملة ولم يكن بالجملة كالمنقح اوله ليس المنقح في الجملة كالالبيات وحاصل الجواب انه لا يحتاج  
في ان يكون بينهما تماثل في كون الالبيات بالجملة كالمنقح لان الالبيات في الجملة فانما فيه  
المنقح بالجملة ولا حاجة في منقح المنقح بالجملة الى الالبيات بالجملة لتحقيق المتأخاة بيته  
وبين الالبيات في الجملة على ان المنقح لوجود الالبيات في الجملة لم يحقق التفاضل يجوز  
تفاضل اجزئيين من غير تماثل بينهما في الواقع **قوله** او تحقيق هذا الكلام او كون الاصل  
في المنقح الاستمرار وفي الالبيات الانقطاع **قوله** لانه اج الصمير راجع الى استمرار  
وجود احادته **قوله** بل يكفي مجرد انتفاء سبب الوجود ووجه ان الالبيات المراد بهذا  
افتقار استمراره الى سبب انما هو عدم افتقاره الى سبب وجوده لا عدم انتفاءه الى  
سبب عدمه ولا عدم انتفاءه الى سبب اصله فان له افتقاره الى سبب عدمه وهو انتفاءه  
سبب الوجود وعدم علمه فلذا قال بل يكفي مجرد انتفاء سبب الوجود في الالبيات من غير  
افتقاره الى سبب وجوده مؤنونه انتفاء افتقاره الى سبب عدمه فكل ذلك لا يميز بين

نبوت افتقاره الى سبب عدمه نبوت افتقاره الى سبب وجوده فلهذا اكتفى في  
انتفاء علم الوجود بخلاف استمرار الوجود وقائه لا بد فيه من نبوت الوجود **قوله** فغنى  
الجملة اج او فغنى اذا ترك التقييد بما يدل على انقطاع ذلك الانقطاع **قوله** هذا  
اي ما ذكر الى هنا من امتناع الواو في المضارع المنبت وهو ان الاسمين في المضارع  
المنقح وفي الماضي المنبت المنقح اذا كانت الجملة فعلية بان يكون اجزا الاول من اجزائه  
فعلما **قوله** او لولاية الاسمية اج يعني دلالة الالبيات على المقارنة لا يجوز دخول الواو  
بل عدم دخولها وعدم دلالة الالبيات على حصول صفة غير ثابتة يجوز دخول الواو لا عدم  
دخولها **قوله** على عدم النبوت اج او على نبوت صفة غير ثابتة فيجوز دخول الواو مع  
ظهور الاستئناف يكون دخولها اولي ومن زيادة البرهنة يكون مانعا عن  
تركها وحاصل ان الاشارة الى جوازها والثاني الى اوليها والثالث الى مانع  
عن تركها والمراد من الاستئناف ان لا تقع تلك الجملة حالا ومن الاربع ان تقع حالا  
على ان العطف غير مناسبا في نحو قوله تعالى فلما جعلوا الله ندا وانتم تعلمون لان  
الجملة المتقدمة فعلية وهذا هو الجملة وانتم تعلمون اسمية مع تقابلها بالانبات  
والاجزائية **قوله** او وانتم من اهل العلم والمعرفة اج او وانتم من اهل العلم والمعرفة في قوله  
الجملة احيائية منسوبة للذات واريد وانتم من اهل العلم والمعرفة او قول للمفعل واريد  
وانتم تعلمون عابدين الله وبين الالبيات التي تجعلونها من التفاوت **قوله** وذلك ان يكون  
الواو واجبا في نحو اني زيد وهو يسرع او وهو مسرع لكونه المنبتا في الجملة احيائية  
صمير ذي الحال **قوله** وهذا مما يمنع اج او ما ذكر من الدخول في صفة العامل والانتفاء  
اليه في الالبيات والتقدير تقدير المفرد في عدم استئناف الالبيات مما يمنع في  
كونها ان زيد وهو يسرع او وهو مسرع فيجب الواو فيه ولا يجوز تركها وحاصل ان  
المبتدأ في الجملة الاسمية احيائية اما ان يكون صمير ذي الحال او لا فعلى الاول يجب  
فيها الواو لا امتناع دخولها في صفة وانضمها اليه وتقدرها وتقدر المفرد في علم  
استئناف الالبيات لا وعلى الثاني يجوز ترك الواو فيها لا مكان ذلك **قوله**  
وبيت بصمير المنفصل المرفوع عطف لتقدير ليقوله اذا عدت ذكر زيد والمراد بالصمير  
المنفصل المرفوع هنا قوله هو في قوله وهو يسرع او وهو مسرع **قوله**

كان بمنزلة اعادة اسمه صريحا يعنى هو يسرع او هو مسرع بمنزلة زيد يسرع او زيد مسرع  
الزكلى لا يجز سبيلا الى ادخال يسرع في زيد يسرع في صلته المجرى وضمه اليه في الانيات فذلك  
لا يجز سبيلا الى ادخال يسرع في هو يسرع في صلته المجرى وضمه اليه في الانيات فلا يترك  
من ذكر الواد جده الامتناع ما ذكر من الادخال في صلته العامل وضمه اليه في الانيات  
والتقدير تقدير المعرف في عدم استيف الانيات في امثال ذلك قطعي قوله لا من  
اعادة ذكره مع تعليل لقوله لا يجز سبيلا وهدى الاعادة اعني من ان تكون باعادة اسمه  
صريحا باعادة اسمه كناية بانيان ضمير المنفصل المرفوع قوله والاى وان كانت  
اعادة ذكره من غير ان تقصد استيف الانيات بانته يسرع كما اذا كانت مع ان تقصد  
احال عنه تركت المبتدأ اعني زيد في زيد يسرع او زيد مسرع او هو في هو يسرع  
او هو مسرع بمكان الضميمة وجعلته لغوا فيما بين الحال والعامل لان مجرد يسرع  
او مسرع يكفي في المقصود ولا حاجة اليه وجرى الى قولك نحو جاني زيد و زيد يسرع  
او زيد مسرع ونحو جاني زيد و هو يسرع او هو مسرع مجرى قولك جاني  
زيد و هو يسرع اعانه على زعم عدم استيف الكلام واستبداء انبات للسرعة  
لذبول يسرع في صلته المجرى وضمه اليه في الانيات وهذا الزعم فاسد جدا لكي  
لا يتم من ان تكون استيفت كلاما وابتدأت للسرعة انباتا منها فذلك لا يتم  
مهما فلا تترك يسرع في صلته المجرى ولا تفرقه اليه في الانيات ولا تقدره تقدير  
المعروف في عدم استيف الانيات للسرعة بدون الواد وهرنا بل لا بد في ذلك  
منها كما لا يترك يسرع في صلته ولا تفرقه اليه في الانيات ولا تقدره تقدير  
المعروف في عدم استيف الانيات للسرعة بدون الواد وهرنا بل لا بد في ذلك  
منها واما حاصل ان اجملة الاسمية سواء كان المبتدأ فيها اسما صريحا او ضميرا مرفوعا  
منفصلا لا تقع حالا بدون الواد لانها لا تدخل في صلته العامل ولا تضم اليه في  
الانيات ولا تقدر تقدير المعرف في عدم استيف الانيات لها بدون ادخال تقدير  
وذلك بدونها يترجم كون المبتدأ ضايحا ولفوا ابتداء اللزوم باطل وكذا المضموم و  
الى هذا احوال ان ريقه وعل هذا احوال وعل ما ذكر من لزوم ترك المبتدأ  
ضايحا وجعله عنوان البين وجرى قولك جاني زيد و زيد يسرع و امثال مجرى قولك

جاني زيد و هو يسرع اعانه على زعم عدم استيف الانيات في الانيات فذلك  
في اجملة الاسمية احواله ان لا يجز الا مع الواد وجملة الاسمية احواله التي جاني  
بدونها فبيد السبيل ذلك المجرى سبيل التسمية الخارج عن قياسه واصله  
لشوع من التأويل والتشبيه والافلاحي لتلك اجملة بدونها اصله وقيل  
لانه خلاف الاصل والتعويض فيها وقوله وهذا استدارة الى ما ذكر من ان هذا الضمير  
في قوله وهو مشورا الى الكلام في كلامه والمراد بيان الاختراق في المثال  
المذكور باو لونية وجوب الواد وفيه بعد استركه في الفصل الوجوب مع نحو جاني  
زيد و هو يسرع او مسرع فانهم حق الغوام قوله اكبر الطيور او اكبرها كبره و  
الكثيرا يقظة في الغذاء وطلع البحر بحيث لا ينظر الى سفار الصبح فيكون اصدق  
بالمصاحبة والنداء قال فرقت مصاحبا للبيار قوله اوجه ان يكون الاسم احوال الالوية  
المعتبرة المقبول ان يكون الاسم في مثل على كتمه سبب فاعلا للظرف لا على ذلك الظرف  
على احوال المبتدأ او للجملة اسمية فترجمه فترجمه فترجمه فترجمه فترجمه فترجمه  
يعتد فيها اذا كان الاسم في مثل هذا فاعلا للظرف فاحتمه ان يكون الظرف  
في تقدير اسم الفاعل لوجوه الى اصل الحال وهو الافراد او تقديره فاعلا مع تر  
واحواله ان اذ جعل حالا يكون حالا مفردة او جملة ماضوية ولذا اكثر فيها ترك  
الواد واما كونه مقدر باسم الفاعل وجعل حالا مفردة فظاهرا واما كونه مقدر  
بالفعل الماضى وجعل جملة ماضوية فليجيبها بالواد قبلها او بترك الواد كثيرا و مراد  
الشيخ من كلامه هذا اني كونه جملة اسمية او فعلية ماضوية فيما اذ جعل حالا لا  
يجز الاسمية بدون الواد الا على ضرب من التأويل ونوع من التشبيه امتناع  
مجز المضارع المثبت بالواد وهذا ينافي كثر ترك الواد مهننا قوله وفيه  
حيث احوالها ذكر الشيخ في كلامه هذا من ان جواز تقدير المضارع المثبت او كون  
الاسم مبتدأ يوجب امتناع نظر جواز ان يكون المقدر عند وجود الواد هو الماضى  
والظاهر ان مثل على كتمه سيف كتمه اربعة تقديرات تقدير الافراد وتقدير المضارع  
المثبت وتقدير الماضى مع قدر تقدير كون الاسم مرفوعا بالابتداء فعلى التقديرين والبيان  
يخضع الواد على التقديرين الاضربين يجوز ترك الواد فمن اجل هذا الامتناع و اجواز



كثيرا في مثلها لا من اجل انه في تقدير المفرد او الفعل الماضي مع قول في تقدير كون الاسم  
 مبتدئا او الفعل المضارع المثبت كما ذكرنا فاذا ترك الواو فيه وهو الاكثر فاما لو جوب  
 تركها فعل الاول بعدت بالمضارع المثبت وعلى الثاني بعدت بالفعل الماضي مع قول  
 او كون الاسم مرفوعا بالابتداء واذا ذكر الواو فاما هو يجوز ذكره فلا يغير الا بالماضي  
 او كون الاسم مبتدئا واذا كان صاحب الحال يكثر متقدمة في تقدير الماضي او المرفوع بالابتداء  
 فالواو واجب ايضا اذ هو انما هو عنده معرفة واما عند ذلك فذكر الواو واجب  
 قطعا لئلا يثبت الحال بالصفة نحو جاني رجل فارس وعلى كنفه سيف فان تركت  
 الواو في مثلها يوجب الالتباس جدا فلا بد من ذكره في الرفع الالتباس الا ان يكون يكثر  
 متاخرا فانه يجوز تركها ايضا **قوله** وقال الشيخ ايضا ج او كما قال الشيخ  
 وان جعل نحو على كنفه سيف ج كذلك قال ويجوز الترك **قوله** فقول به ذلك يتجمل  
 حال ج سواء كانت حالين متراوفين بان يكون صاحب الحال المتاخرا الاسم الذي يشتمل على الحال  
 مبهما او حالين متراوطين بان يكون صاحب الحال المتاخرا الاسم الذي يشتمل على الحال  
 السابقة كما نظير في سالا فانه صاحب المتاخرا وهي برداك يتجمل وتعلم **قوله**  
 لا يترك الكلام ج مبهما امران الاول ترك التعيين في بيان الاجاز والاطناب  
 لانك لا تجز كل ما يتعين بالاجازية والاطنابية حتى يكون غير اطنابا او اجازيا بل  
 كل كلام عينه اجاز او اطنابا فهو لا يتعين بهذا اذ عند تعييبه اجاز ايضا اطنابا  
 وبالعكس بل يصدق وانا فلذا لا بد من ترك التعيين والثاني بناء على ما  
 على اسعرت لان الاسعرتي يتعين بتعيين عليه بيان فاعداه من الكلام في الاجاز  
 او الاطنابية **قوله** وهو متعارف الاوساط الذين ج او الاسعرتي  
 هو كلام يتعارفه اوساط الناس الذين ليسوا بلغاء ولا غير بلغاء اعني  
 بين الكون بلغاء وغير بلغاء وكلامهم ميزان يوزن الكلام عليه فان جازوا  
 فهو اطناب وان جازوا ناقصا فهو اجاز والا فموساة والمراد بكلامهم اجازي  
 في مجرى عرفهم في اداء المعاني المقصودة عند معاملاتهم ومحاوالتهم العرفية **قوله**  
 اي هذا الكلام ج يعني كلام الاوساط اجازي في عرفهم وعاداتهم في ادوية المعاني  
 المقصودة وان حمل في باب المعاملة والمحاورة العرفية لوجه رعاية مقتضيات

العرف والعادة كمنه لا يحد في باب النفاة والبلاغة لعدم رعاية مقتضيات الاصول  
 والمفادات او هذا الكلام محو ومن الاوساط في باب المعاملة ومعلوم من البلغاء في باب  
 البلاغة والحاصل ان كلام الاوساط بين عدم المدح وعدم كمال انفسهم بين اهل البلاغة  
 واهل النفاة فلم يكونوا من اهل البلاغة حتى يمدح كلامهم ولم يكونوا من اهل النفاة حتى  
 يذم واما ما ذكرنا من انه بين المدح والذم فانما هو باعتبار ترتيبهم وترتبة اهل البلاغة **قوله** وهو  
 غلط لا يخفى ج اذ كون المراد بما ذكره متعارفا للاوساط كما لو فهم غلط لا يخفى على من له قلب العا  
 السمع وهو سديد لان كون المقام خليا باب من المتعارف لا يقتضي كون الكلام في المتعارف اجاز  
 ولم يكن المتعارف كلام المتكلم حتى يقتضيه كون المقام خليا باب من كونه اجازيا بل كون  
 المقام خليا باب من كلام المتكلم يقتضيه كونه اجازيا فلذا حمل ما ذكره على الكلام الذي يكثر  
 المتكلم وهو سواب لا يخفى على من له قلب العا السمع وهو سديد **قوله** يعني ج السكاك  
 يعني بقوله الاقتصار لكونه نسبة في ج بيان ان الكلام الذي ذكره المتكلم كما هو مقتضى الاجاز  
 لكونه اقل من متعارف الاوساط فكذاك يوصف به لكونه اقل من المقدار الذي يقتضيه المقام بسبب  
 انظاره قوله مثالا ومثال الكلام الذي يوصف بالاجاز لكونه اقل مما يقتضيه المقام **قوله** فانه  
 ج فنيان رة الى ان كون الكلام اجازيا بالنسبة الى مقتضى المقام ظاهر الا يوجب  
 كونه اجازيا بالنسبة الى المتعارف كما ان كونه اطنابا بالنسبة الى المتعارف  
 لا يوجب كونه اطنابا بالنسبة الى مقتضى المقام ظاهر ابل يجوز اجاز به نسبة عند  
 اطنابا باقرى كما يجوز اطنابا بنسبة عند اجاز به باقرى **قوله** فلما اجاز معنيان  
 بينهما علوم من وجه المعنى الاول كون الكلام اقل من عبارة المتعارف والمعنى الثاني  
 كونه اقل من مقتضى الظاهر المقام وعادة اجتماعهما ما اذا قيل رب شخص يكون عرف  
 التواء ويا الا ان في فانه اقل من عبارة المتعارف ومقتضى ظاهر المقام جميعها  
 وعادة اشتراق الاول قول است اذ اقل اجنيس نعم كجرف المتبدا فانه اقل  
 من عبارة المتعارف وهي بذكره او هو نعم وعادة اشتراق الثاني قوله تعارب  
 التي ومن العظم مني ولما اتق الذين الى هذين المعنيين في الاطناب مما ذكره  
 الى النسبة بينهما كترك تركت ذكرهما فانه على ما ذكره والمعنى الاول في الاطناب  
 كون الكلام اقل من عبارة المتعارف والمعنى الثاني فيه كونه اقل من مقتضى ظاهر المقام

وما دة اجتماعها نحو هذا نعم فاعتصموا فانه اكثر من المتعارف عنى هذا نعم ومن مقتضى  
 ظاهر العنى نعم بخلاف التبريد والضييق المتعارف وما دة افتراق الاول قوله تعالى رب انى  
 اعظم منى فانه اكثر من المتعارف عنى رب تحت وما دة افتراق الثانى ما اذا قيل هذا نعم  
 فانه اكثر من مقتضى ظاهر المقام اعنى نعم وهذا العموم من وجهه يتحقق بين الايجاز والمقتضى  
 الثانى وبين الاطلاق بالمعنى الاول وما دة اجتماعها قوله تعالى رب انى ومن العظيم منى فانه  
 اقل من مقتضى ظاهر المقام واكثر من عبارة المتعارف وما دة افتراق الايجاز بالمعنى الثانى  
 قوله يا ربى بيا الاضافة فترى اقل من مقتضى المقام ظاهره وما دة افتراق الاطلاق  
 بالمعنى الاول ما اذا قيل هذا نعم فتوى فانه اكثر من عبارة المتعارف فليتأمل  
**قوله** وفيه نظرا و فيما قال السكاكى من ان الايجاز والاطلاق كونهما متبيين  
 لا يتبرك الكلام فوهم الا يتبرك التحقيق نظر لكن هذا النظر انما يتبرك لو كان مراد  
 بالتحقيق هنا ما حمل المص عليه من التبيين او كون الشئ نسبيا لا يقتضى تعبر  
 تحقيق معناه وتبيينه لكن مراده به ليس هو التبيين بل التبيين والامكان فادرك  
 من ان الايجاز والاطلاق مقصودا باقل من عبارة المتعارف والاطلاق اذ افره باكثر  
 من بيان معناه من تعبر بيان معناه فاذا كان مراده بتعبر التحقيق تعبر التبيين  
 بان هذا المقدم من الكلام ايجاز وذاك المقدم الاطلاق بالتعبر التبيين لا يتبرك  
 اذ لا يمكن التخصيص والتعبر من اصلا لان ما عينته ايجازا يكون اطلاقا بالنسبة  
 الى الكلام اذ وبالعكس وانما حاصل من ان من ان هذا النظر عدم الاطلاق على المراد من العبارة  
 على خلافه وهو حاصل اجواب المذكور بمعنى سلك عدم اقتضا كون الايجاز والاطلاق متبيين  
 تعبر تبيين معناه كما يمكن لان عدم اقتضاية تعبر تعبرين مقدارها فانه متعبر  
 قطعا فلا يتبرك الكلام فوهم بالتعبرين بل انما يتبرك التعبرين **قوله** فانما على  
 المتعارف من اى اذ كان اجمعه ايجازى بين الاوس والى اى اوس المعنى من الكلام  
 معلوما للبيان وغيره من ثابته على المتعارف وانما بالنسبة اليهما جميعا فلا يكون هذا البناء  
 ردا الى اجماله بل الى المعرفة والقول بان ردا الى اجماله انما يلزم من عدم المعرفة بان  
 ردا الى المعرفة و اجماله بان ردا الى المعرفة لا تجوز انه ردا الى اجماله **قوله** واما البناء  
 على البسط الموصوف ايجازا من باب عن الاكثر من بان البناء على البسط الموصوف

ردا الى اجماله يعنى ان البسط الموصوف معلوم للبيان والبناء عليه محتمل اجماله كونه  
 مجهولا لا يعبر به لا يقتضى ان يكون مجهولا لهم حتى يكون البناء عليه ردا الى اجماله وانما  
 البناء عليه ردا الى المعرفة لا يرد هذا الاكثر من جدا و اجماله كونه ردا الى المعرفة لا تجوز  
 كونه ردا الى اجماله حتى يرد **قوله** والفظه غير و اف بذكر او بذكر المراد من غير  
 تقدير لفظه انما بعد قوله والعيش لفظه في ظلال العقل بعد قوله على كذا  
 وايضا لا يرد من اعتبار المضاف في قوله سمراى من عيش من عيش كذا في ظلال العقل  
 فكما يحتاج قوله والعيش في ظلال النوك في ادواته اصل المراد الى لفظه التام فكذلك  
 يحتاج قوله سمراى كذا في ادواته الى لفظه في ظلال العقل اذ ليس المراد الاشارة بكون  
 مطلق العيش في ظلال النوك فترا من مطلق العيش انما هو المراد ما ذكره في  
 فيكون هذا الكلام ايجازا محتملا فلا يكون مقتبلا جدا **قوله** فلا يظهر ليجزى  
 ليجزى الحال كثيرا فليس يجوز ان يكون المعنى ان الاشارة الى اجماله وبصرى اجماله  
 عن نفس الموت ويجوز ايضا ذلك فلو لم يكن في الدنيا موت لم يكن لاجزاء الاشياء فضل  
**قوله** رعاية الامر لفظى حيث لا بد للمشتى والشروط من المشتى منه واجوب **قوله**  
 بل تطول بلا اوزايد الا لثابتة بعقوبة الاضراب عن قوله لظنا بلا الاطلاق هو التبريد  
 لثابتة فالظن مراد به اذ بالتطويل غير المصطلح لان التبريد في الآية وانما يتعبر  
 وفي المصطلح غير متعبرين فلا يكون المراد بالتطويل من هنا فاهو المصطلح جدا بل التبريد  
 لا لثابتة مطلقا **قوله** وبالجملة ايجازا وحاصل انما لا يتم ان يكون الآية والبيت من  
 قبيل الايجاز على انه قد صرح كثيرا من النحاة بان مثل هذا الشرح الواقعي هو حال الاحتجاج  
 الى اجزاء **قوله** فان معناه كثير لفظه ليس اعم الاول فلان المستفاد منه على ما ذكره  
 الشارع اربعة معان علم الا ان من قبل فمثل وكون العلم داعيا الى ترك الاقدام  
 على الفعل وارتفاع كثير من الفعل بعينه حتى لا يقتل كحق وهو العفاص وكون ارتفاع  
 الفعل موقوف للشمس واما الثانى فلان لفظه لفظ كلام واحد ولا يخفى ان لفظ الكلام  
 الواحد ليس **قوله** واعتبار الفعل الذى يتعلق به الفرق رعاية الامر لفظى والامر  
 اللفظى هو حرف ايجازا لا بد له ان يتعلق بفعل يعبر به لاعتباره كونه مما يؤدى  
 به اصل المراد بل رعاية الامر اللفظى فلا يكون المثال المذكور من ايجازا حرف لعدم

احذف فيه بل هو ايجاز الفخر لوجود القصر فيه **قوله** صيق عظيمه وذلك ان يكون  
 حقيق في حكم العظام صيق عظيمه لانها لازمة من ارتفاع قتل جماعة هو قتل عظيم  
 فالجوع اللازمة من ارتفاع القتل العظيم عظيمه جده فتكون صيق عظيمه مطلقا  
**قوله** لكان العلم بالقصاص من القاتل او الذي يقصد القتل فانها ذمهم بالقتل فعلم  
 انه يقتل منه فارتفع عن القتل سلم صاحبه من القتل وسلم هو من القتل وتوصل  
 نوع من احبوه وهي احبوه اى اصله لاما بالارتجاع **قوله** اذا اقتصاص مطلقا بسبب  
 صيق بخلاف القتل مطلقا يفتى كل قصاص صيق وليس كل قتل انفى للقتل  
 فان القتل مطلقا ليس انفى للقتل بل ادى للقتل وان كان القتل قصاصا انفى للقتل  
 كمن لا يترجم منه كون القتل مطلقا انفى للقتل ايضا فلا يطرده قولهم القتل انفى  
 للقتل جده انما يطرده قوله تعالى ولكم في القصاص صيق وبهذا فقتل عليه ايضا  
 قطعها **قوله** وقصها او ضلوه قوله تعالى ولكم في القصاص صيق عن تكرار القصاص **قوله**  
 فان تقديره القتل انفى للقتل من تركه فانما كان فعل قتل القاتل وهو قتل الثاني انفى  
 لقتل المقتول وهو قتل الاول من تركه او من ترك القتل الثاني وهو قتل القاتل اذ  
 على تقدير ترك القتل الثاني لا يقع القتل الثاني فيكون الترتيب تافيا للقتل في الجملة  
 او القتل الثاني لكن ربما يترتب على الترتيب مثل كنه يعلم من بقصد القتل تركه  
 فتمه تيبا شرعا على قتل كنه من غير مبالاة به لكان العلم بالترك الاجمال على تقدير  
 القتل الثاني واتيانه وعدم اجهاله ينسفي القتل الكثير فيكون فعل قتل القاتل انفى للقتل  
 من تركه جده **قوله** اما جبره جملة عنده كان او فضلة المراد من اجرو ما يذكره في الكلام و  
 يتعلق به ولا يكون مستقلا **قوله** لا عن الفعل واصل لانه باعتبار انه  
 منقول عن الفعل واصل يكون حكم المفرد في الانصراف مع التنوين وعلمه  
 بدونه **قوله** لدلالة اى دلالة قوله تعالى فاروت ان اعيبها على ان الملك  
 كان لا يفتى في المعيبة بل انما يفتى في صحة الرلالة من قبيل دلالة المعلول على العلة  
 اذ اداة عيبها معلول لكون الملك بما في ذلك سفيهة صحيحة غصبا وتلك  
 السفيهة صحيحة فتوقفت على كون معيبة ولا يفتى فيها الملك وخلصها بهنرا  
 الطريق **قوله** كما في ارباب الانشاء اى كما مر امثلة في ارباب حيث ذكر

مهنا انه يجوز تقدير الشرط بعد الامر والنهي والاستفهام والتعريف فظالم من المحذوف  
 مهنا شرطا وبذلك احذف كان الكلام موجزا **قوله** كالمسند اليه والمسند والمفعول اى  
 هذا التسمية على ان المص وان اقتصر على ذكر مثال المصروف يعرف العطف بل عليه على  
 المسند اليه والمسند والمفعول والفعل كمن ترك التعريف بالمثل بناء على مرور ذكرها  
 في الابواب السابقة **قوله** ومثل هذا الفاء يسمى فضيحة اى الفاء الفصيحة هي  
 التي تكون معطوفة على مقدر يدل عليه سباق الكلام وتسميته مثل الفاء في قوله  
 تعالى فافترت فضيحة على التقدير الاول او كون المحذوف جملة انما تظهر من  
 كلام المفتاح وعلى التقدير الثاني او كون المحذوف جزء جملة انما تظهر من كلام  
 الكشاف فكما ان التسمية على الاول لا تظهر من كلام الكشاف فكذلك التسمية  
 على الثاني لا تظهر من كلام المفتاح **قوله** عطف على ما جملة فان تقديرها جملة واحدا او اكثر من جملة  
 واحدا وانما قيدنا بجملة المعطوف عليها بالواحدة لان هذا العطف لا يصح على تقدير  
 الاطلاق لان تلك الجملة على هذا التقدير تتناول الواحدة والاكثر فيكون كل  
 منهما قسما منها فاذا عطف الاكثر عليها بناء على هذا يلزم ان يكون قسم الضمى  
 قسما له وهو ظاهر والاضفاء في بطلانه **قوله** وفي قوله منها ان يدل العقل اذنى  
 ت صحيح التام ان لا يعلم الغرض من الكلام ويحتاج في ترجمته الى تقدير لفظ  
 اخر واليه اشار بقوله فكما على حذف مضاف او دليل ان يدل العقل فلا بد من  
 تقدير هذا المضاف المحذوف مهنا لان ان يدل بضم الدلالة والدلالة ليست  
 من الادلة وحق العبارة ان يقول منها العقل الدال عليه **قوله** اذ لا معنى للوم  
 الا ان على ذات الشخص فان اللوم لا يصح على الذات بل انما يصح على ما  
 يقوم بالذات ويصدر عنه من الاوصاف والافعال **قوله** لكونه شاملا للمنه  
 تقديره ضمنا وقد عرفت ان تقديره لا يجوز والافرق في عدم اجواز بين كونه  
 ضمنا وكونه صريحا **قوله** نظر الى العادة اذ الاتان انما يعلم عادة على المرادة  
 الدافضة تحت كسبه لانه يقدر على وقوعه عن نفسه واذا لم يدفوعا مع القدرة  
 على وقوعه يعلم جده **قوله** ولهذا اى ولان فتالا في هذه الآية مقدر بجملة  
 قتال **قوله** مهنا اى فيها اذا كان الشرح في الفعل دليل **قوله** لا بد ان يتعلق

كالمسند اليه والمسند والمفعول اى هذا التسمية على ان المص وان اقتصر على ذكر مثال المصروف يعرف العطف بل عليه على المسند اليه والمسند والمفعول والفعل كمن ترك التعريف بالمثل بناء على مرور ذكرها في الابواب السابقة

فاء الفصيحة

يشي على ما يشهد به القوانين الخويين **قوله** ذلك الذي شرع فيه في تاسع  
او في جعل المقدر ذلك الفعل الذي شرع فيه تاسع لان المقدر هو الفعل  
الخوي لا الفعل المحي المشروع فيه الذي جعلت التسمية مبداء له فان اجاز  
والمجوز انما يتعلق بالفعل الخوي دون المحي وجعل التسمية مبداء الاربوب  
التعلق به **قوله** ففي القراءة بسم الله اقترافه فخذ المشروع في القراءة بقدر بسم  
الله اقترافه وهو ظاهر في التام مع المذكور **قوله** امرست او اخذت العروس  
وهذا عا اجمالية للموسر وقد ورد النهي عن هذا الدعاء **قوله** او تغير ذلك  
الشيء وهذا التفسير يحتمل ان يكون للاغراض الثلاثة المذكورة **قوله** كفي نعم زيد  
كمن قيل نعم الرجل زيد او نعم رجلا زيد كانا اظنا بابا بهم فيه الفاعل اوله وقرنا ثانيا  
وهذا التفسير يحتمل ان يكون للاغراض الثلاثة المذكورة **قوله** وفي هذا الاشياء  
اج استارة الى قول المصنف اوله اريد الاقتصار اجم ووجه هذا الاشياء كون الاقتصار  
في مقابلة الاطاب هناك حيث تترك الاطاب اذ تترك الاطاب عايقا لال الاطاب  
ويجوز الاجازة والامارة واذا كان الاقتصار قد يطلق على ما يقع الاجازة والامارة  
فلا شك وان قد يطلق على كل منهما لكون كل منهما مارتقا بالاطاب **قوله** وهو محال او  
ذلك الصديق المذكور الذي هو حقيقة جمع المتناهيين محال لكن ايهام هذا الجمع ليس محال  
والهذات قال ايهام اجمع بين المتناهيين **قوله** لكون اظنا بالاطاب لا تطول بل تعميل لكون التفسير  
مهما للكثرة او التكرير من غير تكتة تطويل وزيادة بلا فائيق وذلك مردود **قوله**  
**قوله** وانما شجرة بالجمع ووجه سواد وبياض بعد ما موت او ما شجرة ان يكون  
العوض بالجمع قال كونه في سواد وبياض الابد ما موت لانها عند الحياة سولو  
لا يظفر فيه البياض وبعد الموت يبدو فيها البياض ايضا فظهور وجه التشبيه وبياض  
التشبيه **قوله** ووجه سواد وبياض حال من اجزى **قوله** بعد ما موت متعلق  
بقوله شجرة **قوله** فهو اعم من الافعال اجم يعنى بغيرها علوم من تصادقها في فتم  
الكلام في اجملة والتاكيد وصدق التذييل فقط في غير فتم الكلام وصدق الافعال  
فقط في غير اجملة والتاكيد **قوله** بان لم يستقل بافاة المراد اجم فعلم ان المشي  
القول المتعلق مفروبه بجزوه هو الذي يستقل بنفسه في اخاوة المصنف من يتر نظر

الى شئ اخر وكذا الضرب الذي اخرج من **قوله** فيعلق باقبله لعدم استقلاله في اخاوة  
المراد ويؤيد هذا المصنف الذي يدل عليه ما قبله وهو ارسال سبل العوم عليهم في ذلك  
الكتفوا بوزان بان هذا الخبر مختص بمن بان في العن وعلما بان اول المؤمن العامي **قوله**  
فمن الضرب الثاني او المخرج من المثل لانه مستقل باقى وده المصنف وهذا اجزاء بين اول  
المؤمن العامي **قوله** حال عن افاح بين حال سواء كانت عن افاح او عن غير افاح  
لست تميز المنفرد فاعلم وقوله العوم توفيه لوقوع حال عن افاح كانه قيل اذا كان ذوالى كمن  
وجب تقديم حال عليه فاجاب بان هذا اذا كان تكتة محضه وهو هنا ليس كذلك  
لعمومه بوقوعه في سياق النفي والمصنف ان ليس هناك افح مرفوض لانه لا يؤيد العرفنا  
افح لا يحتاج الى اصلاح حال بل لكل افح نوع من سواد حال ووجه اتصال فلا يكون على  
الاطلاق مرفوض الفعل مقبول المصنف **قوله** وهذا الكلام دل بغيره مرفوض على نفي انكاس من  
الرجال اوله كامل ولا منهدب في الرجال في الكلام من الرجال شئ من ذمهم الاموال  
وقبيل اتصال فاذا لم يكن من الرجال كامل منهدب ولم تهم اصراط شعنت وتفرق  
ولم تجتمع على ذمهم وقبيل لا تقدر على استيفاء افح وصدق اصل **قوله** وفي هذا كك  
او ككون المطر قد يراد الى فراب التيارات **قوله** ولهذا اراد ان كونهم  
اذتة على المؤمن من غير توافيق منهم للمؤمنين عند ذلك بعلى لتضمنه مصنف العطف  
والترجمة كانه قيل عاطفون وراحمون عليهم على وجه التذليل والتواضع **قوله** فقد  
كذب كلام المتصنف في الايضاح حيث قال بعقله يفيد تكتة فهذا اكل على انه اراد  
بالفضلة مهننا ما ليس بجلمة مستقلة والاركن كلام لا ما يتيم اصل المراد برونه  
على انه لا اختصاص لما يتيم اصل المراد برونه بالتشبيه بل في جميع صور الاطاب  
ما يتيم اصل المراد برونه والالم يكن اظنا بالاطاب الى هذا ان يقوله ولانه لا يخص  
لكم بالتشبيه فثبت ايضا ان المراد بالفضلة مهننا مثل المفعول او حال او غير  
ذلك مما ليس بجلمة مستقلة والاركن كلام لا ما يتيم اصل المصنف برونه على ما زعم  
**قوله** وهو تشاوية اصل المراد فلا يكون فضلة فلا يكون مما نحن فيه **قوله**  
مختلف على قوله لانه البناء يعنى للجلمة حاله او المقصود هو التوبيخ على الجهلين  
كلمة وى وهو انما يحصل بالعطف لا بالحال ارسنا زعم ان يجعلوا لله فالابنسون

من البنات ويجعلون انفسهم ما يشربون من البنات فتعالي الله عما يجعلون  
 ما يشربون وما لا يشربون غلبوا كبراء المراد عطف لقوله لهم على قوله الله وما  
 يشربون على البنات والكلوف مطلقا مستغروا وقع معقولان في ثبوتها وليس في منعها  
 يجعلون **قوله** او مفسر ومكرر يقال تبركوا بكلامه اذا قرأه بل ان اقرأه  
**قوله** اعترض في أثناء الكلام او جملة معتدلة بين اسمين او ضميرين **قوله** ليست  
 بعاطفة ولا فاعلية لانها اذا جعلت فاعلية او عاطفة على ما قيل لم يكن لها معنى  
**قوله** الواقع هو بينه الضمير المرفوع البارز انتهى هو راجع الى الاعراض وانما ابرز  
 هذا الضمير لانه فاعل الواقع وهو صفة جرت على غير من معنى له وهو اللفظ الكلام  
 فيه والضمير المجرور في بينه راجع اليها وهي عبارة عن الكلامين اللذين وقيل الاعراض  
 بينهما **قوله** وهو مكان اخرت اذ ما في الذي المراد الله به هو مكان اخرت **قوله**  
 لا تضاهي اشرفه فلما تارة من الامن حيث يتأتى منه هذا الضمير لانه لا يحصل  
 من غير **قوله** وذلك الركون تلك الجملة لا تليها جملة متصلة بها **قوله** وهذا الاصطلاح  
 او اصطلاح الذين جوزوا وقوع الاعراض في الترجمة لا تليها جملة متصلة  
 بها او جملة متصلة بها معنى لا لفظا فلما يقع فيه ان تليها جملة متصلة  
 بها لفظا لانها غير متصلة بها معنى **قوله** وهو عطف او ما قيل في تعليل  
 كون الاعراض مباحة للضمير من انه لا يشترط في التسميم ان يكون جملة  
 كما في الاعراض هو عطف لانه لا يلزم من عدم اشتراط الجملة في التسميم ان لا يكون  
 جملة مع انه يشترط فيه ان لا يكون جملة مستقلة فيجوز ان يكون جملة غير مستقلة  
 كما ذكره الشارع في تنزيل الفضلة المذكورة فيه وكما لا يلزم من عدم اشتراط  
 المنطق في الحيوان ان لا يكون مطلقا بل قد يكون مطلقا كذلك لا يلزم من عدم اشتراط  
 الجملة في التسميم ان لا يكون جملة بل قد يكون جملة لكن غير مستقلة لا مستقلة وحق  
 في هذا التعليل ما ذكره الشارع لانه لا يمكن للاعتراض من الاعراب في بيان التسميم  
 الفضلة لا تليها من الاعراب **قوله** على ما يعبر الاجازة المداوة او على ترك الاطباء  
 الذي يعبرها ولذا في الاضطرار يترك الاطباء الا وعلى التفسير يكونه مطلقا  
 عليه وكان اطلاقه عليه وجرها لتفسيره به **قوله** من يشربهم انما قال من يشربهم لان بعض

لا يشربون الملايكة كما قال الحكيم وقيل من يشربون وجودهم **قوله** وليست يتفكر احد المبالغة  
 في نفي الصل النظر لان نفي المبالغة في النظر **قوله** قال لا يجاز بالنسبة الى البيت مع انما سوية  
 في بعض المعنى المراد وهو البناء بالكون غالبية تفكوب في العقول كمن وروفا قل  
 من وروفا كمن عبارة اقل من عبارة **قوله** للاحتياج اليه في نفس الامر البلية وتعلق  
 البديع بالتتابع اما الاول فلان حصول بلاغة الكلام يتوقف على حصول مفاصلة  
 وهو يتوقف على الاستمرار عن التعقيب المعنوي وهو يتوقف على علم البيان فلا شك  
 في الاحتياج الى علم البيان في نفس البلاغة جدا وما الثاني فلان علم البديع يعرف  
 بتتابع البلاغة فلا شفاء في تعلقه بالتتابع ولا يحتاج اليه نفس الشيء مقدم على تحقق  
 بتتابعه لان ذات الشيء مقدم على توابعه **قوله** او ملكة الى المراد الملكة المحصلة  
 من ادراك قواعد هذا الفن وما رسما ولم يقل ادراك كل بقدره او ملكات  
 جزئية بل قال ملكة وادراكات جزئية اشار الى ان الملكة والادراكات من الاضافات الجزئية  
 لكن المعنى فيها الكلية والاطلاق وفيه اجزائية والتقدير **قوله** بان يكون بعض الطرق  
 متعلق بقوله متخلفة **قوله** والواضح ضغى بالنسبة الى الاوضح اج جواب سوال مقدر  
 وهو ان يقال ان اختلاف الطرق لا بد في تقييده من ذكر اخفا ايضا لانه انما يحقق  
 بوضوح الدلالة وخطاها لا بوضوحها فقط فكل لا بد من ذكر الوضوح فكله لا بد  
 من ذكر اخفا فيجب بان الواضح ضغى بالنسبة الى الاوضح فلا حاجة الى ذكر اخفا  
 بان يقال في وضوح الدلالة وخطاها لان كل واضح وان كان واضحا بالنسبة  
 الى نفسه لكنه ضغى بالنسبة الى ما هو واضحه منه فيضغى ضفاوه عن ذكر اخفا في التسميم  
 يقصد زيادة الايضاح والبيان كمن لا حاجة اليه كفاية العبارة المذكورة باو المبالغة  
 بلا افتراء اصلا او احتمال محلاف قطعا **قوله** وكل معنى اج تفسير للاستفراق العرفي  
 ومعنى التوفيق على هذا الاستفراق ان علم البيان ملكة او اصول يقتدر بها على ايراد  
 كل معنى واحد يدرك تحت فهم التسميم ارادته تبرا كيب يكون بعضها او ضغى دالة عليه  
 من بعض **قوله** فلو عرف اج تفسر على هذا التفسير باعتبار هذا المعنى او في التوفيق  
 بهذا المعنى اشار الى ان العارف بمجرد ذلك لا يبرأ من غير ان يكون له الملكة المذكورة  
 لا يكون عالما بعلم البيان بل العارف بذلك لا يبرأ اذا كان له ملكة الملكة يكون عالما

بالحق الثابت علم البيان

والا فلا والمعرفة انهم من ان تكون مع الملكة كعقوبة من له هي او بوزن كعقوبة من سب  
له هي كمن معرفة صلوات من تعريف من له هي والمقصود من المعرفة من التعريف معرفة  
ذلك لا معرفة هذا **قوله** وذلك ان تفسير الالة النقط بوالالة الوضعية حيث قال  
يعني الالة الوضعية **قوله** فالاولى او الالة الاولى وهي الالة النقطية التي يكون  
للموضوع مدخل فيها هي المقصودة بالنظر واجتهد في علم البيان لا الالة الثانية  
وهي الالة النقطية التي لا يكون للموضوع مدخل فيها فلا يتعد من تفسير الالة  
النقط بوالالة الوضعية كوزن المقصود بالنظر من **قوله** وهذه الالة او الالة  
النقط التي يكون للموضوع مدخل فيها يعني الالة الوضعية **قوله** وتفسير الاولى من  
الدلالات الثلثة احب اعلم انه تسمى الدلالة الثالثة بالاطابقة والتعريف  
والالتزام تسمية السبب كون مطابقة الاسم للمسمى سببا لانه  
عليه موضوع وكون تضمن الكل للمجزئ سببا للالة اسم عليه وكون التزام المسمى  
للتجارب عن سبب الالة اسم عليه وتارة بالاطابقة والتضمنية والالتزامية  
نسبة للمسمى **قوله** وينتقض احب او وينتقض صدق على التضمن والالتزام  
ان الالة النقط على تمام الموضوع له وصدق على الالة على اجرم او الشاع  
مطابقة ان الالة النقط على جزاء الموضوع له او لازمه ينتقض تعريف كل  
من الدلالات الثلثة بالافريين حيث دخل في تعريف المطابقة التضمن والالتزام  
باعتبار الصدق الاول ودخل في تعريف كل من التضمن والالتزام المطابقة باعتبار  
الصدق الثاني فلا شك هذا انتفاء تعريف كل من الدلالات بالافريين **قوله**  
من حيث في المواضع الغلظة متعلق بالالة **قوله** او كون المعنى الخارج احب ليعني المراد  
باللزوم الذي مبرنا ما يعنى عدم الانفكاك وغيره فلذا كتم التفسير بان يقول احب  
على الفور او بعد التام في الفرائض والامارات وانما قال بعد التام في الفرائض لان  
الالة على ذلك الخارج بحسب الفرائض والامارات كانت نسبة الى الموضوع كمنسبة  
سائر اجزائها اليه فيكون الالة عليه دون غيره مع التاوي في النسبة  
ترجيح من غير مرجح وانما لم يكن المراد باللزوم عدم الانفكاك لانه يستلزم ان لا  
يكون كغيره من المعاني المجازية والممكنة مدلولات التزامية لعدم تحقق هذا اللزوم

معرفة

فيرا مع انما مدلولات التزامية لتحقيق غير مبرنا فكما ان ما تحقق فيه هذا اللزوم من تلك  
المعاني مدلولات التزامية فكذلك ما تحقق فيه غير مبرنا مدلولات التزامية فثبت ان المراد  
اللزوم في الجملة دون اللزوم بالجملة يعني عدم الانفكاك اعني اللزوم البين المعبر  
عنه المنطوقين واللزوم في الجملة انهم منه وايضا يستلزم ان لا يتأني الاضلاف  
بالوضوح في الالة الالتزام كما لا يتأني في الالة المطابقة لان الالة التزامية لا تختلف  
اذا كان اللزوم بينا لا يخى وهذا اللزوم فيتحقق الالة كما لمطابقة جبر او كل من العارفين  
باطل وكذا اراوة عدم الانفكاك وتحقيق ان المراد باللزوم ليس هو اللزوم البين قطعا  
**قوله** لا يشترط اللزوم الخارجى وعدم اشتراطه لا يوجب عدم جواز نشوئه بل يجوز نشوئه  
كما يجوز عدم نشوئه **قوله** ومن فاعل في اشتراط اللزوم احب يعني ان ابن الحاجب فاعل  
في هذا الاشتراط ورواه كمن لم يرد في هذا النزاع والتراد باللزوم البين يعني الانفكاك  
بل المراد اللزوم البين وهذا المعنى وحاصله ان الشرط في الالة الالتزام اللزوم الذي  
اللزوم البين دون اللزوم البين لانه يلزم على اشتراطه ان يخرج كغيره من المعاني المجازية  
والممكنة من ان يكون مدلولات التزامية وان لا يتأني الاضلاف بالوضوح في الالة الالتزام  
فالتحقق المقصود احب في اشتراط اللزوم العام في الالتزام والى هذا ان يقول المعنى  
الشرح او لا يشترط في اللزوم ان يكون مما يغيب العقل بل يكفي ان يكون مما يغيب العقول  
المخفى طلب سبب غير فان الاعتقاد كما ثبت اللزوم بالعرف العام ثبت بالعرف  
الخاصر كالشع واصلها انما ارباب الصناعات وغير ذلك مما يجري مجرى العرف الخاصر  
والمراد بالعرف العام عادات الناس كاشتغال الذهن من قولهم فلانة تقوم الضحى  
الى كوزن محذومة بسبب اشتداد العوب باداء الاعمال وقت الضحى الا معناه لا تقوم بغير  
عنها والمراد بغير العرف على ما ذكره الشيخ واصطلاحا عرف الناس كاشتغال الذهن من قولهم  
فلان يؤذى احد الى كونه متقبها مسما صا لما عرفت في الشعر من تفسيره واشتغال  
قولنا هذه الكلمة لا محل لها من الاعراب الى اننا من البينات الاصطلاح الخاتمة **قوله**  
ان كان عالما بوضع الالفاظ لذلك المعنى احب يعني اذا عبر عن الاسم مثلا بعبارة مختلفة  
كالاسد والعصفور والديب والحارث يلزم ايراد المعنى على تقدير العلم بوضع  
جميع الالفاظ بطرق مستحقة في الوضع وهو خلاف المقصود اذ هو ايراد المعنى الواحد بطرق

مختلفة في الموضوع لا يبرده بطرق مستحق فيه ثبت على هذا التقدير ان الابرار المقصود  
لا يتأتى بالدلالات الوضعية لان بعضها لم يكن اوضح من بعض وقد كان لا بد فيه من  
انتفاؤه انتفاؤه كما يستلزم ثبوت ثبوت **قوله** وان لم يكن عالما بوضع الفاظ آخ  
على تقدير علم العلم بالموضوع لا يتحقق اصل الدلالة لا وضوح ولا انتفاء فضلا عن  
تحقق الاختلاف في الموضوع وتأتي الابرار المذكور واحاصل انه لا يتحقق في الموضوع  
والاختلاف في فهمه على هذا التقدير لعدم تحقق الدلالة اصلا فلا يتأتى الابرار المذكور  
بالموضوعية جدا واما على التقدير المذكور انما فلا يتحقق للاختلاف في الموضوع فقط  
لا حتى والانتفاء في وضوح الدلالة فاما لا يتأتى الابرار المذكور بالموضوعية فقط  
**قوله** مثلا اذا قلنا ان قيل للتقدير بين المذكورين على اللفظ والشرائط وقوله  
كلام يودى هذا المعنى او كلام المراد في قولنا قد يشبه الورد مودى لمعناه  
مثل قولنا معنى ثمانون النور وقوله اوضح او اضفى او اوضح من قولنا قد يشبه  
المورد او اضفى منه وقوله ان علم الموضوع او ان كان عالما بوضع المراد فانت  
المعروفات كان فهمها اياها من المراد فانت مثل فهمها اياها من تلك الكلمات غير تفاوت  
فاذا انتفى التفاوت في الفهم ينتفى الاختلاف في الموضوع فلا يكون ايراد المعنى بها  
ابرار بطرق مختلفة في الموضوع بل بطرق مستحق فيه فلا يتأتى الابرار المذكور بالدلالات  
الوضعية وقوله والآخرة وان لم يعلم الموضوع بان يعلم وضع شيء من المراد او بان يعلم  
وضع بعض اوان بعض لم يتحقق فهم معنى الكلام اصلا اما على الاول فظلا هو واما على الثاني  
فلا انه لم يفهم ما هو معنى ذلك الكلام لان الشكل ينتفى بانتفاء جزئية فلم يفهم ذلك  
المعنى بشر من مراتب الموضوع ولا بشر من مراتب انتفاء جزئية فلم يفهم ذلك  
يتحقق الابرار المذكور فلا يتأتى بالدلالة المطلقة **قوله** فيكون اللازم ان  
من هذا التقدير الدلالة بعض الالفاظ دون بعض وقد عرفت ان الشكل ينتفى بانتفاء  
جزئية فكما ينتفى فهم معنى الكلام عند انتفاء دلالته جميع الالفاظ فكذلك ينتفى بانتفاء  
دلالته بعض **قوله** وقابل ان يقول ان حاصل هذا المنع ان الاختلاف  
في الموضوع يجوز ان يتحقق على التقدير الاول بناء على فهم المعنى من بعض الالفاظ  
سريعا باعتبار حضوره في الذهن بالتفات قليل ومن بعضا بطيئا باعتبار

حضوره

حضوره فيه بالتفات كثير فاذا تحقق الاختلاف في الموضوع فلا شك ان الابرار  
المذكور يتأتى بالدلالات الوضعية على تقدير العلم بالموضوع **قوله** وهذا  
ما ذكرنا من جواز حضور المعنى في الذهن ببعض الالفاظ بدون التفات بعضها  
بالتفات كثير **قوله** وهذا الاختلاف مراتب النزوم في الموضوع **قوله** فيمكن تأدية  
ذلك المنزوم اجماعا فيجوز ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في الموضوع فاق  
ذلك المنزوم هو المعنى الواحد والالفاظ الموضوعة بهن المنزوم المختلفة بالدلالة  
عليه وضوحا وحقا هي الطرق المختلفة في الموضوع ولا شك ان تأدية ذلك  
المنزوم بمن الالفاظ ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في الموضوع فامكان  
تلك التادية على ظهور اختلاف مراتب النزوم في الالتزام جواز الابرار  
المذكور على ظهور هذا الاختلاف والموضوع مبرهنا انما هو في دلالة اللفظ الموضوع  
للزام القريب والانتفاء انما هو في دلالة اللفظ الموضوع للزام البعيد وابرار  
المنزوم الواحد باللفظ اللوازم من قبيل ذكر اللازم واردة المنزوم كما هو  
المعتبر عند السكاكي لا عند المصنف **قوله** فيمكن تأدية اللازم اجماعا فيجوز الابرار  
المذكور مبرهنا ايضا فان تلك التادية بعينها هو الابرار المذكور كما سبق تقريره  
فاذا جاز ان يكون للزام الواحد ملزومات لزومه لبعضها او فخرج من لزومه لبعضها الا ان  
وامكن ابراده باللفظ كما جاز ان يكون للزام الواحد لوازم بعضها اوت من بعض  
وامكن ابراده باللفظ فلا يخفى ان مراتب النزوم في الالتزام جائز اختلافها وطام تفاوتها  
وفي الموضوع على كلا التقديرين فيجوز ايراد المذكور بالدلالات العقلية جدا اما على التقدير  
الاول وهو جواز المنزوم للمنزوم الواحد فكل موضوع لزوم بعضه لقرينة اليه وحقا ولزوم  
بعضه له لبعضه واما على التقدير الثاني وهو جواز المنزوم للزام الواحد فكل موضوع لزومه  
لبعضه وحقا ولزومه لبعضه والموضوع والانتفاء في المنزوم على الاول انما هو بالنسبة الى قرب  
اللازم وبعد عن الغائي انما هو بالنسبة الى قرب المنزوم وبعد عن الابرار المذكور  
على الاول يكون ذكر اللازم واردة المنزوم وهو من مذهب السكاكي كما ذكرنا تفاوتها على الثاني  
يكون ذكر المنزوم واردة اللازم وهو من مذهب المصنف كما اشير الى الف **قوله** مثلا دلالة  
احيوان على جسم او فاج فان دلالة احويوان على جسم ودلالة اجدار على التراب بالاب

لكون اجسام والشراب يزوم من حيوان واجدار بالذوات ودلالة الان على اجسام ودلالة  
البيت على الشراب بالواسطة ككون اجسام والشراب جزا من الان والبيت بالواسطة  
بواسطة انه جزء من ذواته فالذوات بالذوات او من الدلالة بالواسطة فيكون دلالة  
اجسام على اجسام او من دلالة الان ان عليه ودلالة اجدار على الشراب او من دلالة  
البيت عليه فنثبت ان اختلاف مراتب لزوم في التعقيد فلا يصح ان يقال ان  
المذكور بالدلالات العقلية جدا لاجزاء اختلاف مراتب لزوم في الموضوعات لانه فان  
قلت بل لا يرد بالعكس ارجح وادعى كون دلالة الان على اجسام اضعف من دلالة حيوان  
عليه مثلا والمراد هو الترتيب لكون اختلاف مراتب لزوم في التعقيد فلا يصح ان يقال  
والمتفكر وهذا الترتيب الذي اتى الابرار والمذكور بالعقلية بناء على هذا الاختلاف  
وليس المراد بالعكس ان يكون دلالة الان على اجسام اضعف من دلالة حيوان عليه  
كما هو متبادر من ظاهر الكلام بالمراد ان يكون دلالة الان على اجسام اضعف من دلالة  
فان فهم اجسام من الان ان سابق على فهم حيوان منه فيكون بين الان والحيوان تساوي  
في وضوح الدلالة على اجسام فلا يكون دلالة حيوان عليه اضعف من دلالة الان عليه بل هي  
فثبت ان الاسر بالعكس فلا يظهر اختلاف مراتب لزوم في التعقيد فلا يتبادر الابرار والمذكور  
بالعقلية ولا يصح بناؤه على جواز عدم ظهوره جدا وانما قلنا دلالة الان على اجسام  
او من لان المقصود منه اولا هو اجسام ثم حيوان ثم اجسام الناطق **قوله** قلت نعم ارجح  
يعني الاسر كما قد اتى اذا كان المراد انتقال الذهن الى الكل وملا نظمة بعد فهم اجزاء لكن  
المراد فيما نحن بصدده انتقال الذهن الى اجزاء وملا نظمة بعد فهم الكل فلا شك ان  
المقصود من الان اوله مثلا حيوان الناطق ثم حيوان ثم اجسام ان فهم اجسام ودلالة  
الان على اجسام اضعف من دلالة حيوان عليه دلالة الكل على جزئية ودلالة الان عليه  
دلالة الكل على جزئية ودلالة على اجزاء او من دلالة الان على اجزاء لا يرد  
دلالة على الاقرب **قوله** وكثيرا ما يفهم الكل ارجح جواب عن قوله فان فهم اجزاء سابق  
على فهم الكل بعد التمسك بظننا الى ما هو المراد منها والمراد بالنوع الكل كالانسان  
وبالجنس اجزاء كالحيوان مثلا يعني لا يحصل التفات الذهن عند فهم الكل الى جانب  
اجزاء فضلا عن كون فهم سابق على فهم الكل **قوله** فعند المصنف ارجح يعني ان الجواز

لان دلالة حيوان عليه

والكناية يشتركان في كون الانتفاخ فيها من المفزوم الى اللازم وبغيره فان جواز ارادة  
الموضوع له في الكناية دون المجرى فيكون كل منهما عند المنصو كمر المفزوم و ارادة اللازم  
وعند السكاتي بالعكس والمناقض للمصير ولم يطلق وانما قال من حيث انه لازم اذ  
اللازم من حيث انه مفزوم وال على المفزوم فان المفزوم لا يجعل لازما وانما لم يدل من حيث  
انه لازم لانه يجوز ان يكون اللازم من حيث هو لازم من المفزوم فالعلم لا يدل على  
انما هو بجلا وما اذا جعل مفزوما فانه من حيث هو مفزوم يكون فلهذا في انما هو بدل على العالم  
**قوله** وقدم اي المجرى ارجح يعني قدم المجرى على الكناية في التفسير والبعث لم يجعل على  
العكس لان معنى المجرى زوم هو اللازم بمنزلة اجزاء من معنى الكناية وهو اللازم والمفزوم  
مما ثبت بجواز ارادة المفزوم فيما فنزل جواز ارادة المفزوم فيما منزلة ارادته فيكون  
معناه كجزء من معنى جازا مقدم عليه ووضوح تقدم اجزاء على الكل طبعا وموافقا للواقع  
مما يورث الكلام من ان قيل انما قال كجزء معناه لان معناه ارادة اللازم مع عدم ارادة  
المفزوم وهذا المعنى يتبع ان يكون جزء من معنى الكناية والايضا ان يكون في الكناية  
جواز ارادة المفزوم وعدم جواز ارادة المفزوم وهذا باطل جدا **قوله** فتعاقب التعرض  
له او للتشبيه قبل التعرض له او فاذا كان من المجرى ما يتبين على التشبيه تعاقب  
التعرض للتشبيه كما تعاقب التعرض للمجرى في الكناية لكن التعرض له انما يكون قبل  
التعرض للمجرى لانه على تقدير كون التعرض له بعد التعرض لفهم الاستفارة من المجرى  
يلزم تقديم الموقوف وهو الاستفارة على الموقوف عليه وهو التشبيه وعلى تقدير  
كونه قبله يلزم الفصل بين اقسام المجرى ولا يصح تشبيهها فتعاقب كونها قبل التعرض  
للمجرى مطلقا بعبارة يلزم تشبيه اصطلاح **قوله** فان خسر المقصود من علم البيان في التفتيش  
والمجرى والكناية انحصار الكل في الجزئية كما انحصار زيد في اعطانية لا انحصار الكل  
في جزئية كما انحصار الانسان في افراده والفرق بين الانحصارين اني هو بصحة كل  
الكل على اجزائي وعدم صحة كل الكل على اجزائه ومن البيان لا للتبعض **قوله** او مطلق  
التشبيه يعني التشبيه اللغوي المتداول للمصطلح وغيره كما انشأ رايه بقوله  
انهم من ان يكون على وجه الاستفارة والمراد بالاستفارة هي هنا ما يقع الاستفارة  
التي كانت المحترز عنها في قوله والمراد بالتشبيه المصطلح هو هنا في علم البيان عالم كونه



والتشبيه الذي يكون على وجه يمتثل عليه الاستعارة هو التشبيه المصطلح عليه **قوله**  
وما يقال ان المعرفة اج جواب عن السؤال الوارد على قوله فلم يأت بالضمير اج وفي المعرفة  
اذا اريدت كانت عين الاولى فكما اذا اتي بالضمير يعود الى التشبيه المذكور فكذلك ما  
اتي به من اسم الظاهر المعروف باللام يكون اشارة اليه فلا يقع نفس التشبيه بملحق  
التشبيه لانه عين التشبيه المذكور الذي هو المظهر والمخاض من حيث انه خاص لا يكون  
عاما وحاصل اجواب ان العينية عند الاستعارة مقيدة وقوله الدلالة على مشاركة  
المرح قريته الغير على فلا يرد وهذا السؤال **قوله** الدلالة على مشاركة  
المرح قريته الدلالة اعم من ان تكون بالصرامة او بالاتسازم وهذا لا يدخل فيها  
الدلالة الحاصلة بمثل قولنا قاتل زيد وعمرو وجاني زيد وعمرو فانها دالة بالاتسازم  
اذ ثبتت القتل لزيد وعمرو ومثلا يلزمه مشاركة في قوله واليه اشار بقوله وهذا  
شامل لمثل قاتل اج اورد هذا التفسير شامل لانه نفس التشبيه المعنوي  
المتناول له فلا يرد من شموله ثبوت تناوله حتى ينكسر كما اورد ولكن لا بد في تفسير  
التشبيه الاصطلاحي كما سياتي من قولنا بالكاف ونحوه من ادوات لفظية وتقسيرا  
ليخرج مثلا كالاتي من قولنا لا على وجه الاستعارة الحقيقية والاستعارة  
بالكتابة والجر يد ليشيخ كل منهما حتى يطرأ ان العكس فان الدلالة فيه مختصة بان  
تكون بالصرامة ولا يدعى فيه ذنوب المنسب في نفس المنسب به ويكون كل منهما مذكورا  
**قوله** بحيث لا تكون الاضرب متعلق بقوله اي الدلالة ولا بد من كون هذه  
الدلالة تلك الحينية لانها لو لم تكن بالذات في نفس التشبيه الاصطلاحي من  
الثبوت لكن التاملي باطل والمقدم مثله فيكون قيد الحينية معتبرا في تعريفه يخرج  
كل منهما وهو المطلوب **قوله** فان في هذه الثلثة اج تحليل بقوله بحيث لا تكون فاذا  
لم يسم شي من تشبيها في الاصطلاح مع ما فيها من الدلالة على مشاركة المر لا مر  
في معنى وان كانت هذه الدلالة بالصرامة وسميت تشبيها في اللغة فلا بد من  
اعتبار الحينية المذكورة لئلا يدعى في تعريف التشبيه الاصطلاحي هذه الثلثة  
حتى يكون مفردا وانما كان منعا كما كان منعا اذ المراد بالالفاظ ايضا ما عني  
اذا المراد بالانحصار معناه المتحقق احاصل التشبيه بل لا معناه المتوهم المتخيل

للمتشبه

للمتشبه فاذا كان المراد بها عنده المعنى الحقيقي دون الوهمي فلا دلالة لانيات  
الالفاظ للمتشبه على مشاركة المبتدئ للمعنى الحقيقي لعدم حصوله بالاشارة  
المذكورة في التشبيه مختصا عنده بالمعنى الحقيقي وعند السكاكي اعم من ان يكون المعنى  
الحقيقي في كلا الامرين او هو المعنى الحقيقي في التديها والمعنى الوهمي في الاخر فيكون المراد  
بالالفاظ عنده المعنى الحقيقي فكذلك سراد بها المعنى الوهمي فيكون لانيات الالفاظ  
للمبتدئ دلالة على مشاركة المبتدئ للمعنى الحقيقي لان الالفاظ لان المعنى الوهمي فيكون المعنى  
في التشبيه حقيقيا وفي التشبيه وهميا فلا يقيد الاستعارة مهرانا بالتحقق في الكتابة  
على رأي السكاكي لتناول التخييلية ايضا فان التخييلية كانت الالفاظ التخييلية  
واضافتها اليها في المثال المذكور مثلا للدلالة ايضا على مشاركة المر لا في معنى  
على رأيته جدا **قوله** لا على وجه الاستعارة اج متعلق بقوله الدلالة و  
اعلم ان التشبيه المعنوي الموقوف بما ذكرنا انفرادا حتى بعضه يجعل  
الاصطلاح تشبيها اصطلاحيا ايضا نحو زيد كالاسد وزيد اسد وفي بعض الاستعارة  
تحقيقية نحو ارباب اسد في الجماد وفي بعض الاستعارة بالكتابة في التشبيه  
الالفاظ وفي بعضها بغيرها نحو لقيت بزيد اسدا ولفظي منه اسد وفي بعضها لم يجعل بالالفاظ  
على ما هو عليه نحو قاتل زيد وعمرو وجاني زيد وعمرو وقد بين كل منهما عن الاخر على ما ذكر  
انها بطريق الصرامة في بعض والاشارة في الاخر **قوله** قد في قوله في قوله  
والمراد مهرانا عالم يمكن اج والضمير عايد الى الموسول وهو اشارة الى نفس التشبيه الاصطلاحي  
على ما صرح به الشارح اورد في تفسيره ما يحذف فيه اداة التشبيه فقط  
نحو زيد اسد فانه تشبيه عند الجمهور المحققين من علماء البيان وعند بعضهم بسمي جازا  
وما يحذف فيه اداة او المشبه لقيام قريته بيمينها نحو اسد فانه ايضا تشبيه عند الجمهور  
والاستعارة عند البعض كما دخل فيه ما يذكر فيه اداة مع المشبه او بدونه لقيام  
قريته نحو زيد كالاسد او كالاسد ثم تشبيها نحو زيد اسد تشبيها عند الجمهور انما عني  
ارادة المعنى الحقيقي واما عند اداة المعنى المجازي وهو المراد من التشبيها فهو استعارة  
ايضا عندهم كونه قابلين من ذكر المشبه فان الاستعارة عند من انما تطلق حيث  
يستعمل المشبه به في المشبه ويجعل الكلام فلو اعني ذكر المشبه صالحا لان سراد بها

لولا ذكر القرينة **قوله** واطلاق الاركان على الاربعة المذكور اعلم ان في الطلاق  
الاركان على الامور الاربعة من طرفي التشبيه ووجهه وادائه باي اعتبار  
كان من الاعتبارين المذكورين تشبيها للذات الاربعة بالاركان الاربعة للبيت  
واستعارة ممكنة وهي تشبيه التشبيه المصطلح في النفس بالبيت وتشبيها  
وهي اضافة الاركان اليه او ذكر الاركان بعد حذف الاربعة المذكورة استعارة  
تحقيقية وانما فنزل الى التفسير فترسنتها فقول المصنف في اركانها اما استعارة ممكنة او تحقيقية  
او تحقيقية **قوله** لكن استمر في العرف ايج بيان لوجبه ارتكاب التمام  
في اكثر ما ذكر من المنكحة الطرفين احسب ان فيكون التشبيه بالاستمر في ظرف العام هو  
كاف في اعداد المرام في كل موضع ومقام من غير فتح في الكلام **قوله** فالمراد بالعلم هو  
الملكه ايج هذا التفسير باعتبار ان يراد بلفظ العلم مع المصدر فيكون المصدر  
فيكون التشبيه بطريق احقيقه ويجوز التفسير باعتبار ان يراد به معنى المفعول  
به هو بيان الاصول والقواعد المعهولة فانما جهته وطريق الادراكات ايج  
كما ان الملكة كذلك فيكون التشبيه بطريق المجاز **قوله** ولا يخفى انما جهته ايج فان  
ايج هو شرط الادراك والعلم سبب الادراك والشروط التي كان في كونها  
الى الادراك فلا يخفى ان ايج هو ملكة العلم تشتركان في كونها بل تشتركان في كونها  
**قوله** لان كون ايج هو تشبيه بين العلم ووجه التشبيه بين العلم ووجه التشبيه بين العلم  
ولف واما ذكر في بيانه صريحا او لان كون ايج هو مقتضية للحس الذي هو نوع  
من الادراك فلا يوجب اشتراك العلم كما هو ايج ووجه التشبيه في الادراك كما هو الاشتراك  
شرطي ووجه التشبيه فانه لم يوجب اشتراك ايج ووجه التشبيه في الادراك حتى يوجب اشتراك  
فيه فيكون وجه التشبيه بينهما الادراك والايضاح هذا بعد المقطع بانتفاء شرطه  
السببه مهتمنا وهو الاشتراك ولم يثبت قطعا حيث لا اشتراك بين العلم ووجه  
في الادراك اصلا **قوله** وايضا لا يخفى ايج او كما لا يخفى ان كون ايج مقتضية  
لحس لا يوجب اشتراك العلم ووجه التشبيه في الادراك على ما هو شرط في وجه التشبيه  
يكون وجه التشبيه بينهما الادراك كذلك لا يخفى ان المقصود من تشبيه العلم بايج هو  
تشبيه كون العلم ايج او كما بان يكون ايج هو ادراك حتى يكون وجه التشبيه بينهما

الادراك بل ليس في كون المقصود من ذلك التشبيه هذا التشبيه فانه كما ليس في تشبيه  
العلم بالحس في كونها ادراكا فانه بل العاين انما تظهر في تشبيه العلم بالحس في  
كونها ايج ايج الادراك فيكون وجه التشبيه بينهما كونها ايج ايج الادراك كما ذكره المصنف و  
الايضاح ووجه ما قيل في ذلك مطلق **قوله** والوجه ايج جواب عما يقال ان تشبيه العلم بالمعقول  
غير جائز كما فيه من تبديل الاصل بالفرع والوجه فيه ما هو ووجه ايج ان الوجود في المبالغة  
في المعقول يتبرك منه منزلة الحس وهو يبرز بطريق المبالغة غير جائز بدون ما كما قيل  
وقوله والادراك وان لم يقدّر المعقول محسوسا لم يجعل كالاصل لذلك المحسوس  
على طريق المبالغة فلا يجوز تشبيهه به بعد اعلانه ما قيل في تشبيه العلم بالادراك  
الفرع اصلا **قوله** بحيث يشهد بان يكون احسب ان من ان يدرك نفسه بجهد الحس  
الظاهر فيقول في نفسه احسب او يدرك مادته فيقول في نفسه احسب ان يكون العقل بالادراك  
نفسه ولا مادة باحدى الحواس الظاهرة فيقول في نفسه ايج ايج والوجودات كالعقل  
**قوله** وهو المعنوي الذي فرض مجتمعا من امور كل واحد مما يدرك بالحس يعني تلك الامور بالحس  
والادراك المنكحة الاجتماعية احصلت من اجتماعها به ولو فرضنا اما الاول فلتحقق كل  
مترا في الخارج واما الثاني فله عدم تحقيقها فيه فانما منقوض فرضه وصرف اعتباره وكل ما هو  
كذا لا يدرك بالحس قطعا **قوله** اذا تصوب او مال الى السفل ايج في التشبيه بهذا  
التقدير اشارة الى ان المراد تشبيه محسوس في نفسه عند تصوبه وتصوبه لا تشبيهه مطلقا  
**قوله** او مال يكون هو ولا مادة مدركا ايج تفسير لما عدل لذلك لانه اشارة الى تفسير  
احسب وما الحق الوجودية والوجودات المدركة بالقوى الباطنة بالعقلية في العقل  
بما لا يكون هو ولا مادة مدركا بالحس الظاهر فيكون العقل مقابل للحس بما تقدم وهو المدرك  
هو او مادة باحدى الحواس الظاهرة او ما يكون هو او مادة مدركا بالحس الظاهر  
فيقابل كل منهما الا في جوار **قوله** وهذا التقيد ايج بان الوجود ايج لو ادرك لكان مدركا  
بالحس الظاهر لا بالعقل بوجه من العقل لانه انما يدرك بالعقل لا بالحس وقد كتبت  
احسب مما عداه بان يكون نفسه ومادته مدركا بالحس الظاهر والعقل بان لا يكون  
امادته مدركا الا بالعقل واما ان لا يكون نفسه مدركا بالحس الظاهر والوجود بان لا يكون  
نفسه ولا مادة مدركا بالحس الظاهر ولكنه لو ادرك لكان مدركا به والوجود انما لا يكون

مدركا لا بالوجودان **قول** حاشي متخيلة ومفكرة وهذه العقول اذا استعملت النفس  
بيد الوهم تسمى متخيلة واذا استعملت بايدي العقل تسمى مفكرة واليهات التي رتبها  
ملك العقول ان اشترت من الصور المتحركة بالحق الظاهر تسمى اليهات تلك اليهات خالصة  
وان اشترت من المعاني المتحركة بالوهم تسمى وهمية والى هذا اشار بقوله من شأنها  
**قول** كما اذا سمعنا القول مني بملك الناس كالسبع ارج فبذلك انما في قوله انما كان  
استفاد مكنته وتخيلى في الاولي تشبيه الاغول بالسبع في النفس والغائية اضافة الاشياء  
اليها والغائية فترتبه للاولي **قول** او دخل ايضا في العقل ارج بعينه قوله وعادرك بالوجودان  
عطف على قوله الوهمي او حكما دخل في العقلي بناء على التشبيه المذكور الوهمي فكذا  
دخل فيه الوجوداتي وانما جعل كل واحد من الوهمي والوجوداتي دافلا في العقلي اخصا في الاخلاقي  
حسني ولم يجعل على العقل الوهمي والوجوداتي يشارك العقل في عدم الادراك بالظاهر  
واجباتي باعتبار مادته يشارك احسني في وجود الادراك بالظاهر والوجودي العكس  
لعدم المشاركة بوجه اصلا **قول** من حيث هو كذلك انما قال من حيث هو كذلك لانه اشئ  
قد يلبس من وجه دون وجه كالمسك فان ادراكه من حيث الراجحة لانه ومن حيث الطميس  
يلتصق **قول** والمراد به هنا ارج بعينه ان كل واحد من اللذيق والاليم حسني وعقلي والمراد بهما اللذيق  
والاليم احسني كما هو المتبادر من اطلاقهما فان اللذيق والاليم العقليين من العقليات  
الصرفة كالعلم والحيثية ولا شك ان للذوق العاقلة كالا وهو ادراك المجردات اليقينية  
وهي لتذوقه ونقصان وهو عدم ادراكها وهي تتاكم به والذوق والاليم العقليان ليسا  
من الوجوديات المتحركة بالحواس الباطنة ولا يتناول اللذيق والاليم المذكوران من حيث  
الى القسم العقلي بل يحصل المراد بهما على القسم احسني كما هو مقتضى الاطلاق فانه المقصود  
الاطلاق **قول** وذلك ان تشبيهه بالاشتر كان فيه بالمعنى الذي كان اشتر كما فيه بالقصود بالمعنى  
الذي كان اشتر كما فيه مطلقا او اعلم من ان يكون بالقصود بالضرورة لان تشبيهه  
المعنى يوجب ان يكون من وجه التشبيه ما ليس منه وتفسير ذلك المعنى مستفاد من تشبيهه  
لانه صيغة المنتهى للعقول والاشتر كالمفهوم منه انما يكون مقصودا فيخرج منه الاشتر ك  
الضرورة من اشتر كوا والاشتر في الحيوانية اجسامية والوجود واحد واثبات الامكان  
وتحو ذلك من الذاتيات وغيره اذ ليس كل معنى يصلح ان يكون وجه تشبيه بل لا يصلح

الالمعنى الذي له زيادة اقتصاص بهما وقصد بيان اشتر كما فيه ودخل معنى اشتر كوا  
والاشتر في الشجاعة قاطعا **قول** وكان النجوم ارج في هذا التشبيه قصد الى تفضيل الشجر  
في الوضوح على النجوم وتتميز بل البوع في الاظلام فوق الدجاج صفت جعد السن والبوع  
في الوضوح والاظلام اصلا للنجوم والدجاج وهذا من تشبيه المحسوس بالمعقول ووجه  
دوجه التشبيه في طرف التشبيه بتخيلى **قول** بطريق العكس ارج بطريق كون النجوم يقضي  
الظلمة والسنة تدم البوع والعلم مقابل اجمل لان تشبيهه من يقابل شئ يتقبل من ال  
تشبيهه مقابل ذلك شئ بهذا الشئ يتقبل من تشبيهه البوع واجمل بالظلمة الى تشبيهه والعلم  
بالنور **قول** ولا يخفى ان قوله لاج بينهم ابتداء من باب القلب ارج الظاهر ان التشبيه  
والظفر يستلزم هذا قد لا يستلزم والعرض منه بيان كمنزج السن ولا اشتماله عليه انما يقع  
وقد سبق ان القلب شئ على اعتبار ما سب من باب البلاغة **قول** في هذا المعنى ان يكون القلب  
مصلى والكثير مفرد **قول** او لا يخفى ان المراد ارج بعينه ان المراد بالسخو في هذا التشبيه رعاية  
قواعده واستعمال الكلام لانه الذي هي الكلمة او الاصول والقواعد وليس شئ من هذا الكلام  
فماضفة القواعد اليه اما اضافة السبب اليه او اضافة الاجزاء الى الكل وقوله وقوله  
المارعاية قواعد فان كان المراد به من هنا رعاية قواعد لانه لا يخفى ان المشبه في الحقيقة  
رعاية قواعد لانه وانما كان في الصورة تشبه وهذا الرعاية لا تخفى العقلة والكثير بل  
انما تخفى الاعمال والاهمال وكذلك السخو وان تحقق اعمالنا في الكلام صار صالحا لفهم المراد  
والافلا وظاهر ان وجه التشبيه هو الصلاح بالاعمال الملمح والسخو والافلا وجاهلها فكلما  
يصير العظام صالحا بالملمح فكذا يصير الكلام صالحا بالسخو والصلاح بالاعمال والافلا  
متحقق في كل واحد من الملمح والسخو لان اسميها واهمالها مفرد اما الاحتمال للعقلة والكثير  
فمتحقق في الملمح دون السخو ووجه التشبيه في قول القائل السخو في الكلام كالملمح في الطعام  
هو ذلك الصلاح دون هذا الاحتمال لان اشتر كما متحقق في ذلك دون هذا **قول**  
كالكيفية اجسامية ارج اراد بالكيفية الاوصاف المختصة بالابصار المصطلح عليها  
اعني ما هو من مقولة الكيف وهي او الكيفية عند ارج باب المعقول هيبة فارة من الشئ  
لان مقتضى تشبيهه لانه هذا المعنى المصطلح ليس بمقصود ههنا **قول** والشكل  
هيبة احاطة زائدة واذن او اكثر بالجسم ارج واطرافه الاطراف الى النهاية من اضافة

المصدر الى فاعله فان كانت تلك الافلاحة افاطنة زائفة واصح يكون اجسامها اثيرية  
والشكل الدائري وان كانت افاطنة زائفة يكون اجسامها نصف دائرية والشكل  
شكل نصف الدائري وان كانت افاطنة ثلث زائفة يكون اجسامها مثلثات والشكل  
شكل المثلث وان كانت افاطنة اربع زائفات يكون اجسامها مربع والشكل المربع  
وان كانت افاطنة ثمانية يكون اجسامها مثلثات الشكل المثلث ونحو ذلك فصاعدا وهو يحتاج الى  
اما الاول فلا يخرج من هذا التعريف لبعض افراد المعرف كالاشكال المستقيمة الا انها  
بالشكل الجسماني فالجسم المعرف بالمقدار او بالجموع الصالحة لداخل فيها ايضا وانما الثاني فلان  
الدائرية ونصف الدائرية من اشكال الصالح فلا يصح تشبيه اجسامها بقوله قال بالمقدار او  
بالجسم او الصالح الصالح التشبيه بها لكن لم يتم الا بان يقول كالكرة ونصف الكرة والدائرية ونصف  
الدائرية فيكون الدائرية ونصف مثل الاشكال الصالح والكرة ونصف الكرة وغيرهما  
مثلا الاشكال الجسماني يكون التعريف صحيحا للحدود والعكس ويتم التقريب بتوافق المتصل  
والمتصل **قوله** ويوكم متصل قار الذات او عرض يقبل التجزى لذاته ويكون لا يفرق في مشترك  
تعلق في متعلق وقوله كم تجزى في المتصل كالجسم والسطح والخط والمنفصل كالعقد والفرع  
وقوله متصل قار الذات فصل يخرج الاول منه الاول من المنفصل والثاني الثاني  
نعم المقدار ان قبل القسمة طول او عرض او محيط فموجب تقابلي فمقدار يقبل تلك  
القسمة وان قبلها طول او عرض او محيط فالسطح مقدور يقبل هذه القسمة وان قبلها  
طول او عرض او محيط فخط مقدور يقبل هذه القسمة واحاصل ان الكمية المتصلة القار  
الذات ينقسم الى هذه الاقسام الثلاثة **قوله** تامة لان المقدار من الكمية دون  
الكيفية والحركة من الاعراض النسبية والكمية تقتضي القسمة لذاتها والعرض يقتضي  
لذاته والكيفية لا تقتضي شيئا منها لذاتها فظهر ان في هذا جعلت اصح او كانت  
ارادوا التقدير او صاف من الطول والعرض والوسط بينهما وبالركاب او صافا  
من السرعة والبطء والوسط بينهما وهذا الاوصاف اقلية في الكيفية ويصح  
جعل المتكور باعتبار ارادتها من غير تامة لان المراد بالكيفية الاوصاف المختصة  
بالاجسام **قوله** كالجزء والقطع احسن هيته فاصلة من تناسب الاجزاء والقطع هيته  
فاصلة من عدم تناسب الاجزاء وكل واحد منهما احسن ترتيبا وبسطا والاول ما يكون

باعتبار مجموع الشكل واللون ويقال له من الصورة وفتح الصورة والثاني ما يكون  
باعتبار مجرد الشكل واللون فقط ويقال له من الشكل واللون وفتح الشكل واللون  
**قوله** ومن الاربع الحارة والبرودة والرطوبة واليبوسة او ارباع الحسنة المكونة بالفس  
وبسطها واما اوزانها ومركباتها فهي ما يتولد من هذه الاربعة والبسط عند تفاعل  
الاجسام العنصرية وانفعال بعضها عن بعض وكل من الفعل والانفعال ثابت في كل واحد  
منها الا ان الحرارة والبرودة كانت فعليتين نظريتين في الفعل فيهما وفتح الانفعال  
والرطوبة واليبوسة كانتا انفعاليتين نظريتين ثبوت الانفعال فيهما وفتح الفعل  
والى مثل ان يقولوا والاوليان مناجح والحرارة كيفية من ثنائيات الفرق المختلفة  
وجميع المتكلمات والبرودة كيفية من ثنائيات الفرق المتكلمات وجميع المختلفات  
والرطوبة كيفية تقتضي سهولة التشكل والتفرق والاتصال واليبوسة كيفية  
تقتضي صعوبة التشكل والتفرق والاتصال والاوليين هو الفعل وفي  
الافريين هو الانفصال **قوله** ويكون لشيء باقوا غير سبيل فينتقل عن وضعه ولا  
يقتدر تغيير البرهولة كالشمعة والطين فان كل واحد منهما غير سبيل وينتقل عن  
وضعه بسهولة بان يكون مودرا ومرجا وغير ذلك من الاشكال ولا يقتدر **قوله**  
كالبلية واجفاف اج البلية والنزوية واللطافة متصلة بكل من الحرارة والرطوبة واللين  
والخشنة واجفاف والامانة متصلة بكل من البرودة واليبوسة والصلابة والنفاسة  
**قوله** فانما ليست هيته متفرقة اح بل هي معنى اثنان في يضاف الى المنزلة وهو اجتهد والشمس  
والى المنزلة وهو اجتهد ويتعلق بها ولا تقر ولا يثبت لان ذات شئ من المقصود  
تشبيه اجتهد بالشمس في مطلق ازالة اجتهد فان الشمس انما تنزل اجتهد عن وزجرات و  
اجتهد انما تنزل عن وجه المعقولات والمراد بالاجتهد في الاول الظلمة فانما اجتهد بانها تنزل  
والمبصرات وفي الثاني الشبهة فانما اجتهد بانها تنزل البصيرة والمعقولات انما تنزل اجتهد  
الظلمة كذلك اجتهد التي هي مقدمات عقلية تقام لا تثبت المطلوب في ذهن من يربط اجتهد بالشمس بان  
الذي هو ذلك المطلوب **قوله** وقد يقال احققت على ما يقابل الاعتبار اح احققت على المقصود  
من اطلاق احققت على ما يقابل الاضاني فقط يعني انه كما يطلق على ما يقابل الاضاني الذي لا يكون  
معنى متفرقا في الذات بل يكون معنى متعلقا بشئيين كازالة اجتهد في تشبيه

حجة بالشيء كذا كذا بطلت على ما يقابل الاعتباري الذي لا تحقق له إلا باعتبار العقل  
كالصور الوهمية الشبيهة بالجدد أو الناب للمنية وفي المفتح اثباته إلى انطلاقة  
على ما يقابل الاعتباري مرادها أيضا حيث قال صاحب المفتح الوصف العقلي مختص  
بالحقيقي وهو الذي له تقرر في ذات الموصوف كالكسفات النفسانية وبين اعتباري  
ونسبي وهي لا تقرر في ذات الموصوف كالتفكير التي تقرر في تصورتي وهي محض  
أو كالتصاف بكونه مطلوب الوجود والعدم فإن الشيء التصوري الوهمي المحض  
ليس له تقرر وتحقق في ذات الموصوف به بل يعتبر العقل وجوده وصفه وكون  
الشيء مطلوب الوجود والعدم عند التفسير له تقرر ونبوت في ذات ذلك الشيء  
الموصوف به بل هو وصف اعتبر العقل بالنسبة والاضافة إلى الطلب التام بالنفس في  
تفصيل الشرح للاعتباري والنسبي بقوله كما تقرر الشيء بكونه مطلوب الوجود  
أج لفظ ونسب غير مرتب حيث كان ترتيب النسب على خلاف ترتيب اللفظ أو في مثال  
النسبي على مثال الاعتباري **قوله** بل في الهيئة أجم فاذا قصد اشتراك الطرفين  
في الهيئة المنتزعة من تلك الأمور المتخلفة أو في الحقيقة المتكسبة منها يكون النسب  
مجموع تلك الأمور لكل واحد منها فلو نقص شيء منها لا يصح التشبيه الاشتراكي  
في وجه التشبيه ما يكون هو الهيئة المنتزعة اعتباري لأنه عند اعتباري فيكون  
الاشتراك فيها أيضا اعتباريا وعند ما يكون هو الحقيقة المتكسبة حقيقة لأنه عند  
حقيق فيكون الاشتراك فيها أيضا حقيقيا والحاصلان وجه التشبيه إذا كان أمور  
متعددة يصح التشبيه بناء على كل منها وصدق كما يصح بناء مجموع فلو نقص شيء منها  
لا يتصل التشبيه وإذا كان هيئة منتزعة أو حقيقة متكسبة منها فإني يصح بناء على تلك  
الهيئة أو الحقيقة لا على شيء منها فلو نقص حقتل وذلك لأن المقصود في الأول هو  
الاشتراك في كل منها في الثاني هو الاشتراك في الهيئة أو الحقيقة وهذا هو الفرق بينهما  
**قوله** سواء كان بتمامه أو ببعضه الأول يعلم الوجود الحقيقي الحسي والواحد الاعتباري  
الحسي والمتعدد حسي والثاني يخص بالمتعدد المختلف فينبينا والحسي من وجه التشبيه بين  
الأربعة ووجوبه كمن طرفه سببين بقطع اثنين عنهما كما اشار إليه بقوله ذكر لا  
يجوز أن يكون كلاهما واحدهما عقليا والباقي ثلثة اقسام كونهما عقليين وكون

المشبه

المشبه به عقليا وكون المشبه عقليا فانزب الثلثة في الأربعة حتى يحصل اثنين عشر  
قسما ويبقى ستة عشر قسما وهي الأربعة والأثنى عشر حاصل في العقلي من وجه التشبيه  
كما اشار إليه بقوله كما يجوز أن يكون طرفا حسيين أو عقليين أو احدهما عقليا والاخر  
عقليا فإن العقل ثلثة اقسام واصد حقيقي وواحد اعتباري ومتعدد فافترض في كل  
الثلثة تلك الأربعة المتساوية التي يحصل الاثنى عشر قسما فاذا قسم اليه الأربعة المتكسبة التي لا  
يكون طرفها الاستيعاب فلا ينفذ وان الباقى ستة عشر قسما ويجمع على ثلثة والباقي ثمانية عشر قسما  
فاحصل من طرفي الأربعة التي هي كون الطرفين حسيين أو عقليين أو طرف المشبه حسي وطرف المشبه  
عقلي أو بالعكس السبعة التي اربعة منها اقسام حسي ومن وجه التشبيه وهي الواحد الحقيقي  
والواحد الاعتباري والمتعدد والمتخالف ثلثة منها اقسام العقلي من وجه التشبيه وهي الثلثة  
الأول فقط على ما صرح بقوله فيما بعد فالحاصل أجم وقول المصنف فان قيل أجم يريد  
على تقسيم وجه التشبيه إلى حسي يعنى بين كونه مشبه كانه حسي وكونه حسي متافاة وكل منهما  
ينافى الآخر فلا يصح تقسيمه إلى حسي وحاصل اجواب ان المراد بوجه التشبيه وجه التشبيه  
ليس حسيه نفس حتى يرد ما قيل بل حسيه جزئية فلا ترد إذا لا كلفية فيها وكلفيته  
لا تتكسر الكلمة فيها حتى يرد ولا يكون حسيه وجه التشبيه سببا للاعتبار جزئية  
فبصح تقسيمه إلى حسي بهذا الاعتبار **قوله** بالامر هو الصوت الحقي وهو  
الأفهم الحقي ما يكون من صوت العدم والمراد بالثقل ما يقابل اجهر فيكون مثله  
مسموعا **قوله** تاسم لان اخفا وليس من المسموع والطيب ليس من المشع والنفث  
ليس من المفزقات لانها الإدراك والنيل كما مر من الصوت من المسموع وراحة  
الطيب من المسموع والشئ الذي يحصل من الإدراك والنيل من المدرك لكن استمر  
في العرف هذا التام فنف مع المصنف **قوله** وما في وصف بعض الامثلة  
أجم يمكن ان يقال ان المراد بالواحد العقلي ما يعلم الواحد العقلي المقيد والغير المقيد  
فكما يكون مثل الجردة والمدارة من الواحد العقلي من غير تاسم فكذا يكون  
مثل العواء عن الغائبة واستطاب النفس منه من غير تاسم فكذا يكون  
على تقدير استحصاء الواحد العقلي الغير المقيد على انه لا يمكن جعل مثل ذلك من  
المركب العقلي والاصد المتعدد العقلي **قوله** طرفاه اما مفردان أجم يعني ان المركب

احسن من وجه التشبيه وان لم ينقسم باعتبار رتبة الطرفين وعقليةهما لان طرفيه  
لا يكونان الا سببين لما عرفت من ان سببه وجه التشبيه لتقطعه عقلية طرفيه ١٠  
احدهما وتوجب سببهما الا مستغنى ان يدرك بالحس من العقلي نفس لكنه ينقسم  
باعتبار افراديه طرفيه وتتركبها او احدهما فيكون بهذا الاعتبار اربعة اقسام طرفاه  
مفردان او مركبان او المشبه مفرد والمشبه به مركب او بالعكس **قوله** وهما اى فيهما اذا  
كان الطرفان مركبين **قوله** ولهذا اى والان معنى التركيب ههنا ما ذكرنا من  
ان تقصوا الى عروق امور مختلفة اى يعنى ليس معنى التركيب ههنا ما ذكرنا من ان  
المراد بالتركيب ما يكون حقيقة مركبة من اجزاء مختلفة كالان بنى مثلا واى اصل ان  
المراد بالتركيب فى المركب احسن من وجه التشبيه هو الصورة المنتزعة من امور  
متعددة والى دليل عليه تصريح صاحب المفتاح به لا الحقيقة الملتزمة منها والى دليل عليها  
وجه التشبه فى مثل زياد كره وفى الان بنى واحدا المركب على انه يوجب ان يكون المفرد  
من وجه التشبيه مركبا وهو فاسد وكذا الكلام فى المركب من طرفيه بالجملة  
ان المراد بالتركيب ههنا وجه التشبيه كان او طرفيه الصورة المنتزعة من اشياء مختلفة  
كاذكره الشارع فيكون التركيب اعتباريا لا حقيقة الملتزمة منها كما ذكره  
غيره فلا يكون التركيب حقيقيا كمن كلامه ههنا بنى ففرض كلامه فيما سبق فى بيان  
تقسيمه الى الواحد والاعتزال بمنزلة من المركب من متعدد حيث علم التركيب ههنا الى  
الا اعتبارى واحقيقى فكما يكون المركب سواء كان وجه التشبيه او طرفيه هو الصورة  
المنتزعة من الاشياء المتعددة فكذلك يكون هو الحقيقة الملتزمة منها فى معنى  
**قوله** وليس المراد بالتركيب اى هناك اى معنى قوله فيما سبق تركيبا حقيقيا لا يكون  
حقيقة متبينة من امور مختلفة فكأنه اصح هناك اى فى ما سبق اذ يصرح صاحب  
المفتاح فى تشبيه التركيب بالتركيب بان كلامه من التشبيه به هيئة منتزعة ووجه  
التشبيه ايضا هيئة منتزعة وجعلهم المشبه والمشبه به فى مثل زياد كالاسد  
مفردين ووجه التشبيه فى مثل زياد كره وفى الان بنى مفردا دليل على ان المراد  
بالتركيب فى وجه التشبيه وطرفيه اذا كانا مركبين مطلقا هو الصورة المنتزعة دون  
الحقيقة الملتزمة فلا بد من نفي ان يكون هو حقيقة المركبة من الاجزاء المختلفة حتى

يصلح

يصلح الكلام ويصح **قوله** ان الفرقان وبنيم المراد فى هذا المقام وكل من زيد وعلم ووجه  
حقيقة مركبة من اجيبان والناطق مع انضمام التشخيص فيها وعدم انضمامها فيها فلو  
كان المراد بالتركيب ههنا ما يكون حقيقة مركبة من اجزاء مختلفة لدفن امثالها من المشايخ  
فى التركيب اللازم باطل والمنزوم منه فالمراد بالتركيب ان كان الطرفان مركبين وكذا  
اذا كان وجه التشبيه مركبا هو الهيئة المنتزعة قطعا لا غير **قوله** بيان لما فى  
قوله كما يعنى المراد بما فى كذا فى الهيئة احصاه من تقارن هذه الصور والمراد بالهيئة  
احصاه من هذا التقابل الهيئة احصاه من الصفا الدركة للصورة المراد كقوله  
اعنى البيات والاسدارة ومنه المقادير وتقارننا كائنه على كيفية الخصومة  
لا يجمعه باجماع التفاضل والاشد اصق والاشد لى الا فراق بل كائنه على كيفية الخصومة من  
التقارب والابتعاد على نسبة قرينية معتدلة بين شدة التقارب والابتعاد كائنه  
على انضمام الى مقدار مخصوص من الطول والعرض مما تجده فى رأى العين بين تلك الاجزاء  
قال فى المرادى لان كواكب النير يابكنا المقادير فى النفس وان كانت صفرا المقادير  
فى المرادى ورأى العين وهذا قال الشارع وان كانت كبر فى الواقع اى فى النفس  
وصغر مقاديرها فى المرادى لا ينافى كبرها فى الواقع كما ان كبر مقاديرها فى الواقع لا يوجب  
كبرها فى المرادى ووجه الا تفرقت بالكبر هو الواقع وبالضوء هو المرادى والشئ يتصرف  
بالمستغنيين كمن بالوجهين المختلفين لا بالواحد لانه محال والاشد فى بين الا تفاوتين  
بالوجهين جدا وانما التناقض اذا كان بالوجه الواحد ثم الظاهر ان المراد بالكيفية المحصورة  
على ما تقرر التقارب والابتعاد المحصورين وبالمقدار المحصور الطول والعرض المحصورين  
ويمكن ان يجعل الامر بالعكس فزيدا بما يراد به وبالعكس الصغرة **قوله** فقد نظر وقد  
عاب الى ان كمن قوله والتقييد لا ينافى الا فرادينا ففرض قوله فيما سبق ولا يخفى ما فى  
وجه بعض الامثلة من التام كالعواء عن الفأين مثلا اذ ههنا جعل القيد منافيا  
للموضوع وهناك غير منافى كما لا يشك انه تناقض يتم المراد بمتنازع العبار الذى  
يرتفع بسبب عدو القرب **قوله** اى بنى قط بعضا من ان بعض انما اعتبر الكواكب  
التي قط لان الكواكب اى ان قطت كان لها استطالة اشكال ودرجات فى درجات  
مختلفة مع تدافع وتداخل فاذا اعتبر ههنا مع دليل كانت كهيئة السواد المتحركة

بجركات مختلفة في انشاء العجيبة بخلافها اذا كانت الكواكب اكثرها فانها على استدارتها  
والحركة فيها فيقل الشارحة بين المبتدئين فلا بد من ان يعبر في الكواكب المتساوية  
من كثر الشارحة بينهما ويكمل الوجه ويتم التشبيه يحصل الغرض على الكمال والتمام  
**قوله** لانه لم يقصد احضار غير الشارحة لانه لم يريد من هذا التشبيه  
المنقح بالليل ثم تشبيه السيف بالكواكب بل انما اراد تشبيه الهيئة كما قلنا  
من المنقح الاسود والسيف الابيض متفرقات فيه بالهيئة اها صفة من الليل  
المظلم والكواكب المتفرقة في جوارب الليل **قوله** اعلم اني مما يزداد به التشبيه  
اح بدل من عبارة السرار البلاء في معنى ان هذه العبارة اوضح من عبارة المص  
مهما فان البداية نسبت فيها الى التشبيه والمجئ في الالهيات المذكورة الى  
التشبيه ايضا حيث قال الشيخ مما يزداد به التشبيه دقة وسواء ان يجيء  
في الهيئة التي تقع عليها الحركات وان المقارنة نسبت الى الهيئة التي هي وجه  
التشبيه حيث قال احدهما ان تقرن بغيرها من الالهيات واها في عبارة المص  
فقد نسبت البداية والمجئ الى وجه التشبيه دونه حيث قال ومن يدع المركب  
احسن ما يجيء في الالهيات التي تقع عليها الحركة والمقارنة الى غير الحركة حيث قال  
احدهما ان يقترن بالحركة غير وجه التشبيه الاولى هي المراد اذ المراد بالبداية والمجئ  
بداية التشبيه ومجئها وبالمقارنة مقارنته الهيئة او الهيئة الحركية وان كانت  
تتميز بها بداية الوجه ومجئها ومقارنة الغير فكان المصراحتان في العبارة التفسير  
باللزوم والشيخ باللازم وقد عرفت ان المراد الاصل والمقصود الذي هو  
التشبيه باللازم حيث كان الغرض التشبيه ودقته وبدايته ومجئها وان كان لا ينافي  
من الوجه والشارحة كانت العبارة السرار البلاء اوضح من عبارة المص على  
فان ترى **قوله** في كفا الاشارة من المرأة باعتبار انما مفعولها ما يقع للمفرد  
المتنفا ومن كفا التشبيه **قوله** مع تنوع الاشارة من وضع المظهر موضع المظهر  
لان مقتضى الظاهر ان يقول مع كونه وهو حال من الاشارة اي كما ينظر حال كونه  
**قوله** فان التفسير اذا صح فكيف تشبيه الشمس بالمرأة في حصول الهيئة  
المذكورة لهما ولا يختص بغيرها من الالهيات بل يعبر كغيرها على ما بينته

الشارح **قوله** والادراك وان لم يكن الجسم اختلافا وحركات كغيرها الى جهات مختلفة  
بمينا وشمالا وعلوا وسفلا كما تحقق التركيب في وجه التشبيه كونه حركة متخارج  
غير مقارنته بغيرها الصلا بل كانت منفردة ولا بد من اختلافا الحركات المختلفة  
الى جهات المختلفة للجسم حتى يتحقق التركيب فيه ويصح التشبيه بالوجه الذي هو  
هيئة الحركة المجردة عن غير من الاوصاف كما صح بالوجه الاول الذي هو هيئة الحركة المقارنة  
بغيرها **قوله** وقد يقع التركيب في هيئة السكون او التركيب احسن من وجه التشبيه كما  
يكون هيئة غير الحركة كذلك يكون هيئة يقع عليها السكون ولا اختص له لشي  
منها **قوله** فانه يكون لكل عضو من اجزاء حصول الهيئة من موقع كل عضو من الكلب  
او تشبه التركيب يقع في هيئة السكون او التشبيه الكلب بالبدوي في تلك الهيئة و**قوله**  
كذلك صورة جلوس البدوي الى يكون لكل عضو منه في اقله الصلا اذ باننا  
موقفا على الارض وجلوسه لم موقع خاصه ولجميع المواقع صورة فاهية مؤلفة منها  
وقد نسبت الكلب بالبدوي في الصورة اها صفة من تلك المواقع **قوله** فانه المراد  
بيان تشبه التركيب العقلي بالحواس المذكورة والضمير عايد له اي فان ذلك هو حال لا امر  
بل امر عقلي منتزع من تلك الامور فاذا كان امر عقليا منتزعا عنها فلا فقدان التشبيه  
صحيح وتشبيه اليرهود بالحمار باعتبار صرح حصوله في جانبهم لحدود التورية وكون التورية  
وعاد العلم وانهم يجهلون بها حيث لم يعلموا بها ويستلزم هذا البيان بيان هذا التشبيه  
اذا كانتهم لم يعلموا الا سفا على ظهورهم ولم يعلموا بها جزا من الشرع فقام ابدرا  
في تعب الحمل والاستصحاب مع عدم انتفاعهم بالحمار الذي حمل اسفارا وهو  
يخشى به ولا يدري منها الا التعب والكثرة وهم لم يعلموا بل بهم اضل حيث لا يستحقون  
من النصب **قوله** وهذا بخلاف التشبيه ارج كانه قيل ان التشبيه في قوله  
كما عرفت ارج يقع على تقدير انتزاع وجه التشبيه من النظر الاول كما يقع على تقدير انتزاعه  
من مجموع النظيرين كما في قولنا زيد كالاسود والبحر والسيف فان ذلك التشبيه صحيح مطلقا  
فيصح هذا التشبيه ايضا مطلقا فاجاب بانا بينهما فرق لان ذلك التشبيه في مثل قولنا  
زيد كالحجر والسيف في البحر من التشبيهية المفردة المصنوعة التي يكون القصد في كل منها  
الى شئ واحد فيجعل وجهها على صفة من لوصف ذكر البعض لم يتغير قال الباقي في افادة

معناه لعدم اعتبار اجتماعه معه في افادته بل كل منهما معتبر على الانفراد عن الاخر فلا يضر  
حذف احداهما بالافادة لعدم توقعه على الاجتماع والاعتناء بالاعتناء لا ينافي  
الانفراد الاصل حتى يتوقف على الاجتماع ويحذف به وهذا التشبيه في قوله كما  
ابرت من التشبيه المركبة التي يكون النظر فيها الى عدد امور فتنسخ منها صورة  
وتجمل ويتركب من التشبيه مركبا فلو حذف شئ من تلك الامور يتغير حال الباقي  
في افادة معناه لتوقفه على الاجتماع ولا يبقى التشبيه بل يقطع بعض اجزاء وجره  
والمحصل ان مراد الشاعر التشبيه باعتبار اتصال الابتداء المطمع بالاشياء المموسر  
لا باعتبار كل منهما منفردا فيكون وجه التشبيه على اراده كلا الامر من مجتمعا لكل منهما  
منفردا او الاول وحده فقط فان شاع الوجه مهرانا من الشطر الاول فخطا وجه القول  
انتزاعه من الشطرين فان مقصوده هذا دون ذلك فلا بد من التحمل على غرضه ومقصوده  
حتى لا يلزم الخطا ويؤدي ما وجب على صاحبه عليه ثم انه لا يخفى عاني انتزاع الوجه من الشطرين  
من المبالغة لان الاياس بعد الطبع اشد والسرور مع الحزن بعد الوزن قوله والمرو  
مهرانا ما بالثبات به اعني وجه التشبيه يعني ان لفظ التشبيه في قول المص قد ينتزع التشبيه  
اذا كان متحركا الباء كما يحكي بعض النحاة والتشابه كذلك يحكي بعض المتكلمين والتشبيه  
سكون الباء ولكن ليس شئ من هذه المعاني مرادها بل المراد به مهرانا ما بالثبات به  
والتشبيه بين الشئين وهو وجه التشبيه والمعنى قد ينتزع وجه التشبيه وعادة التشابه  
سبب التشابه سبب ذاته الثبات به واردة ما به الثبات به من قبيل ذلك المستب  
وارادة السبب والحاصل ان وجه التشبيه كما ينتزع من نفس التشابه كذلك ينتزع  
من نفس التشابه لان الاشتراك كما يقع في التشابه كذلك يقع في التفاضل واجمع  
بين الوجهين جازي في التشبيه المجتمعة لان التشبيه المركب او المتعدد لما يلزم  
من اجتماع المتماثلين وهو غير جازي قوله قال الامام المزوني اج استشهدا  
على تفسير التلميح بالبيان ما فيه ملاءمة وظرافة يعني ان التلميح بالجمع المقدم على الكلام  
عبارة عن الايمان بما فيه ملاءمة وظرافة والتلميح بالكلام المقدم على الجمع عبارة عن  
الاشارة الى قصة او مثل او نحو بينهما فرق تام جدا ولا يصح حمل احدهما على  
الاخر والتسوية بينهما اصلا وما وقع من العلاقة السببية من حمل التلميح على معنى

التلميح

التلميح والتسوية بينهما كسواء وظل بدل عليه ايضا قول الامام والضحك كاسم الى  
الشر ومعنى سئل ذاب وقوله قد قصدوا بالهزوا والتلميح الى الايمان بشئ مبالغ  
بما فيه ملاءمة وظرافة قوله والاشارة اليه وان لم يكن المقصد الى ملاءمة وظرافة دون اشارة  
وسيرة باحد بل كان الى مجرد الاستزاد والاشارة باحد او مع الملاءمة والظرافة فهو  
تكملة دون تلميح قوله وقد سبق الى بعض الامور التي استرقت الى سؤال جوابا لسؤال فبان  
ظاهر قول المص لا اشارة الى الصواب بل الى وجه تشبيه اجبان بالاشارة بتجمل  
بجانب التضاد وفيه اعتبار ان اعتبار قيامه بالوصف بين المتضادين او اجبان واحكام  
والجمل والسخاوة والاعتبار قيامه بالوصف بين المتضادين او اجبان والاشارة والتجمل وقائم  
لان القائم بوصف الشئ قائم بذلك الشئ فان اريد مهرانا بالاعتبار الاول سواء صرح  
بان يقال هو كالا في التفاضل او كخاتم فيه او لا بان يقال ما اشبهه بالاشارة بجملة فلا يقع  
التشبيه بين الظرفين فضلا عن التلميح والاشارة في التشبيه مهرانا بل انما يقع بين وجهيهما  
وان اريد بالاعتبار الثاني مطلقا فالتمثيل واقع بينهما لكنه لا يحتاج الى ما ذكره من التتميل  
والسخاوة بل لان التضاد بينهما الاعتبار رصفا قائما بالظرفين كالجودة والسخاوة  
فلا حاجة في التشبيه به اليه فضلا عن التلميح والاشارة في التشبيه مهرانا بل انما يقع  
كالحاجة في التشبيه به اليه فضلا عن التلميح والاشارة في التشبيه مهرانا بل انما يقع  
بواسطتها فان كلاً منهما من الصفات القافية بالظرفين فلا تلميح ولا اشارة في التشبيه  
بشئ منهما فضلا عن التتميل والسخاوة بل بواسطتها ولا حاجة الى ذلك التتميل والاشارة  
مهرانا اصلا مطلقا واما اجواب فهو ان المراد هو الشئ الثاني وان شئت التلميح والاشارة  
في قولنا ما اشبهه بالاشارة او جازيتم مثلا غير مسلم لانه لم يكن بمعنى انه كالا في التفاضل  
كما توهم من ظاهر اللفظ حتى يكون مستمرا بل كان بمعنى انه كالا في التفاضل كما في التفاضل  
فلا يكون مستمرا في التشبيه مهرانا بل هو اجزاء او السخاوة لا التضاد اصلا لكن باعتبار  
التلميح والاشارة وهو اشارة للجبان والسخاوة للجبان مع ان اجبان متصرف للجبان  
والجمل متصرف بالجمل وكون اجبان جريبا والجمل سخيما سخيما بوجه وبوجه ولا  
ان هذا الاشارة تلميح وتكملة او اشارة بما فيه ملاءمة وظرافة ونسبة واستزاد  
جدا ومنزل مطلقا وقوله معلوم اج اشارة الى هذا فاذا تحقق هذا التلميح والاشارة



فليسكن من غير ان قيل تقدير المشبه به ووليها الكاف تقدير كما كان منه قوله او كصوب واصل  
 اجواب ان التقدير في قوله او كصوب انما كان بالقرينة فان الضمير في قوله يجعلوا اجابهم  
 في اواخرهم فترتب عليه لا بد ان يكون المرجع والقرينة عليه في قوله كما انزلناه للاجابة  
 اليه لعدم القرينة على ان المعنى في هذا التشبيه هو الكيفية الحاصلة من مضمون الكلام  
 المذكور بعد الكاف دون المفرد المذكور او المقدر بعد واو اعتبار هذه الكيفية مع غير تقدير  
 كقولنا فانما يشتمل على اعتبار لفظ مثل فاذا كان معتبرا فلا حاجة الى تقديره اطلاقا  
 اعتباره مع غير تقدير مع عدم القرينة والضرورة جدا **قوله** فقد كسر هو اي ايتنا الح  
 وجه السهو على ما تبين فاد من تعليلهم لزوم تخصيصه الى المشبه به نحو الكاف يكون المشبه به كورا  
 مع انه يعي كونه مقدر المحذوف في ايضا وتعميمه الى غير المشبه به اي الى كون هذا الولي عند حذف  
 المشبه به وتقديره مع انه يحتمل يكون المشبه به مقدر ولا يشاء ان يكونه محذوف مقدر او ايتنا الح  
 ان اللازم لهذا التزم تخصيص العام وتعميم الخاص وهو هو يتبين جدا وضبط  
 ضبط العنصر او غلظت فاشترطها والتقدير ليس كما زعم وهذا ليس من قبيل ان يلي  
 الكاف غير المشبه به بناء على انه محذوف بل التقدير كقولنا من ما انزلنا اج و هذا  
 من ذلك القليل لكن لا بناء على ما ذكره بل بناء على ان المشبه به هو الحالة الحاصلة  
 من مضمون الكلام المذكور بعد الكاف معتبرا بطريق الذكر ولا بطريق الحذف **قوله**  
 نوع خفا واح لان الدال على التشبيه به هنا علمنا به قبل وصول مثل هذه الافعال المشابهة  
 فيكون المشبه به علمنا به بعد دخول مثلها ايضا علمنا لا مثلها وانما شان مثلها الانباء  
 عن حاله في العرت البعد لا الانباء عن نفسه كما ان شان علمنا الانباء عن نفسه  
 لا الانباء عن حاله فيهما ولذلك قال والا فظهر ان الفعل فعل اليقين كان او فعل  
 الظن مثل علمت وصبت ينبئ عن حال المشبه به في القرب والبعد والقوة والضعف  
 عند وصوله على اجتهاد كقولنا علمت اذا دخل على زيد اسر مثلا على ان هذا التشبيه  
 قد يرب قوى لصدوره من المشكك المشبه به علمه ويقين يكون زيدا كالا سر وخو  
 صبت اذا دخل عليه على ان هذا التشبيه بعيد وضعيف لصدوره عن شكك  
 وظن بذكرك ثم لا يخفى انه انما يجهه فاذا كره على نفسه قول المصنف بقوله عن التشبيه  
 بناء على الظاهر لكن يمكن ان يقدر المصنف ان يكون حال التشبيه بقرينة كون الفعل

فبواسطتها ينزل تضاد اجابهم والبعث للجزء والسحابة بمنزلة تناسبها لاما في غير هذا  
 التنزيل والتضاد بل يقصد الى تشبيه اجبان بالاسد والبعث بجانبه تملكي والاسد لا جدا  
 وحقيقة والى هذا اشار بقوله وبعث اجبان بمنزلة السحابة **قوله** وقولت عمل عند  
 الظن اج فيه رد لمن توهم انما للتشبيه مطلقا اسواء كان القصد الى التشبيه او لا  
 وسواء كان اجبه جامدا او مشتقا لانه باطل بل هي للتشبيه عند القصد اليه  
 سواء كان اجبه جامدا او مشتقا والظن عند استعمالها في الظن ينشأ اجبه سواء  
 كان اجبه ايضا جامدا او مشتقا ومن توهم انما للتشبيه عند كون اجبه جامدا والظن  
 عند كون اجبه مشتقا مطلقا لانه فاسد بل هي للتشبيه عند القصد اليه مطلقا  
 لا عند كونه جامدا فقط والظن عند استعمالها في الظن ينشأ اجبه من غير  
 قصد الى التشبيه مطلقا لا عند كون اجبه مشتقا واحاصل انما اذا قصد به التشبيه  
 فهي للتشبيه مطلقا واذا قصد به الدلالة على الظن ينشأ اجبه فهي للظن  
 مطلقا وهو الحق وكل واحد من التوهمين باطل جدا لانه يستلزم ان يكون للتشبيه  
 عند القصد الى هذه الدلالة والظن مطلقا وهو فاسد جدا **قوله** بخلاف كان وما مثل  
 وتضاد وما مما يتدل على المتعدد دون الواحد فان الاصل في هذا ان يبين التشبيه  
 لا التشبيه بمتشبه تقديره اي بكاف لتقديره كجس العاين الواو الية والبعث ان يقال  
 كينات فاذ لان المشمل صفة بمعنى الصفة وصفه اجبوع الدنيا لا تشبه بزوات البنات و  
 لان ذكر صفة الما بعد غير مناس على هذا التقدير **قوله** بل المراد تشبيه حالها في بعض احوال  
 انه ليس المراد من التشبيه في قوله شعاع واضرب لام مثل حيوة الدنيا كما انزلناه تشبيه  
 المركب وهو حال الدنيا في تضارها وارجحها وما يتبعها من الملك بالمفرد وهو كالماء و  
 مفرد ارجحها لتقديره بل كان المراد من تشبيه المركب وهو حال الدنيا فيما ذكره المركب  
 وهو حال البنات احاصل من الماء في حفرته ونقته ويب و طيرانه بالسر يارب فقد  
 عرفنا ان ياب الكاف هنا غير المشبه به وهو الماء دون المشبه به وهو حال البنات احاصل  
 من الماء واحاصل ان كون المراد من التشبيه دون ذلك التشبيه يدل على ان غير المشبه به  
 قول الكاف به هنا ونيت بلفظ الانباء والى غير نحو الكاف كما يمتثل بها فتكون  
 مثالا له ودليل عليه **قوله** ولا حاجة الى تقدير كمثل ماء اج جواب عما يقال

مبتدأ عن حاله فانه قد نبهت ظاهره فتدل على المضاف المقدر بـ او لا يتجه ما ذكره  
على هذا قطعاً ولا يبعد ان يكون مراده هذا اصلاً **قوله** وذلك اي بيان امكانه او  
كون الغرض بيان امكانه **قوله** وكان هذا اح اي كان التعقود على الناس الى ان صار  
اصلاً بـ او وجب بنفسه والتناهي في الفضائل الى ان صار ليس منهم في ظاهر الحال  
كالمراد المتع العجز المسمى بنبوته وادعاؤه يعني ان الممدوح منهم بحسب النوع وليس  
منهم بحسب الفضل وهذا المراد يمكن ثابت بفتح ادعاؤه كما مسك فانه من دم الغزال  
بحسب النوع وليس منته بحسب الفضل فالمدح بحسب الفضل والشرف في الشرف وهو  
بمذا الحسب اصل بـ او وجب بنفسه كما ان المسك بحسب الفضل والشرف في  
الدينيا وهو بهذا الحسب اصل بـ او وجب بنفسه ونبوت هذا المعنى في المسك كان  
حجة وادعاء على نبوته في الممدوح فيصير ادعاؤه فيه بناء على هذا الحجة او بينا ان امكانه بناء  
على هذا الدليل قطعي فانه عالم ثبت جواز وجوده في الجملة لا يثبت في الممدوح ولا يلزم  
ادعاؤه فيه فانه امر غريب يعتقد من بدعيته الى اثبات جواز وجوده في الجملة  
او لا حتى يجرى الى اثباته في الممدوح ثانياً ولذلك قال فان المسك بعض دم الغزال  
**قوله** اي بيان مقدار حال المسبب اي لان نفس الحال كالسواد مثلاً معلوم للمسمع  
الآن مقدار حال كثر السواد ونقصه مثلاً غير معلوم له فتمت بيانه مقدار  
حتى يصير معلوماً ايضاً **قوله** فانك تجد فيه اح تحليل حصول تقرير حال المشبه  
في ذهن السامع وتقوية ثباته فيه في تشبيهه من لا يحصل من سعيه على طائيل بين برقم  
على الماء والضمير في فيه عائد الى هذا التشبيه او لا ذلك اذا قيلت لك عدم الفائقين  
بدون هذا التشبيه لا تجد تقرير حاله وتقوية ثباته في ذهنك لنقصان الفك  
بالعقبات لثباتها عن احسبها واذا اجتزبه فتجد تقرير حاله وتقوية ثباته  
في ذهنك لتعام الفك بالحسب تقدمها على العقليات وفوقها الف الذهن بها  
وهذا التشبيه تصوير المعقول وهو عدم الفائقين من السعي بصورة المحسوس  
وهو عدم الفائقين من الرقعة على الماء وتصور المعقول بصورة المحسوس بقوى ثباته  
ويقرر حاله في ذهن السامع تقوية ثباته وتقوية ثباته كاملاً خصوصاً اذا حضر ذلك  
المحسوس حتى يثبت بها كما اذا كنت مع صاحبك وتقرانه لا يحصل من سعيه

على طائيل

على طائيل ثم اخذت برقم على الماء فقلت هل افاد رقم على الماء شيئاً من تقوية ثباته  
في سعيك هذا كرقم هذا او مثل في رقم على الماء فكما لا طائيل في رقم على الماء فكذلك لا  
طائيل في سعيك هذا فانك في تشبيهك هذا بعد السامع من هذا الكون سعيه فاليها  
عن الفائقين فيكون حال سعيه ثباته متقرر او متقوية في ذهنه على وجه الكمال والتعام  
والمحصل ان ما يوجد بالتمثيل والتشبيه من التقوية والتقوية لا يوجد بدون **قوله**  
لكن التحقيق اح كمن الحق في التحقيق ان اقتضاها الاستدلال ثابت في الاربعة كلاً  
لانه لو لم يكن المشبه بوجه التشبيه مشهوراً وادعى فلا يخفى ان يكون ما وبالمشبه  
في الشهرة اي بوجه التشبيه او بالمشبه او بالمشهور او بالمشهور او بالمشهور او بالمشهور  
ولا يتم التقريب واما اقتضاها الاثبات فهو ثابت في غير الثالث فان كلاً من امكان  
المشبه وفال وتقوية حاله مما وقع النزاع فيه فلا بد من ان يكون عاينته به وبقرابه  
انتم منه ولا يجوز ان يكون ما وباله او ما اقتضاها لان النزاع في احد المسببين  
نزاع في الاخر والنزاع في الاثبات في الانقاص بطريق الاولى فلا يثبت بيان امكان  
والبيان حاله والتقوية حاله كقول المشبه به مما يثابره فيه ايضاً فكما ان المشبه في  
الامكان او الحال او التقرير غير مسلم عندنا مع فذلك يكون المشبه به غير مسلم عندنا  
في شئ مما فيكون التشبيه فاليها عن الفائقين مطلقاً سواء اريد به بيان امكان  
المشبه او حاله او تقرير حاله فلا طائيل تحت اصلاً واما عدم نبوت اقتضاها الاثبات في  
الثالث وهو بيان مقدار حال المشبه فلان الواجب ثباته ان يكون وبالاشبه في المشبه  
مقداره في المشبه لا الزيد ولا النقص فيحصل المراد وهو بيان مقدار حال المشبه والا  
فيكون رد الى البرهانة ولا يحصل الغرض بل يفتوت المعقود وظاهر ان تشبه اقتضاها  
الاستدلال الى الاربعة صحيحة بتحقيق هذا الاقتضا في كل واحد منها كما عرفت في التشبيه  
اقتضاها الاثبات البرهانية صحيحة لعدم تحقق هذا الاقتضا في بعض منها كما ذكر  
وتحققه في بعض لا يعجب تحقظه في بعض اخر لاننا امور متباينة ولعل استاده  
البراهمة عدم ثبوتها في البعض على وجه التغليب بناء على استدراكها في الاقتضا الاثباتية  
وفي الكون غيرهما من التشبيه في صبح كل واحد من النسبتين وانما تشبه  
كل من الاقتضا ثلثين الاربعة لاقتضاها به فان ما عداها من التفرقة بين النسبتين

والاستطراف لا يتحقق فيه شئ منهما بل يصح التشبيه سواء وجد الالكهية و  
الاشهرية بوجه الشبه في المسببه او لا بخلاف الاربعه المذكوره فانما يصح  
عند الوجود وبذلك وقع الاشتراق بين تلك الاربعه وهذه الثلثه على سند كره  
**قوله** لا يبراز المشبه في صورة الممتنع عادة اح فان المشبه به وهو بحر المسك موجب  
الذهب ممتنع عادة في ذاته فلما لم يمتنع عن صحة الوقوع الى امتناع عادة بابراره  
في صورة البحر المذكور الممتنع عادة ونصويره في التشبيه يكون المشبه ايضا ممتنع عادة لا نقل  
ولا يخفى ان الممتنع عادة حقيقة او حكمه مستطرف غريب عن فاروق او علم والتشبيه هنا ممكن غير  
مستطرف قبل التشبيه لبقائه على صورته ووجوده عادة وممتنع مستطرف بعد الانتقال الى  
غير صورته وامتناع وجوده عادة وانما كان البحر المذكور ممكنا عقلا لا مكانا ذوبان المسك  
مع كثرته جدا حتى بعد جبر **قوله** في تشبيهه فم فيه بحر موقد بحر من المسك موجب الذهب  
فان مثل هذا التشبيه به يكون نادرا في الذهن مطلقا سواء حضر المشبه فيه او لا **قوله**  
قال اجوهري في بعضه في تزويد لغتان ان يكون من باب علم وهي ما قال اجوهري في الصحاح  
زهي الرجل فهو مزهوا اذا تكبر وهو متعلق على هذه اللفظة وان يكون من باب نصر وهي  
ما حكى ابن دريد زها بزها وهو او هو لازم على هذه اللفظة **قوله** يعني الازهار والشقائق  
الاشهرية الى ان اضافة البحر الى البويات من الضائقة الصفة الى الموصوف وان المراد  
بالبويات الازهار والشقائق اهم المشبهه بالبويات **قوله** لا يبراز حضورها في الذهن  
بحر من المسك موجب الذهب اح لان تلك الصورة من الممكنات احسب تغيب حضورها  
في الذهن ككثرة المنافع والفق العادة واما بالنسبة الى حضور البنفسج فان حضورها  
في الذهن يندرج جدا واما حضور البحر المذكور في الذهن فانما يكون نادرا لانه من المتشابهات  
الوجيهية ولا يتعلق به المنافع والعادة يعني هما ليسا ركانا في ندره حضور  
نادرين ويقتربان في كون ندره حضورهما مقيدا بحضور البنفسج وندرت  
حضوره مطلقا فكما يستطرف لمن هذه معانقة بين صورة فم فيه بحر  
موقد وصورة بحر من المسك موجب الذهب فكذلك يستطرف المنافع  
معانقة بين صورة لارودية فوق قامات منعطفين با وصورة او ابل النار  
في اطراف كبريت وكل من صورة اتصال العجم بصورة البحر وصورة اتصال الارودية

بصورة اتصال النار باطراف الكبريت مما يستطرف به كونهما متماثلين في  
وبسبب قطعها فانه اذا حضر اتصال النار باطراف الكبريت احضر اربع البنفسج  
المشبهه من الشبه العام الذي يبرهما استطرف المشبه لمن معانقة بين صورتي  
متباعدتين في غاية البعد فكل الكلام في البحر مع الفج المذكورين فان قيل  
الاستطراف لا اجل المعانقة المذكوره بهم الطرفين معانقت لما كان الكلام متماثل  
على التشبيه موقعا للمشبه كان المعنونه هناك استطراف كما هو المتبادر من الكلام  
المتشابه على التشبيه **قوله** وفي قوله حين يمتنع اح يعنى في التصانف بالبحر و  
الطلاقة عند استعمال المبرج حين يمتنع دلالة على التصانف بحرفه حتى المادح وتظهير  
شانه عندهما من بالاصفا واليه والارتياب اليه اذ لو لا هذا لما كان ذلك من هذه  
الدلالة من قبيل دلالة الاثر على الموقد **قوله** من غير قصد ان يكون احدهما اح هذا القيد يفتقر  
من قول المص اذ اراد احيى في النافص اح لكن بحسب المعنى لان معناه اذ اراد اجمع  
بين شئيين من الامور قصد الى كونه احدهما ناقصا في ذلك الامر حقيقة او ادعاء و  
الاخر ازيدا لذلك ويحقق هذا القصد في التشبيه دون التماثل به تحقيق التماثل بينهما  
**قوله** ويجوز عند ارادة اجمع بين الشئيين في امر التشبيه ايضا او كما يجوز عند هذه الارادة  
التماثل به كذلك يجوز عند هذا التشبيه كمن التماثل به احسن لان في التشبيه ليس في  
التماثل به من ترجيح احد المتشابهين وفي التماثل به ما ليس في التشبيه من الاضطرار عن هذا  
الترجيح فان في التشبيه قصد الى كون احد المتشابهين زائدا في الوجود والاخر ناقصا وليس  
في التماثل به هذا القصد فيكون احسن من التشبيه **قوله** لانها وان كانت ويا اح دليل على  
جواز التشبيه كالتماثل به عند ارادة المذكوره وجواب عن سؤال موقد وهو ان  
امثلهما ترجيح احد المتشابهين وبين يقتضى ان يجب الحكم بالتماثل به ولا يجوز التشبيه اصلا  
واحال انه يجوز ولم هذا فاجاب بانها اح وهو اصل اجواب ان التماثل في الوجود بحسب  
قصد الحكم لا يقتضى جواز جعل احدهما مشبه با والاخر مشبه به بل يشترط الاضطرار و  
الاسباب بل عند ذلك التماثل يثبت هذا الجواز والاسمانعة بينهما فان جعل  
المذكور لم يكن مقصودا يادق احدهما في الوجود ونقصان الاخر بل المشي افر من زيادة  
الاهتمام **قوله** من غير قصد الى المبالغة اح متعلق بالتشبيه في قول المصنف

كشبهية في النفس ارجح يعني جواز التشبيه في مثل هذه المادة مقيدة بقيود من الوجود  
ما اشار اليه المصنف بقوله من اريد ظاهرا من غير في مطلق الكثرة منه والثاني عدم التقيد  
الى المبالغة المذكورة **قوله** اذ لو قلنا ذلك ارجح او لو قلنا ذلك من المبالغة لوجب  
تشبيهه بالصح ولو عكس كان الكثرة بالغة الا انه انحصر على ما هو الاكثر والاصل  
فان جاز التشبيه من حيث لا يجوز التثنية جازا بخلافه اذ انهم يقصدون ان لا يجب التشبيه  
بل يجوز كما يجوز التثنية الا ان التثنية ارجح لما ذكرنا **قوله** على اعتبار مذهب القديسين  
او على اعتبار قديمان لا يحصل من سعيه شئ في المشبه وتعيينه به وقد يكون  
رغم ذلك الحاد في المشبه به وتعيينه به ثم التقييد قد يكون بالوصف وقد يكون  
بالاضافة وقد يكون بالفعل وقد يكون بالحال وقد يكون بغير ذلك **قوله**  
اصح شئ الى التماثل في حصوله فان احكام في الفرق والتعريف بينهما عند وقوع  
الالتباس والاشتباه ليس الا سلاطة الطبع وصفاء القرينة في المشبه به في قولنا  
هو كالمراقم على الماء مثلا انما هو المراقم بشرط ان يكون رقة على الماء وفي تشبيه الشقيق  
هو المراقم من الامور المتعددة بل هو الهيئة الحاصلة مترا ومن صفى في رقيقة وسلم  
طبيعة من وزن الوهم والخيال يتميز بينهما ولا ياتبس الا بالاشبهه عن **قوله**  
باضرارها او بشدة ضررها وتكافؤا **قوله** يضرب الى السواد كما ان صفو العطر  
في الليل يضرب الى السواد **قوله** والمثني به معزز وهو المقدر لا يحلو في انحاء  
لان قوله معزز تقدير ليل ذو قمر كما صرح به فقيه تعدد وثنائية تركيب لما فيه  
من اجتماع الليل والعمر وهما متعددان فكانه جعل المشبه الهيئة الحاصلة من  
اجتماع الثلث الشرطية مع صفو الشمس وهي مركبة والمشبه به صفو  
العمر وهو مفرد لكن المناسب ان يقال صفو قمر او قمر الا انه قيل مقدر على ما يوزن  
تأمل **قوله** اذ ليس لا اجتماعا ارجح او ليس للجمع في ذلك في التشبيه بل هناك تشبيه بان  
روى فيها الاضمار والترتيب حيث قيل كان قلوب الطير رطب وياي ارجح على  
طريق الايمان بالمشبهين على العطف ثم بالمشبه بهما كذلك ولم يقل كان قلوب  
الطير الرطبة هي العناب والباب الحنفية المبالغة **قوله** تشبيه التثنية  
انما سمي التشبيه الذي يكون طرفه الاول متعدد التشبيه التثنية لما تشبه

من تشبيه الامور المتعددة في تشبهها بامر واحد كقولنا صبح ارجح واما انما لليل  
**قوله** تشبيه جمع انما سمي التشبيه الذي يكون طرفه الثاني متعدد والتشبيه  
اجمع كما فيه من جمع الامور المتعددة في تشبيه امر واحد بجمع لولو متعدد وبرد  
واخاف في تشبيه الشرف **قوله** كما يتبين من لولو ارجح او عن غير لولو او برد  
او قاح في حرف كثر والكاف واقليم لولو مقامه مبالغة في التشبيه فكان تشبهها  
بليتها **قوله** من تشبيه التثنية ارجح الصواب ان لا يذكر هذا التشبيه في بيان امثلة  
التشبيه المسمى تشبيها لان التمثيل على سبيل يقتضي التركيب في الطرفين ايضا  
والطرفان في هذا التشبيه مفردان ولو اتفق بما عداه لا يطبق البيان على المسمى  
**قوله** عند اجتهاد دون السكاكي لان وجه التشبيه المسمى تشبيها وهو الوصف المشترج  
من متعدد اتم من ان يكون حقيقيا او غير حقيقي عندهم ووجه تشبيه التثنية مشترج من  
متعدد وهو وصف حقيقي فيكون تشبيها عندهم وقد عرفت فانه اما عند السكاكي فليس  
تشبيها لان الوجه مختص بان يكون وصفا غير حقيقي ووجه هذا التشبيه وصف حقيقي  
مستخرج من متعدد فلا يكون تشبيها عندهم **قوله** هم متساويون اجازة الى ان التشبيه  
بينهما هو التماثل الذي يمتنع معه التفاوت الا انه في المشبه في الشرف في المشبه به  
في الصورة ولا يخفى ان هذا الوجه لا يدرك الا من له ذهن يرتفع به عن طبقة العاقل  
**قوله** لا احلاوة التي هي من خواص المصطوبات كثرها تستلزم من طبقة وبذلك  
ذكرت في مكانه ههنا وايضا يستلزم الفصاحة وانما كان جامعا بين الطرفين  
والفصاحة من كلام الفصحى بمنزلة اخلاوة من العسل فيميل الطبع اليه بسببه كما يميل  
اليه بسببه وهذا الميل لازم لكل منهما **قوله** اسهل اقدم ارجح لان المراد الاول اجمال  
والثاني تفصيل والجمال اسهل اقدم من التفصيل **قوله** انما كان حكمة التفصيل  
ارجح بيان يكون قول المصنف معارضة كل من القرب ارجح على لقوله او يكون وجه  
التشبه قليل التفصيل ارجح بناء على انه سبب لظهوره في بادى النظر والبرهان  
المعارضة عليه وبالمقابلة على التفصيل في مثل التشبيه الاول لكونه قليلا وكثير  
المشبه به على ذلك التفصيل في مثل التشبيه الثاني ايضا لكونه قليلا فباعتبار  
العقلية يجعل امثالا من قبيل التشبيه القريب المفضل وان كان ههنا داع

الى البعد والغاية كمنه متعريف وحكم لغالب والتفصيل الى الغاية واع كمن القرب  
والتمكيد معارض غالب **قوله** فان وجه التنبيه فيه من التفصيل ما سبق  
حيث كان وجه التنبيه في قوله والتنبيه كالمرة في كلف الاصل هو الية الحاصل  
من الاستدارة مع الاشتراق واخره السبعة المتصلة مع مجموع الاشتراق وانظره في يري  
الشعاع كانه بهم بان ينبت على حتى يفيض من جوانب الاذن ثم يبدو له في وجه الانقباض  
فلا يخفى ما فيه من كثرة التفصيل **قوله** ولذا اول وان وجه التنبيه فيه من التفصيل ما  
سبق كما ذكره من ان **قوله** كما مر في تشبيه النطق بنار الكبريت فان حضور  
صورة اشتعال النار باطراف الكبريت في الذهن ينذر عن حضور صورة النطق في اوان  
لم ينذر من غير نظر اليه وانما ندر عنده بعد المناقبة بين الصور بين **قوله** اول قلته تكرره  
او المنسبة على احسن عطف على قوله كونه ومنها اح لا على قوله او ندر حضور  
المنسبة والقرينة على هذا العطف الا يتيان باللام الجارة يعنى ندر المنسبة به  
مطلقا كما كونه شئ من الامور المذكورة او قلته تكرره على احسن **قوله** في  
اكثر من وصف واحد شئ واحد او اكثر المراد بقوله في اكثر من وصف واحد التركيب  
في وجه التنبيه بقوله شئ واحد الافراد في الطرفين ويقول او اكثر المتكرب  
فيها وهو عطف على قوله شئ واحد **قوله** فلذا اول قلته ان تنظر في اكثر  
من وصف واحد يعنى ان تعبر في الاوصاف وجودها **قوله** الى رديته كان سنان  
اح الردية اسم امرأة تحمل الترماع فتشبه اليها يقال ربح رديته والسنان  
صق والسنان بالقصر الشرف والعلو والمعنى حملت رمي منسوب الى رديته  
كان صق في الصفاء والضياء واللون واللمعان والشكل واخره شرف الارتفاع  
غير متصل برهان فالمراد ان هذا التشبيه من تشبيه الشئ في الصورة والهيئة  
واللون واخره لاقى الصفاء فقط لانه من التشبيه الذي يكون وجهه واحدا  
لا مركبا وهو غير المقصود او المقصود وهو التشبيه الذي يكون وجهه مركبا **قوله**  
فاعتبر في اللهب اح الذي شعله نار بعلو باوقان اما اعتبار الشكل واللون و  
اللمعان فلانه قال سنان لب مضيقا لسنان اللهب واما تكرر الاضمار  
بالدخان فلانه قال لم يتصل برهان ما فيها للاتصال بالدخان **قوله** وموقفه

من النفس

من النفس الطيف او الشئ الغريب اوقع في النفس ولذا يكون اسماء الغرائب  
ومن هذه الغريب **قوله** وانما يكون البعيد اج جواب سؤال مقدر وهو ان عدم الظهور  
ضرب من التقدير والتقدير مفهوم وما صلا ان عدم الظهور مبهما لم يكن بافتلال ترتيب  
اللفظ والاباقتلال الانتقال حتى يكون من التقدير المعلوم بل لمطف المعنى ووقته  
حتى يحتاج في فهمه الى تدقيق التامل والمعان النظر فلما يكون منه جدا وعدم  
الظهور نوعان احدهما ما كان سببه ترتيب الالفاظ واقتلال الانتقال من المعنى  
المذكور الى المعنى المقصود والثاني ما كان سببه قوة المعنى المقصود ولطافة مع ترتيب  
الالفاظ وصحة الانتقال والمعلوم المراد هو الاول والممدوح المقبول هو الثاني والوجود  
المراد هناك هو الثاني دون الاول **قوله** الابوجه ليس فيه حياء يعنى لو كان في وجهها  
حياء لما طلع من مقابلة وجه الممدوح حياء منه ولما لقيه وجاله كمن عدم الحياء او اعيا  
الى الطلوع واللقاء **قوله** فالتشبيه مكنتي غير مصرح وهو تشبيه الشمس بان  
في النفس ويقال له التشبيه المصنوع النفس والنبات اللقاء يعنى الابصار لا كناية  
عنه وقدرته عليه المشبه به انما هو الشمس والمنسبه به هو الانسان **قوله** وقد جرى  
ذهب الاصل اح اصله وقد جرى الاصيل الذي هو كانه ذهب في الصفر على الماء  
الذي هو كاللجين او الغضنة في البياض والصفاء ثم غير الى هذه الصورة فجعل  
المنسبه به وهو الذهب واللجين مضافا الى المنسبه وهو الاصيل والماء يعنى الصفر  
حليب الزمان والمكان ويقول رهب الريح في ذلك الزمان والمكان على العوضون  
فترزاني وقت وقت صفر الاصيل الشبهه على ما ذكره اللجين وهذا الوقت  
ووقت السحرا لوقت اوقات واللجين بضم اللام على صفة المصفر وحمل النار الذهب  
على الذهب والاصيل على الوقت بعد العصر الى المغرب واللجين على الغضنة والمراد  
من تشبيه الاصيل بالذهب في الصفر تشبيه شعاع الشمس في الاصيل بالزئبق الصفر  
فيكون المراد بذهب الاصيل صفة شعاع الشمس فيه على ما ذكره ولقد اصر في كنه  
وانقاد **قوله** هجانه من هجينة الريحان فرس له شرف من جانب الالام واللجين  
فرس له شرف من جانب الالام فقط **قوله** وفادها اح افاق الاول فلانه اذا  
كان المراد باللجين هو الورق يكون المعنى وقد جرى ذهب الاصيل على الورق

الب قطع على الماء فتح لا يحسن اعتبار التنبيه في الجبين الماء على حاله الخفي واما في الثاني  
 فلان هذا التنبيه مما لا يتبادر الى الفهم ولا اصل له وان اعلمه العوضون موروقة  
 اظهر من اعلمها فقطه الاذواق والحاصل ان المعاني المقصودة من هذه الالفاظ ما ذكره  
 الشارح لا ما توهمه هذا المعضمان **قوله** في بيان الامكان كما اذا استعمل كون المسك  
 من الوم وان المدح خرج بجنب من جنس الاوميين في قوله فان تحقق الوم اح  
**قوله** او ما يكون قاصرا عن اعادة الفوض في كونه ثوبا سوداوية السوداء بنوب  
 افرناقص السوداء اذا كان العوض بيان المقدار **قوله** فائتمه خبر مبتدأ محذوف في هذه  
 العبادات اللائقة فائتمه العبارة السابقة **قوله** تصير ثمانية اراف ما ثمانية فاصلة  
 من ضرب الالفاظ او كون الاداة مذكورة او محذوفة في الاربعة او ذكر المشبه من غير  
 وجه الشبه او حذف المشبه مع ذكر وجه الشبه او حذفه والقسم الاول ذكر  
 المشبه والوجه والاداة جميعا والثاني ذكرهما مع حذفها والثالث ذكرهما مع حذف  
 الوجه والرابع ذكر مع حذف الوجه والاداة والخامس حذف مع ذكر الوجه والاداة  
 والسادس ذكرهما مع حذفهما والسابع حذفهما مع ذكر الوجه والثامن حذفهما جميعا  
**قوله** وانما يتوهم بذلك او انما يتبدل اختلاف المراتب الداخلة عليه سوى الكلام  
 بان يكون باعتبار ذكر اركان التنبيه كلها او بعضها **قوله** وقد توهم بعضهم ان قوله  
 باعتبار متعلق بعقود المباعدة وليس متعلقا بابل متعلق بالاختلاف الدال عليه  
 سوى الكلام كما ذكرنا وقد عرفت فائدة التقييد وهي الاصل ان يكون اختلاف  
 المراتب بغير من اختلاف التنبيه او اداة التنبيه **قوله** فالاعلى ارجح من قوله ان اعلى المراتب  
 او اولى مرتبة القسم الرابع اعني ذكر المشبه مع حذف الوجه والاداة نحو زيد اسد الاستعمال  
 على قوله الحكم بالتنبيه على المشبه وقوله كرم الوجه من حيث الظاهر ومرتبته الظاهر و  
 مرتبة الغاصم اعني حذف المشبه مع حذفها نحو اسد في الاضمار عن زيد لان المقدر  
 كالمذكور في عمل ايضا على القوتين وفيها مرتبة الثالث اعني ذكر المشبه و  
 الاداة مع حذف الوجه نحو زيد كالا سدا استعماله على قوله كرم الوجه من حيث الظاهر  
 ومرتبته السد اعني ذكر الاداة مع حذف الوجه والمشبه نحو كالا سدا استعماله  
 على قوله كرمه ومرتبته الثاني اعني ذكر المشبه والوجه مع حذف الاداة نحو زيد اسد

في التنبيه

في الشجاعة الاستعمال على قوله الحكم بالتنبيه على المشبه ومرتبته السابع اعني ذكر  
 الوجه مع حذف الاداة او المشبه نحو اسد في التنبيه عند الاضمار لا استعماله على قوله الحكم  
 و اسد مرتبة الاول اعني ذكر المشبه والوجه والاداة كلها نحو زيد كالا سدا استعماله  
 ومرتبته الخامس اعني ذكر الوجه والاداة مع حذف المشبه نحو كالا سدا استعماله  
 في الاضمار عن زيد لعدم كاستعمالهما على شئ من القوتين اصلا والحاصل ان القوتين  
 من مراتب هذه الاقسام للتنبيه هو الرابع والثاني من استعمالهما على القوتين  
 من مراتب الثالث والسادس استعمالهما على قوله العوم والثاني والسابع استعمالهما على  
 قوله الحكم الضعيف من الاول الخامس لعدم استعمالهما على شئ اصلا والاعلى الى هذا  
 الحاصل ان رتبة قوله وذلك ارجح او بيان ما ذكره من اعلى مرتبة بعض المراتب  
 واولوية بعضها واولوية بعضها وحاصل هذا البيان ان المشتمل على القوتين  
 هو القوي والمشتمل على الضعيف هو القوي وانما في غيرهما جميعا هو الضعيف وقد عرفت  
 كلامنا على التفضيل والله اعلم وانما قال في تقييد عوم الوجه الظاهر لا في قوله  
 الاول لم يذكر وصف فيمكن ان يذكر كل وصف يصلح ان يكون وجه الشبه اعلى الثاني  
 فلا يعلم ان وجه الشبه انما هو الضعيف ووصف المشبه و اسد مرتبة الاضمار كما في قوله  
 شئ للاسد في قوله او هذا بحث الحقيقة والمجاز يعني البحر الذي نورد به  
 هو بحث ما هو الحقيقة وما هو المجاز من الالفاظ والكلمات ومهما راجع بالذات  
 الى اللفظ والواسطة الى المعنى من قبيل تسمية المدلول باسم الالفاظ على طريق المجاز  
**قوله** اذا استعمل اى المجاز من استعمال الاستعمال في غير ما وضع له والحقيقة على الاستعمال  
 فيما وضع له فكما ان الاستعمال في غير ما وضع له كونه بدون الوضع فرع الاستعمال فيما وضع  
 له كونه بالوضع فكذلك المجاز المشتمل على الاستعمال في غير ما وضع له فرع الحقيقة  
 المشتمل على الاستعمال فيما وضع له فكما ان المجاز من الحقيقة بمنزلة العدم من الملكة  
 فيكون بينهما شبة نقاب العدم والملكة بناء على وجود الوضع في احدهما وعدمه في الاخر  
 لا تقابل العدم والملكة لكون الاستعمال معتبرا في تعريفهما **قوله** جرت العادة بالعادة  
 علما وعلم البيان في ترتيب الجان البيان **قوله** عن الحقيقة ارجح من القليلين او اعلم ان  
 المجاز اربعة مجاز عقل ومجاز لغوي ومجاز شئلي ومجاز عرفي والحقيقة كذلك اربعة

مع الحقيقة والمجاز

حقيقة عقلية وحقيقة لغوية وحقيقة شرعية وحقيقة عرفية والعقل من كل منهما  
يكون في الاستدلال وما سواه من المقول **قوله** والاكثر ترك هذا التقييد والتقييد  
الحقيقة والمجاز باللغويين يعني اخذ المرص بالاكثر حيث قال الحقيقة والمجاز  
من غير تقييدهما باللغويين وانما كان الاكثر ترك هذا التقييد لا فيه من السلام  
عن ابراهيم الخزاز البحث على الحقيقة والمجاز اللغويين مع ان المقصود هو البحث  
عن الحقيقة والمجاز مطلقا لغويين كانا او شرعيين او عرفيين والسلافة عن هذا  
الابراهيم او من التمييز عن العقليين فالعقل ينصرف الى ما هو في الاستدلال  
المطلق الى غير سواء كان لغويا او شرعيا او عرفيا **قوله** من حق الشيء ثبت  
كان ذلك الشيء ثابتة في مكانا او غير ما فاذا كان الحقيقة في الاصل فعبارة بمعنى  
فاعل من حق الشيء ثبت يكون من اللازم وان كان فعلا بمعنى مفعول من حقيقة الثبوت  
يكون من المتعدي **قوله** نقل اج او لفظ حقيقة نقل من هذا الاصل الى الكلمة الثابتة  
نظرا الى المعنى الاول والمثبتة في مكانها الاصل نظرا الى المعنى الثاني والمراد من هذا  
النقل ما هو الاصل الذي يعني نقل البراء في اصطلاح علماء علم البيان والمراد من مكانها  
الاصلي معناها الاصل الذي وصفت له في اصل اللفظ والحقيقة قبل هذا النقل عام  
لكل شيء ثابت او ثبت في مكانه الاصل وبعد فاصر بالكلمة الثابتة والمثبتة في  
مكانها الاصل والاول معناه المعنى والثاني معناه الاصل الذي فكان في الاول حقيقة  
بالنسبة الى المعنى ومجازا بالنسبة الى الاصطلاح وفي الثاني حقيقة بالنسبة الى الاصطلاح  
ومجازا بالنسبة الى المعنى **قوله** والتاويل للنقل اج او التاويل في كلمة الحقيقة للدلالة  
على انها منقولة من الوصفية الى الاسمية وان اسميتها فرع وصفيتها كما ان الدلالة على ان  
المؤنث فرع المنكر **قوله** وهي في الاصطلاح اج عطف على قوله حقيقة في الاصل وهو الضمير  
عائد الى الحقيقة او حقيقة في اصطلاح علماء علم البيان الكلمة المستعمل **قوله** او وصفت  
له اج بيان المراد وتفرغ عليه لبيان كون في اصطلاح متعلقا بوصفته وكون متعلق  
بالمستعمل وهما اذ لا يفرق فيه من الاضطرار والابتناع على انه يلزم التقاضي  
التوضيحي لمراد القول المجاز في التاويل او التاويل فان اللفظ المذكور يكون على تقدير هذا  
المتعلق مطلقا فان اريد الوضوح في الجملة يدخل المجاز فان الصلوة مثلا اذا استعمل

اعل الشرع في اللفظ يصدر في علمها انما كلمة مستعمل فيها وصفت له في الجملة بحسب  
اصطلاح ابراهيم لا عنفا ومهم وضعها في اللغة للدعا وكذا الدابة والدوران وان لم يعنى  
وضوحا له في اصطلاح ابراهيم واذا اريد الوضوح في اصطلاح به المتخاطب يلزم التكرار  
حيث يقال في وصفت له في اصطلاح به المتخاطب على ان يكون الاول متعلقا في اصطلاح  
بالمستعمل والثاني بوصفته وهذا التكرار جدا جدا بل من المتعلق بوصفته حتى لا يلزم من  
وقول المجاز والتكرار فان الوضوح يكون في مقيد اصبغ التعريف بها ومنعها كما في  
المطلوب والحشو وهو المطلوب **قوله** فاحترز بالمستعمل اج شروع في بيان  
قوايل العيوب حتى يتبين ما هو المقصود من الكلمة المعروفة ويختار من غير خروج من التعريف  
الكلمة المعينة قبل الاستعمال بقيد المستعمل والكلمة المستعمله غلط او مجازا مطلقا بقيد  
فيها وصفت له والكلمة المستعمله مجازا من وجه بقيد في اصطلاح به المتخاطب وبقيد الكلمة  
المستعمله حقيقة لغوية او شرعية او عرفية **قوله** الا ان المفهوم اج وانما كان  
المفهوم من اطلاق الوضوح هو الوضوح بالتحقيق دون التاويل لان الوضوح بالتحقيق  
كامل والوضوح بالتاويل ناقص والمطلق انما ينصرف الى الكامل لا الى الناقص فا  
لمراد من الوضوح المطلق مبرنا هو الوضوح بالتحقيق دون التاويل والمتحقق في الاستدلال  
هو الوضوح بالتاويل دون التحقيق والتاويل في الوضوح هو ان يكون وضعا ادعائيا  
لا حقيقيا اذ لا يتبع من ان يكون مثبتا على تاويل ذلك اذ الوضوح التاويلي انما  
يوجد في الاستدلال بان يستعار المعنى الموضوع له بغير بطريق الادعاء وسبب سفته  
ثم يطلق عليه اللفظ فيكون مستعملا فيها وضع له ادعائيا لا حقيقيا **قوله** اذا استعمل  
المتخاطب يعرف الشرع في الدعاء اج او اذا استعملها الشارع في الدعاء كونه  
من اجزاء الصلوة فان الصلوة عند هذا الاستعمال تكون مجازا كونه استعمالا  
في غير الموضوع له في الشرع من قبيل استعمال الكل في الجزء فان الموضوع له هو  
الجموع المترتب من الاركان والدعاء من جملة اجزائه فيكون استعمال الصلوة فيه  
استعمال اسم الكل في اجزاء **قوله** او وضع اللفظ انما في الوضوح بوصف اللفظ لان  
المراد الوضوح المتعلق بالكلمة لا الوضوح التام لمراد الاربعة **قوله** وهذا شامل  
لحرف ايضا في تعريف الوضوح على تقدير ان يكون معنى الدلالة بنفسه كون العلم

بالتعريف كافي في فهم المعنى عند الاطلاق اللفظي مثل لوضع الحرف كما هو شأنه في  
الاسم والفعل وهذا الشمول مسبب من شمول الدلالة بنفسه بهذا المعنى للدلالة الحرف  
ايضا **قوله** الا ان معانيها اجماع استرالى الفرق بين الحرف وبين الاسم والفعل بعد  
استدراكهم في الوجود والدلالة بنفسه بالمعنى المذكور يعنى وان وقع الاشتراك  
في ذلك شيئا الا ان بينهما افتراقا بان معنى الحرف ليس تاما في نفسه لا احتياجه  
الى الغير في قبضه ومصولة ومعنى الاسم والفعل تام في نفسه لعدم احتياجه الى  
الغير في القيام والحصول **قوله** نعم لا يكون هذا من كلامه جواب عما يقال ان ما ذكرته  
من شمول هذا الحرف ايضا لا يصح مطلقا لان منزه من يجعل قواهم الحرف عادل على  
معنى في غيره انه مشروط في دلالة على معناه الافرادى وذكر متعلقه فيكون هذا  
شأنه لوضع الحرف عند من لا يجعل قواهم هذا كذا لا عند من يجعله كذا اعني هذا  
الشمول مقيد لا مطلق والحاصل ان المعنى المذكور في التعريف اعلم من ان  
يكون حاصله في نفس اللفظ او في غيره فالتعريف على كون معنى الدلالة بنفسه  
ما ذكره كما يشهد الاسم والفعل كذلك يشمل الحرف فلا يخرج الحرف ايضا لكونه  
معنى للدلالة على المعنى بنفسه وان كان ذلك المعنى في اللفظ غيره وهو لا يوجب  
ان يكون دلالة عليه بغيره بل بنفسه **قوله** فانه لم يخرج اجماع ان الاشتراك  
لم يخرج من تعريف الوجود لان دلالة على كل من المعنيين ان وضع لمعنيين  
او على كل من المعاني ان وضع لمعاني انما هي بنفسه لا بغيره انما هي لتعريف  
ونفى سزاوية الغير فتكون قرينة التعيين دون الدلالة اذ الدلالة على المعنى المراد  
بنفسه وبالذات لا بالقرينة وبالواسطة **قوله** لا ينافي ذلك كون المشترك  
للدلالة على كل من المعنيين او المعاني بنفسه بل هو مع عدم فهم احد المعنيين المعاني  
بالتعريف لعارض الاشتراك معان للدلالة على كل معنى بنفسه لعدم التناقض بينهما فلا  
يخرج وضع المشترك خارجا من تعريف الوجود **قوله** فيكون موضوعا او معنى للدلالة  
على كل من الطرفين واحده بنفسه وان كان لا بد من القرينة في التعيين وهذا لا يوجب لزوم القرينة  
وتبوتها في الدلالة حتى لا يكون دلالة بنفسه **قوله** وهو سر هو ادون الكناية بدل  
دون المشترك على ما وقع في كثير من النسخ وهو من الناسخ لا من النسخ الاصلية ويخرج

دون المشترك لا دون الكناية كما هو المناسب للمقام او المراد باللفظ دون نفي الحرف من  
التعريف في مقابلة انبائه للمبني وهذا يستلزم الوضع والدلالة بنفسه وذلك كما جرت في  
المشترك لا الكناية فانه لا موضع في الكناية ولا دلالة فيها الا بالقرينة فلا يصح في التعريف  
الا في المشترك فالتصحيح من النسخ ان يقال دون المشترك الفاسد شرعا ان يقال دون  
الكناية وان وقع هذا في كثير منها وايضا ان اعتبر الوضع والدلالة بنفسه في الكناية  
بالنظر الى معناه الذي وضع له وبني نفي وجودها من التعريف على ذلك فهذا غير محقق  
بل لان العجز كذلك جواز الاعتناء والبناء والخبرين فلا وجه لاجتياز الحرف في المعنى  
والتعريف عن الكناية بل لا بد من نفيها عنه ايضا لعدم الوجه لا يثبت له والاعراض التي  
والترجيح بلا مرجح والى ما ذكرنا الى هنا في بيان كون دون الكناية بدل قوله ان المشترك  
سر هو من النسخ ان يقول لانه ان الربواج والحاصل انه لا يصح بناء ذكر دون الكناية  
على نفسهما وذكره ولا على غيرهما ايضا لعدم احتمال الكناية كالجواز في الخروج من تعريف  
احقيقة لعدم الوضع والدلالة بنفسه فهما بالنسبة الى استعماله من المعنى الحقيقي  
والمجازي وبالجملة ان ما عدا احقيقة من الكلمات والالفاظ المستعملة غلط او  
مجاز او استعمارة او كناية او غير المستعملة اصلا خرج من التعريف بالعبارة المذكورة  
فيه وقيل بقي ما هو احقيقة من الكلمات والالفاظ المستعملة مع افراده كل ما من الاسماء والافعال  
والحروف متميزة عن اعتبارها سال عن خروج شئ من افراده ودخول شئ من اعتبارها  
مطلقا تعريفه وشك ما نعلمه وجامعا هذا فانه يتحقق فيصير ويبين صحيحا فالحمد  
الله على ما اعطاك على ايدي سرته السامية من نعمته وآلائه **قوله** لا يقال ان يفتى  
في توجيه ذكر دون الكناية وثا ويل عدم وجودها من تعريف الوضع حتى يتحقق فيها  
الوضع والدلالة بنفسه فتدخل في تعريف الوضع وقوله ففعل هذا الرغبي تقدير ان  
يكون معنى قوله بنفسه احد الامرين المذكورين والمعنيين المزبورين يخرج من تعريف  
الوضع المجاز دون الكناية فتدخل في تعريف احقيقة الكناية دون المجاز اما على تقدير  
ان يكون المعنى هو الاول فلان الكناية ليست فيها قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له  
بجواز المجاز لتحقيق تلك القرينة فيه واما على تقدير ان يكون هو الثاني فلان قرينة الكناية  
معتوبة وقرينة المجاز لفظية ابا ما كان يخرج من التعريف المجاز دون الكناية وتدخل في الكناية دون المجاز



هذا قولنا لاننا نقول ان معنى بلزوم على الاول ان الموضوع في تعريف اللفظ وعلى الثاني ان  
قرينة المبنى في اللفظية وكل منهما فاسد اذ اللفظ فلزوم الدور وتوقف  
الشيء على نفسه فان التقدير على المعنى الاول الموضوع تعيين اللفظ للدلالة على معنى  
من غير قرينة فالتعريف من ارادة الموضوع له فافضل الموضوع له في هذا التعريف يستلزم ان  
الموضوع في هذا الدور هو اللفظ وتوقف الموضوع على نفسه قطعا وهو باطل مطلقا ولا يصح بنا  
تزوج المبنى من تعريف الموضوع دون الكناية عليه اصلا واغاف واحصر فلان قرينة المبنى  
قد تكون معنوية كالمعنى القابل بين الكلام بالمبنى زوايا احوال الخيرية من المتكلم  
والكلام مطلقا ارسوا كان هو الكلام الذي وقع فيه المبنى زوايا من السابق والسياق  
وف هذا الحصر يستلزم ان يخرج المبنى دون الكناية ولا يصح بناؤه على المعنى  
الثاني ايضا جدا وحق خروج المبنى من اللفظ لا يقال معنى الكلام ان معنى قول  
المصنف يخرج المبنى دون الكناية على ما وقع في كثير من النسخ هذا فيكون المراد تزوج المبنى  
عن تعريف الحقيقة دون الكناية لكون الكناية ايضا حقيقة كما يدل عليه الصريح صاحب  
المفتاح به حيث قال الحقيقة في المفرد والكناية يشتركان في كونها حقيقة تميز  
بغير فان في التصريح وعدمه فاذا كان المراد خروج عن تعريف الحقيقة دون الموضوع  
فكما يستلزم تزوج المبنى من تعريف الحقيقة خروج عن تعريف الموضوع فكذا يستلزم  
دخول الكناية في تعريفها ودخولها في تعريفه هذا هو المتوهم بحسب الظاهر لكن المراد بيان  
ان المصنف اراد خروج من تعريف الحقيقة وان الكناية واحدة في كونها ايضا حقيقة  
كما ذكر صاحب المفتاح ثم بناه وصحة ذكره دون الكناية به هنا كما وقع في كثير من النسخ فلا يبرهن  
بشيء من دخولها في تعريف الموضوع وفردا عنه ولا تعرض له اصلا لا خصا بالمراد على مجرد  
البيان والبناء المذكورين والحاصل ان ذكره غيرنا صحيح بناء على كون معنى الكلام فاذكر  
والاسم هو فيه جدا **قوله** لاننا نقول ان معنى كون الكلام فاذكر بناء على كون الكناية  
ايضا حقيقة صحيح على رأي صاحب المفتاح كما صرح به كنهه فاسد على رأي المصنف لانه  
قال في تعريف الحقيقة هي الكلمة المستعملة في معنى بلزوم في شرط الحقيقة الاستعمال  
فيها وضع له والكناية ليست حقيقة على الراجح لانها لم تستعمل في وضع له بل انما استعملت  
في لازم الموضوع له مع جواز ارادة الموضوع له فلا يصح حمل الكلام على الكلام المعنى

المذكور ولا يكون المراد خروج عن تعريف الحقيقة ولو سلم فلا يتم التقريب فانظروا  
خروج من تعريف الموضوع والحجة على رأي صاحب المفتاح لاننا استلزم الصحة على المصنف  
لما بينهما من الاختلاف والحاصل انه لا وجه لصحة ذكره اصلا سواء كان معنى الكلام فاذكر  
اولا وسواء كان معنى قوله بنفسه احد المعنيين المذكورين اولوا والصحيح انما هو دون المنزلة  
لا غير فافهم هذا **قوله** وسبب هذا ان اللفظ لا يكون الكناية حقيقة على رأي  
المصنف او لكون الكناية لم تستعمل في وضع له بل انما استعملت في لازم الموضوع له مع جواز ارادة  
المفرد او لكونها استعملت في لازم الموضوع له مع جواز ارادة المفرد وكل من يابستخرج  
الاخرى توصية الاشارة اليه **قوله** ظاهره فاسد اذ ظاهر هذا القول فاسد لان دلالة  
اللفظ على معنى ليست لذاته بل لوضع وتعيينه للدلالة عليه بنفسه وانما قال بظاهره  
فاسد ولم يقل هو فاسد لانه يمكن ثابته في غيره عن الظاهر كما ثابته السكاكي فح  
يكون صحيحا **قوله** يعني قد ينزل لفظ يعني لشيء في معنى او منزهة فلا يثبت له  
بمعقول لذاته او من غير احتياج الى الموضوع بناء على تلك المناسبة **قوله** ان  
هذا القول او القول بدلالة اللفظ على معناه من غير احتياج الى الموضوع لا يبرهن  
من مناسبة طبيعته يقتضي الدلالة عليه لذاته فاسد مادام محمول على ما يفهم  
منه فظاهر من عدم الاحتياج الى الموضوع والتعيين في الدلالة **قوله** كدلالة اللفظ  
او كما كانت الدلالة على اللفظ لذاته من غير احتياج الى الموضوع والتعيين **قوله**  
لوجب ان يكون اللفظ في كل اهل لغة يكون بحيث يفهم كل لغة  
التي سماها لغة ولا تختلف باختلاف الاسم بل يفهم كل احد معنى كل لفظ يكون  
والدلالة عليه لذاته وعدم انفكاك عن اللفظ وهو وجوب اتحاد اللفظ وعدم اختلاف  
باطل فانها مختلفة وغير متحدة لان اللفظ يبان العرب غير اللفظ يبان  
العجم والمفرد وهو كون دلالة اللفظ على المعنى لذاته مثله لان بطلان اللفظ يستلزم  
بطلان المفرد **قوله** لان ما بالذات لا يبرهن بالغير اولان الدلالة على المعنى الحقيقي  
بالذات والدلالة على المعنى المبنى بالغير وما بالذات لا يبرهن بالغير فبمعنى جعل  
اللفظ بواسطة القرينة والدلالة على المعنى المبنى دون الحقيقي لبقا ودلالة على  
المعنى الحقيقي وعدم زوالها بدلالة على المعنى المبنى زوايا فاذا كان اللفظ

عليه أيضا فلا يتميز بالدلالة بالقرينة عن الدلالة بالذات واللازم وهو الامتناع  
المذكور باطل بجواز ان يجعل اللفظ بواسطة القرينة بحيث يدل على المعنى المجازي  
احقيق فاذ كان والاعليه ايضا فلا يتميز بالدلالة بالقرينة عن الدلالة بالذات واللازم  
وهو الامتناع المذكور باطل بجواز ان يجعل اللفظ بواسطة القرينة بحيث يدل على المعنى  
المجازي دون احقيق والملزوم وهو كون دلالة اللفظ على المعنى لذاته مثله لان بطلان  
اللازم يدل على بطلان الملزوم **قوله** والامتناع نقله ارجح لما ذكر من ان ما بالذات  
لا يؤول بما بالغير فان الجعفر مثلا معناه الذراع الثمر الصغيرة فان نقل الى معنى اخر  
اعني العكسية لا يمتنع ان يفهم منه هذا المعنى عند الاطلاق لان دلالة على المعنى الاول  
بالذات ودلالة على المعنى الثاني بالغير وهو النقل وبالذات لا يؤول بما بالغير  
فلا يتميز احدى الدلالات عن الاخرى فيلزم على ما ذكر من دلالة اللفظ على المعنى بالذات  
امتناع النقل جبر الملزوم عدم التمييز بين الدلالات قطعي واللازم وهو الامتناع  
فاسد لا مكان النقل وتحققه والملزوم وهو كون دلالة اللفظ على المعنى لذاته  
مثله لان في اللازم يوجب والملزوم **قوله** من ان المحرف في انفسها ارجح ناظر  
الى قوله الاستفاد وقوله فيها بعد وان لم يثبت احرف ايضا ارجح عطف عليه  
وناظر الى قوله التعريف والضمير في ما عايد الى احوال وفي منها الى احرف  
وفي بينها الى النسب المركب المراد به اللفظ والمعنى المعتمدين له ذلك المركب او  
عايد الى شئ في قوله شئ مركب ومعنى في قوله له معن لا يراد به المراد بحق الحكمة  
رعاية التناسب وعدم اجمالها وبالجملة علم التعيين العالم بالتحقق المذكور واصل الناظر  
الاول بيان ما عليه اية علم الاستفاد في الوضع والتعيين من التناسب بين  
الموضوع والمعين وبين الموضوع والمعين له تعنى كحق الحكمة واصل الناظر  
الثاني بيان ما عليه اية علم التصريف ايضا في حيث التركيب من رعاية التناسب  
في كل ما عند وضع كارتها وتحريكها وما في معناه حركة واضطراب جعل وزنه ايضا  
متحرك العين وما في معناه فوق جعل وزنه ايضا مفهوم العين لان الضمنية  
من اقوى الحركات واليه استأرجع قوله كالفعلان والفعلي بالتحريك ارجح بغير ان  
صيغة الفعلان والفعلي تحريكها جعلت كافيته من معنى الحركة والاضطراب

كالحيوان والشروان واحولان وحققان والصحدي واحمدى وفعل بضم العين  
لافعال الطبايع لان الضم من اقوى الحركات وافعال الطبايع اقوى الافعال والحيوان  
المناسب تحريك المعنى حركة اللفظ وزنا كان او مسوزونا والمناسب للمعنى  
فوق حركة اللفظ مطلقا ومراد القائل بدلالة اللفظ لذاته هو التبيين على لزوم  
رعاية التناسب في وضع الالفاظ وتحريكها لا غير **قوله** والمجاز في الاصل  
مفعل من جاز المكان يجوز ارجح او هو في اللفظ مصدر مسمى من جاز المكان يجوز  
بمعنى تعدى المكان يتعداه اما بمعنى الفاعل او بمعنى المفعول فعلى الاول نقل الاصطلاح  
علم البيان الى الكلمة اجمالا اى المتعدية معناه الاصلى وعلى الثاني نقل الى الكلمة  
المجوزة اى المعدية معناه الاصلى واما ما كان فهو مصدر مسمى منقول اصطلاح  
لا اسم مكان كما ذكره المصنف بغير انه اسم مكان بمعنى الطريق ثم نقل في الاصطلاح  
الى الكلمة المراد بها غير ما وصفت له كقولنا طريقا الى كذا معناه المراد **قوله** فانها  
ليست مجازا ولا حقيقة كالجسم حال حدوثه فانه لا يسمى متحركا ولا ساكنا **قوله**  
او تزده عن حقيقة ارجح لان الاستدلال المفهوم من المستعملة يتناول اسمى لها  
كمن لما كان اسمى لها في وصفه واستعمال المجاز في غير ما وصفت له تميز بالقيود  
المذكور لخرج حقيقة من تعريف المجاز مطلقا سواء كان حقيقة مرادها وهو الموضوع  
كما يما مع الاربعين وتترك الوضع الاول او منقول وهو الموضوع كما يما مع ترك الوضع  
الاول اما في الشرح او العرف او الاصطلاح او غير مرادها ومنقول وهو الموضوع  
استدلالا ثانيا **قوله** ليدخل الجازح هذا المجاز حقيقة بحسب ذلك الاصطلاح لكونه  
مستعملا فيما وصفت له فخرج من التعريف بحسب ومجاز بحسب اصطلاح به الخ كالمطلب  
لكونه مستعملا في غير ما وصفت له فبغير قيد في بحسب **قوله** ولخرج من الحقيقة  
ارجح حقيقة مستعملة فيما وصفت له بالنظر الى اصطلاح به الخ كالمطلب فخرج من التعريف  
ومستعملة في غير ما وصفت له بالنظر الى اصطلاح اخر قيد في التعريف **قوله** فلا يجوز  
من العلاقة اى من اتصال المعنى المجازي بالمعنى الحقيقي ومنبسط البعض في الاتصال في  
شدة الكون والاول والاستعداد والمقابلية واجزائية واحمول والسيئة والشرطية  
والوصفية ولتسم الاستعداد من المجاز الوصفية ولتسم المرسل منه ما ذكره او تزده عن

بالقبول المذكورة فاسوى المجرى من الكلمة بالغير المستعملة والحقيقة واللفظ والكنية  
ويبقى المجرى بجميع افراده منظره والتكرير والمنطق فانها من اعتبارها وبما عمل افراده  
سالم من العيوب جازما للشروط **قوله** والمجاز مرسل اي نقل للمجاز المقدر المعروف  
المنقسم الى اللغوي والشعري والعرفي المختص او العام الى قسمين المسمى بالاستعارة  
وانما سمي مرسل لان الارسال في اللفظ الاطلاق والاستعارة مقيدة باوفاك المشبهة  
من جنس المشبهة والمرسل مطلق من هذا القيد **قوله** فعلى هذا ان الشارة الى تقسيم المجرى  
الى المرسل والاستعارة باعتبار العلاقة او الى كون المجرى على تقدير كون العلاقة متبادلة  
بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي استعارة **قوله** فعلى هذا ان الشارة الى اطلاق  
الاستعارة على فعل المتكلم واستعمال اسم المشبهة في المشبهة به **قوله** ويصح  
منه الاشتقاق اذ اللفظ المطلق على المتكلم المشبهة وهو المستعارة او ان  
اللفظ المطلق على المشبهة به وهو المستعارة منه واخذ اللفظ المطلق على المشبهة فهو  
المستعارة واخذ اللفظ المطلق على اللفظ المستعمل في المشبهة وهو المستعارة **قوله**  
لكونها بمنزلة العلاقة الفاعلية للنوع اي او اليد من النوع بمنزلة المجرى من السبب  
فكما ان الجار يصدر منه السبب ويكون سببا لوجوده في الخارج فكذلك اليد  
تصدر منها النوع وتكون سببا لوصوله الى المنعم عليه والعلاقة المصاحبة لا يقال  
لها فاعلها واطلاقها عليها هي السببية وانما قال بمنزلة العلاقة الفاعلية ولم يقل العلاقة  
الفاعلية فانما العلاقة الفاعلية حقيقة هي صاحب اليد **قوله** ان الشارة الى  
الى بعض انواع العلاقة والبعض المنار اليه في المثال الاول هو السببية فانما بين  
اليد والنوع والفردية علاقة السببية الصورية فالطاقة عليها انما يصح التعلق  
العلاقة من المثال الثاني هو علاقة المجرى وبما صح استعمال السببية في المزاولة  
والطاقة عليها **قوله** في هذه العبارة نوع من التامح الذي في قوله ومنه تسمية  
الشعري باسم جزئية لكونه من الالهام في التعقيب بحق العبارة وصف العبارة ان يقال  
ومنه ما في تسمية الشعري باسم جزئية من ان يقال في بيانه من اللفظ الموضوع الجزئية  
الشعري عند اطلاقه على ذلك الشعري وانما وجه التامح فهو ان المجرى صفة الكلام  
ويبقى في اللفظ والتسمية فعل المتكلم لصفة الكلام فتفسر التسمية ليست من المجرى

١٠٠  
وانما سمي التامح فهو انه قد استعمل في العرف ان يقال ومنه تسمية الشعري باسم جزئية  
وهي تسمية الشعري باسم سببه وعكس ذلك فاجرى المصنوع عبارة على هذا  
وتامح فيها والمعنى ان في هذه التسمية مجاز مرسل وهو اللفظ الموضوع الجزئية  
الشعري عند اطلاقه على ذلك الشعري **قوله** من هذا اختصاص بالمعنى الذي قصد بالكل  
يعني ان المعنى من هذا اختصاص بالشخص المرفق الذي قصد بالبرهانية للذات ان  
يوصف كونه رقيب لا يوجد به انه كما انه يوصف كونه مترجمنا لا يوجد بدون اللسان  
بجلا فمثل اليد والاصبع فانها وان كانا جزءا من الرشيطة والترجمان لكن  
ليس لهما من اختصاصهما ان يكونا جزءا منها والذات يصح اطلاق العرفين على السببية  
واطلاق اللسان على الترجمان ولا يجوز اطلاق اليد والاصبع على شعري منها **قوله**  
او ومنه عكس المذكور اذ بيان كونه معطوقا على تسمية الشعري باسم جزئية دون  
الضمير عايد الى التسمية باعتبار الكون من ذكر حيث قال او لا عكس المذكور فانما يقع  
تسمية الشعري باسمه تسمية بالمراد بالعكس يعني ان المذكور هو تسمية الشعري باسم  
جزئية وعكس تسمية الشعري باسمه كانه يكون المذكور كمر اجزاء واردة الكل وعكس كمر الكل واردة جزئية  
كأن قوله شعري ويجعلون اصابعهم في اذانهم او انا ملهم والغرض منه المباعدة كما جعل  
جميع الاصابع في الاذن لئلا يسمع شعري من الصائفة **قوله** بل هو من قبيل تسمية السبب  
باسم السبب او الدم سبب اليدية سبب اليدية قال في تفسيره لولا اليدية السببية  
عز الدم واذ هو من كونه من هذا القبيل **قوله** فان قيل قد ذكر في مقدمة هذا الفن ان  
حيث قال الشارح من هنا فعند المصنف الانتقال في المجرى والكنية كليهما من المعلوم الى اللام  
فلا يخفى ان معنى المجرى يكون على الانتقال من المعلوم الى اللام فلا بد ان يكون كل من انواع  
العلاقة مفيد للزوم مع ان اكثرها ليس مفيد له ومنه هذا السؤال اعتبار المعلوم المذكور  
من هنا بالمعنى المختص وهو امتناع الانفكاك في المجرى او الخارج فان هذا المعنى ليس مستحقا  
في اكثر تلك انواع الصلا فنتج هذا السؤال قطعا ومنه اجواب اعتباره بالمعنى  
العام وهو تلامص واتصال بين شيئين ينتقل بسببه من احد الى الاخر في الجملة  
وفي بعض الاحيان وهذا المعنى متحقق في تلك الانواع كما ان تحققه في كل امر من بينها علاقة  
وارتباطا مطلقا فلا يتجهد في السؤال باعتبار المعنى العام **قوله** فاستعارة

مطل  
الاستعارة

كقولهم في مواضع التزم فلان غلظ الشرف فانه بمنزلة ان يقال كان شففة في الغلظ شرفا  
البعير فيكون المثال هذا الاطلاق على قصد التشبيه فهو استعارة لا مجاز **قوله**  
من اطلاق المقيد على المطلق فان المقيد مقيد بالغلظة المخصوصة الحاصلة في محل مخصوص  
وشفة الا انهما مطلق عن هذا القيد المخصوص فيكون على هذا المعنى من اطلاق المقيد  
على المطلق **قوله** كاطلاق المرسل على الانف كما في قول العجاج وفان ومرست مرتبا  
فانه مستعمل في مطلق الانف المرسل معناه مطلق الانف بالانف المرسل كما في  
الفرس والابل والبقر والبغل والحمار وغيره واستفاد المرسل من المرسل وهو بطول  
ويقال رسن الفرس والرسن بالجل من الفة **قوله** فاللفظ الواحد هو تعريف على قوله فاذا  
اطلق الشرف والنج وتخرج بما افاده به من ان اللفظ الواحد كلفظ المنفرد مثلا بالنسبة  
الى المعنى الواحد كلفه الا ان قد يكون استعارة وقد يكون مجازا مرسل لكن لا يفتقر  
واحد بل باعتبارين فانه بالنسبة اليها استعارة باعتبار القصد الى التشبيه ومجاز مرسل  
باعتبار عدم القصد الى التشبيه ويكون الاطلاق بالاعتبار الاول من اطلاق الاسم المنفرد  
به على التشبيه وبالنسبة الى اطلاق المقيد على المطلق وكلا الاطلاقين معمول بهما كما بالاعتبارين  
**قوله** الرقوف به كثير الى الوقوع اشارة الى ان صيغة التفعيل فيها الكثير  
الفعل كما في طوف **قوله** ارا الدين الحق وهو ملة الاسلام يحق ذكره فتراط الذي  
هو في اللغة اجادة واريده ملة الاسلام واجامع ان سلوك الدين الحق يوصل الى الفوز  
برضى المعلى كما ان سلوك اجادة يوصل الى المطلوب بلا دنس وتخر ملة الاسلام  
معنى متحقق عقلا فيكون تشبيه المعقول بالمحسوس **قوله** والمراد بعناه ما عني باللفظ المستعمل  
اللفظ في بعض المراد به ما وضع له اللفظ فيكون معناه غير ما وضع له فلا يلزم تشبيه  
الشيء بنف في الحقيقة لانه لفظ مستعمل فيها وضع له وليس متضمن تشبيه  
شيء به وايضا يخرج التشبيه لان لفظ التشبيه مستعمل فيها وضع له متضمن تشبيه  
شيء به وايضا يخرج المجاز المرسل لانه لفظ مستعمل في غير ما وضع له غير متضمن  
لتشبيه ذلك الغير به وبقي الاستعارة لانه لفظ مستعمل في غير ما وضع له متضمن  
لتشبيه ذلك الغير به وهذا معنى قول المرسل فانتم تشبه معناه بما وضع له وما ليس  
بشأن الاستعارة وغيرهما مما ذكره وما عداه فصل يخرج غير ما وبقي الاستعارة

وحدبا مع جميع افراد **قوله** فعلم هذا الرغلي تقدير ان يكون المراد بعناه ما عني باللفظ  
والستعمل اللفظ فيه لا ما وضع له اللفظ ويكون المراد باللفظ ما هو المستعمل  
في غير ما وضع له لان ما وضع له وباللفظ غير ما وضع له لا عاين ما وضع له والا يلزم  
تشبيه الشيء بنفس وهو محال فتبين ان المراد باللفظ هنا ذلك وبالمعنى هذا **قوله**  
وذلك ان يكون نحو زيد اسد ورايت زيدا ورايت به اسدا هي يكون اللفظ مستعملا  
فيها وضع له مع التشبيه خارجا منه وبين لزوم تشبيه الشيء بنفس على تقدير ان  
يكون معناه عاين المعنى الموضوع له ان الاسد في مثل قولنا زيد اسد مستعمل فيها  
وهو حينئذ المفترس والاستعارة هي اللفظ المستعمل فيها تشبه بعناه الاصلى فلو كان  
الاسد مرادنا استعارة لكان يشبه بعناه الاصلى والواقع انه مستعمل  
في معناه الموضوع له فيلزم بالضرورة تشبيه الشيء بنفس فلو كان المراد غير ذلك  
ولا يكون استعارة بل يخرج من تفسيره **قوله** وفيه جنت اذ فيها ذكر من خروج الا  
مثلة المذكورة وامثالها من تفسير الاستعارة بناء على كون الاسد فيها مستعملا  
فيها وضع له بحيث يخرج هذا الخروج ممتنع كون استعمال الاسد مرادنا فيها وضع له  
فانه مستعمل في غير ما وضع له ولا يخرج امثال هذه الامثلة من تشبيه الاستعارة جوارا اليه  
اشار بقوله لاننا لا نسلم **قوله** ولا دليل لهم على ان هذا الج والدليل لهم على ان  
والمتقدم يكون القصد الى تشبيه بطريق المبالغة فيجوز تقدير الاداة نظرا الى  
الحال وجعل التشبيه مرادنا من التشبيه بقصد المبالغة في التشبيه حتى يكون  
بليغا فوق الصريح لا يوجب تشبيه الاستعارة وتكون نحو زيد اسد استعارة متعارفة  
باطل وقيل على نحو رايت اسدا يرعى مع الفارق لان كون التشبيه مرادنا التشبيه  
مسلم في هذا وان ذلك المعنى في هذا البيت الفحل واقعا على الاسد صرحا على مراد  
التزاما وفي ذلك ان تشبيهه والتشبيه مع الفارق فاسد **قوله** على ان هذا  
ان نحو زيد اسد ورايت زيدا اسدا **قوله** على ذلك ان نحو زيد اسد على حذف  
اداة التشبيه وان التقدير زيد اسد **قوله** لان المصير الى ذلك اذ الى التشبيه  
بالحذف اذ ان قصد المبالغة في التشبيه **قوله** فلهذا زيد صحيح فقولنا زيد اسد  
مثلا اصله زيد رجل شجاع كالاسد وفذقنا المشبه وهو الرجل الشجاع المستعمل

المشبه به وهو الاسد في معناه فيكون استعارة **قوله** على ما ذكرنا من ان نحو زيد اسد  
استعارة بقرينة جملة على زيد **قوله** وقد استوفينا ذلك ان يكون تعلق اجزاء الجور  
كثيرا ما بالمشبه به في مثل هذا المقام ولا على ان يكون نحو زيد اسد استعارة كمن يقال  
سنتنا هذا التعلق ودلالة على كون الاصل زيد رجل شجاع كالاسد كمن لا يدرك لانه  
على كون المشبه به مستعدا في الذات مبرها وانه استعارة من الذات لانه والى على انه  
مستعد في رجل شجاع واستعارة من المفهوم ولا معنى للمشبه المفهوم بالاسد  
فكيف الاستعارة وقوله مجتزئ وصائيل والى صريحا على ان اسد مستعد في مفهوم  
مجتزئ وصائيل فلما يتصور تشبيهه فضلا عن الاستعارة بل حلالق الاسد  
على مفهومه من اطلاق المفهوم على اللازم لان الجذرة والصولة لا يتم المعنى الحقيقي  
وذلك اللازم موجود في المفهوم وبه صح الاستعمال فيه وكلمة عليه والاعزبة جمع عرب  
وهو اسد مطير وهو دئيم تشبه به المخزون المفهوم البياكي على الميت اللابس كثيرا  
لبس اسود في كونه اسود الظاهر وملتب بالاسود فاستعمل الغراب لهذا البياكي  
مطلقا تشبه المشاعر الطيور في اخزن والبكا على المحبوب الميت بالبياكل اللسان  
البكسر الاسود فاستعمل لفظ الاعزبة منهم لظهور فقال والظهير اعزبة عليه  
بعض ان جميع افوا الظهير مثل الاعزبة عليه في اخزن والبكا **قوله** مجاز لغوي يعني  
ان المستعار انما هو اللفظ فقط لا اللفظ المخصوص اولا واللفظ الموضوع له ثانيا  
كافي العلق **قوله** ليكون اطلاقه اح او لو كان اسد مبرها موضوعا للرجل الشجاع  
او معنى اعم من الاسد والرجل لكان اطلاقه عليهم حقيقة لا مجاز كما كان اطلاق الحيوان  
على الاسد والرجل حقيقة لا مجاز لان هذا الموضوع حقيقي فلا يكون اسم جنس  
**قوله** وهذا معلوم اح او كون الاسد في قولنا رابت اسدا يرعى موضوعا للبعير المخصوص  
لا للرجل ولا معنى اعم من البعير والرجل منقول عن اية اللفظ والنقل عنهم في  
العلم به قطعا فيكون معلوما بالنقل عنهم قطعا فكذلك كون الاستعارة موضوعا  
للمشبه به لا للمشبه به لانه لا يتم منها ما يكون معلوما بالنقل عنهم قطعا لان نبوت اجزئي  
بالنقل عنهم قطعا يوجب نبوت الكل به كذلك لا ندرج الكل في ضمن اجزئي **قوله**  
وفي هذا الكلام دلالة اح او في قول المصنوع وويل انما مجاز لغوي اح دلالة

على ان لفظ العمام اح لانه استدلال على كون الاستعارة مجاز لغوي بعدم وضوح اللفظ  
اعلم من المشبه به والمشبه وفيه دلالة واصح على ان اطلاق الاستعارة على المشبه  
او المشبه من اطلاق العمام على الخاتم وان اطلاق العمام على الخاتم باعتبار كونهما باعتبار  
فصو صفة حقيقة لا مجازا اصلا فان اطلاق الرجل على زيد باعتبار تناوله العمام واجزاء  
الاطلاق الانسان عليه باعتبار تجرده عن تخصص الشخص او اطلاق الحيوان عليه  
باعتبار تجرده عن تخصص الناطقية ايضا مثلا يكون حقيقة جدا لا مجازا اصلا اذ لم يستعمل لفظ  
الرجل او الانسان او الحيوان الا في معناه الموضوع له فيكون حقيقة قطعا ولم يستعمل  
في غيره حتى لا يكون حقيقة بل يكون مجازا **قوله** مجاز علقني يعني في المفرد والكلمة لاني اجملته  
والاست **قوله** يعني ان التصرف في امر علقني لا لغوي يعني ان التصرف في لفظ المشبه  
باطلاقه على المشبه واستعماله فيه وفي المشبه به من ايراد المشبه به وادعاء **قوله**  
في تشبه علقني لا لغوي واليه استاء ريقوله لاننا لم نطلق اح وهو تعليل يكون  
الاستعارة مجازا علقيا لان كون استعماله بعد الادعاء استعمالا فيما صنعت  
له وان كان ادعاء والى على ان حقيقة لغوية على وجه الادعاء وكونها مجازا انما هو  
علقني لا لغوي **قوله** لاننا لو لم تكن كذلك او لو لم تكن لم نطلق على المشبه الا بعد  
ادعاء وقوله في جنس المشبه به بل كانت تطلق عليه بلا ادعاء وقوله في جنس كما كانت  
استعارة لان مجردة نقل الاسم بلا ادعاء وقول المنقول اليه في جنس المنقول عنه  
لو كانت الاستعارة لكانت اللفظ المنقول اليه الاسمية والعلمية استعارة  
كثيرا ويذكر وغير ذلك لو كانت الاستعارة ابلغ من حقيقة واللازم بان المفهوم  
مشبه والابتداء في الاستعارة من ادعاء وقول المشبه في جنس المشبه به حتى يكون اطلاق  
اسم عليه عاريا عن معناه واصل ان مجرد الاطلاق والنقل لا يكون استعارة و  
الاسكانت الاعلام المنقولة استعارة واللازم التصريح بلا مبرح **قوله** ولما صح اح عطف  
على قوله ولما كانت الاستعارة ابلغ من حقيقة وقوله اذ لا يقال تعليل لقوله كما صح اح اصل  
ان كون الاستعارة على المشبه بلا ادعاء والذوق يلزمه تشبه امور كون الاعلام المنقولة  
استعارة وعدم كون الاستعارة ابلغ من حقيقة وعدم صحة ان يقال لمن قال رابت اسدا  
واراد زيدا انه جعل اسدا واللازم باطل والمفهوم مشبه فثبت ان هذا الاطلاق انما يكون

لا يجوز النقل فيكون معنى المنسب به ايضا منقول اليه لكن نقل اسمه يكون تبعاً لنقل معناه  
والمنقول الى المنسب به مجرد اسم المنسب به بل اسمه مع معناه وان كان نقل معناه اليه وانما  
له بطريق الادعاء فالطلاق الاستدلال على ان معناه لا يملكه فيكون حقيقة لغوية  
ادعاء لا يجزى لغوي بل نقل المعنى العقل كقولنا الشجاع من حيث الاستدلال  
معناه له والطلاق اسم عليه الى ما ذكرنا الى هنا ان ريقه واذا كان نقل الاسم **قوله**  
لما كان لهذا التعجب معنى اح الالام لام الاستدلال فقلت على ما لك كيد وما لك كيد او ما كان لهذا  
التعجب معنى صحيح او تظليل ان من الوجه ان من ارض مارات طابن وسمعت وسمعت  
ليس معنى كمن الالام وهو ان يكون لهذا التعجب معنى باطل والمكروم وهو عدم ادعاء المعنى كمن  
الحقيق لذلك الغلام وانتفاء جعله شمس على الحقيقة منسك وبطلانها يدل على صحة  
تفسيرها ما وثبتت ان معنى التعجب ادعاء معنى الشمس الحقيقي لذلك الغلام وجعله  
سما على الحقيقة او تظليل المعنى من الشمس مما يعجب لكونه فالاعين رات والاذ  
سمعت **قوله** او لهذا بعضه لان الطلاق اسم المنسب به على المنسب به انما يكون بعد ادعاء  
في جنس المنسب به **قوله** لما كان المراد من التعجب معنى بل كان للمعنى معنى وصحة فيكون هذا البطلان على  
تقدير انتفاء جعله حقيقة ما يحصل كمنه البس منسك التفسير منه لا ما يحصل كمنه البس  
الحقيق معنى لا يصح التعجب منه اذ لا تعجب من بل هو الكتمان بسبب البس الغير الحقيقي لانه  
واقع كثير ان العادة ولا يكون محلا للتعجب والحاصل ان هذا البطلان ليس من كمنه البس  
حتى يعجب منه ويحجب عليه بل من سبب البس الغير الحقيقي فلا يتعجب ولا يعجب عليه لانه امر يقع  
كثيرا عاده وصحة التفسير على التعجب من هذا البطلان جعله حقيقة جدا والاستدلال  
بما يعقل لا لغوي قطعا **قوله** لا يقال المقدم ارج واراد على الاستدلال بصحة التفسير  
التعجب في هذا البيت على كون الاستدلال مجزا عقليا يعنى انما يصح هذا الاستدلال  
اذا لو كان التفسير البيت استغارة لكنه ليس باستغارة لان المنسب به المذكور ايضا  
وهو يثنى الاستغارة **قوله** على هذا الوجه يعنى الوجه الذي لا يثنى عن المنسب به فان  
ذكر المنسب به على هذا الوجه لا يثنى الاستغارة بل يتحقق الاستغارة مع تحقق التفسير  
وانما يثنى ما ذكره على وجه يثنى عن التفسير وليس ذكره في البيت على هذا الوجه بل  
على ذلك الوجه فيكون التفسير استغارة كما كان اسدى فنونا سيف زبونى بدا

استغارة لصدق تعريف الاستغارة على المثال ذلك **قوله** مستعمل في التفسير  
هذا يوجب ان يكون الرجل الشجاع هو المستعمل فيه الاستغارة في الاستغارة  
له الاستغارة كونه ما وضع له الاستغارة سبيل الادعاء مراعاة اعتبار في معنى الاستغارة  
والموضوع له اذا اطلق انما يصدق على السبع المخصوص له على الرجل فاستعمل الاستغارة في الرجل  
الشجاع انما هو استعمال في غير ما وضع له فيكون مجزا لغويا **قوله** وتحقق ذلك التفسير  
المذكور بالوجه المذكور **قوله** بطريق التثاويل وهو ان يجعل الاستغارة في شجاعة سواد  
كان اسدى حقيقيا كما هو المتعارف او اسدى غير حقيقى كما هو غير المتعارف **قوله** وبهذا  
او برهان التحقيق او بما ذكرنا فيه من ان استعمال لفظ الاستغارة غير المتعارف استعمال  
في غير ما وضع له والقرينة مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له المتعارف الغير المتعارف  
لداراة يندفع ما يقال ان الامرارح وكيف لا يندفع فان هذا الامرارح لم يوجب  
ان يكون غير المتعارف وهو الرجل الشجاع مثلا ما وضع له حقيقة وان يكون استعمال  
لفظ الاستغارة استعمال في المتعارف والموضوع له حقيقة متى بني في الحقيقة بناء على ان  
يكون المراد هو ما وضع له وهو يثنى في القرينة فيلزم التثاويل والتناقض على تقدير نصب  
القرينة فاذا لم يوجب ذلك فالرجل الشجاع غير ما وضع له واستعمال لفظ الاستغارة  
فيه استعمال في غير ما وضع له فلا يثبت نصب القرينة المانعة عن ارادة المعنى المتعارف  
والمعنى الموضوع له الحقيقي ليعتد من المعنى الغير المتعارف والمعنى الموضوع له الادعاء والادعاء  
فلا يثبت من والحاصل ان التثاويل لتفسير القرينة هو ان يراد المعنى الموضوع له حقيقة وهو  
المتعارف للمعنى الموضوع له ما ويلا وهو غير المتعارف فانه غير ما وضع له حقيقة  
والتثاويل لا يوجب الحقيقة من يتحقق التثاويل في صورة التثاويل ايضا والتثاويل  
في هذه الصورة جدا **قوله** فليبدأ ارج فليبدأ الاستغارة على تناسل المنسب  
تقضاء الحق المباعدة في الاستغارة فلا يلزم منه او من تناسل التفسير في الواقع  
حتى يكون التعجب التفسير في البيت المذكور من كون المراد حقيقة الشمس والشمس  
ويكون الاستغارة مستعملة فيها وضعت له والاستغارة تعجب الادعاء وهو  
يعتمد تناسل التفسير فيكون الاستغارة تعجب التناسل فلها يثنى على التعجب  
والمراد منه انما هي بناء ما عليه لا يكونا مستعملة فيها وضعت له **قوله** والاستغارة

تفارق الكذب كما قيل ان الاستعارة تكبر بما يخالف الواقع ثبت بطلان الاستعارة  
 مثلا وهو لا يسر والتكلم بما يخالف الواقع كذب لا يقبل في كلام اصلا فقال دفعا ان  
 الاستعارة وان كانت كذب يجب الظاهر كونها تكلم بما يخالف الواقع كذا تفارقه  
 بوجوه بين الاول البناء على التماثل والثاني نصب القرينة على ارادة اختلاف والكذب مجرد  
 عنهما فكان مني الفالواقع بدونها ولذا كان سرودا والاستعارة مقبولة **قوله** ولا يمكن  
 ذلك الا في حال المنسب في وجه المنسب به يجعل فراده قسامين متعارفا وغير متعارف **قوله**  
 لان مقتضى احكامها بين الاقضية من المناقاة فيلزمها المناقاة بين المقضيين وهما العلم  
 وجنسية المناقاة يتحقق اولاه في المقضيين اسم مفعول وهي التثنية في العلم وتثنية  
 في الاقضية بين المتكلمين بالمتكلمين ونالنا في المقضيين اسم فاعل كونها **قوله**  
**قوله** في ان وجه تسمية العلم نوع وصفية وحاصل ان الاستعارة لا تكون الاسم  
 وانما تكون علميا ان تضمن نوع وصفية فاذا كان العلم متضمنا لنوع الوصفية يجوز ان يجعل  
 فيكون الاستعارة علميا كثرها اسم جنس ما ويلا وبالجملة لا تكون الاستعارة الاسم جنس  
 تحقيقا او ثابلا ولا يجوز ان تكون علميا اصلا لا تحقيقا ولا ثابلا ولا ثابته جنسية **قوله**  
 في هذا التماثل بينا اول حاتم الفرد اجمالتنا اول اجود الالما والفرد المتعارف هو الذي له  
 غاية اجود وهو الشخص المعهود والفرد الغير المتعارف هو الذي له اجود مطلقا سواء كان  
 من جنسية ذلك المعهود او من جنسية غيره وبهذا التماثل بينا كان فاتم كان اسم جنس  
 شخص فثبت اول كل من وجد فيه صفة اجود مطلقا **قوله** يكون كل واحد منهما قرينة لآخر  
 عن ان يكون كلا المرين او مجموع الامور قرينية كما سيذكر ومعنى قوله كل واحد منهما قرينة لآخر  
 ارتباط احدهما بالآخر ان يكون قرينية من لواستقط واحدهما يكون الباقي قرينية كما  
 كان في كلا ما اذا كان كلاهما قرينية فانه يرتبط كل منهما بالآخر في كونه قرينية فاذا استقط واحدهما  
 لا يكون الباقي قرينية بل ينفي القرينية او القرينية الكحل فانتهى اجود يلزمه انتفاء  
 الكحل ولا يبقى القرينية **قوله** يخربون وتامحون كان انبثت الشرايح النون فيهما  
 مع وجوب حذف فيهما بالنظر الذايرها لا بالنظر الي وقوعها جنوب الشرط او كان  
 ايرادها وذكرها معها باعتبار النظر الاول لا باعتبار النظر الثاني فلا بأس بانيات  
 النون فيهما وانما يكون البس قرينية ان لو كان باعتبار النظر الثاني **قوله** وبهذا اذ

يكون

يكون المراد او معاني متكلمة سر بولا بعضا ببعض يكون اجمع قرينية لا كل واحد كما قلنا  
**قوله** وصاعقة اجم بالجر على الفاعل ررب او بالرفع على النعت او موصوف بقوله في قوله  
 خبره قوله تنكفي **قوله** او بصيرا على الكفاية في اوجب تفسير لحاصل المعنى والضمير في صيغة عايد  
 الى الصاعقة وانارة الى ان المراد بالقران الكفاية في اوجب لان الاقران اجمع قرين بالكثر  
 وهو الكفاية في اوجب **قوله** كما استعار السحاب اجم وهذا الاستعارة انما صيغت  
 لما جرت به العادة من تشبيه اجود بالسحاب المطال او التتابع قطره وبالجر الفاعل  
 او الكثير ما فوه والقرنية في هذا المثال من علة امور ومكان من نبوت الصاعقة وكونها  
 من نفس سببه وقب جنس سحاب اباها على راس اقرانه ومع القرنية المتكلمة في امور  
 والمعاني لا يتصل شبرها في استعارة السحاب للامام الموصوف منها اجمع بين الراجح بانها  
 والمراد بالسحابة من يكون المراد على وجه الكمال بعينه انه موصوف بالسحاب والسنخ وقوله  
 هناك استارة الى البيت وقوله من جيب ذلك او جميع فاذا كثر من الامور المعاني المتعددة  
 بعينه مجموع فاذا كثر وجود المجموع المركب هو القرنية على هذا الاستعارة واللازم هو بولا  
 بعضها ببعض في كونه قرينية من لواستقط واحدهم يسبق الباقي قرينية واحاصل مقابلة قوله  
 او معاني متكلمة لقوله او اكثر صحيحة جدا **قوله** وهذا اقولنا والاصبا والهداية يمكن انما  
 في شئ **قوله** وانما قال نحو اجيبناه اجم بعينه انما قال المصنف في تمثيل كون الطرفين في شئ مما يمكن  
 نحو اجيبناه ولم يقل ميت واجيبناه مع ان ميتا مستعار للفضل كما ان اجيبناه مستعار  
 للهداية لان الطرفين في استعارة الميت للفضل كما لا يمكن اجتماعهما في شئ اذ الميت  
 لا يوصف بالفضل كما لا يوصف الضال بالموت والمراد بتتميل ما يمكن اجتماعهما في شئ فلو  
 قال نحو ميت ايضا لما طبق المثال المتماثل على ان كون الطرفين في استعارة اجيبناه  
 للهداية مما يمكن اجتماعهما في شئ لا يوجب كونها في استعارة الميت للفضل كذلك  
 حتى يقول نحو ميت فاجيبناه فاقصر على قوله نحو اجيبناه ليطابق المثال المتماثل وهو  
 الاستعارة التي يمكن فيها اجتماع الطرفين في شئ واستعارة الميت للفضل كما  
 عرفت لميت من هذا القبيل **قوله** استعمل في صفة معنى كحقيقي او نقبضه والفرق بين  
 الضدين والنقبضين ان الضدين وجوديان واحدهما في النقبضين عدمي والاضر  
 وجودي نعم الضدان اما من الذوات والماهيها او من الصفات والاعتراض والاول

لا يقبل الشدة والضعف والثاني يقبلها **قوله** وكذلك او مثل نحو قبته بهم بعدد البسم  
يعني كما ذكره التبشير واريد الانذار على سبيل الترهيب والاستعزاز وكذلك ذكر اسدي قولك  
رايت اسدا وانت تريد جبانا على سبيل التعليل والظرافة والفرق بينهما يكون المقصد  
الى مجرد الملازمة والظرافة في التعليل والى الاستعزاز والسخرية ايضا او فقط في الترهيب  
او في العذر والظفران يعني في مفرق بينهما وهو المرد وقطع المسافة بسرعة وهذا  
القطوع وهو اجماع كما ذكره اهل فن ذلك المعنوم والدفع الى ما بين العذر  
والظفران من الاتحاد بحسب المعنوم وقوله الا انه اجماع استحقاقا الى ما بين الاتحاد  
بجدا في حيث يكون اقوى في الظفران والضعف في العذر **قوله** فالاول يعني في تمثيل  
اقول اجماع في معنوم الطرفين **قوله** في قوله تعالى متعلق بقوله يستعازة التقطيع **قوله**  
والفرق بين هذا اجماع الفرق بين اطلاق التقطيع على التفرقة والاطلاق المراد به في الاطلاق  
يشتركان في كونها اطلاقا في خصوص وصف على شئ وليس فيه ذلك الوصف اخص فان في التقطيع  
فانما هو التفرقة من وصف الموضوعية لازالة الاتصال بين الاجسام المتفرقة وفي المراد وفي  
فان ليس في الانف من وصف الموضوعية للانف المراد وقوله مع ان في كل من المراد اجماع  
انما هو الى هذا الاستعزاز في ان الوصف اخص الكائين في التقطيع معتبر في اطلاقه  
على التفرقة والوصف اخص الكائين في المراد غير معتبر في اطلاقه على الانف وقوله هو ان  
خصوص الوصف الكائين اجماع استحقاقا الى هذا الاتفاق وقوله او حاصل الفرق المذكور  
ان النسبية معتبر في اطلاق التقطيع دون اطلاق المراد والذات كان الاصل استعارة  
والثاني جواز **قوله** فان قلت قد تقرر في غير هذا الفن اجماع سؤال واراد في قول  
في معنوم الطرفين وجواب عنه وتفسير السؤال ان كون اجماع في معنوم الطرفين كونه اشتر  
في معنوم المستعاز منه والضعف في معنوم المستعاز له يقتضي اختلاف في اجماعية بالشد  
والضعف وجزء اجماعية لا يختلف بالشد والضعف وجزء اجماعية لا يختلف بالشد والضعف كما تقرر  
في غير الكلام المقنن اسم مفعول باطل والمقنن اسم فاعل منه وتقرر اجماع ان بطلان  
الافتقار في المذكور انما هو في جزء اجماعية الحقيقية لا في جزء اجماعية الاعتبارية كما لم يفرق  
منه وبين ادوا موثقا فان هذا الاختلاف اجماعية وبطلانه في غير الاية يجب بطلانه في غير  
الطرفين من اجماعية الاعتبارية الحقيقية مع اجماع الدوافع فيه وتباس جزء اجماعية

الاعتبارية على جزء اجماعية الحقيقية في اجماعية الافتقار وبطلانه فاسد ووجه الشبه اجماع  
انما جعل اجماع في معنوم الطرفين وهو اجماعية الاعتبارية للظفران لا اجماعية الحقيقية  
لما قلنا في ما ذكره **قوله** او نحو ذلك كما استعارة العذر للان اجماعية والظفران المستقيم  
للمعنى اجماعية البادى وغير ذلك وليس شئ من الشجاعة والترحم واحسن من الابدان به فعل  
في معنوم الطرفين بل كل منها بجملة عارض له وفيه عنه فاذا قلت ان اجماعية شئ من اجماعية  
تيمم وجهه وباسم كالشمس فالجامع بينهما التعلق والتمسك وهو غير اجماعية معنومها  
لان الشمس جسم منور مدور والتعلق لا لازم له والانب اجماعية ناطقة والتعلق لا عارض  
له وكذا الكلام في غير **قوله** يظهر على كل احد من العام والخاص وحصول الاطلاق  
لكل فرد مطلقا في بادى السرائر من غير تقييد **قوله** ثم استعاز اجماعية المستعاز  
بجدا اجماعية والمستعاز منه هو اجماعية التماس ظاهر المراد وبقيت اجماعية والمستعاز  
له هو اجماعية اجماعية قربوس السبع بعنان الفرس وجماعية هو مطلق اجماعية **قوله**  
لغاية الشبه او سطر اجماعية ووجه اجماعية وقوع العنان في موقعه من قربوس السبع مستعاز  
الى جانبى ثم الفرس اجماعية ووجه اجماعية في موقعه من ركبة المجرى مستعاز الى جانبى فكل من  
فان هذا الشبه غريب ووجه في نفس قطعها ولا تقف عليه العاقبة اصلا وانما بطلان  
عليه اجماعية لا غير معنوم بطلان من ذهن يقفون به على اجماعية كما على القلوب اجماعية  
**قوله** والشبه غير اجماعية اجماعية المستعاز منها هو سائر والمستعاز منه  
هو سيلان السيل والمستعاز له هو سائر الابل وجماعية سائرها هو غاية السرعة والديان  
والسلكة وهو ظاهر اجماعية قد تقرر فيه بما افاده اللطف والغرابة من اسناد  
سالت الى الابل ووجه المقتضى واعنا قريبا لا مستعازا فاذ امتلاء الابل بالجرى من الابل فوالا  
وغيره جدا **قوله** كما في قوله مع واشتعل الرأس شيبا اجماعية اسناد الفعل الى الرأس  
مهما فكلما ان الاشتغال من الشغل لا من الرأس اسناد الفعل الى الرأس ليكون  
في الكلام بلاغته وفي الشبه لطافته وغرابة فكذلك ان سيلان من الكا والابل بالجرى  
سالت الى الابل ليكون في الكلام بلاغته وفي الشبه لطافته وغرابة فان اشتغال الشيب  
في الرأس شيبه بشواظ النار في البياض والانارة واستعاز اشتغال النار لانت  
الشيب والاصل ان اشتغال الشيب الى الشيب وانتشاره كمن اسناد الى الرأس



للبالغة والعزبة فكذلك الاصل هو ان يستدل الى المطلق او اعتقادا لكن استدل  
الى الباطن للبالغة والعزبة **قوله** في السوادى الى الاعتقاد يقال اقتبست جوادي الخيل  
اذا برت اعتقادا **قوله** كما سبق في التنبيه من ان وجه الشبهة اذا كان الطرفان عقليين او  
الصدق عقليا والافترس لا يكون الا عقليا لا مستفاد ادراكك بحسب من العقلي **قوله**  
فصيرتة ان لم تكن مستفاد باعتبار الطرفين وثلاثة باعتبار اجماع **قوله** والى هذا هو الى ما ذكرنا  
في توجيه لقب الاستفارة باعتبار المستفاد منه والمستفاد له و اجماع من قولنا لان  
المستفاد منه والمستفاد له اعم **قوله** وبيان ذلك ان ترتيب ظهور الظلمة على  
كشف الضوء عن سكان الليل ونسبة ظهورها بعد ظهور النور اللطيف بعد كسح الظلمة **قوله** وارجح  
الوجهين كان ظهور الظلمة بعد فاب ضوء النهار وعقبه كما كان ظهور المسكون بعد كسح  
اعابه عنه وعقبه وكان اجماع ترتيب ظهور الظلمة والمسكون على كشف الضوء عن مكان الليل  
وكسح الظلمة والمستفاد منه كسح الظلمة والمستفاد له كشف الضوء عن مكان الليل كما  
حققت المصير وبسبب صح تعقيب **قوله** واية لام الليل نسخ منه التفسير بقوله فاذا هم  
مظلمون وكان استي الالف كالمعنى موجب التعقيب هو ما على وجهه حيث كان الواقع  
عقب الظلمة والضوء عن سكان الليل في الخواص هو الاضلال وكذلك كان المذكور عقبه  
في الكلام هو الاضلال وكان التكرير وفق الوقوع **قوله** واما على ما ذكر في المفتاح  
حيث قال فان المستفاد منه ظهور المسكون من جلد والمستفاد له ظهور النهار من  
ظلمة الليل والمستفاد لفظ السخ الموضوع للاول **قوله** انما هو الاضلال دون الاضلال  
فيبقى ان يقال فاذا هم مبصرون لاني اذ اجماع مظلمون فانه لا يصح **قوله** بانسداد الامور  
والعاديات فانه رب ما بعد في العادة زمانه قصير غير مستراح وان كان في الواقع طويلا  
مستراحا كالفرج والابصار وزمان النهار وان كان في الواقع طويلا مستراحا لكنه  
لكونه زمان فرج و ابصار بعد في العادة قصيرا غير مستراحا ورب ما بعد في العادة  
زمانه طويلا مستراحا وان كان في الواقع قصيرا غير مستراحا كالفرج وعدم الابصار و  
زمان الليل وان كان في الواقع قصيرا غير مستراحا لكنه كونه زمان فرج وعدم ابصار  
بعد في العادة طويلا مستراحا والى هذا استرسل بقوله وزمان النهار **قوله**  
لكن لعظم شأن دخول الظلام اجماعا والجرور متعلق بقوله عند الزمان وانما

عظيم

عظيم شأن دخول الظلام بعد اضافة الزمان وكان ينبغي ان يحصل في انفسنا ان الزمان  
لان زمان زمان شرح والهم وعدم ابصاره كونه مستفاد على النفس وبقيت الى  
اضطرابا وانفسا كان عظيم الشأن وعند زمانه انفسا زمان العزبة والابصار  
وان كان في الواقع اقصر منه واهل كسح الاستفاد النفس المستفاد الطبع عند في العادة الطول  
منه واكثر وقوله ذلك الزمان استدل الى زمان النهار وكذلك الزمان في قوله عند الزمان عبارة  
عن زمان النهار **قوله** وعلى هذا وعلى ما ذكرنا من ان زمان النهار لعظم شأن دخول الظلام  
وكونه مما يحصل من انفسنا ذلك الزمان بعد في العادة قريبا ويجعل الليل كانه يفتا حيزه  
اخراج النهار من الليل بلا مرية **قوله** ففما بدو قول الليل او حصل بفتنة لان المفارقة  
انما تنصور فيما لا يكون مترقبا بل يكون نجاة ويحصل بفتنة بل مترقبا وانتظار **قوله**  
لم يستعمل ولم يحسن ما ذكرنا من ان المفارقة انما تنصور فيما لا يكون مترقبا بل يحصل  
بفتنة بل مترقبا وهو ان يكون الظلام مترقبا ولا يحصل بفتنة ولعل عدم الاستفاد  
باعتبار دخول الليل المستفاد من الظلام عند فرج ضوء النهار وعدم احسن باعتبار تدافل  
الانارة كما حصلت بين العنق بين بين فرج ضوء النهار ودخول الظلام **قوله** وسنشرح  
لهذا الذي ما ذكرنا من ان المقصود من اسم المكان وسائر المشتقات هو المعنى القائم بالآثار  
لا نفس الذات باعتبار التنبيه المقصود الاعم اولى والرد بالمعنى القائم بالذات  
معنى المصدر اعم منه ضمن معاني المشتقات وبالذات سمى اسم المشتق باعتبار  
في المقصود الاعم الذي هو هذا المعنى القائم بالذات انما يمكن باعتباره في المصدر فبغير  
التشبيه المصدر وجرى الاستفارة فيه الصلابة في تلك المشتقات تبعا وسيجي  
تحقيق ذلك تفصيلا في الاستفارة التبعية ان شاء الله تعالى واحاصل ان المراد ان  
كان مصدرا يكون استفارة الصلابة وان كان اسم مكان يكون استفارة تبعية واما  
فالاستفارة تفريحية **قوله** وجميع عقلي اذ الموت والمراد ان معقولان وكذا العلم  
ظهور العقلي من الميت والنائم امر معقول فبغير الكل عقلي جود الموت بنسبة بالمراد  
في عدم ظهور العقل ممن يتصرف به انهم لفظا المراد يستفاد الموت يستفاد فيه  
ابانه لا تنبج الى التزول ولا تذهب **قوله** وانما كانت تبعية جواب عن سؤال  
مقدور وهو ان يقال لم تكن الاستفارة الصلابة اذا كان اللفظ المستفاد فعلا

او مشتق منه او حرفا كما كانت اصلية اذ كان اسم جنس **قوله** او الامور المتفرقة  
 الشائبة لا يصح هذا التقدير لانه خلاف مرادهم حيث ارادوا بالحقاق المعاني المستقلة  
 بالمعنى الواسعة والمكتوبة سواء كانت من الامور المتفرقة الشائبة كقوله كقولك جسم ابيض  
 وبياض صاف او من الامور الغير المتفرقة الشائبة كقوله ان كان طول يدك سبعة  
 فيكون نفس اللاتم بالاقصر وبعده عليه ان كلا من الزمان والحركة يصل للموصوفية  
 مع انه ليس من الامور المتفرقة الشائبة واحقاق الصالحة للموصوفية كقوله والامور  
 المتفرقة الشائبة والغير المتفرقة الشائبة ولا تخضع على المتفرقة الشائبة حتى يصح  
 التقدير المذكور **قوله** كذا ذكره او كما ذكرنا هذا البديل القابل على ان يكون اسما  
 للفعل وما ينتق منه واحرف بنقته ذكره القوم الذين استدلوا به على  
 ذلك **قوله** وفيه بحث اح يقنع في ذلك البديل الذي ذكره بحث من وجهين  
 احدهما تخصيص الصلاح للموصوفية بالحقاق مع انه متحقق ايضا في اسم الزمان والمكان  
 والآلة فلا يقوم البديل المذكور على كون استهارة تلك الاسماء بعبارة وفي غيرها  
 تخصيص المشتق بالصفات مع ان كل واحد من تلك الاسماء مشتق ايضا وقد اخصص  
 يوجب ان يكون استهارة تلك الاسماء اصلية وهو فاسد لانها تتبعية لان التشبيه  
 والاستهارة في المصدر لا في نفس الزمان والمكان والآلة فان اسما  
 مشتقة والوجه الثاني بمنزلة الدفع لما يرد على الاول من ان يقال ان تلك  
 الاسماء من المشتقات في البديل المذكور يقوم على كون استهارة تلك الاسماء  
 فلا يلزم ان يكون استهارة اصلية وقوله وليس كذلك اذ ليس يقدر التشبيه  
 فيه نفس من يكون استهارة اصلية بل يقدر التشبيه في مصدره فيكون استهارة  
 تتبعية لا اصلية **قوله** بل التحقيق يقنع في تقرير البديل على كون استهارة الفعل  
 وما ينتق منه بتعبية والاستدلال به عليه **قوله** والاح او كونه ولو كان المقصود  
 الالهي هو نفس الذات دون المعنى القايم بالذات لوجب ان يذكر الالفاظ الالهية  
 مثل على الذوات دون الالفاظ التي تدل على الصفات القايم بها وعدم ذكر الالفاظ  
 الدالة على الذوات يدل على ان المقصود الالهي ليس هو نفس الذات بل هو  
 المعنى القايم بالذات والذات يذكر الالفاظ الدالة على المعاني القايم بالذوات

فيكون

فيكون المصدر الدال على المعنى القايم بالذات هو المقصود الالهي اجد سيرا بان يعتبر  
 فيه تشبيه اوله ثم في الافعال وجميع المشتقات المقصود بها المعاني القايم بالذوات  
 فاستهارة فيها بتعبية **قوله** فالتشبيه في الاولين اذ الفعل وما ينتق منه احرف  
 الصالح للتشبيه والاستهارة اولها بالذات هو معاني المصادر والمتعلقات  
 لا استقلالها في المعنى بل في وصلها بالوصفية وفيها وبالواسطة والافعال  
 والمشتقات واحرف لعدم استقلال معاني الافعال واحرف في اشتغالها بالوصفية  
 وبيان التشبيه والاستهارة في المشتقات بحسب معاني مصادر الالجاب بالذوات  
 فيكون كل من التشبيه والاستهارة في معاني المصادر والمتعلقات اصالة ومن الافعال  
 والمشتقات واحرف يتبعها **قوله** فمن لم يمت معاني احرف في فائدة الغاية والظرفية  
 والغرض ليست معاني من وفي وكى وعلى هذا التقدير في سائر احرف **قوله** والآح  
 او وان كانت هذه معاني احرف يقنع لو كان ابتداء الغاية والظرفية والغرض  
 معاني من وفي كي مثلا كما كانت هذه احرف حروف قبل اسماء لان السمية الكلمة  
 وحرفية بالانما هي باعتبار معناها فان كان معناها معنى الاسم فهو اسم ان كان معناها  
 معنى احرف فهي حرف فالتميز بين المعاني انما يكون باعتبار الاستقلال وعدمه فمع  
 من استقلال المثال الا ابتداء الغاية والظرفية والغرض انما ليست معاني تلك  
 الحروف لان معاني احرف غير مستقلة بل هي متعلقة بمعانيها لان التعريف عن معانيها يتعلق بها  
 يحتاج اليها وقوله ينبوع استنزاه مثلا استنزاه المقيد للمطلق لان كل واحد من ابتداء الغاية و  
 الظرفية والغرض مطلق مثلا وكل واحد من ابتداء السمية والظرفية السمية غرض اعطاء احق  
 مقيد مثلا والمطلق مندرج تحت المقيد فبذلك تلك المعاني هذه المتعلقات بالذوات  
 تحتها وترجع اليها عند فادة احرفها ويعبر بها عند تقريرها **قوله** فقوله المصدر  
 احرف على قوله قال صاحب المصنف المراد بمتعلقات معاني احرف يعني المراد  
 بالمتعلق ما ذكره صاحب المصنف لا ما ذكره المصدر في تمثيل متعلق معنى احرف يقنع  
 تشبيه النعمية مع غيرها بالظرف كالدائر في الدائر في الملازمة لان النعمية تلابس المنعم  
 كما ان الظرف تلابس المنظوف ثم ادخل التشبيه في جنس المنعمية به ثم استهارة في التشبيه  
 ما هو موصوف بالمنعمية وهو في الظرفية والمجرور ليس هو متعلق معنى احرف غيرها

نظام معاني الحروف ومشتقاتها

فان لغز مع وهو الظرفية ولذلك متعلق  
 قائم ذلك المعنى وهو الدار والبيت وغيرهما  
 مما هو ظرف حقيقي فبعبارة النعمية التي اشتملت  
 على زيد نحو الدار المشتملة عليه واشتملت  
 على النعمية كقوله في ذلك موضعها ان تشتمل في الدار  
 فالاستهارة في الحروف ليست الا استهارة  
 فيما لا يكون متعلقا بمعناه على علة  
 تشبيه متعلق بمعناه بوقوع

بل هو المشبه بمشبهه فان المتعلق هو مطلق الطرف دون المجرور مبرهن مثلاً وتتمثل  
المتعلق بالمجرور فاسم جبراً **قوله** للدلالة بالنطق اللام والبناء متعلقان بالتشبيه  
المقدر بقوله فيقدر ويجوز تعليق بقوله بقدر على احوالها او فيقدر التشبيه  
حال كونه تشبيهاً للدلالة بالنطق **قوله** وقدرت اح يعنى قدرت فيما سبق ان  
لفظ التنوين استعاره في شقة الان باعتبار المتابعة في اللفظ ومجاز  
باعتبار الطلاق المقيد على المطلق في لفظ ايضا استعاره في الدلالة باعتبار المتابعة  
في ايضا والمعنى وايضاً الى الذهن ومجاز مرسل باعتبار لزوم الدلالة للنطق والامتثال  
في ان يكون اللفظ الواحد بالنظر الى المعنى الواحد استعاره ومجاز مرسل  
كمن باعتبار العلاقة بين مثل علاقة المتابعة وعلاقة غير المتابعة لا باعتبار  
العلاقة الواحدة مثل احدى ما بين العلاقة فانها محال **قوله** وهذا الطريق  
فاضو من كلام صاحب الكنتف اح الى الطريق الذي ذكره المصنف وهو جعل العادة وحسن  
منه بالعادة الفاعلية كالمجته والتبني مشبهاً به والتشبيه على الانقضاء واحصول  
بعد وجه التشبيه والاستعارة في المجرور اصلاً وفي اللام بتبعها فاضو من كلام صاحب  
الكنتف في قوله تعالى فالتقطه ال فتزعمون ليكون لهم عدواً ورفاقاً مبنياً على ان متعلق  
معنى اللام هو المجرور على ما سبق من قول المصنف المجرور في زيد في نعمة في تمثيل متعلق  
احرف وهذا الطريق وان كان مستقيماً على مذهب السكاكي حيث لا يجب التشبيه  
في الاستعارة التصريحية على مذهب كنهه غير مستقيم على مذهب المصنف في هذه الاستعارة  
لوجوب تركه على مذهب اصلية كانت هذه الاستعارة او تبعية واحتمال ان التشبيه  
في الاستعارة التبعية ان يكون فيما يشتمل عليه مفهوم اللفظ المستعار لا في نفس  
مفهومه وعلى ما ذكره يكون في نفس مفهومه فان العلة الفاعلية كالمجته والتبني  
مثلاً هي نفس مفهوم اللام لا فيما يشتمل عليه من العلة الفاعلية المطلقة المنورجة  
تحت تلك العلة الفاعلية المقيدة التي هي نفس مفهوم اللام ومعناه مبرهن مثلاً  
بفتح تمثيل التبعية في احرف بالتمثال المذكور على هذا الطريق جبراً وموافقاً لفظها  
مبرهن في اللام في قوله تعالى ليكون لهم عدواً ورفاقاً **قوله** فجزت الاستعارة  
اولاً في العلية والغرض اح يعنى استعارة العلة والغرضية المطلقة للعداوة والحقن

اولاً واللام فانبأفا استعارة العلية اصلية واستعارة اللام تبعية فكما  
ان الاستعارة فكذلك اللام الا ان استعارته اصلية واستعارتها  
تبعية وبهذا افتراقاً بعد ما اشتركا في حكم الاستعارة **قوله** وصار متعلق معنى  
اللام اح يعنى ان متعلق احرف في نحو زيد في نعمة وليكون لهم عدواً ورفاقاً هو  
الظرفية والعلية المطلقة الموجودة في ضمن الظرفية والعلية المقيدة التي هي  
معنى حرف في اللام كظرفية الدار وعلية المحبة والعنى مثلاً دون المجرور والخط  
النعوية والكون عدواً ورفاقاً وما ذكره المصنف من ان متعلق معناه هو المجرور  
سواء جردلان المراد على ما صرح به في المتن متعلق معنى احرف دون متعلق احرف  
كالمجرور وتمثيل متعلق معنى حرف بمتعلق احرف بعد هذا التصريح وهو لفظها و  
وليس هذا اول ما روي في الاستعارة **قوله** فان النطق الحقيقي اح تحصيل يكون  
مداراً تفرقة الاستعارة التبعية في الفعل وما يشتمل منه على الفاعل نحو لفظت  
احال او تمثيله بنحو لفظت احال بكذا الاستعارة اسناد النطق الحقيقي  
الى الاحال تفرقة على كون نطق مبرهن استعارة تبعية فانه انما يسند الى  
النطاق وانما يسند الى الاحال الدلالة الى النطق المبرز **قوله** فان القتل  
اح تحصيل ايضا مدارية التفرقة على المفعول او تشبهاً بالتمثال المذكور  
يعنى عدم تعلق القتل والاصياء احقيقيين بالبخل واجود تفرقة على كون  
قتل و اصبي مبرهن استعارة تبعية فانه انما يتعلق بهما الازالة والافعال  
او القتل والاصياء المبرزين يعنى تشبه الازالة والافعال بالقتل والاصياء  
فقال قتل البخل مكان الازالة واصبي التماسكان اظلم من ووجه التشبه  
عدم الظهور في الاول والظهور في الثاني **قوله** كل رزاد الرزاد من يصنع  
الدروع من التزود ويعنى السرد وهو افعال احلق بعضها في بعض **قوله**  
طعنات اح المراد بالظعن الضرب برؤس الاسنة والتمراج **قوله** كالمجرى  
فان نسته للمبالغة لان يكون منسوباً الى الامر **قوله** استعارة =  
الظعنهم ووجه التشبه بين القري والظعن ايرصال الشيء **قوله** على ان  
بشر استعارة تبعية تامة يعنى تشبه الا نذر بالبتير ثم ادق تشبه

في حيث المشبه به ثم استعير للانداز لفظ التبشير ثم اشتق من التبشير  
الفعل فيكون الاستعارة في المصدر اصلية وفي الفعل تبعية واعلم  
ان الاستعارة في المثال تلك الامثلة المذكورة كما يجوز بيانها في الفعل  
كذلك يجوز بيانها في الفاعل والمفعول والمجرور والاذن في الفعل تبعية  
وفي الفاعل والمفعول والمجرور مكنتية فكما ان الحال والبخل والسماء والفتور  
وعذاب قرنية على ان نطق وفتل ووجيني ونقري وبشر استعارة بتبعية  
لدلت وانزال والهر ونظعن وانذر فكذلك ان نطق وفتل و  
الحي ونقري وبشر قرنية على ان الحال والبخل والسماء والهر ميات  
وعذاب استعارة مكنتية من الناطق والمقتول والحي والمطعمات الشرعية  
والمرج **قوله** وانما قال مدار قرنية على كذا ارجح بعني لم يقل قرنية بخرف المدار  
بل قال مدار قرنية بذكر المدار اشارة الى ان قرنية لا تخصر على المثلية كما ذكر  
بل قد تكون هي الحالة ايضا كقولك قلت زيد اذا قرنية ثريا شريدا وكان  
زيد ماضيا والعربية دلالة الحال لانه لا يمكن الفعل الحقيقي وهو القتل بحضور  
زيد ووجوده ثريا شريك والحاصل ان قرنية ثريا تنزل العقلية كقرنية ثريا على  
من الاشياء **قوله** لا انا انا ان لم نقدر ان بنى بل لا يم المستعار له والاستعارة  
في التبريد ليس بديلان انتفاء المقارنة بنى بل لا يم ادمي لا يوجب انتفاء  
المقارنة بنى بل لا يم الاخر بل يجوز عند انتفاء المقارنة بنى بل لا يم كل واحد  
منها نبوت المقارنة بنى بل لا يم الاخر فيكون هذا القسم اقل القسمين الاخيرين  
ويكون الاستعارة قسما من معانها ثلثة اقسام والصحيح ان يقال ان لم تقدر  
بنى بل لا يم المستعار له والمستعارة منه حتى يكون المقصود وهو انتفاء المقارنة  
بنى بل لا يم كليهما معنويا ولا يضر نبوت المقارنة بنى بل لا يم ادمي لان انتفاء  
ليس من لوازمه الا ان يقال ان او مبرها بمعنى الواو لكن ثابا به كتيل المطلقة بقوله  
عندى استنبوت المقارنة بنى بل لا يم المستعار له وهو حصول عنوان المتكلم والقول  
هذا الاعتراض وهم وانتفاء المقارنة بنى بل لا يم كليهما اتم من ان يكون انتفاء المقارنة  
بنى بل لا يم معا او انتفاء المقارنة بنى بل لا يم ادمي فقط وصادق على كل منهما

اما الاول فظاهر واما الثاني فلانه اذا تحقق المقارنة بنى بل لا يم ادمي فخطب تحقيق نبوت  
المقارنة بنى بل لا يم الا فقط وكل واحد من هذين التحقيقين يستلزم انتفاء المقارنة  
بنى بل لا يم كليهما لان الدلالة لا تصح فخطب استلزم انتفاء الدلالة كليهما وهذا يستلزم  
انتفاء بنى بل لا يم كليهما لان تحقيق المقارنة بنى بل لا يم كليهما كما يتصور عند تحقيق  
ذلك الشيء كذلك انتفاء ذلك المقارنة يتصور عند انتفاء ذلك الشيء وانتفاء  
ملازمة ذلك الشيء كليهما انا بان لا يلايم شيئا منهما اصلا او بان لا يلايم احدهما  
فقط واما ما كان يتحقق ذلك الانتفاء او التمثيل المذكور كتيل المطلقة باعتبارها  
التيان والايان ان يكون او مبرها بمعنى الواو على انه قيل في هذا الاستعارة لا يضر  
نبوت المقارنة بنى بل لا يم ادمي فقط لان انتفاء الواو ليس من لوازمه و  
هذا عين ما ذكرنا من عموم الانتفاء المقصود وبالجملة التبريد المذكور سريدا  
اصح قطلا والواجب لورود الاعتراض غير الوهم اصلا **قوله** الاول مطلقا امر  
القسم الاول يسمى مطلقا كقوله مطلقا عن قيد المقارنة **قوله** والمراد بالصفة  
المعنوية ارجح ليس المراد بيان جواز مقارنته المطلقة بالنعف النحوي لعدم جوازها  
او المعنوية نعم النعت النحوي لعدم جواز المقارنة بالمعنوية يستلزم عدم جواز  
المقارنة بالنعف النحوي لاندر ارجح الخاص تحت العام والحاصل ان الصفة كليها  
اطلقت في هذا القسم يراو برها المعنوية التي هي معنى قائم بالغير لا النعت النحوي الا ان  
المراد بالمعنوية تعني **قوله** والبيان مجردة او القسم الثاني يسمى مجردا بغير المقارنة  
بما لا يلايم المستعار منه **قوله** استعار المراد ارجح ان لفظ المراد يطلق في الاصل  
على الثوب المخصوص فاستعاره الشاعر للخطا فقال غير المراد والاصل غير الخطا  
وكثير الاصل ثاب اليه من **قوله** يناسب الخطا بعني بكنز استعماله فيه حتى صار  
كاشفة حقيقة له **قوله** والعربية ارجح قرنية استعارة المراد للخطا عايق  
بعد قوله غير المراد من قوله اذ بنى ضا كما بعني عند سوال السائلين  
عنه لشرائيه وصفاته عن سوالهم لكونه تحت الخطا عليهم ويترقى البذل عليهم  
ويظهر الى ورودهم اليه بل يفعل ما يدعونهم الى السؤال بغيرهم على الطلب **قوله**  
والثالث مرشحة او القسم الثالث يسمى مرشحة لمرشحة بالمقارنة بالبل لا يم

والقارئة مطلقا سواء كانت قبل الاستعارة او بعدها **قوله** استعار الصعود  
علو القدر اج او نسبة علو القدر والارتقاء في درجات الكمال بالصعود وعلو  
المكان والارتقاء الى السماء ثم استعار الصعود لعلو القدر وبنى عليه او على علو  
القدر ما بين على علو المكان من ظن اجمولى ان له حاجته في السماء ونظر هذا الظن بالجمول  
لان الذي يخفى عليه فيظن ان له حاجته في السماء واما غيره فهو يعلم ان الله اعلم  
عنا سواء فلا حاجته له في شئ اصلا فلا يظن ذلك **قوله** بغير الكلمات او  
جميع الكلمات يعنى لم يبق كمال لم يتصف به بل كل كمال يوجد في العالم فهو متصف وكان  
محمول على الكمال ومظهر كل السعادات **قوله** وهذا المعنى اج او المعنى الذي ذكرناه وهو  
عاني لفظ اجمولى من زيادة مبالغة في المدح لاجته من الاتر الى اختصاص ذلك  
الظن بالجمول لموقف العاقل ان لا حاجته له في السماء لكونه متصفا بجميع الكلمات  
وقوله في وصف علو يعنى بقوله من يظن اجمولى وقوله للكامل اجمولى يعنى لا الشايق اجمولى  
وغيرهما والاهتمام في وصف علو انبجيت هذا الظن مطلقا **قوله** او مثل البناء اج يعنى  
ان الظن المبني على علو المكان كان بناءه على علو القدر متناسبا للتنبيه فكذلك  
ان التعجب المبني على تظليل الشمس والنهي عن المبني على القدر كان بناءه على المحبوب  
متناسبا للتنبيه والمراد بنسبة النكاره وسلب المفاهيم بين المشبه والمشبه به  
والظن ملام على المكان دون علو القدر والتعجب ملام للشمس والنهي عن ملام للظن  
دون المحبوب فكان المقصود من بناء الظن على علو القدر والتعجب والنهي عن على المحبوب  
هو تناسب التنبيه والنكاره فلو لم يقصد ما كان التعجب عن تظليل الشمس والنهي عن  
التعجب عن بلى على لانه شخص حريه اذ لا تعجب عن تظليل ان من الود ان تا  
اخر ولا ينهي عن التعجب على لانه شخص يكثر بنسبها والى هذا اشار بقوله عليه السلام  
وقوله اذ لو لم يقصد تناسب النكاره لتظليل الحكمه في قول المصنف يخرج ما من التعجب والنهي عن  
والحاصل ان وجه بناء قوله من يظن اج على قوله ويصدق مع انتفاء الخلافة بينهما لكون  
المراد علو القدر والارتقاء في مدارج الكمال انما هو المقصود الى تناسب التنبيه  
علو القدر بعلو المكان والاصرار على النكاره وجعل الممدوح صاعدا في السماء فلو لا هذا  
المقصد لما اجته ذلك البناء لان الكلام بين على الصعود في السماء دون الارتفاع

في مدارج

في مدارج الكمال وكذا الكلام في التعجب والنهي عن **قوله** ثم اشار الى زيادة تقدير  
لهذا الكلام اج يعنى بقوله ومبناه على تناسب التنبيه فكانه جواب لما يقال ان هذا  
البناء لا يجوز الا يقال عدم جواز ان يبني على المستعار له ما يبني على المستعار منه  
في الاستعارة المرشحة لان جوازها في صورة اقرار التنبيه والمفاهيم بين المشبه  
والمشبه به دليل على اولوية جوازها مع النكاره لان الكلام اج يكون خاليا من المفاهيم  
فالبناء على التناسب بلا مفاهيم اولي بالجواز منه مع المفاهيم **قوله** وذلك الاعتبار  
الفرعي في المشبه به والاصليه في المشبه مع ان الواقع خلاف ذلك **قوله** فقد بين  
الكلام اج ان بنى الشاعر قوله مكنها في السماء اج على المشبه به وهو الشمس مع الاعتراف  
بالمشبه به هو قوله هي وهذا البناء هو واضح في ذلك البيت جذا السبيل الى صفاته  
اصلا **قوله** اولي بالجواز يعنى من البناء على الفرج مع الاعتراف بالاصل والحاصل ان  
البناء على المشبه به في صورة الاستعارة اولي من البناء عليه في صورة المشبه به لان  
ذلك البناء ببناء مع النكاره المشبه وهذا البناء ببناء مع اقراره والبناء مع النكاره  
اولي من البناء مع الاعتراف لان الاول بناء مع عدم التعجب والثاني بناء مع وجود التعجب  
والاول اولي من الثاني **قوله** ونقل الحديث الى المشبه به او نقل الكلام الذي يختص  
بالمشبه به اليه خاليا عن ذكر المشبه **قوله** وهذا المعنى اج او المعنى تنبيه ذوايب  
المحبوب بالليل في السواد وتنبيه وجهه بالبريق في اللطافة بحيث لا يخفى مافيه من الغرابة  
والملامة لما بين التبريع وليله من المناسبه وما بين الود والذوايب من الملايكة  
والحاصل ان هذا المعنى عربي ومليح لافقا وحقه جدا **قوله** واما المجاز المركب  
اج شروع في حيث المجاز المركب بعد الفراغ عن حيث المجاز المفرد بقسميه اعني  
المركب والاستعارة ولما كان المجاز المفرد لفظا موضوعا في الاصل ولم يكن  
المجاز المركب لفظا موضوعا في الاصل لان الموضوع هو اجزائه دون نفسه قال  
المصنف في تعريف المجاز المفرد هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له وفي تعريف  
المجاز المركب هو اللفظ المستعمل فيما شبهه بعناه الاصل يعنى بعناه الاصل  
باعتبار الوضع التركيبي دون الافرادى فكون هذا المعنى معناه  
المطابق على ما اشار اليه الشاعر انما هو بذلك الاعتبار لا باعتبار الارتفاع

والمراد من الوضع المنقح عنه هو الوضع الافرادي دون التركيبي **قوله** احتز بهذا  
اج يعني احتز بقوله تشبيه التمثيل عن نوع الاستفارة في المجاز المفرد اذ هو ما  
يكون وجه التشبيه فيه غير متفرع من متعدد بل عام مفرد او متعدد واحاصل ان  
المستعمل للمبالغة في التشبيه الذي هو مفرد او متعدد استفارة 6 المستعمل  
للمبالغة في التشبيه الذي هو متفرع من متعدد مجاز مركب **قوله** للمبالغة في التشبيه  
يعني ان المقصود من الاستفارة والمجاز المركب شئ واحد وهو المبالغة في التشبيه  
والجواز والمجرد متعلق بقوله المستعمل **قوله** تقدم رجلا وتؤخر اخرى كقولك ان يكون من  
قبيل اخرى وان لا يكون منه فان تقدم على الاول هكذا تقدم رجلا متروك وتؤخر اخرى  
والمراد بالرجل الاخرى على الثاني هو الترتيب الاول المقدمه بالذات وانما سماها اخرى  
باعتبار ان صفتها في المرة الثانية غير الصفة التي في المرة الاولى **قوله** في تخصيص  
المجاز المركب اج هذا قدر على المصنف في ترك تشبيه المجاز المركب الى المرسل الاستفارة  
كالمراد الى تخصيصه بالاستفارة وحاصله ان لا يكون المركب ايضا بل ان لا يفتقر  
نوعا تشبيها ايضا في غير ما وضع له فان كان لعلامة المشابهة فاستفارة وال  
فمرس في الصواب التعمير دون التخصيص جدا مثلا هيئة التركيب في نحو زيد قائم موضوعة  
للاخبار بالاثبات امتناع ذلك اذ الم تشبيها في الاخبار بل في غير مثل اظهار التخزين و  
التحيز ونحو ذلك لا تخلو عن الاستفارة او المرسل فخص المجاز المركب على الاستفارة  
وتعريفه بما ذكر نظير الى عدم وضعه بحيث يخص عدول عن الصواب جدا واحاصل ان المركب  
موضوعة بحيث النوع المعاني بها التركيبية قطعا فيجوز ان المجاز المرسل ايضا **قوله** كذلك  
او على سبيل الاستفارة يعني لا على سبيل التشبيه ولا في معناه الاصلى او لوفى شئ  
استعمل على سبيل التشبيه او في معناه الاصلى لا يسمي مثلا **قوله** والذو والذو لكونه تغيير  
المثل مستلزما لان لا يكون اللفظ المستعمل في التشبيه لفظ التشبيه وان لا يكون استفارة  
ولا يكون مثلا والمراد تغيير المثل المذكور الى الموصوف كون الموصوف مؤنثا او بالعاكس  
او تغيير المثل المفرد او التثنية او اجمع الى العكس او بالعكس **قوله** بل انما ينظر الى  
مصادر ما خص المثل فيما ضرب له على ما ورد عليه فيسمى التثنية في التذكير وبالعكس  
والافراد في التثنية وجمع وبالعكس وغير ذلك وان انفق المورد والمضرب في حال فيه

وان اختلف فكذلك **قوله** كما يقال بغير جرح ان كما اذا طلب صل تشبيهه في ذلك يقال له اج  
**قوله** وما كان عند المصنف وانما قال عند المصنف لان تخصيص ذلك يرجع الى تشبيه افعال الصواب  
ما يفرق من كلام السلف الثاني ما ذهب السكاكي والثالث ما ورد في **قوله** وما هو بغير  
التشبيه به جرح جواب عما يقال اذ لم يصح هذا التشبيه المضمون في نفس المنكح بنسب من اراد تشبيه  
فكيف يكون تشبيهه من غير ذكر التشبيه به مع وجوب ذكره ويعني وجوب ذكره انما هو التشبيه  
المصطلح وقد عرفت في تعريفه انه يتر التشبيه المسمى بالاستفارة بالكتابة حيث قال ابن ان  
المراد به هو انما عالم يمكن على وجه الاستفارة بالكتابة **قوله** ويدل عليه ان على ذلك التشبيه المصنف في  
النفس جرح جواب عما يقال اذ انما التشبيه في النفس ولم يصح بنسب من اراد تشبيه  
فكيف يفرق بكونه تشبيها **قوله** فمجرد تشبيهه من التشبيه بالكتابة فانه  
تسمية مستقلة على المناسبة وهي انتفاء التصريح بالتشبيه بنسب سوى التشبيه **قوله** معاذة  
او تعويذا لرفع الافة والمفترقة من العامين واللسان اذ كل منهما متعلق كما ورد في الحديث  
من افتراها ومضراها **قوله** فعلى هذا اذا ذكرنا من ان تشبيه المنية بالسبع استفارة بالكتابة  
وانبت الالفاظ ربا استفارة بجنسية مثلا **قوله** فعلا ان من افعال المنكح مثلا ذنا وبها تشبيه  
والانبت والاشك انهما ان مقتضى بان لا يتحقق احد منهما بدون الاخر **قوله** اذ التشبيها يجب  
ان تكون قرينة للمكنية بتقليل لقوله مثلا زمان وانما يجب ان يكون التشبيها قرينة للمكنية  
لان الاستفارة المكنية لا بد لها من ان يثبت للمتشبه من العوازم المتساوية للمتشبه وهذا  
الانبت لا يتصور الا بطريق التشبيها **قوله** فنقول ان اظفار المنية اج جواب عن سوال مقدر  
حاصله انه وجدت ههنا التشبيها بدون المكنية ولا تلازم بينهما وحاصل اجواب ان مثل هذا  
ترشيع للتشبيه لا تخيلته لان الاستفارة بالكتابة عند المصنف ان يكون التشبيه متروكا  
وههنا مذكور وهو السبع وكون انبت الالفاظ للمنية ههنا ترشيع للتشبيه مثل  
كون انبت الطول للميد المستعمل في النعمة ترشيعي للمجزي في قوله وم الطول كمن يدا وهذا  
من معانيه وم حيث انبى بان اول من يموت من نبي وم عظيمه انما هي زينب رضي عنها  
وانما كان كل منهما ترشيعي لان الالفاظ تكون في السبع لا في المنية والطول يكون في اليد  
لاني النعمة **قوله** هذا ارفضا ما ذكر في الماشن والشرح اجمالا وتفصيل البيان الاستفارة بالكتابة  
والاستفارة التجيلية والتلازم بينهما مع اجواب عن سوال الوارد عليه ونحو ذلك

قوله على ذكر لانه وهو الاظفار المضافة الى النسبة المكتنى بها عن لفظ السبع المستفاد  
للمنية قوله على مكانه او على وجود ذلك الشيء المستفاد المكتنى عن ذكره من الصحوة  
خلاف الكسر الصحيح الاقفاة من الكسر يقال صحن الكسر ان من كسره فهو كسر  
استعارة للكسوة التي من غشق سلم لان الغشق كالسكر في ازالة العقل والابقاء  
في اجرة قوله في المراد الصبي ورواها في الاسرار جميع النور والرواها في راحة المراد  
ما يركب من الابن ذكره كان او انشى قوله اراد زهير ان يبين انه تركت اج يفتح بين تركه  
بقوله صحن اج وارضاه بقوله وركب اج قوله فالصبي على هذا التقدير اج يعني ان الصبي فيه  
لغتان كسر الصفا ومع القصر وفتحها مع المد وهو على الاول من التصديق بعبء الميل الى الجميل  
والفتوة يقال صبا يصبو صبوحا وصبوا او مال الى الجميل والفتوة على التانيئة من  
الصبا بمعنى الغنى والنسب او الكون صبا يقال صبي صبا او لعب مع الصبيان  
فاذا انقضى هذا فتقوا ان كل واحد من المعنيين محتمل للاقتضال ان يرد بالاقتران والرواها  
معانيهما الحقيقية والمجازية فالصبي على احتمال ان يرد بهما معانيهما الحقيقية والتقدير  
ان يكون استعارتهما استعارة تخيلية يكون من الصبوح ويراد به المعنى الاول وعلى  
احتمال ان يرد بهما معانيهما المجازية اعني ما ذكره المصنف من الدواعي او الاسباب فتقدير  
ان يكون استعارتهما استعارة حقيقية لتحقق معناها عقلا كالدواعي المذكورة او  
كالاسباب المذكورة يكون من الصبا ويراد به المعنى الثاني وبالجملة فتسمية الاستعارة  
بالكناية على المعنى الاول استعارة تخيلية وعلى الثاني استعارة حقيقية وتسمى بالاول  
تخصر بالتخيلية بل قد يكون حقيقة ايضا قوله بتحقيق معناها عقلا اج يعني الاستعارة  
التحقيقية فثمان عقلية ان تحقق معناها عقلا وتسمية ان تحقق معناها  
والثالث ما يحتمل التخيلية والتحقيقية فان البناء الاخرى والرواها للصبي لم يكن  
فيه امر متحقق في الصبي بطلوع عليه الاخرى والرواها بخلاف ما اذا اراد المراد  
او الاسباب المذكورة فانه كان من امر متحقق عقلا او فيكون الاستعارة في المثال الثالث  
على الاحتمال الاول تخيلية وعلى الثاني حقيقية قوله وقت اج صفة لم يصبها في معنى لفة  
حال من تميز وقت وما ذكره المصنف عبارة عن تعريف المصنف للحقيقة والمجاز والتقدير  
للاستعارة بالكناية والاستعارة التخيلية والكلام عليها عطف على مباحث والتقدير

عليه

عليه ايها والمراد به رد المصروف اعترافا على السكاكي في فنون المباحث قوله فلما يصحح الاستعارة  
عنه او عن الاستعارة على القول بانها مجاز عقلية لانه اذا كان اللفظ المستعار مستعملا في  
معناه الحقيقي يكون حقيقة لغوية فلا وجه للاعتزاز عن الاستعارة على هذا القول بل يكون  
حقيقة لغوية قطعا قوله ارادنا وقع الاعتزاز اج بيان كونه قوله فانما اج تعليل لقوله التميز  
بالقيد الاضمر والذائق الازالة قوله ان نوع حقيقة تارة المراد باللفظ المعنوي او الشرح او  
العرفي فثبت اول مطلق النوع اللفظي والشع والوقوف والمراد بحقيقة معناها الحقيقية الموضوع  
له في ذلك النوع وقوله مع قرينة اج اعتزاز عن الكناية الازالة مستعملة في غير ما هي موضوعها  
له مع جواز ارادة معناها الحقيقية قوله وعلى هذا القيس اي وعلى هذا النوع المعنوي فيس النوع  
الشعري والنوع العرفي في البيان يعني ولو كان نوع حقيقة تارة شعريا لكون الكناية  
قد استعملت في غير معنى الشعري فتكون مجازا شعريا ولو كان نوع حقيقة تارة عرفيا  
لتكون الكناية قد استعملت في غير معنى العرفي فتكون مجازا عرفيا قوله مع كون هذا النوع  
وادل على المقصود اذ اصطلاح به التخييل بل من نوع حقيقة تارة من جهة الموضوع بل لا يملك  
كون المقصود به اللفظ او الشع او العرف وفيها من ذلك اظهر من فرادها من هذا  
قوله اخذ بالي حاصل من كلام السكاكي يعني قولنا في اصطلاح به التخييل مما صلا قوله استعملنا  
في القيد النسبة الى نوع حقيقة تارة فلم يقيد النوع اج يعني على التقدير تركت هذا التقيد يكون  
غير ما هي موضوعه له انهم من غير ما هي موضوعه له بالتحقيق وغير ما هي موضوعه له بالتقريب  
والمتعنى في اي غير كان يكون مجازا فلا بد من وصوله في التعريف وهذا الاستعارة الحقيقية  
المتعملة في غير ما هي موضوعه له بالتقريب وان كانت مستعملة في غير ما هي موضوعه له بالتحقيق  
كثرا ليست مستعملة في غير ما هي موضوعه له بالتقريب بل كوزا مستعملة في غير ما هي موضوعه له  
بالتقريب بل بالتحقيق كثرا ليست مستعملة في غير ما هي موضوعه له بالتقريب بل في غير ما هي موضوعه له  
في التعريف بالتقريب كوزا مستعملة في غير ما هي موضوعه له بالتقريب وعدم وصولها بالنظر  
الى عدم كوزها مستعملة في غير ما هي موضوعه له بالتقريب وهذا فاسد لانه لا بد من وصولها  
في هذا التعريف مطلقا كما لا بد من عدم وصولها في تعريف حقيقة مطلقا حتى يطرد ويتعكس  
كلا التعريفين مطلقا قوله امرنا في بيان فالتقريب الاضمان بقيد التحقيق قوله فوجب ان يكون  
لازله اج اراد ان كان الظاهر ان الاعتزاز انما هو عن خروج الاعين عنهم كجب صرف العبارة

المقتضى عن ظاهر ما بان تكون كلمة زائفة والمحدوف هو كلمة عن اي احد ازمن ان يخرج  
الاستحارة او يكون المعنى الصريح لا يخرج الاستحارة والحاصل ان في هذه العبارة صراحة  
وهو اذ حذف عن السلام وكلمة لا على الاول زائفة وعلى الثاني غير زائفة **قوله** في اجزاء  
فحينئذ لا يتناول الوضع ما هو بالثابت ويل عند الاطلاق كما يدل عليه تفسير السكاكي للوضع  
لانها لا تنسب اليه في تعريف الحقيقة بل هو الثابت ويل لا يخرج الاستحارة بحسب برونه في  
تعريف الجاز بالتحقيق لا دخالاً لادخال برونه وكل القيد من مستدرك التوحيهات برونها  
**قوله** بان السكاكي لم يقصد ارجح بعينه انه لم يقصد ان مطلق الوضع بعينه تعيين اللفظ بمازاه  
المعنى بنفسه بل تناول الوضع بالثابت ويل ايضا حتى يلزم ان يكون القيد الاول قيداً لغيره الثاني  
قيداً لاوله فيكون هذا التعريف لو قصد ذلك للزم ذلك وتوحيه هذا لكنه لم يقصد ذلك  
فلا يلزم ذلك ولا يتوحيه هذا **قوله** بل مراده ارجح فعلى هذا العوض يكون لفظ الوضع  
مستتر كما بين الوضع بالتحقيق كما في الحقيقة وبين الوضع بالثابت ويل كما في الاستحارة  
فلا يبرهن قريته بتعيين بالمراد من غير فالمراد في تعريف الحقيقة هو الوضع بالتحقيق  
كما ان المراد في تعريف الجاز هو فيكون القيدان المذكوران قريته بتعيين المراد لا يقيد  
الاستحارة والا فخال على ما توحيه المقدم **قوله** ورنه الذي يذكرون في هذا الجواب من انه لم يقصد  
ان مطلق الوضع بالمعنى المذكور ارجح بل مراده انه قد عرض للفظ الوضع ارجح بعينه هذا الجواب  
عن هذا السؤال الاخر لا نهلا وجه للتسليم المذكور فانه اذا لم يقصد تناول في الوضع  
فكيف يكون له وجه فانه لا يبرهن من ضرورة حتى يتجه تسليمه **قوله** فلا يخرج الاستحارة  
ايضاح هذا انما يصح على تقدير القصد الى تناول الوضع وقد عرفت ان التناول له فضلا  
عن القصد اليه وانما كان له عرض الاستحارة وهذا لا يقتضي تناول العموم بل يقتضي  
الاصطلاح وعدم التعيين وهو غير تناول العموم والحاصل ان التفسير المذكور في عبارة السكاكي  
انما تناول من القصد الى عرض الاستحارة للفظ الوضع لاسيما القصد الى تناول في  
الوضع فلا وجه لورود التوحيه **قوله** هو ما يودي معناه كقولك استعمل في الغيبة النسبية  
الى نوع حقيقة على ما سبق ذكره **قوله** في اجزاء اى في بعض الاصطلاح كالمعنى لان لفظ  
الصلوح موضوع للدراسة في اصطلاح اللغة وان لم يكن موضوعا له في اصطلاح اللغة فلا يتر  
من القيد المذكور في تعريف الحقيقة ايضا حتى يخرج امثاله **قوله** كذلك اى بخلاف كل منهما

باعتبار الاعتبارات والاضاح **قوله** بحسب وضعين مختلفين مثلا لفظ الصلوح في الوعاء  
صحيحة بالنسبة الى وضع اللغة ومجاز بالنسبة الى وضع الشرح **قوله** في المراد اى فاذا كان قيد  
اجزائية مراد اى تعريف الحقيقة لكونها مما يختلف باختلاف الاعتبارات والاضاح بل المراد  
بالتعريف المذكور الحقيقة ان الحقيقة هي الكلمة المستعملة ارجح لاسيما في القيد المذكور **قوله** الا  
سيما ان تحقيق الحكم ارجح اخصو صا ان تحقيق حكم كون الكلمة حقيقة بعينه الاستعمال  
فيما وضعت له معناه لمعنى قيو اجزائية وان يكون المراد ما ذكره وقوله في الاستحارة كان المراد المعنى  
المذكور على ما يفيد تحقيق الحكم بالوصف **قوله** في هذا المعنى اى في من علم البيان لان الجاز  
منه على النسبة المجرى والكناية لكن لما كانت الحقيقة كالاصول للمجاز زورت العادة بالبحث  
عنها اولاد الا فالتعريف هو البحث عن المجرى دون الحقيقة اذ به بيان خلاف الطرق في غاية اصل  
المراد بالحقيقة **قوله** من كلامه انظر اى في كلامه بين اجزاء من نظر لانه لا يتصور الاتفاقيات  
شئ عن قيد شئ اخر اصلا خصوصا في التعريف بل لا بد من ذكر قيد كل مقيد بقيد بل لا يمنع  
تابع والمعهود هو الوضع الذي استعملت الكلمة فيما هي موضوع له بل ذلك الوضع لا الوضع  
الذي وقع فيه الخيوط فاذا لم يكن المعهود هذا الوضع فلا عرسله فضلا عن انما من ذكر القيد  
المذكور **قوله** واعتبر ايضا على تعريف الجاز واجواب ان الاستعمال في صورة الغلط على  
وجه يصح لعدم العلاقة بين العرس والكتاب وهذا الوجه شرط في الجاز فلا يتناول تعريفه  
الغلط بخوجه بهذا القيد **قوله** اللغوي الرجوع الى معنى الكلمة المتضمن للفاصلة قيد المجرى  
بملائمة قيوه اصرة بالاول عن المجرى العقلي وبالثاني عن المجرى اللغوي الرجوع الى حكم الكلمة  
واعرابها نحو قوله مع وجاء تربك او امر ربك وبالثاني عن المجرى اللغوي الرجوع الى معنى الكلمة  
الغلبة المتضمن للفاصلة نحو قطعت مرسته او انفة فان المرسل موضوعه لان اللفظ المتقيد بالاطلاق  
على الالف المطلق مبي من قبل الاطلاق المقيد على المطلق خال عن الفايضة والمرسل من الالف  
مبنة احد المراد في مع الاخر كقوله السدوسية فضلا عن ذلك مبي رابعا على تقدير معناه  
الاصلي ولغويا بناء على اخصاصه بمعناه الاصلي بحكم الوضع وارجع الى المعنى المتعلق بالمعنى  
وخالها عن الفايضة لغويا معناه مقام احد المراد في المجرى والمراد بالفايضة معناه المبالغة في النسبية  
اى في غير وجهيات اى الى اقسام مطلق المجرى والمراد بالمجرى المذكور المجرى المعروف في سبق  
**قوله** والادى وان لم ينضم من المبالغة في النسبية بل ينضم من مبالغة غير ما ذكره في استعارة



او مجاز مرسل كالسور في النسخة وغير ذلك مما مر في بحث المجاز المرسل **قوله** كما تقول اني  
بمثالين احدهما يكون المذكور هو المنسب به والثاني لكون المذكور هو المنسب فيكون المتروك  
في الاول هو المنسب وفي الثاني هو المنسب به **قوله** وانما لم يقل تسماها اليها ان يعنى ان السكاكي  
تم الاستعارة المصريح بها الى الحقيقة والتجسيدية ومحملة فلو قال المصنف تسماها اليها الفراع  
المحملة والمزم الاخصار على الحقيقة والتجسيدية وهو فاسد ولذا قال وجعل منها حقيقة  
وتجسيدية ولم يقل تسماها اليها **قوله** كما ذكر في بيت زهير فان استعارة الافراد المراد  
منها تحمل الحقيقة والتجسيدية كما سبق ذكره **قوله** حيث قال اج لتقبل بعد التمثيل من  
الحقيقة وقوله ومن الامثلة ومن الامثلة الحقيقة والتجسيدية وانما كانت استعارة وصف احدى  
ما بين الصور بين المذكورين للاخرى كقوله لان وجه الغنمية يهنا امر متخرج من متفرد  
فيكون مركبا لا واحدا **قوله** ورد ذلك اربعة التمثيل من الحقيقة وهو اصل وجه رده لزوم  
اجتماع المتشابهين وهي التركيب الافراد لان كون استعارة الوصف المذكور تجسيدا يقتضى  
التركيب وكونه من الحقيقة يقتضى الافراد لان الحقيقة تقتضى من المجاز المفرد والتركيب  
والافراد متشابهين واجتماع المتشابهين باطل وكذا ما يستلزمه فلا يقع القدر المذكور جدا  
**قوله** ضرورة وجود اللازم ان يعنى اذا كان التمثيل من الحقيقة يتحقق وجودها معا فليس  
تحقق وجود التركيب والافراد معا اذ هما لازمهما وتحقق اللازم عند تحقق المفرد ضرورة  
**قوله** لا يوجب ان يكون كل استعارة مجاز مفردا يعنى انما هو المراد المذكور ان لو ثبت هذا  
الاجاب لكنه ليس بثبت كما ان اجاب تسمة الابيض الى الحيوان وغيره كون شيئا بغير  
ليس بثبت فاذا لم يكن ثابتا لم يكن واردا والتمثيل من مطلق الحقيقة الثابتة  
للحقيقة التي هي مجاز مفرد والتي هي مركبة من الحقيقة التي هي مجاز مفرد فلا  
له جدا **قوله** على ان لفظ المفتاح اج هو اب افر عن المراد يعنى ان المجاز المنقسم الى قسم  
احد مجاز عقلي وثاني مجاز لغوي راجع الى حكم الكلمة وثالثها مجاز لغوي راجع الى  
الكلمة متضمن للفظين ورابعها مجاز لغوي راجع الى معنى الكلمة غير متضمن للفظين  
انما هو مطلق المجاز المتناول للمجاز المفرد وغيره من الاقسام لا ذلك المجاز المعروف فاولم  
يكن اجاز المنقسم الى الاقسام ذلك المجاز المفرد فالاتناول له للمجاز المركب صلا ولا يثبت  
عند التركيب منه جدا والوجه للمراد تعلق بل هي من نوع واحد وهو القسم الرابع الى معنى الكلمة

المتضمن للفظين وهذا لا يوجب كون احدهما من الاقسام يكون له **قوله** الاول ان المراد بالحكمة  
اج حاصلة ان المجاز المركب الذي هو التمثيل داخل العنان في تعريف المجاز لان المراد بالحكمة الحاصلة  
في التعريف هو اللفظ الثالث سل المفرد والمركب نحو كلمة الله وقية نظر لان السكاكي مجاز في اللفظ الثالث  
اجل العربية فبغير التجوز في التعريف من غير قرينة وهو غير جائز **قوله** الثاني ان لا يتم ان التمثيل  
اج وقية نظرا ايضا لان عدم استلزام التمثيل التركيب لا يوجب استلزام الافراد **قوله** الثالث  
ان اضافة الكلمة اج هذا في غاية السقوط لان الاستعارة في مثل اراك تقدم رجلا وتوفرو  
اخرى انما هي في نفس الكلام لانني شئ من مفرداته اذ كل منها مستعمل في معناه الاصلي  
**قوله** وعلى هذا الخصوص اج ان الطريقة الاولى اخذ الوهم في تصويرها يكون قوام التمثيل  
الاسبع للنفوس به واخرها له كالالفاظ **قوله** ولذا مثل بنحو الظاهر المنسبة اج يعنى لان  
التجسيدية عند السكاكي قد توجد بدون الاستعارة بالكتابة كما توجد معها مثل السكاكي التجسيدية  
بنحو اظفار المنية الشبيهة بالاسبع ثبت بطلان كما قلنا يقول الهذلي واذا المنية انشبت  
اظفارها اشعار بركت فالاستعارة في المثال الاول في الالفاظ فقط لان المنية ثبت صرح  
التشبيه هو خارج عن الاستعارة مطلقا وفي الثاني في المنية ايضا فثبت ان التجسيدية عند  
قد توجد بدون الاستعارة بالكتابة ولا تلازم عند سيمها بل كما يجوز اجتماعها كذلك يجوز  
افتراقهما كما هنا بجملة فاعند المصنف انه لا يجوز انفا كما قلنا لا يثبت الاطلاق المنية  
نحو اظفار المنية الشبيهة بالاسبع عند من التشبيه المرشح فان اثبت الالفاظ المنية  
ترشح لتجسيدية المنية بالاسبع لا استعارة تجسيدية فكما لا استعارة منها في المنية فكذلك لا  
استعارة في الالفاظ بل في المنية تشبيه وفي الالفاظ ترشح لا غير **قوله** وقال المصنف انه بعد  
اج يعنى اعتراض السكاكي وقال في الايضاح ان وجود التجسيدية بدون الاستعارة الممكنة  
بعيد عن القبول لا يوجد له مثال في الكلام حتى يتصل به وبشئ عليه على انها امران مفيدان  
وهي فعلان للمتكلم مثلا زمان في الكلام لا يقع احدهما بدون الاخر وما ذكره من المثال فانما  
هو مثال للتشبيه المرشح وجد مثلا له بعيد جدا لا يقبل تعلق **قوله** اذ على غير الطريق  
اج تفسير المعنى التعسفي وتوجيه له يعنى شروع في طريق غير طريق تفسير الاستعارة التجسيدية  
لان ما ذكره من اخذ الوهم في تصوير المنية بصورة السبع واخرها لوزمه لا وهو ذلك  
مثلا اعتبار كثيره لا يدل عليها اللفظ المستعار ولا يحتاج اليها في تفسيرها فان سمي

قول القائل مثلا اطلق الرتبة لثبث بطلان انما يفهم انه ما من غير حاجة الى تصوير  
المنية بالصورة المذكورة والطريق الحق من التعريف هو ان يثبت ما يختص بالمنية  
من غير اعتبار التصوير المذكور **قوله** لو كان الامر كما زعم احد او لو كان نفس الاستعارة  
التجسدية ما ذكر لو ثبت بغيرها لوجهية التجسدية وتسميتها بتجسدية لا توهيها تعسف وكذا  
تفسيرها بما ذكر تعسف او خروج عن الطريق ودخول في غيره **قوله** وهذا احد وجوب  
تسميتها بوجهية على تقدير كون الامر كما زعم في غاية السقوط عن الاعيان لان كونها  
زعم لا يوجب هذه التسمية بل يكفي في التسمية اذ في مناسبة بين التوهم والتجسيد فكما  
يصح تسميتها بوجهية فكذلك تسميتها بتجسدية ولازم بسمون حكم هوهم تجسيدا فتسميتها بتجسدية  
خالفة عن التعسف جدا وبيان التعسف من تفسير السكاكي التجسدية بهذا الوجه بغير تعسف  
**قوله** ذكر صاحب الشفاح استشهدا على قوله على انهم بسمون حكم هوهم تجسيدا **قوله** وبما  
تفسير التجسدية احد عطف على قوله وفيه تعسف **قوله** اذ ليس المعنى احد اذ ليس معنى جعل  
اليد للشمال على ان الشاخص شبه شيئا من الشمال باليد ثم اطلق اليد على ذلك الشيء حتى تترجم  
ان لفظ اليد قد نقل من شيء الى شيء بل معناه على انه اراد ان يثبت اليد للشاخص فقط  
من غير تشبيه شيء بشي ولا نقل اليد من شيء الى شيء فالاستعارة مجرد ان يثبت اليد  
له وهي على تفسير في نفس اليد والاطلاق على تفسير غيره في انبثاقها ونفسها واطلاقها  
حقيقة الاستعارة وكون الاستعارة في نفس الشيء بخلاف كونها في مجرد انبثاقها ولذا  
قال ويخالف تفسير التجسدية بتفسير غيره **قوله** انهم يجهل احد انه الى وجه دفع احد من  
المصر **قوله** وهذا الفرق احد اذ الفرق بين التجسدية والترشيح باعتبار التوهم المذكور لا يوجب  
الفرق بينهما باعتبار الصورة الوهمية في التجسدية وعدم اعتبار في الترشيح مع تحقق انبثاق  
بعض ما يختص بالمنية للمنظمة كالمثال واعتبارها في التجسدية دون الترشيح مع عدم تحقق  
الموجب له تصريح بلا مرجح واحاصل ان اللازم مما ذكره السكاكي في تفسير التجسدية ان يكون التبرج  
تجسدية واللازم باطل والمعلوم مثله وهذا ظاهر جدا **قوله** اجواب احد حاصله ان الباعث  
على اعتبار المعنى المستوهم في التجسدية وجعل الامر المنبث للمنظمة بجواز اعطيه هو معارضة ذلك  
الامر من المنية والباعث على عدم اعتباره في الترشيح وعدم جعله بجواز اعطيه هو معارضة  
للمنية بهرنا فلا يقتضي ما ذكره السكاكي في التجسدية ان يكون الترشيح تجسدية والا حكم

في اعتبارها في احد جهاد دون الاخر وقوله الى ذلك الى جعل الامر المنبث للمنظمة بجواز  
امر مستوهم وقوله هو المعنى او المعنى المجازي وقوله رايت اسد يقتل سقرا منه مثال  
لاستعارة المرشح لان الاقتراس ملائم للاسد كحقيق واللازم له وقوله رايت سقرا  
يقتل اسدا تجسدية لان الاقتراس ملائم للسرور الشجاع واللازم له وقوله الى ذلك  
ان ذكره الى توهيم صورة والضمير في انبثاقه رابع الى الاقتراس **قوله** فقد ذكر المنية بوجهية  
يعني قد ذكر المنية في مثل انبثاقها واربعا السبع الا دعوى بغيره اضافة الاقتراس  
التي هي من خواص السبع فاذا ذكرت بعينه هي الاستعارة الممكنة عنها **قوله** قال الاستعارة بالكتابة  
لانها تفك عن التجسدية احد يعنى عند السكاكي بخلاف التجسدية فانها تفك عن الاستعارة بالكتابة  
عند السكاكي كما ذكرنا في الامر بالعكس عند المفسر فان قرينة الاستعارة بالكتابة قد تكون حقيقية  
كما اذا اريد بالافراس والردا حل في بيت زهير الدواعي او اسباب اتباع الفتي على ما سبق  
تحقيقه **قوله** ورد ما ذكره من تغير الاستعارة الممكنة عنها احد يعنى تفسير الاستعارة  
الممكن عنها ايضا فليس مطلق الاستعارة المنقولة الى المصراع بها والممكن عنها لان  
مقتضى تفسير الممكن عنها ان يكون الطرف المذكور مستوعبا لغيره ووضعه له تحقيقا فيكون الممكن  
عنها بانظر الى مقتضى تفسيرها حقيقة لا سيما او مقتضى تفسير مطلق الاستعارة ان يكون  
الطرف المذكور مستوعبا لغيره ووضعه له تحقيقا فيكون الممكن عنها بالانظر الى مقتضى تفسيرها  
لا سيما حقيقة فكما ان كون الاستعارة الممكنة عنها حقيقة مردود لانها بجواز حقيقة  
يقضيه مردود وهو تفسيرها وقوله ليست كذلك الاستعارة ليست كون اللفظ مستوعبا  
فيما ووضعه له تحقيقا بل كونه مستوعبا لغيره ووضعه له لانها من الجاز دون حقيقة وقوله بهرنا  
انشارة الى الرد المذكور والمراد بالسؤال بهرنا دفع الرد وقوله لو اريد بالمنية احد  
انارة الى منتهى الرد وقوله خامسة اضافة الاقتراس احد انارة الى مورد السؤال يعنى  
الاضافة مانعة عن ان يراد بالمنية معناها الحقيقية اذ لا ملائمة بينه وبين الاقتراس فلا يراد  
الرد المذكور اذ المراد به غير معناها الحقيقية بغير منية هذه الاضافة **قوله** وكان هذا الاعتراض  
او الرد المذكور من اقوى اعترافات المصنف على السكاكي حيث الكون بهذا الجواب فكانه لا جواب  
عنه فيكون تفسير الاستعارة الممكنة عنها مردود **قوله** كيف يصح الجواز المصحح من الواضع  
الاسمان الحقيقية واصل من غير مترادف بينهما يجب ان يكون اسم المنية واسم السبع مترادفا

الاسمين معناها وان قوله فينا في لنا بهذا الطريق اح تفريح على جعل التخييل المذكورين  
وهذا الطريق اشارة الى هذا الجعل والتخييل الذي يحصل لنا بطريق هذا الجعل والتخييل في  
الادعوى مع التصريح المذكور فعلى هذا يكون المنية سبعا ادعيا فيكون المراد بلفظ المنية  
السبع ادعيا دون الموت حقيقة فيخرج هذا اللفظ عن الحقيقة ودخل في المجاز كونه  
مستلما في غير ما وضع له فيكون من الاستعارة جدا فلا يرد الاعتراض المذكور قطعا **قوله**  
وقه نظر اح الضمير راجع الى اجواب المذكور وما ذكره عبارة عن اجعل والتخييل والادعوى المذكورة  
يعني لو ثبت هذا الاقضاء ثبت هذا القول واللازم باطل لبطان المنزوم في  
قطعا بوضع لفظ المنية للموت بالتحقيق وادواته به فيكون استعماله فيه حقيقة واقفا  
ما ذكر ان يكون استعماله فيه استعمالا بطل فكذا يكون استعماله فيه استعمالا بطل في  
توحيلا الاستعارة باطل **قوله** ولان اسم ان استعمال لفظ المنية في الموت اح يعني لا يقال  
ان استعمال لفظ المنية في الموت في قولنا دنت منية فلان كما يكون استعماله فيما وضع  
له بالتحقيق من حيث انه موضوع له بالتحقيق كذا استعماله فيه في مثل اظفار المنية يكون  
استعماله فيما وضع له بالتحقيق من حيث انه موضوع له بالتحقيق لاننا نقول انك ذلك  
ولان اسم هذا ان استعماله فيه في مثل اظفار المنية استعمال فيما وضع له من حيث انه موضوع  
له بالتحقيق لان الموت جعل من افراد السبع الذي لفظ المنية موضوع له بالتأويل فاذا  
لم يكن استعماله فيه هنا استعمالا فيما وضع له من حيث انه موضوع له بالتحقيق فلا يرد  
الاعتراض المذكور وقوله منتهى منسوب على انه صفة للمصدر المحذوف او استعمالا متبعية  
يعني لان اسم ان استعماله في الموت في مثل اظفار المنية استعمال فيما وضع له بالتحقيق لان  
اجنبية المذكور في حال كونه استعمالا مثل استعماله فيه في قولنا دنت منية فلان فان استعمال  
فيما وضع له بالتحقيق من هذه اجنبية واستعماله فيه من هنا ليس استعمالا فيما وضع له من هذه اجنبية  
بل من حيث انه موضوع له بالتأويل وقوله وان كان محتملا غير كونه حقيقة يعني بناء على الجواب  
المذكور حيث كان الموت معناه الموضوع له بالتأويل لا بالتحقيق وقوله غير ما بعد ذلك  
المذكور من حيث انه من كونه حقيقة او بعد ذلك من كونه حقيقة بذلك اجواب وعلوم ظهر كونه مجاز  
ومراد به الطرف الاخر ان المراد بالطرف الاخر من هنا هو المنية بالتحقيق وهو السبع حقيقة ولفظ  
المنية لم يرد به هذا الطرف بل اراد به طرف السبع الادعائي وهو بعينه الموت فيكون المراد

بالمذكور

بالمذكور هو نفسه دون المتروك اللهم الا ان يرد به الطرف الاخر اذا كان المذكور هو المنية  
فان المنية بالتحقيق والمنية بالادعائي بقرينة جعل الموت سبعا ادعيا فيجوز بظن تحقيق  
كون لفظ المنية مجازا ومرادا به الطرف الاخر كمن لا يخفى فيه من لزوم تقسيم الجمل الى الادعائي  
ايضا ولم يقل به احد **قوله** ففي قولنا نطقت احوال اح حاصله ان ما جعله القوم استعارة بتعبئة  
من الفعل وما يتفق منه واحرف نطقت وناطقة والام التعليل في نطقت احوال احوال ناطقة  
بكذا وقوله به يكون لهم عدة او فرنا مثلا بعد السكاكي قرينة وما جعله قرينة التبعية  
من الفاعل والمفعول والجرور في نطقت احوال وقوله نقرهم لزم من وقوله به يكون لهم  
عدو لهم عدة او فرنا مثلا بعد استعارة بالكناية والاستعارة والقرينة عندهم قرينة و  
استعارة عندهم وبالعكس **قوله** وانما افتراض ذلك اح يعني ان افتراض السكاكي رد التبعية  
الى الاستعارة المكنتى عنها بالجعل المذكور ايضا والضبط اسم الاستعارة وتعليل امرها  
لكون قسم التبعية عندهم بالبرهان مطلوب فيكون الاقام فليست ومصوبه **قوله** ان قدر  
التبعية اح يعني بعد ما جعلت قرينة الاستعارة بالكناية او ان اعتبر بعد هذا الجعل حقيقة  
كما هو مذموب غير السكاكي في ما هو قرينة الاستعارة بالكناية فانه يرد به معناه احقيق  
وانما الاستعارة في انبئته فقط لان في نطقت حقيقة كونه مستلما فيما وضع  
له بالتحقيق لم تكن التبعية المجهولة قرينة المكنتى استعارة بتعبئة لان هذه التبعية على  
هذا الاعتبار حقيقة الامجاز والتخييل مجاز عند السكاكي لا حقيقة واذا تكن تجليله كونه  
صفتية يلزم ان توجد الاستعارة بالكناية مبرها بدون التجليل ووجودها بدونها باطل  
باتفاق السكاكي وغيره لبطان وجود المنزوم بدون الانزوم واحاصل ان رد التبعية الى  
المكنتى عنها على هذا الاعتبار يستلزم عدم استلزام المكنتى التجليلية واللازم باطل والمنزوم  
منتهى وقوله الا ان المنية في احوال اشارة الى ان التجليلية تفارق التحقيق يكون المنية  
فبما مما لا تحقق لمعناه اول عقلا بل وهما في التحقيق يكون المنية في احوال لمعناه تحقق  
ت او عقلا وان كان كل منهما متوافق الاخرى في كونها من اقسام الاستعارة والمصدر **قوله**  
وانما اختلاف اح كانه قيل اذا كان عدم استلزام المكنتى عنها التجليلية باطلا بالاتفاق فلا  
يكون في استلزامها بالاختلاف خاب بعونه وانما اختلاف اح واحاصل ان المكنتى مستلزمة  
للتجليلية والاختلاف في ذلك بين السكاكي وغيره وانما التجليلية فغير مستلزمة للمكنتى عندهم

ومستندة عند غيره وبينها كالموم وخصوص مطلق عند وت وعند غيره وقوله في هذا  
الى عدم الاستلزام التجيلية للمعنى عنها عند كافي المثال المذكور او ظهر في ما قيل في اجواب  
عن رد المصنف ان المراد السكاكي لعدم انفكاك المعنى عن المعنى التجيلية ليس استلزام المعنى  
عنها للتجيلية كما في المصنف حتى يرد رده بل يزوم عدم استلزامها بالاعتداد بالثبوت البرهاني على  
تقدير كونها حقيقة بل مراد به الاستلزام التجيلية للمعنى عنها في عدم استلزام المعنى عنها  
للتجيلية فلا يرد هذا الرد عليه عند رد التهمة الى المعنى عنها على التقدير المذكور جدا ووجه  
فداه كما ظهر من الشرح العبد ان وجه اب بغير مراده او مراده عدم استلزام التجيلية للمعنى  
كما في المصنف على ما ذكرنا لا العكس كما توهمه هذا القائل والاف يكون قوله لا تنفك المعنى  
عنها عن التجيلية محمولا على غير مراده لان مراده به الاستلزام المعنى عنها للتجيلية ليس بغير  
واجب اب بغير مراده فاسد قطعا ولا يندفع به اعتراض المصنف **قوله** نعم يمكن ان  
يتنازع احد ان يمكن ان يجاب عن رد المصنف بهذا النزاع وقوله من غير خلاف ذلك ان يعدم  
استلزام المعنى عنها للتجيلية وقوله ايضا ان كان كلام الكافي من غير خلاف ذلك وقوله  
الا ان هذا النزاع المذكور صالح لرد رد المصنف بقوله قول المصنف استلزام المعنى عنها للتجيلية  
كأنه ليس بصالح لرد رد الاعتراض اللازم على السكاكي بانه قال بالاستعارة التبعية بعد  
رد ما الى المعنى عنها لانه يجب على المصنف ان يكون نطق امر او وجهه عند ان يقدر امر وجهه  
شبيه بالنطق وهذا قول بالاستعارة التبعية فينا فصر رد ما البرهاني لانه عدم القول به بانه  
لا وجه لقوله لا تنفك المعنى عنها عن التجيلية سواء اريد استلزام المعنى عنها للتجيلية  
او العكس لان انفكاك التجيلية عن المعنى عنها كما تحقق في مثل اظفار الميتة الشبيهة بها  
كذلك انفكاك المعنى عنها عن التجيلية تحقق في مثل انبت الربيع البقل والجملة لا يستلزم  
شيء منها الا في الحقيقة كل واحد منها بدون الاخرى فيلزم ان يكون بينهما كالموم ووجه  
من وجه تحقق كل منهما مع الاخرى في مثل انبت الميتة اظفارها والحاصل ان هذا الجواب  
لا يكون توجيه كلام السكاكي وان كان ابطال الكلام المصروف انما كان توجيهه لانه ان يولم  
يلزم القول بالاستعارة التبعية في نطق في نطق في حال مثلا **قوله** جعلها السكاكي من قبيل  
وضع المقام موضع المصنف اذ الاصل جعلها على ان يكون الضمير المستتر في جعلها الى السكاكي  
كالضمير المستتر في لم يقدر **قوله** وقد يجاب بان كل جواز هذا الجواب باقتناء الشق الثاني

من الترديد

من الترديد ومنه ما ذكره في بعض تخاريفه من التبعية مجازا لان اسم ما كرم من لزوم كونها استعارة  
على هذا التقدير بل يجوز ان يكون مجازا من سلا من قبيل ذكر المصنف و اراد ان لازم كى نطق فانه  
يستعمل مجازا في وقت من هذا القبيل لان الالة لازمة للنطق وهذا الاستعمال انما هو باعتبار  
علاقة النزوم لا باعتبار علاقة المشابهة فلا يكون استعارة جدا **قوله** وفيه نظر احد اهل الجواب  
المذكور نظر لان هذا الوجه لا يجري في جميع امثلة السجرات الذي يكون علاقة المشابهة  
وجريانه في بعضها كالنطق والدلالة مثلا لا يوجب جريانه في جميع حتى يصح هذا الجواب فلا  
يندفع به الاعتراض بل يزوم القول بالاستعارة التبعية اخر الامر وعلى التقديرين جريانه في  
جميعها يعود والاعتراض بوجود المعنى عنها بدون التجيلية فان هذا المجاز باعتبار رده الى المعنى  
عنها استعارة ممكنة متحققة في الامثلة كلها ولا تحقق للتجيلية في سبب من الالهاني  
تتحقق اذا كان استعماله باعتبار علاقة المشابهة واما اذا كان استعماله بطريق العلاقة  
فلا تحقق بها جدي فليزوم وجود المشبه بدون تعلق وهذا باطل بالاتفاق **قوله** لان ذلك يربط  
احد اركان اشياء راجحة التشبيه من جهة اللفظ بطل عرض ادعاء دقول المنع في خبر  
التشبيه لان التشبيه يدل على عدم وجوده في ذلك فنحن بان قولنا انبت اسد في الشجر  
مثلا تشبيه الاستعارة وهي اصل ان المقصود من الاستعارة رفع المعاني بينها وبينها  
الهيئته وهذا انما يكون بعدم اشياء راجحة التشبيه من جهة اللفظ فان السهم يربط  
هذا المقصود جدا **قوله** اذ لان الشرح اعني لان من كل من الاستعارة التحقيقية  
والتجيلية على سبيل الاستعارة عدم اشياء راجحة التشبيه من جهة اللفظ بعض كون  
وجه التشبيه بين المشبه والمشبه به جليا بالذات او بواسطة الشهرة في الوصف العام  
او الخاص بل لا تصير الاستعارة المنببة عليه الغار او تعميمه فانه كان فبقا نصيب الاستعارة  
الغار او تعميمه على تقدير رعاية شرائط احسن وجرانته وتحقق عدم اشياء راجحة التشبيه  
وانما حضر كل من هاتين التوضيحين المذكورين بالاستعارة التبعية لفظ المشبه به  
والمراد هو المشبه فاذا كان وجه التشبيه جليا بالذات او بواسطة الشهرة في الوصف  
او الا صطلح يكون قصد التشبيه و ارادوا المشبه به او الا فلا واما الاستعارة المتكينة  
فالمذكور فيها لفظ المشبه والمراد معناه مع انجاب شئ لم من خواص المشبه به فقولنا بولك  
الابيات على تشبيهه به بخلافه ففاد وجه التشبيه فيها ولا تصير الغار او تعميمه وقوله  
فانها من سبب الالهاني

في هذا الجواب  
الوجه الثاني  
في هذا الجواب  
الوجه الثالث  
في هذا الجواب  
الوجه الرابع  
في هذا الجواب  
الوجه الخامس  
في هذا الجواب  
الوجه السادس  
في هذا الجواب  
الوجه السابع  
في هذا الجواب  
الوجه الثامن  
في هذا الجواب  
الوجه التاسع  
في هذا الجواب  
الوجه العاشر  
في هذا الجواب  
الوجه الحادي عشر  
في هذا الجواب  
الوجه الثاني عشر  
في هذا الجواب  
الوجه الثالث عشر  
في هذا الجواب  
الوجه الرابع عشر  
في هذا الجواب  
الوجه الخامس عشر  
في هذا الجواب  
الوجه السادس عشر  
في هذا الجواب  
الوجه السابع عشر  
في هذا الجواب  
الوجه الثامن عشر  
في هذا الجواب  
الوجه التاسع عشر  
في هذا الجواب  
الوجه العشرون  
في هذا الجواب  
الوجه الحادي والعشرون  
في هذا الجواب  
الوجه الثاني والعشرون  
في هذا الجواب  
الوجه الثالث والعشرون  
في هذا الجواب  
الوجه الرابع والعشرون  
في هذا الجواب  
الوجه الخامس والعشرون  
في هذا الجواب  
الوجه السادس والعشرون  
في هذا الجواب  
الوجه السابع والعشرون  
في هذا الجواب  
الوجه الثامن والعشرون  
في هذا الجواب  
الوجه التاسع والعشرون  
في هذا الجواب  
الوجه الثلاثين  
في هذا الجواب

ان روى الخ في الالفاظ على ما استمرنا او تصير الاستفارة الفاذا ان روى الخ وقوله اذا  
عكس مراده او ارضى مراده يقال عكست معني البيت اذا اختلفت **قوله** فوجه النسبة هو الجريان  
الطرفين او النسبة وهو الاثنان الاجزاء والنسبة هو الاسد فحق لعدم ظهور كون الاسد  
اجزاء وان كان في نفسه اجزاء فتكون هذه الاستفارة الحقيقية الفاذا وتعمية فلا يظهر ان العكس  
هنا الى النسبة والجزايل الى الحقيقة مع ان العكس الى النسبة والجزايل الى الحقيقة فيقولون  
اورات المقصود منها والفرق الى غير ذلك فوجه هذا المحذور وقع الايضاح بجلاء ووجه النسبة  
جدا **قوله** من قوله على السلام الخ والمغال المذكور فاقضوه من قول النبي عليه السلام الناس كما بل  
عائفة لا تجزئها الرحلة لكن هذا التشبيه وقول المصير رايث ابلا عائفة الخ فبطل وقوله  
يعني ان المراد من المتخيل الخ الخ في الناس قليلا كما ان الجنية في الابل الكثير فادارة  
فوجه النسبة بين الطرفين هنا وهو عطف الوجود وتدرية وقتة ايضا فحق فيكون هذا  
التشبيه الفاذا وتعمية فلا يفتق الذهن الى قصد التشبيه والجزايل الى ارادة الحقيقة  
فلا يتم التقريب وينضم فوات الغرض ولا يتحقق الفادة والاستفارة **قوله** وهذا  
ظهر الخ او كما استمرنا من ان هذين المثالين المذكورين في الحقيقة والتشبيه الفاذا وتعمية  
فيه الفاذا وتعمية ووجه النسبة فيهما لا الاستفارة الحقيقية وتبطل ظهور ان التشبيه علم مطلق من  
الاستفارة لتحققها معاني الحقيقية والتشبيه وتحقق النسبة بدون الاستفارة في الالفاظ  
كما في المثالين المذكورين فلهذا من التشبيه فيهما دون الاستفارة فان قيل رايث  
كابل عائفة لا تجزئها رحلة ورايث انما كان اجزاء حسن بتبادر الفهم الى المقصود وان  
قيل رايث ابلا عائفة لا تجزئها رحلة على ان يكون ميملا ورايث اسد على ان يكون تخفيفا  
فبيح لعدم الفهم ان يكون المراد الناس وانما اجزاء والالفاظ لا بد من تركه فالحق  
الحاجة اليه جدا **قوله** فان قيل الخ حاصله منه استمر الا بجلاء ووجه النسبة في الاستفارة  
على كونه منافيا لبعده وخرابته ومخربا الى قربه وابتداءه مع ان بعده وخرابته من جهة  
الحسن فيلزم انتفاء من التشبيه جدا واللازم باطل والمنزوم وهو استمر الا بجلاء  
**قوله** قلنا اجلاء وواخفا الخ حاصله ان المراد بالاجلاء المنزوم في الاستفارة ما يمنع من  
صيرورة الفاذا لا اجزاء الى الابدال وبالحق ما يمنع من خروجها الى الابدال كما يؤدي الى  
صيرورة الفاذا فلا بد مما قيل لعدم المشافاة بين اجلاء المراد وبعده ووجه النسبة في

المقصود

المقصود بل هما يتحققان فيهما من غير تشاف بينهما وكان ان اختلفا والمفروض انه ممنوع  
اجلاء والمفروض ممنوع لان الاول يؤدي الى الالفاظ والثاني الى الابدال **قوله** انما بعبارة  
يعني لا تجزئها رحلة وانما كمن غير ما عند المصير كما بينها من التلازم لاننا قد بينا **قوله** بل هي حقيقة  
او الاستفارة الحقيقية مستعملة في الموضوع **قوله** على سبيل الاستفارة فيكون لفظ الجزي لفظا  
مشتركا بين هذا المعنى الاخر والمعنى الذي في الجزي لفظا وضع حقيقة لهذا المعنى تارة وذلك  
المعنى اخرى فيكون حقيقة فيهما **قوله** او التشابه يعني بين هذا المعنى الاخر وذلك المعنى في الجزي  
فيكون لفظ الجزي مجازا في هذا المعنى الاخر لا مشتركا بينهما **قوله** سؤال هذا القرية لصلواتهم  
محلل لسؤال لا لسؤال القرية لعدم صلاحتها للسؤال وان كان الله مع قوادير انطلق الجزيان  
**قوله** من هذا القبيل الخ من قبيل الجزي المطلق على كلمة تغير حكمه اطلاقا لفظا من قبيل الجزي  
المسئل بالطلاق اسم المحل على الحال والفرق بينهما ان المضاف في هذا القبيل محذوف في ذلك  
القبيل ليس من محذوف **قوله** وما ذكر المصير من ان الموصوف بهذا النوع من الجزي ايضا هو الكلمة  
دون الاعراب حيث قال وقد يطلق الجزي على كلمة تغير حكمه اطلاقا الخ او ب من ظاهر عبارة  
المفناه لانها تظهر في الجزي بالتحذف والجزي بالزيادة يتحقق نقل الكلمة من اعرابها الاصلي  
في كل منهما واما ظاهر عبارة ثم يتحقق في الجزي بالتحذف كالنصب في القرية والرفع في ترك  
لانه نقل عن محله عن المضاف واما في الجزي بالزيادة فلا يتحقق له لعدم تحذف انتقالات الاعراب  
عنه محله فان جزمه في كنهه منتزعا من قبيل اليمين وغيره وتعبير المصير هو الاقرب مطلقا **قوله** فاذا  
نفي مثل منتهى من منتهى الخ الاول نفي اللازم وهو كون الله مثلا لما فرض مثلا له في الفرض  
يلزمه فرض كونه مثلا والثاني نفي المنزوم للمزوم مشكبه بغيره فكما ان نفي ان يكون لاني زيدا  
نفي اللازم ونفي ان يكون له ميراث نفي المنزوم والنفي الاول يستلزم الثاني فيكون النفي  
الثاني بطريق الكناية لا بطريق الصراحة فكذلك نفي مثل منتهى نفي اللازم ونفي منتهى نفي  
المنزوم والنفي الاول يستلزم الثاني فيكون النفي الثاني بطريق الكناية لا بطريق الصراحة  
مختلفا ما اذا كانت الكناية في كنهه زائلا فانه يكون النفي الثاني اعني نفي منتهى بطريق  
لا بطريق الكناية والنفي بطريق الكناية ابلغ منه بطريق الصراحة لانه نفي بالبرهان وقوله  
فلم يصح نفي منتهى منتهى لانه يلزم نفي كونه مثلا مشكبه مع تقديره ان يكون له منتهى ونفيه مع الاصح  
عالم يلزم نفي منتهى فاذا نفي منتهى منتهى لزم نفي منتهى بالضرورة جدا ولا يصح تحقق ذلك النفي

بدون هذا النفي قطعا وتحققه يستلزم تحققة مطلقا من غير ان كان بينهما الصلا والعلية **قوله**  
لفظا ريد به لازم معناه اجماع تعريف الكناية وهي عند المصنف على ما يشوب هذا التعريف ذكر  
المعزوم و ارادة اللازم حقيقة او اوجا و طول القامة فانه لازم لطول البني و اوجا و  
انما في الحقيقة جنبا للعكس وعند السكاكي هي ذكر اللازم و ارادة المعزوم حيث قال الكناية  
هي عكس التعريف بذكر الشيء الى ذكر ما يميزه ينتقل من المذكور الى المشرك كما تقول فلان  
طويل البني و ينتقل منه الى ما هو معزوم و هو طويل القامة **قوله** للمعزوم العربية الحانعة عن ارادة  
المعنى الحقيقي فلا يصح في قولك رايت اسودا يرمى ان تريد الاسود من غير ما يدل و اجماع  
ان الفرق بين الكناية و المعنى الحقيقي في جواز ارادة المعنى الحقيقي فيها و عدم جواز ارادته فيه **قوله** ليقول  
فاذكر في تعريف الكناية تعليق يكون معناه هذا مع تقدير لفظ الجواز بين اجزائه و الارادة فانه  
يكون موافقا لتعريفه لانه قد ذكر المصنف هنا **قوله** و مثل هذا اى قولنا فلان طويل البني  
وغيره في الكلام كناية مع خلقه عن ارادة المعنى الحقيقي اكثر من ان يخص قلوبكم بكن مع قوله  
من جهة ارادة المعنى من جهة جواز ارادة المعنى للمعنى لانه كناية عن ارادة الحقيقي  
في الكلام مع اوجا تخلفه في المواضع الكثيرين و اللازم باطل و المعزوم مثله فلا بد من تقدير  
لفظ الجواز بين اجزائه و ارادة المعنى **قوله** و مرنا بحت اى بمعنى في جواز ارادة المعنى الحقيقي  
في الكناية بحت و هو على فاذكر عدم منافاة الكناية من حيث هي جواز ارادة المعنى الحقيقي  
فيها كما ينافيه المجاز و ذلك لعدم تحقق القرينية في الكناية كما تحقق القرينية في المجاز و اجماع  
ان ارادته لا تمنع بالذات نظرا الى الكناية لكن قد تشبه بالواسطة نظرا الى خصوص المادة  
و هذا غير ما في المجاز لانه امتناع بواسطة القرينية لا بواسطة خصوص المادة و الكناية  
2 و ان شاركت المجاز في اصل امتناع ارادته كغيرها فارقته في وصفه حيث كان فيها بواسطة  
خصوص المادة و فيه بواسطة القرينية **قوله** اذ انفق عن اى الضمير نفون في كلا الموضوعين  
عائدا الى المتكلم و الجمل على سبيل البديل 2 من في كسر الاول عبارة عن المثال المعزوم و قوله و في  
الثاني عن المثال في مثلك و الضمير البارز في يانك راجع الى الله و الضمير اوصافه راجع  
الى المعنى و الضمير عنه راجع الى الله و الى المعنى على سبيل البديل و المراد به ان ليس له مثل  
ولا يخجل من غير توهم في المثال على يانك و نفي الخجل عن مثلك فيكون بمنزلة قولهم بلغيت  
اترابه بكنهه من غير توهم ببلوغ اترابه و امثاله لان في هذا التوضيح اثبت المماثلة في ذاته

والى هذا

والى هذا يقصد بقوله ولا يخجل من يانك اى قولهم بكنهه من غير ان كان بينهما الصلا والعلية **قوله**  
اجمعا انه كما توهم ان معنى قولهم انت لا تخجل و قولهم مثلك لا يخجل واحد و هو نفي الخجل عن  
ذات المتخاطب لا نفي الخجل عن ذاته في الاول و عمر ذات مثلك في الثاني الا ان الاول صريح و  
الثاني كناية و الكناية ابلغ من الصريح كذلك ان معنى قولنا بكنهه من غير ان يكون ليس  
كنهه من غير ان يكون نفي المماثلة عن ذاته لا نفي المماثلة عن ذاته في الاول و عمر ذات مثلك في  
الثاني الا ان الاول صريح و الثاني كناية و الكناية ابلغ من الصريح فاجتهد في نفي الخجل و  
اختلاف من جهة اللفظ و قوله و على اخصر اوصافه اى و عمر ان يكون على اخصر من اوصافه  
**قوله** من حيث انه لازم و من غير اوجا و انه معزوم **قوله** و لا دلالة للعام على اخصر تحققة بدون  
كأنه اجماع فانه يكون من الترادف و التام من كل منهما و يتحقق به عند عدم تحقق  
الاخر و الحاصل ان الفرق المذكور يصح بالنظر الى اللازم المسمى دون الاعم **قوله** ولا يتحقق  
الفرق بعينه بهذا الاعتبار و ان تحقق باعنا رادف و المقصود الفرق بكل اعتبار لا ببعضه  
**قوله** و ما يقال ان مراده اى بمعنى في دفع الترادف المذكور و تحقيق الفرق اكون المعزوم من الطرفين  
ما يخص الكناية او شرط الا دون المماثلة لا دليل عليه ولا يتحقق به الفرق ولا يندفع  
التردف و **قوله** يجاب بان مراده اى بمعنى ان مراده باللائم ليس معناه الاخصر الاصطلاحي و هو  
ما يشتمع انفا كما عن المعزوم متى يرد التردف لعدم الفرق بين الكناية و المسمى بل معناه الاعم  
المعقود و هو ما يكون وجوده على سبيل التبعية و هو لا ينافي المعنى الاصطلاحي فلا يرد التردف  
لحصول الفرق بينهما و الكناية ان يذكر من المثالين ما هو تابع و رديف و مراد به ما هو  
متبوع و مردوف و المماثلة بالعموم مراده باللائم المعنى المعقود جواز ان يكون اللازم  
اخصر كما يكون اعم و ما كانا كذا كذا باللفظ لئلا ينفلا فانه لازم اخصر حيث  
يتحقق الا ان بدون **قوله** و فيه نظرا اى في هذا الجواب نظرا لصدان المراد باللائم  
فاذكر من المعنى الاعم كما قلت للمعنى الاخصر لكن المماثلة قد يكون من الطرفين كما ثبت  
والغيب فيمكن الانتقال من كل منهما الى الاخر فلا يتحقق الفرق بين الكناية و المماثلة في  
هذه الصورة لتحققهما معا و مرنا و تحقيق الفرق بينهما فيما اذا كان الانتقال من طرف المعزوم  
فقط لا يوجب الفرق بينهما فيما اذا كان الانتقال من الطرفين لا يحصل الفرق كقوله بكنهه  
و المراد هو الفرق الاول دون الثاني و اجماع ان اجماع غير المراد و المراد غير اجماع فانهم

وقوله ليس المراد بالمتروك مهربنا امتناع الانفكاك يعني ليس المراد به معناه الاصطلاحي  
وهو امتناع الانفكاك بل معناه السام المعنوي وهو تلاصق واتصال ينتقل بسببه من  
احدهما الى اللزوم في جملة وفي بعض الاحيان وهذا مستحق في كل امرين بينهما علاقة ارتباطا  
عقلا او ادعاوا واعتقادا او عادة **قوله** في غيرهما احدهما يعني الاول وان كانت صفة للمذكور  
وهو القسم لكن ثانيا بغيرها باعتبار كونها عبارة عن الكناية او الاولى من الكناية او باعتبار  
كونها عبارة عن الكناية كون القسم عبارة عن الكناية لكونه من اقسام الكناية فيكون  
مذكورا باعتبار اللفظ ثانيا باعتبار المعنى فروع في صفة حيز المعنى او القسم الاول من  
اقسام الكناية **قوله** غير صفة ولا نسبة وغير هي هو الموصوف فيكون الانتفاء من الصفة الى  
الموصوف من قبيل ذكر الصفة واردة الموصوف او المذكور هو الصفة المطلوب هو نفس  
الموصوف والمراد بالصفة مهربنا الصفة السالبة عن المعنى القائم بالغير لا الصفة التخييلية او  
النابع المسمود ويدل على هذا قوله فمترى ما هي **قوله** فمترى تلك الصفة احدهما كما ذكرنا  
الاضغان وهي الصفة يتوصل بها الى المقنوب وهي الموصوف وقوله ايض صفة الموصوف  
محدوف لكل سبب ايض **قوله** تصغير جملتها الى مجموعها لان لكل واحد منها غير مخصص فان كل  
واحد من اقسامها واستواء القامة وعرض الاظفار مثلا مشترك بين الانسان وغيره  
والمجموع مختص كمن اختصص المجموع لا يوجب اختصاص كل واحد منها **قوله** او شرطها بان  
الكناية بين احدهما شرط الكناية التي هي معنى واحدهما الكناية التي هي مجموع معاني اقسامها  
بالكناية عنه كاختصاص جميع الاضغان بالمقنوب مجموع اقسامها واستواء القامة وعرض  
الاظفار بالانسان **قوله** وجعل السكاكي الاولى منها احدهما حيث قال الكناية في هذا القسم  
تقريبه وتبعه اخرى فالقرينة ان يتفق في صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين  
احد والبعينه هي ان تتكافؤ اختصاصها بان تضم الى لازم اخر او اخر الى لازم اخر واخر  
احد واراد بالقرينة الاولى منها اي معنى واحد وبالبعينه الثانية منها اي ما هي مجموع  
معاني وقوله وتنفيق بينهما ارجح بغيرها وقوله بخلاف ذلك اي بغير معنوية التي هي  
والانتقال من كبرياء واحتمالها الى ضم لازم الى اخر وقوله بالمعنى الذي سيجي بمعنى كون الانتقال  
بواسطة وكذا ذلك كالتعبئة وطول القامة **قوله** عن طول القامة هو الصفة المطلوبة  
الكناية عنها **قوله** والاولى او طول بنجاده احدهما الى الفرق بين المثالين بعد اتفاقهما في

كونها

كونها كناية عن طول القامة وانما كان طول بنجاده كناية عن فوجها لا يشوبها شيء من  
التصريح لان طول بنجاده ليس من الشجر او ضمير او قامة مهربنا وانما السند الى بنجاده  
بخلاف طول بنجاده فانه ليس كناية عن فوجها كناية عن شجر او ضمير حيث استدل طول بنجاده  
ضمير لال السجدة **قوله** والاولى على نظمة الضمير احدهما ان ثبت الصفة وتبينها ووجهها  
في الاضغان المذكورة تدل على اسنادها الى الضمير العائد الى الموصوف وهذا الضمير ليس بمرزا  
مهربنا فيكون في ضميرها اذ به الارتياب بينها وبينه فعندنا ثبت الموصوف لا بد من ثابته  
الصفة لثابته العايد لان تلك الصفة ليست من احوال الموصوف نفسه وعلى هذا التفسير  
ثبت ان طول بنجاده متضمن للضمير مهربنا ومنسوب بالتصريح فلا يكون كناية عن سارية  
جداره واحاصل ان ثابته الصفة في اذن الموصوف وتبينها فيما تفرق وجوهها فيما جمع  
مع انما ليست من احوال بنجاده الا تتضمن الصور الضمير العائد الى الموصوف فيعلم  
تضمنه لا تحتاج الى الثابته والتمثيلية واجمع بل يكفي التذكير والافراد فيكون الضمير  
بمرزا كما في خلاف تلك الاضغان ولذلك قال بخلاف هذا طول بنجاده احدهما والضمير  
في قوله هو امتناع فلو الصفة عايد الى المر لفظي اذ ذلك الامر اللفظي هو امتناع فلو الصفة  
**قوله** وهو متروك احدهما عرض القفا وعظم الكراسي بالافراط ملغوم للسبب لاجتماع  
لا يجب احصائه فيكون ذكر المتروك واردة اللازم وحقها الانتقال منه الى السبب لانه  
انما هو بسبب ان يتوقف على ثباته والعمل روية لا بسبب كونه الوسايط اذ لا يربط  
بها **قوله** عن المصنف صفة مشبهة يقال رجل مصنف او كنية الضيفة او من القيام  
بها **قوله** هي كمال العروضية هي صدق اللسان ودفع الابداء عن اجبان والمواساة  
مع الافوان وقيل المواصاة والمواساة هي الالام **قوله** اي تبيو تماله تفرق  
كالتراوية بقوله وهو المراد بالاختصاص في هذا المقام اي عايد بنجاده النسبة في قول المصنف  
المطلوب بان نسبة من انبث امر لا من نفيه عنه هو المراد بالاختصاص المذكور في قوله الانتقال  
احدهما **قوله** صفة مشبهة كصفت سريل **قوله** حيث لم يصح بنبوت السجد  
والكرم له ويخوذ ذلك مما يفيد التصريح بنبوتها **قوله** فان قلت مهربنا احدهما الصفة  
على صفة الكناية في الاقسام الثلاثة **قوله** قلت احدهما عن الاعتراض بغيرها احدهما  
الاقسام الثلاثة انما هو بالنظر الى كناية واحدها واقا وجوه ثابته او اكثر لثابتها

منها او اكثر في كلام واحد فليس بمنوع بل هذا احصر ولا يقدر فيه وجود ذلك بقوله والموصوف  
 في غير من العسجين يعني الثاني والثالث اجمعهما انهما من ثلثة امور موصوف وصفة  
 ونسبة وقد عرفت ان المراد بالنسبة اثبات صفة لموصوف في غير الكناية اما عن  
 الموصوف او عن الصفة او عن النسبة والموصوف في القسم الاول غير منكر جردا في الثاني  
 اذا صرح بالنسبة نحو كثير التردد عن بعض القفا وطلو بل النجى حيث نسبت الصفة الى ضمير الموصوف  
 يكون منكر لا محالة لفظا او تقدير لان التصريح بالنسبة او اثبات الصفة للموصوف كما  
 في قوله الامثلة او تقديره مع عدم ذكر الموصوف اصل النجى واذا لم يصح بالنسبة كما في  
 صورة اجتماع الثاني والثالث نحو كثير التردد في ساحة زيد يكون غير منكر والمقال الذي  
 ذكره المصنف كونه غير منكر انما هو للمصنف الثالث كما ان رتبة السابغ بقوله فانه كناية  
 عن نفي صفة الاسلام عن المؤدى والمقال المذكور فيه ما سبق ذكره في المتن انما يكون  
 المثال المذكور لعدم ذكره في الثالث او روي في المصنف مثال لعدم ذكره في الثاني والثالث  
 معا مما يبطل المثال المذكور واما في المثال الغير المذكور حيث قال وكان يقول في عرض من رتب  
 بالجملة ويعتقد حقا وانت تريد تكفيره انما الاعتقاد من جهة كناية عن اثبات الكفر  
 له مع انه قد كنى عن الكفر ايضا وقوله في من كناية عن اثبات الكفر له انما روي في القسم  
 الثالث وقوله مع انه قد كنى عن الكفر ايضا ان روي في القسم الثاني فلهذا المثال كونه  
 غير منكر فيه كما ترى واحاصل ان عدم ذكره في الثاني ليس بباطل بل مقيد بعدم  
 التصريح بالنسبة كما عرفت والنظير من جهة المصنف هو الاطلاق لكنه مع التصريح بها  
 متفق جردا كما ذكر انفا فلا بد من التقييد لفظا **قوله** قال السكاكي الكناية تنفاوت  
 يعني مطلق الكناية وان تضمن معنى اخفا وينفاوت كرتبف بعضنا بالقياس الى بعض  
 بالوضوح وكان افترا لفظا تنفاوت واستشرا بهذا التفاوت وان تضمنه معنى الانقسام  
 حيث جعله متعديا بالي كانه قال وينقسم الى هذه الاقسام متفاوتة في اخفا والاشارة  
 الاقدام فيه وقوله بل هو اعلم يعني من الكناية لجواز ان يكون الاقسام موجودة في الكناية  
 وغيره او بجاء مع كل واحد من الجوز والحقبة ايضا ولو قال تنقسم لتوهم ان التوهم  
 والاشارة تختص بالكناية مع انه عام للحقبة واما زايضا ولرفع هذا التوهم قال تنفاوت  
 كذا ذكر العلامة في شرح المفتاح وفيه نظر لان عدم كونه من اقسام الكناية لفظا

لا جاز في كونه من اقسامها وهذا في غاية الظاهر والا قرب في تعليل اثبات لفظ تنفاوت  
 على لفظ الانقسام ان يقال انما قال تنفاوت ولم يقل تنقسم كما ذكر انفا واليه انما يقوله  
 لان جرد الاقسام قد تشمل اقسام تنفاوت مع تفاوت في النزوم اجمعهما وانما جاز في الانتقال  
 الى نوع تام على احوال روية فلا يتيسر لكل احد بل لزم له وقتة نظر كما في الكناية ببعض القفا  
 عن البلاغة وكما في الكناية ببعض الوساو عن عرض القفا اذ لا واسطة في شئ من ما بين  
 الكنايتين مع قلته الوضوح واما اذا كنى بعض الوساو عن البلاغة فانها تكون كناية  
 بحيث يواسطة بالنسبة الى الالبية وقدرتية بالنسبة الى عرض القفا وانما جاز في الكناية  
 عن الكناية او كانت الكناية مشتملة على حقيقة بالتصريح كعرض القفا فانها بمنزلة كناية  
 عن البلاغة تنزل منزلة البلاغة **قوله** كما في قوله او ما ربيت الجرد كناية عن ان ال  
 طلحة اجمعه فلو لا انهم اجمعهما لكان العن المحرر حله عندهم واما ما قام عندهم والاسم في التفسير  
 والتحقيق ورايت بعينه على المعنى انك قد علمت ان المصنف قام في ال طلحة ولم يجز  
 عن جازينهم **قوله** فقط او من غير ارادة ما وضع له **قوله** وتحقق في ذلك ان يكون قوله  
 اذ ينشئ تنقسم مجازا على تقدير ارادة اننا غير المتخاطب كناية على تقدير ارادتها مع لزوم  
 قرينة والى على المراد في التفسير من **قوله** ابلغ من الحقيفة والتصريح بعينه في اثبات المعنى  
 واخاوة وان وقع الاشتراك في اصل الاثبات والاخاوة **قوله** كمد كوى شئ بيانية ولا  
 تنك ان دعوى شئ بيانية ابلغ في اثباته من دعواه بلا بيانية البنية **قوله** فان وجود  
 المنزوم اجمعه وجود المنزوم شاعرو بيانية على وجود اللازم **قوله** كما يفهم من التشبيه  
 تمثيل المنفى دون النفي او كما يفهم ان الوصف في صفة المنسب من التشبيه **قوله** وهذا  
 اجمعهما كونه من ان معنى كون المجاز والكناية ابلغ اخاوة اجمعهما زيادة التاكيد لاثبات  
 المعنى لا حصول زيادة في المعنى غير موجودة في الحقيفة والتصريح **قوله** ووجه تخيل  
 الكلام اجمعه وهو من المناسبة اللطيفة البديعة المعبرين بين المعاني او الالفاظ  
 العارضة على العبارات في الشعر والنظم اخاوة عن البلاغة التابعة لا الممثلة للكلام  
 صانعها من المعنى او اللفظ المقول لا بديع الكلام ولما كان هذا العلم باخاوة سمي  
 علم البديع والبديع فاعيل بمعنى المفعول وهو مناسب معنوي او لفظي ابداعا للمعنى في  
 الكلام ليورث استعارتها بما بعلم الحس الاصلي الذي اورثته البلاغة ثم ان الموصوف

الفن الثالث علم البديع



معنوما انهم يستعمل الوجود الدائلي في العبارة كالمطابقة ووضوح الدلالة والوجود  
اشارة عن العناوية لانه هو المذكور في قول المصنف تبين وجوه افرتوت الكلام  
المجوز عن في هذا العلم الوجود العبر التابعية لا كما تخو عن الشان في مفهومها فيقول  
تسعمل غير الوجود التابعية والشان في كل الوجود مهنما على المفهوم الاضمر وجعل قوله  
بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة متعلقا بقوله تحين الكلام وتبينها على ان هذا  
الوجود محنة للكلام انما هو بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة ولم يحكم على المفهوم  
الا انهم لم يجعل قوله بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة متعلقا بقوله وجود  
الكلام واشترار عن الوجود الدائلي في العبارة ليكيد في الوجود المقصودة مهنما  
ما ليس مهنما كما تخو عن الشان فيكون فيه فانه لان اختلف عن الشان في المطابقة ووضوح  
الدلالة من الوجود الدائلي في العبارة فانه داخل في القضاة الدائلي في الشان  
ايضا فانه لان الدائلي في الشان داخل ايضا في ذلك الشان في كما يحصل  
عن المطابقة ووضوح الدلالة بقوله بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة على تقدير  
احتمل على المفهوم الا انهم واجعلوا اشترازا كذلك يحصل الاشتراز عن الشان في الشان  
لان ذلك الاشتراز يستلزم هذا الاشتراز والا قرب حمل الوجود على المفهوم الا انهم  
وجعل قوله بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة متعلقا به واشترار انما على ما  
احاصل ان كونها محنة مقيد بحصول ما عداها من الوجود الا في كون ما عداها محنة  
ليس بحقيقة حصولها والكلام الخالي عن غيرها وان اشتمل عليها مكنى بصوات  
اجيونات في عدم الانتفات والاعتقاد فكان احدانها فيه بدون غير ما تعيق  
الدرر على اعتناق الكلام في عدم الاعتبار وفي قوله بعد رعاية المطابقة و  
وضوح الدلالة تنبيه على هذا واشترار عن غير المقصود مطلقا والتعريف جامع مانع  
جدا قوله اي راجع الى تحين المعنى اجم المراد بالراجع ما يحتاج في تصوره الى الملازمة  
المعنى وبالراجع الى اللفظ ما يحتاج في تصوره الى ملازمة اللفظ وقوله كذلك اي  
بحواقة والاصالة وان كان بعضها لا يخلو عن تحين المعنى ايضا قوله هو اجمع  
بين المشاف وبين اجماسمى اجمع بينهما مطابقة اذ فيه اتفاق ونطاق بينهما  
من مطابقت بين الشانين اذ جعلت الصدهما على طبق الاخرى وفتحة في بين الايقان والبرق

مطابقة

مطابقة وكذا بين الموت وحيث و بين الفصح والبكا وبين الفتنة والكثرة وسائر الامثلة  
المذكورة وقوله في اجتهاد الشان الى ان ليس المراد بالمطابقة من مهنما ما هو الاضطرار عن الامرين  
الوجود وبين المتواردين على حكمه واصور مهنما خالفا كما بين في السواد بل هو اعم من ذلك  
وهو ما يكون مهنما تقابل وتناسف فيكون التفاضل انهم من احقيق او الاعتبار في والحاصل  
ان الشان في بين الامرين اما في اجتهاد وهو يقيم الشان في بوجه دون وجه والشان في بكل وجه واما  
بالجدة وهو يتخير الشان في بكل وجه والكون الاول انهم اريد مهنما ليعم التقابل والتفاضل مطلقا قوله  
من نوع واحد من انواع الكلمة يعني سواء كان كلاهما اسمين او فعلين او حرفين **قوله** وهو  
ان يجمع بين فعلين مصدر واحد هذا اجمع انهم من ان يكون في الاضطرار وفي الاضطرار الى  
الاول اشارة بقوله الصدهما ثبت والاخر منفي والى الثاني اشارة بقوله او احد هما امر  
والاخر حرفي **قوله** ما سماه بعضهم تدريج اجم صحح بعضهم بالبدال والحاء المهملة بين وصحة  
بعضهم بالبدال المهملة واجمهم والمؤنثة على ما سيجي ان يذكر لفظه معنيان قريب بعيد  
ويراد به المجهول العني اذ على قرينة ضمنية وقوله بقرينة الامثلة فان ذكر لوني احسن و  
احسن مثلا مهنما قرينة على ان المراد بالالوان ما فوق الواحد دون اجمع فخطا في اذ به  
الاشان كما يرد به اجمع او ما فوق الاثنان **قوله** فذا اعتبر العنصر الاضطرار اذ قيل  
وتنقص اذ ذهب وزال والاضطرار الاحسن والاطيب والاروس والافور والاراقون  
والاعراض والمحجوب الاضطرار الدنيا والعقد وشو جاني الراس والمنزلة الرقة و  
المرحمة والازرق شديد العداوة والموت الامة الفتنة بالسيف والاحاصل ان اعتبار  
العنصر كناية عن كونه وتغيير لفظية ونقطة بذا به وزواله واضطراره كناية عن  
صحة وطيبه سعة والاضطرار والاصغر من الطباقي وكذا الابيض والسود والازرق  
والاحمر وقوله وجمع الالوان اجم جواب سؤال مقدر هو ان يقال ان ما ذكره ذلك  
البعض يقتضي ان يكون التورية في كل لون منها و مهنما التورية في لون واحد فقط  
وهو الاضطرار انه ذكر الالوان فاجاب بقوله وجمع اجم وحاصل ان ما ذكره البعض  
لا يقتضي ان يكون التورية في كل لون بل يكفي كونها في لون واحد كما هنا والاشارة  
في اجمع بين الالوان المتضادة وهو المسمى بتدريج التورية اذ تحقق في شئ منها  
او اكثر تورية **قوله** فظهر النسيب لا يقابل البكا اذ اخزن المصيبة عنه بالبكا اذ

المراد بمعنى غير متقابلين هو ظهور الريب وحرز لاظهره الرشيد والبكاء  
 تحقيق ولا تقابل بين ما يريد بلفظ في ك و ما يريد بلفظ في كين فهنا كمن بين معنيهما  
 الحقيقيين تقابل جدا فكان التقابل المعينين الحقيقيين لهما او بهم التقابل بين  
 المعينين البعي زيين لهما نظر الى الظاهر واذ كان التقابل بينهما اعتباريا لا  
 حقيقيا ايضا **قوله** على الترتيب اى على ترتيب المعينين المتوافقين او المعاني  
 المتوافقة بتقديم مقابل المقدم وما خالفه مقابل المؤخر فيكون ترتيب الاثنان الاول  
 والثاني متساوي **قوله** فيكون هذا اى تفرع على قوله فيكون الاستغناء مستلزما  
 لعدم الاتقاء اى يكون هذا المثال المذكور والمقابل له الاربعة بالاربعة باعتبار  
 كون الاستغناء مستلزما لعدم الاتقاء من قبيل الشيء الاول الملحق بالطباق  
 وهو اجماع بين معنيين يتعلق احداهما بايقابل الاخر كما كان قوله مع اشياء على  
 الكفار رحما وبنيهم منه فكى ان العروة تتعلق باللبن المقابل للشدة بنوع السبية  
 من التعليق وتكون سببه عنه فكذلك الاستغناء يتعلق بعدم الاتقاء المقابل  
 للاتقاء بنوع العزم منه ويكون ملزوما له وبالجملة ان المقابلة كما تتركب من الطباق  
 مثل مقابلة الضحك والقلق والبكاء والكفر ومقابلة الجسم والوزن والوشا  
 والقبح والكفر والافلاس كذلك تتركب من الملحق بالطباق مثل مقابلة الاستغناء  
 والاتقاء فانها من قبيل الملحق بالطباق مثل مقابلة الشدة والعروة **قوله** وهو  
 التعريف يشير الى ان تسمية العروة تعبر عن المعنى كما ان تسمية البحر يشير  
**قوله** على هذا اى على هذا الشرط الذى زاوه السكالي لا يكون قوله ما حصره الدين  
 من المقابلة لان الظاهر انه اذا اعتبر في احد الطرفين شرط وجب اعتبار الضد في  
 الطرف الاخر وليس من هذا البيت اعلم ان الضد في الطرف الاخر واحاصل انه اذا شرط  
 في طرف شى فلا بد من ان بشرط في الضد والا فلا **قوله** وبهذا القيد اى بقوله لا  
 بالتضا وتخرج الطباق لان الامر من المحيى عين في الطباق متساوية متساوية المتضاد  
 والاسمي الطباق مراعاة النظر فيخرج بهذا القيد عن تعريف مراعاة النظر **قوله**  
 وذلك اى اجماع بين امرين متساويين بغير التضا **قوله** جمعا بين امرين او تسمى  
 القدر فان كل واحد منهما يناسب الاخر لكونهما كوكبين متساويين متساويين **قوله**

في صفة الابل الى الابل الابل الابل الابل الابل الابل الابل الابل الابل الابل الابل الابل الابل  
 بالقسح يتم بالاسم المعتبر ثم باو تارة القسح ومعنى بل ان كل واحد من  
 صادق لان يكون الاول خطأ فاصوب عنه بل الاعراض للمبالغة وقوله لهما بين  
 ثلثة امور معنى القوس والسرهم والوتر **قوله** بين معنيين غير متساويين فيقول  
 كل من الشمس والقمر مع العنبر الذى يبعثه النبت **قوله** او من المصنوى الارض او  
 سمي هذا النوع ارضا والآن اول الكلام بسببه ليعلم مع متساويين وانما  
 سمي سمي بها تشبيها للكلام بالسرهم وهو الذى يخرجه من تحتها مستويا  
 بعد النظر فيه ان بعد كل خطأ صفة كذا **قوله** وانما فى الاصل اى اى  
 الفرق في اللغة اى نظام النظر سمي بها الحكمى الذى يفتى على شكله ثم  
 استعمل للبيت الالهي ومن التعيين والكلام الالهي ومن النكر **قوله** وقوله اذا  
 عرف متعلق بقوله يدل او من الدلالة على العجز وفيه اى يحصل من الارض  
 بالنسبة الى من يعرف الروى لا مطلقا فيزال يحصل بالنسبة الى من لا يعرف الروى  
 جدا **قوله** فلو لم يعرف ان عرف الروى اى يعرف ان ال مع لو عرف ان عرف الروى هو النون  
 عرف عند وصول القارى الى كافيها بهم فيه ان ما بعد يختلفون لان تقدم من الدلالة عليه  
 في قوله مع فهم من ارسلنا عليهم واصبا ومنهم من اخذت الصيحة ومنهم من فتن  
 به الارض ومنهم من اعرقنا وما كان ليعلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون ولولم يعرف  
 ان عرف الروى هو النون لم يتوقع ان العجز فيما بهم فيختلفون او فيما اختلفوا فيه  
 يختلف حاله لو عرف ذلك قبل فزع الابل كما ذكرنا فانه عند سماع قوله مع فتنوا ولو  
 لا كلمة سبقت من ربك لا يتوهم هذا بل يعرف ان العجز يختلفون او لخص بينهم فيما  
 بهم فيه يختلفون **قوله** عذوا ما كان الله ليعلمهم اى يعرف ان ليعلمهم اى ان  
 العجز يظلمون فيعرف السمع عند سماعه يعرفه بالروى وهو النون ان العجز هو يظلمون  
 كما يعرف عند سماع قوله لم تطلع كعرفته بالروى وهو العامين ان العجز هو تطلع **قوله**  
 حيث اطلق النفس على ذات الله تعالى لم يقل ولا اعلم ما فى ذلك بل ذكر لفظ النفس  
 واطلق على ذاته مع وقال ولا اعلم ما فى نفسك لوقوعه في صفة نفس **قوله** ما يعبر عنه بالصنيع  
 وهو صفة النصارى **قوله** فى ما يسمى المعجوبة وذلك اى فى الاصل كما الذى غلبه

مثل بسئمت في اليوم الثالث من ولادته ثم جلف ماء الصفر وسحق بالمعوية  
وعتوا اولادهم فيه وكلما انقصوا منه باستعملوا من العسر جعلوا مكانه ماء  
افرو من وجوههم **قوله** هذا ان يكون المعنى ان التصاري امر واما ان يقولوا انما باله وبعيننا  
الله بالابحان **قوله** اذا ما نهى الناهي امر او اذا نهى الناهي عن صفة  
منعني الناهي من صفة فاجب في جوابه ولم ينعى صفة ولم ينعى الناهي والمنع كذا وقوله فاعطف  
على قوله نهى وجواب الشرط قوله الصاضة استعملت وفيه الثاني عطف على قوله امرت  
فوقع المزاول بين النهي والاصاح في الشرط واخرا في ترتيب الجواب على ما ينبغي  
ان نهى الناهي من ان يميل على ميل واقفاة الواشي زادها على الجواب **قوله** وما ذكرنا  
من المعنى وهو جعل معنيين واقفين في الشرط واخرا من وجوبه في ان يترتب على كل منهما  
معنى رتب على الاخر هو المعنى الثاني من كلام السلف والحاصل ان المعنى المعنى المذكور  
فاسد كما يشهد على ذلك المثال المذكور اذ لا يعرف ان احد يقول انه مزاول مع  
جمع في الشرط بين معنيين وفيها المجزية والسلام وفي الجزاء بين معنيين ايضا وفيها  
الاجلاس والانعام وفاداه اظهر **قوله** والعبارة الصريحة بمعنى العبارة الصريحة  
الى تقدير وتاويل في تفسير الكفر تعريفه **قوله** وظاهر عبارة المصراع بعين تفسير  
تظن الى ظاهر عبارة وبين تفسير بعضهم كقولهم وخصصه مطلقا حيث يصدق  
العكس باعتبار تفسير المصراع على نحو عادات الابدان في العادات وقوله هو تخني  
الناس والله اعلم ان تحتاه ولا يصدق باعتبار تفسيرهم عليه وذلك لان المصراع  
اطلق التقديم والتأخير فيمكن ان يكون تقديم الشيء على نفسه وتأخير عن نفسه  
او تقديم على نفسه وتأخير عن غيره وبعضهم يتدبره فلا يمكن ان يكون تقديم الشيء على  
غيره وتأخير عن غيره بل يتصرف به وقوله وليس من العكس يعني باعتبار تفسير بعضهم  
وبالحكمة تفسير المصراع بغير مبطر ومانع لصدق ما ليس من العكس والذات في الشارع  
عن ظاهره وقد تقيده الطرد والمنع فلا يصدق باعتبار هذا التقيده على ما صدق عليه  
بدون ان كان مبطرا او كما كان منقفا واما **قوله** قائله يبي عفاها القدم وغيرها الارواح  
والديم انشارة الى ان الواو في وغيرها الارواح المعطوف على المقدر وهو عفاها القدم واليوم  
جمع الذميمة وهي المصراع الذي ليس فيه رعد ولا بركي الكلمة ثلث النوا او ثلث السيل والعشر

ما بلغ

ما بلغ من العدد **قوله** ان يطلق لفظه معان قريب وبعيد يجوز ان يكون المعنى ان حقيقين  
واحد حقيقيا والاخر مجازيا والعرب ما يفرق بين اللفظ والبعيد ما يفرق بانفهام فربما  
**قوله** ولم يفرق احد او لم يفرق بذلك المعنى البعيد الذي هو الاستيلاء من ان يلازم المعنى  
القريب الذي هو الاستقرار كالجلوس والالتكاد والاصطحاب والاستلقاء **قوله** وهذا من  
على ما استخرج امر تشبيل التورية المرشحة بقوله نحو والسماء بين يدي يمشي على المعنى  
المشهور بين اهل الظاهر من المفسرين حيث يترجم لهم لغزوات هذا الكلام حقيقة  
او مجازا ويجعل من التورية المرشحة وان لم يكن مبيها على المشهور بينهم فهو في التحقيق  
تشبيل على سبيل الاستعارة وهو ما يكون وربه مشتمل على متعدي وليس مجازا بل مجاز  
مركب **قوله** بلفظه معان يجوز ان يكون حقيقين او مجازيين او مختلطين ولا يجب  
ان يكونا شعبا من فرع التبيين **قوله** في العطف ايجاز في عطف على الالف والياء والواو  
يفتح الشين بضم او قدوة او وقوع وارجوا في جمع ما نحو وهي الاضلاع الكبار تحت عظام  
الصدر والاضلاع جمع ضلع وهي الاضلاع الصغار تحت الاضلاع الكبار والمقصود  
عز القلب وقوله وان هم شين بين جوارح وضلع في موضع الحال والمراد ما والذات المكان  
والجموع والمعنى امر الله هذا المكان واهله بما يزيدنا ايمهم ونفرتهم وان اوقدوا ووقدوا  
لفضا في قلبى بجبرهم **قوله** كيف اسلوا ارج الاستفهام للانكار والاسلو اخلوا من العطف  
والمحبة اي لا اخلص من عنتك وما دامت هذه الدواعي والموجبات موجودة فليكن  
**قوله** ولا يتصور في هذا الضرب ان الضرب الثاني من اللف والنشر الترتيب معلوم لان  
الترتيب لم يتصور في اللف لكون ذكر المشعر على الاجمال حتى يتصور كون النشر على ترتيب  
اللف او على خلاف ترتيبه **قوله** او وقع التباين بين النوا الالف والنوا الالف والنوا الالف  
باعتبار ابدية ما ينال النوا الالف والنوا الالف والنوا الالف والنوا الالف والنوا الالف  
وهو نوع العطف **قوله** بخلاف المجرى عن اى بخلاف ذاتان القريب حيث انشر حيث لا يحتاج  
الى تبيينه فكلتا اوى بين هذا وذات الاشارة الى القريب ولا احتمال في شئ من هذا ان  
ان اشارة الى العير والواو حتى يتحقق التبيين فالبيت ليس من اللف والنشر جدا بل هو الترتيب  
والتشبيح صحيح **قوله** شفاء التروم يعني شفاءهم من شغل اجمال على مجموع السبي والقفل  
والقرب والشار وذكروا في الامور البيت الاول مجازا وفي الثاني مفصلا والاجمال جمع والتفصيل

تفسير قوله وتفسير ظاهره ما سبق يعني من تفسير قوله **قوله** من ملوان بالتمثؤا  
 الانشام تعلقه العلم والحيثية بالاشام وهو ان القاب الذي يستره الوجه والالاف والعم  
 والمحبة عند الحاجة والاعراب بمتنهم عند احرب ليللا يقف العروا انه ثاب لكل  
 يقال انتم في هذه الاطراف بالاشام ليري كالامر حيث لا يري له حيث كالاتر له **قوله**  
 برقول البيا والمهية او المصاحبة والملا بته **قوله** والبيا للملا بته يعني والبيا للملا بته  
 للملا بته والمصاحبة دون البيا في بي فانها بالتهدية **قوله** حتى انتزع منه او استغراق  
 الحرب ليس درج **قوله** وقوف في هذا او ما ذكرنا من ان التفرقة تنزع من المدوح جودا شرب  
 هو الكانس بكنه على طريق الكناية **قوله** في فقد الخيل والمال او الابل او العوب لا يطلق  
 المال الا على الابل **قوله** وفي هذا وفي تفسير المبالغة بالمقبولة **قوله** وهذا اذا ابتاع اجار  
 الكرامة حيث مال وذهب وهذا مبالغة في الكرام اجار **قوله** او وان لم يكن ممكن  
 اح يعني ان المقصود من قوله والالافى الامكان مطلقا لان فيه من مهمة العقل فقط  
 على ما هو الظاهر فان هذا النفي ممنوع **قوله** نحو لفظ يكا در تيرها يضى اح فلا نقار في  
 امتناع اضافة زيت النخلة الزيتونة من غير تسمية النار له عقلا وعادة كمن يكا ويجار  
 صحى لان قرب اضافة صحيح ممكن مطلقا **قوله** سنا بكة باجم سنبك بالضم وهو مقنا  
 حافر الفرس **قوله** تطول ذلك الليل اح تعليل لقوله يقع اح وان اشارة الى ان البيت  
 يرد به وصف الليل بطول وغاية السرور فيه وقوله وهذا اشارة الى الابقاع الموقوم  
 من قوله يقع **قوله** وهذه الملازمة اح يعني لزوم الف والتعدد ظنى لا قطعى فيكون التقود  
 ظنى الاستنزام للف ولا قطعى الاستنزام له **قوله** وليس وراى الله للمر ومطلب اح  
 يعني كما ان الله مع اعلى المطالب كذلك احلف به اعلى الاخلاف **قوله** ولو كان الامر  
 كما توهم لو كان الاعتبار لا يكون الا غير حقيق **قوله** وهذه اى روية حالة شبيهة  
 بانتطاق المنتطق **قوله** فان قيل اح يعني في توجيه كلام المصنف في الابيض وودفع النجحت عنه  
**قوله** فهو مع انه مخالف اح محققان فيما قيل ف وامن وجهين احدهما لو كان جعل  
 نية اجوزا وخدمة المدوح على معنى الصريح كلام المصنف في الابيض لانه جعله صفة  
 متميزة لانه كما ذكرنا في مهننا حيث قال فيما سبق فنية اجوزا وخدمة  
 المدوح صفة غير ممكنة وثانيتها ان المراد بانتطاق اجوزا وحاالة الشبيهة بانتطاق

قوله ان المبالغة مقبولة مطلقا  
 يعني سواء كان المدعى ممكنا عقلا  
 وعبادة او ممكنا عقلا لا عبادة  
 وقوله ان المبالغة مردودة على زعم  
 سواء كان المدعى ممكنا عقلا  
 وعبادة  
 كاشي

المنتطق لا تصيغة الانتطاق في العقد النطاق وشبهه وتلك احالة صفة ثابتة للجوزا  
 بل محسوسة كما ترى وجعل التعلق صفة متميزة الثبوت له فاسمها **قوله** والاقرب  
 اح يعني الاقرب في توجيه كلام المصنف في الابيض وودفع النجحت عنه ان يجعله في  
 قول التفرقة على استعمال المصنف في الاستعمال اهل المعقول لا على استعمال اهل النحو واحاصل ان مشتق  
 النجحت هو احمل على هذا الاستعمال ومثله اجوزا هو احمل على ذلك الاستعمال الصغير  
 في قوله مع انه وصف غير ممكن راجع الى كون نية اجوزا وخدمة المدوح فكما ان لوق  
 الالاف للملا بته على ان انتفا والاف ووليد على انتفا والتعدد وعلية للملا بته فكذلك  
 لوق البيت للملا بته على ان ثبوت حالة شبيهة بانتطاق المنتطق للجوزا ودرميل  
 على ثبوت نية اجوزا وخدمة المدوح وعلية للملا بته وفهو النية صفة غير ثابتة تقود  
 انبثا وتعليلها بنبوت احالة الشبيهة بانتطاق فيكون من الضرب الثاني  
 دون الاول **قوله** على وجهه ينعو بالتفريع والتعقيب اح متعلق بالانثبات في قوله بعد  
 انثباته متعلق اخر له فان المراد الانثبات على هذا النوع للمطلق ولهذا قال وهو احراز  
 اى التقيد بهذا القيد وهذا القيد لا يترتب من غير كلام زيد ركب العوج راجح فان  
 انثبات حكم الترتيب فكلما وان كان انثبات حكمه متعلق اخر لا امر الالاف ليس على وجه  
 ينعو بتفريع انثبات حكمه الرقابة لابيية عليه وتعليلها بما بينهما من المفاهيم والمقنود  
 انثباتها عين احكام الاول ثانيا لا انثبات غير اذ هو غير مقصود فلما بد من الاستمرار  
**قوله** يعني انتم ملوك وراى الله لمراد بالحقول البراري وعن الاول كتابا بوصفهم بنف باالهم  
 من وراى الكلب وعن الثاني كتابا بوصفهم بنف اهلهم من وراى اهل هذا المنقذ من  
 ار على تقدير كون قول السيف من العيب **قوله** تكليف بالاحال فيكون انثبات شئ من  
 العيب محال لان استحقاقه المتعلق به يستلزم استحقاقه المتعلق فيكون كل منهما  
 محال **قوله** كما يقال اح يعني في التعليل بالاحال **قوله** وذلك اذ يكون الاصل في مطلق  
 الاستثناء هو الاتصال ودخول المستثنى في المستثنى عنه على تقدير السكوت عن  
 الاستثناء **قوله** ايضا قبل كلمة ايضا لا تجر محذرا لانه قال في الاول انه منقول وجوز  
 ان الاول منقطع الا انه جعله متصلا في كلمة ايضا في محله **قوله** لعدم دخول المستثنى في  
 المستثنى منه اذ هو في الضرب الاول صفة مدوح وصفة المدوح لا تدخل في صفة الام وفي

الضرب الثاني صفة موج غير الصفة الاولى فان صفة العريضة غير صفة الاضحية  
قوله هذا ارجو ان يكون الاستثناء في الضرب الاول منقطعاً لا ينافي ما ذكره المصنف فيه  
من كون الاصل في مطلق الاستثناء هو الاتصال لان الانقطاع باعتبار حقيقة الاتصال  
باعتبار التقدير او الانقطاع بالنظر الى الضربين مهمنا والاتصال بالنظر الى اصل  
الوضع في مطلق الاستثناء **قوله** كنهه اي الاستثناء المنقطع ارجو ان يشار الى وجه الافتراق  
بين الاستثناءين بمعنى انها بعد اشتراكهما في الانقطاع يفترقان بتقدير الاول  
متصلاً وعدم تقدير الثاني متصلاً اذ لا يلائم في تقديرين متصلاً لان كونه من قرينين  
لا يكون بينه على انه اخصر العرب لعدم اعتبار التعلق بالمحال والحاصل انه لا بد من  
تقدير متصل من صفة قوم منفية عام يمكن تقديره قول صفة المدح فيها يتم اعتبار  
استثنائها سلفاً بالمحال واللازم منقطع والمكروه منقطع والى هذا اشار بقوله وليس  
محتاج لانه مبني على التعليل ارجو ان يكون الضرب الثاني كدعوى الشيء بينه وبين  
على التعليل بالمحال المبني على تقدير الاستثناء متصلاً المبني على نبوت صفة قوم  
منفية عامة وانتفاء الصفة بوجوب انتفاء كونه كدعوى الشيء بينه وبين انتفاء  
التقدير والتعليل فان انتفاء مبني الشيء بوجوب انتفاء ذلك الشيء **قوله**  
ضرب آخر اي مفاخر للضربين الاولين لان الاستثناء فيه متصل وحقيقة كونه  
منفرداً وفيها منقطع ومجاز **قوله** استثناء وان مثل بيداتي من قرينين يعني في قاعدة  
التاكيد من الوجه الثاني **قوله** اذ لا تضمنه لاصح اى لا معنى لترتبة الدنيا بحجود  
خلوده فيها بل جعلها مرهنة بخلوده فيها انما هو باعتبار كونه سبباً لصلها **قوله**  
**قوله** كما هو مقتضى علو الامة او نهب الاعمار دون الاموال من علو الامة وكما ان  
الاعمار اعلى من الاموال كذلك نهب الاعمار اعلى من نهب الاموال والاول مقتضى  
علو الامة والثاني مقتضى سلك الطبيعة **قوله** وذلك اذ كونه نهب الاعمار دون الاموال  
**قوله** ومهم يعتبرون ذلك ارجو ان يكون لا يلزم من الاعراض من الاموال معلوم التفضيل  
بما عدم نهبها فاجاب بانهم يعتبرون الاعراض عن الاموال وعدم التفضيل بالاشارة  
الى علو الامة وعدم الاحتياج وان لم يلزم عدم النهب لم يعتبر اية الاصول ذلك الاصل  
**قوله** والا اذ لو كان ظاهراً في قتلهم لما كان للدينا وانما سددت وجوه اذ لا سرور بخلود

النظام واحاصل ان البيت يشتمل على المدح بانها اية في الشجاعة والسياسة لصلاح الدنيا  
ونظماً وعلو الامة والعدل في القتل **قوله** ولا يكفى ارجو ان يبين ان نخب مختلفين بمشايير  
متضادين يعني لا يكفى في التوجيه التمثال معينين متضادين بل لا بد من افعال معينين  
مشاييرين متضادين ولهذا لا بد من هذا التفسير **قوله** والعكس ارجو ان يبين ان  
الصحيحة **قوله** لان احد المعنيين ارجو ان يبين ان الاستواء الامتثال من واما كان في احد  
المعنيين وبعد الاخر مستلزماً لعدم استواءها وضع قرب احدهما وبعد الاخر مكان  
عدم استواءها وقوله كما ذكر السكاكي ارجو ان يبين ان كون احد المعنيين في المثبتات  
قريباً والاخر بعيداً وقوله لا يجوز تضادها يعني بل كما يجوز تضادها كما ذكر في قوله لا يجوز تضادها  
والمعنيين في المثبتات كما يكونان متضادين وقد يكونان متضادين كجلافة التوجيه  
على ما ذكره في الخارج فانه يجب تضاد المعنيين فيه ولا يجوز تضادها كما يكونان  
متضادين لا متضادين **قوله** عذر ارجو ان يبين ان عذر ارجو ان يبين ان عذر ارجو ان يبين ان عذر  
لصحت منزل كمن المراد اجمد والقصد الى شدة المنحط تلك ما يتبادر عنده الاشارة  
من اكل الضرب يعني ايزان من المفارقة واثبت اكل الضرب فان بالاشارة  
المتبادر عن كل الضرب فانما اكل الضرب بعيد عن الشرف فكيف المفارقة للكل  
**قوله** من في غير ارجو ان يبين ان المجهول اذ هو المجهول **قوله** فالك مورقا ارجو  
المراد به التوجيه على كونه ناهضاً اذ اوراق وعدم نزع الشجر عليه معلوم لكن سبق ما في  
المجهول واستعمل لفظ كان الدال على الشك كقوله التوجيه على النظر والالفاظ  
**قوله** افعال بغير من المتكلم كما هو الافصح او بفتحها كما هو الكيف الاعتراض بل سوف  
والمقتضى من الفعل وقد حذف مفعولاه ارجو ان يبين ان افعال علمي بالاهم حاصل **قوله**  
وبناء ارجو ان يبين ان في النواع ارجو ان يبين ان في النواع ارجو ان يبين ان في النواع ارجو ان يبين ان في النواع  
لان الفا من نوع والهم من نوع **قوله** وارجو ان يبين ان في النواع ارجو ان يبين ان في النواع  
هذا ارجو ان يبين ان في النواع من جنس التركيب باسم المفروق اذ لم يكن المفروق  
المركب مركباً من كلمتين وبعض كلمة بل اذا كان مركباً من كلمتين فان جام النوا مركب  
من جام ومن لهما وكلمتان فيكون الاول في المثال المذكور مركباً من كلمتين والثنائي  
مفرد افعالاً من الجملة وهي المعاملة بالجميل واذا كان مركباً من كلمة وبعض

فخص هذا النوع من جنس التركيب باسم المرفوع من رفوت الثوب اذا اصبحت كقولك  
افراد اصحاب اسم طعم صاب والثاني مركب من صاب والليم من طعم والصاب اسم لصارفة  
شجرة صرة والصاب بالفتح مفعول من صاب المظار اذا نزل وبالنظم مفعول من صاب  
وهي غير متفقين في الخط لكون التركيب من كلمة وبعض كلمة والاب اسم مفعول  
وقابل مرفوعا **قوله** ولذا اولى ما ذكرنا من ان الحرف المشدود لما كان يرتفع اللسان **قوله**  
كثيرا البليت يسترن من كنهه **قوله** فالسا والاهتمه ليست كذلك في قول  
متقاربين بحيث يرغم الصريح في الاخرى فلا يصح تمثيل الضرب الثاني من اجتناب  
المضارع بقوله **قوله** ويوم يرهون عنه ويشلون عنه **قوله** وقد منقول في هذا المقام **قوله**  
على قوله لان الاشتقاق الكبير **قوله** ودليل على القسط المذكور والمراد بهذا المقام ما يشبه  
الاشتقاق وقوله كذلك انما لا يفتق في الحروف الاصول دون الترتيب والمراد  
ان هذا دليل ايضا على ان ليس المراد بما يشبه الاشتقاق هو الاشتقاق الكبير يعني  
لو كان المراد بهذا الما منقول في هذا المقام بالمثل المذكور واللازم باطل والمعلوم منه **قوله**  
بريات المثاني جمع معني وهو من الاعواد ما كان على وتيرين والمثال ما كان على تيرين او ثمار  
وريات الصواتر **قوله** املةم تم ما ملةم ارجوت من هو لا القوم مطالبين لم تصفحت  
سبرهم ومزايرهم وتفكرت في احوالهم **قوله** لم يحزن عليه سانه ووزن اللسان كتابه  
عز السكت اذا لم يسكت عن النطق المضارع لنفسه فلا يسكت عن النطق المضارع  
لغيره اصلا **قوله** يعني ان هذا الحرف اي معنى قول المص وهو معنى قول السكاكي ان هذا التفسير  
للسجع وهو توافيق الفاصلين من التثنية على حرف واحد في الاخر مقصود كلام السكاكي  
ومحصله لا عين معناه فان كونه عين معناه ممنوع لانه غير لان المراد بالسجع على هذا  
التفسير معنى المصدر او توافق الفاصلتين في الحرف الاخير وعلى كلام السكاكي نفس  
اللفظ الموطن حيث قال السكاكي انما الاسجاع في التثنية كالتوافق في السجع او في اللفظ  
اجمع فلا يخاف من المفاهيم فيها بين معنى المصدر ونفس اللفظ فيكون معناه انه محمول  
لا عين معناه فان تشبيه السجع بمعنى توافق الفاصلتين بالقافية وهي نفس اللفظ  
في اثر البيت لا يصح فلا يكون عين معناه بل محمول لان معنى كلام السكاكي ان الاسجاع  
في التثنية هي اللفاظ المتوافقة في او اخر القصر كما ان التوافق في السجع هي اللفظ المتوافقة

في او اخر اللفظ ومحصله ان السجع بمعنى المصدر ثم توافق كما ان التثنية هي اللفظ المتوافقة  
قوله وذلك ان اللفظ المتوافق في السجع على كلام السكاكي هو نفس اللفظ لا بمعنى المصدر **قوله** لما  
يقابل المراد ببقية البيت في التثنية ان يكون عددا وشرا فيهما على تخط واحد مثلا لو كانت  
في التثنية الاولي موصوفا وصفات فحق التثنية كذلك ويكونا فعلا وفي علة وعطف على اللفظ  
غير ذلك **قوله** وانما لفظ وهو بيان لوجه ما قال موافق لما بقية من التثنية الاولي ولم يقبل  
موافق لجميع في التثنية الاولي **قوله** ولو قيل ان كانه في قول ابن مثال النوع الثاني وهو كون الاكثر  
مثلا بالبقية كما جازت مثال النوع الثاني ايضا لكن بشرط الابدال المذكور **قوله** حصل الناطق  
والصامت او الحال الناطق وهو الحيوانات والحال الصامت وهو الذئب والغفنة **قوله** في  
لا حسن بالفار مبدل الى المعنى اذ المعنى ان لم تنس او تتراسبه **قوله** تجلي به رستى ارج  
اي تبين بالمدح واكتشف برستى وكثرت به الاموال في يدي وظهرت به بالطلب  
**قوله** الا على رأي ابن الا يفرقانه لا مباهنة بينهما لانه يشترط التساوي في الوزن فقط  
فيها الا ان السجع اخص من الموازنة بحسب الجريان عندنا ايضا **قوله** فكذلك ارج العلم  
اقتصاصا للمماثلة بالثبوت والبالنظم بل لا جريان في كل منهما او رد المصنوعين تبيينا على  
جوازها فيهما جميعا **قوله** او ان السجع اجمع التثنية وهي المراهة تانسج بديك القفاة  
جمع القفاة وهو المرجح واخطا بالفتح موضع الجملة وخطا بفتح وتنسب اليه التراجيح  
اخطية لانها تحمل من بلا والهند فنقوم به ثم تنسب منه الى سائر البلدان والذوايل جمع  
ذابله والذبول خلاف المنضرة يعني شبره من بها الوضن في ثيابها من المشي وغيره  
كمن من اوانسج بديك وتملك لواءه وشبههم من برعاج اخطا من حيث  
القدود لكن تلك البرعاج موصوفا بالذبول وقدود تهن معتدلات موصوفات بالذفارة  
والطراوة **قوله** وتغابير القلب بهذا المعنى ارج اي بالمعنى الذي ذكرناه وهو ان يكون  
الكلام بحيث لو عكسته وبذات جرفه الاخير الى الاول كان احصا بعينه هو هذا قوله  
مهنمات رة الى القلب وتما ان تارة الى تجنيس القلب **قوله** لان التشريع ارج يعني تخ  
لا بد في تعريف التشريع ان يقول يصح الوزن والمعنى ليجعل الاشعار يكونه شعرا مستقيا  
على تقدير العوقوف على اية قافية كانت من القافيتين وقوله على جرين اي على ان يكون احدي  
القافيتين على جرد الاخرى على جرد وكلاهما على جرد واحد لكن اصبرهما على ضرب من ضرب

وذلك العجز والافرى على ضرب اخر من ضرورة **قوله** والا احو او ان لم يصح الوزن ولم يجهل الشعر  
 عن الوقوف على كل منهما لم تكن القافية الاولى قافية اذ كون القافية قافية اذ تصور  
 عن صفة الوزن وحصول الشعر عند الوقوف عليها والافلاح كان قوله على قافية في معناها  
 عن ان يقول يصح الوزن بل يكفي ان يقول يصح المعنى وذكر القافية يستلزم الوزن جدا  
 لانها لا تتصور بدون قطع **قوله** في السجع الذي حصول السجع اعني نواطو القافيتين و  
 وتوافق القافيتين **قوله** لم يعرف معنى هذا الكلام او قوله ما ليس بلازم في السجع فان  
 المراد بالسجع انهم من ان يكون نواطو القافيتين في حرف الروي في العوافي في حرف الروي  
 او توافق القافيتين في الحرف الذي وقع في العوافي اصل موقع حرف الروي في العوافي وهذا  
 الكلام موافق لقوله قبل حرف الروي او ما في معناه جدا **قوله** ان يكون ذلك او مجزى ما ليس  
 بلازم في السجع **قوله** والا او ان لم يكن المراد مجزى ذلك في البيتين او اكثر او قافيتين  
 او اكثر بل كان مجزى في بيت ايضا فلا يحسن بعد من الحسب اللغوية على تقدير كون المراد مجزى  
 في بيت ايضا اذ في كل بيت او فاصلة مجزى قبل حرف الروي او في معناه ما ليس بلازم في السجع  
 مع انه لا يسمى لزوم كالا يلزم ولا يجعل من الحسب اللغوية اصلا فظهر ان المراد ان يكون  
 ذلك في البيتين او اكثر او قافيتين او اكثر لان بيت ايضا **قوله** كوصف اجودا بالتمثيل  
 ان فان التمثيل او بكتلة الوجه وطلاقة عند ورود الابدان والعيس والقباض  
 الوجه عند ورودهم من الهميات التي تدل على صفة السخى والبخيل لانها مما يلزمها  
 فيكون الانتفال للملزم الى الملزوم **قوله** وبسبب سخى وانشى لا المنسخ نقل كلا العجز  
 الى كلامه والانتقال نسبة الى نفسه وادعاء كونه له **قوله** هذا اذا ذكر ابن جني في كتابه  
 البيت من قولنا نعلم الزمان الى قولنا **قوله** واستبقاه نفسه **قوله** اذا انتظر  
 ان يعنى بل كما يجوز في هذا النوع من الافراد عدم تغاير المعنيين كذلك يجوز تغايرهما وما  
 ذكره البعض من اشتراط عدم تغايرهما وهم فانه يلزم على تقدير اشتراط ان لا  
 يكون المصراع الثاني مأخوذا من المصراع الثاني لابي تمام على ما في من التاويلين والسفسين  
 لتغاير معنيينهما فان الجمل في مصراع ابي تمام متعلق ببيت المرثى وفي مصراع ابي الطيب متعلق  
 بنفس الممدوح وقوله هذا اذا ذكرنا ان هذا المعنى ما ذكرنا الى هنا من كونه مأخوذا منه وعدم  
 عدم تغاير المعنيين في هذا النوع من الافراد **قوله** اذا المعنى على المعنى حيث كان اول البيت

بنقل المعنى ولو كان المعنى على الاستقبال كان قوله ولقد يكون واقعا وقوله هذا  
 او كون المراد ما قيل **قوله** ونزوم من ذلك او من كون لفظي تالفي والمصدق الاستقبال  
 وهذا لان بين الكيفية والتجسدية ملازمة وحقق احدهما يستلزم تحقق الاخرى **قوله** والى هذا  
 او ما ذكرنا من جواز اختلاف البيتين في ثبوت المعنيين بناء على احتمال ان امرئ احواق و  
 تغاير عند الفصد الى المعنى المختلف **قوله** وهذا امر مع بيت الى الطبيب لظن ان كون الملائمة  
 في حق السجع مبطونة فيه تغاير مع بيت الى الشبص لان الملائمة في صفة لمبت مبطونة  
 فيه بل محبوته لكن كونها مبطونة هنا انما هو باعتبار حجة ذكر كونها محبوته في انما هو  
 باعتبار محبة ذكر **قوله** ولذا اورد كقول من بعض الملائمة وصبرها باعتبار اخر على ما ذكر  
 قالوا الا حسن في نوع القالب من غير الظاهر تبين سبب القالب وتعيينه متى بعد ظاهرا انه  
 ما هو **قوله** فان ابا تمام ارجح تعليل لقوله كقول الاقوي ارجح بناء على كونه تشبيها لا فخر بعض  
 المعنى وازدائه ما يحسنه اليه اذ استلزمه على هذا التمثيل **قوله** وهذا هو قرب الطير من اجنيس  
 بحيث ترى بيانها لا تشبيها مما هو كثر شيئا عندهم وقيل لهم الاعادي حيث لم يخف ذلك على  
 اجنيسات **قوله** بذلك اورد بالبين والظاهر من لحوم القمل **قوله** وهذا هو اوله في الطير  
 بالبين كقربها من اجنيس مما يوكد شيئا عندهم وقيل لهم الاعادي لظهورها على اجنيسات  
**قوله** قيل ان يرد هذا السؤال على قول المصنف فان ابا تمام لم يهتم بشي من معنى قول الاقوي  
 رأى العين **قوله** لم يبعد عن الصواب لان قرب الطير من اجنيس يوجب رؤيتها في  
 عين فيكون قوله حتى كانا من اجنيس الما ما يحسن قوله لابي طاهر **قوله** هذا اذا ذكرنا  
 من ارجاع في قوله ويرا الى اقامتها مع الرايات حتى كانا من اجنيس وحمل الاول في قوله  
 يتم حسن الاول على قوله الا اننا لم نقابل هو المعنى المعروف مما ذكرنا المص في الايضاح **قوله**  
 من قبيل الاتباع الى غير الا بتدريج او من قبيل الاخذ والسرقة الى غير الا فرائع والافتراف  
**قوله** وذلك او الكمال هذه الامور بالقول في السرقات السرية **قوله** وهذا هو تقدير  
 التنبية بغير التضمين عن الاخذ والسرقة لانه لا تنبيه فيها **قوله** وهو اصل البيت انما بين  
 جلا وطلاء التناها مع اضع العامة يعرفون على صريفة التعلم فقبح الشاعر في الى  
 طريق العينية حيث قال هو ابن جلا معنى يضع يعرفه ليدخل في المقصود وهو الاستزراء  
 والترحمم ونراو منه بالمرسيد والادب المعنى على طريق الترمم **قوله** فنظمه ارجح في طريق

قوله فقلت لا اطلعت اب العجبات  
 جمع وجهه وبن ما يقع بين  
 ورد واح وروضة آيس مفعول اطلعت  
 خذ الى وروضة آيس مفعول اطلعت  
 ورد اخضر ندى في شرح الايضاح لطلال  
 واداره هذا الشعر النبات على وجهه  
 في اعذاره اللنداء واداره الرجل شعره النبات  
 في موضع العذار والستار بانصت  
 صفة اعذاره الا انه سكن للضرورة وتوقفا  
 امر من ترفق بترفق اصله ترفق قلبت  
 النون الخفيفة الفاحص جلي

العقدة في القرآن واحديث بخلاف طريق الاقتباس منهما فانه لا يفتر الا بغير اوله  
 الى انه من القرآن واحديث على ما مر اتقا **قوله** كيف كان اوسوا كان بتفسير كثير او بغير  
 بات رة او بلا اشارة **قوله** غير فليق او متحرك غير متمكن في موضع **قوله** ثم استعظم ذلك في الحق  
 والظلم **قوله** او النزل من قبلنا ان احسن واوحى من انزل من وراءه من ومد من **قوله** فاذك  
 او ذكر ايام الشيب واللهم والنزل **قوله** وغير ذلك من التكم والميدج والهجاء وغير ذلك  
**قوله** واصترز بهنرا او يقول مع رعاية الملاية بينهم **قوله** معناه اللغوي وهو اخروج والنجاة  
 لا الاصطلاح ولذا في **قوله** بانحرف فان المعنى الاصطلاحى ما ذكره دون اخروج وقوله والا  
 وان لم يرد معناه اللغوي بل اراد معناه الاصطلاحى فالنحو في العرف ليس هو اخروج بل  
 هو ما ذكره من **قوله** والا اذ هو ان لم يجرى معنا تلايم الطرف من اى الا فتحة والمقصود لا  
 يترك في الاول ولا يعين على الصفا ما بعد **قوله** روع للمقوم اى منع لهم عن قولهم فها ونبه  
 لهم على ظلمهم في ذلك ما يطلب هذا السير وعقبتهم عن حقيقته حيث قالوا المطلع  
 الشمس ولم يقولوا المطلع اجود اى وجود الممدود فالاستشهاد وقيل انتقل من ذكر ما جرى  
 بينه وبين قوله الى المصاح انتقالاتنا **قوله** وهو مقابلات في العالم المنشئ الذي هو  
 الاحاديت على ترتيب ملايم وقوله هذا باب وقوله ايضا عند ارادة الانتقال من كتب صحت  
 وتخير الى كتب حوت اخروخرين من الاقضية بالترتيب من التخصيص **قوله** والا لا وان  
 لم يكن الاثرها من مختار الا يتلقاه السمع والابصار فنقلنا عن جبر ما سبقه  
 من التخصيص بل ربما ينسب المحسن الى بقاء **قوله** وغير ذلك مما وقع موقعه واصحاب  
 حرج اح من عدو وغيره وسائر اخواتهم التي لا يبقى للمنفوس تطلع والاتسوق الى  
 شئ اخر فخصول الاطمينان والسكون باستيفاء الخط والاستحالة الحق وقوله  
 وكيف لا اذ وكيف لا يكون فواجح السور وضواتها على السن الوجوه وكلام الله مع  
 في المرتبة العليا من البلاغة والغاية القصوى لانه البحر السيفاء وكل منزهة ومنس  
 في السور بلا غنة **قوله** ويظهر ذلك المكون فواجح السور وضواتها وارادة على السن الوجوه  
 واكملها **قوله** ان كلاً من ذلك اى ما في بعض العواجج واخواتهم من ذكر الهموال واللاواع  
 واصوال الكفار كقوله تع يا ايها الناس انظروا اليكم ان زلزلة الساعة تنس عنكم وقوله مع  
 بيت يد ابى لهب وقوله تع غير المفضوب عليهم ولا الضالين وقوله يع ان شئت

هو الابر

هو الابر ونحو ذلك وقدا من الملك اجواد الى عبده الصوف العباد والسليمان عفا  
 عنه المركان بيده هذا التوبيخ اوايل شهر ردى اجمه من شهر ردى سنة ست وخمسين  
 والى وضعه في اوايل شهر ربيع الاول من شهر ردى سنة سبع وخمسين والى  
 من راجع من له العزة والشرف الحمد لله على الامام

وللمرسول افضل السلام والال  
 والاصحاب والتابعين الى  
 يوم الثواب والله يقول

احق وهو الهدى السبيل  
 حسبا الله تعلم الوكيل

شفاعة الكاتبة من تلاميذ سيدنا زعفران  
 مصطفى اقدس  
 البلقرادير



